بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ للهِ الأَبَدِيّ الأبَدِ ، الوَاحِدِ الأَحَدِ ، الفَرْدِ الصَّمَدِ ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُؤاً أَحَدٌ ، القَائِلِ : " **اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۖ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** ". [البَقَرَة : 257] ، وَقَالَ : " **قَدْ جَاءَكُم بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ** ". [الأَنْعَام : 104] ، وَقَالَ : " **مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصَمِّ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ ۚ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ** ". [هُود : 24] ، وَقَالَ : " **أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ ۚ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ** ". [الرَّعْد : 17] .

والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ الأَمِيْنِ ، الَّذِيْ جَعَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلعَالَمِيْنَ وَهِدَايَةً لِلنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ ، وَوَرَثَتَهُ العُلَمَاءَ العَامَلِيْنَ ، وَعُلَمَاءَ أُمَّتِهِ كَأَنْبِيَاءِ الأُمَمِ السَّابِقِيْنَ ، وَالخَيْرَ وَالحَقَّ فِيْ أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَوَادَهُمُ الأَعْظَمَ مِعْيَارًا وَفُرْقَانًا

بَيْنَ الحَقِّ وَالضَّلَالِ ، وَمَا أَجْمَعُوْهُ مَعْصُوْمًا مِنَ الخَطَأِ وَالإِخْلَالِ ، وَمَا شَذَّ عَنْهُمْ عَلَامَةً عَلَى الفَسَادِ وَالبُطْلَانِ مِنَ الآرَاءِ وَالأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الثِّقَاتِ المِلْتَزِمِيْنَ عَلَى نَهْجِ الوَسَطِ وَالاِعْتِدَالِ ، وَمَنْ تبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ ذِيْ العَظَمَةِ وَالجَلَالِ .

أَمَّا بَعْدُ : فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مُبَارَكَةٌ نَافِعَةٌ بِإِذْنِ الفَتَّاحِ العَلِيْمِ القَوِيِّ المَتِيْنِ ، فِيْ بَيَانِ الحَقِّ وإقامةِ الحُجَّةِ عَلَى مُدَّعِيْ اتِّبَاعِ سَلَفِ الأُمَّةِ ، فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِنُصُوْصِ الصِّفَاتِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، لِحِفْظِ عَقَائِدِ هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ التَّشْبِيْهِ والزَّيغِ والضَّلالِ والقولِ القبيحِ المذمومِ في حقِّ اللهِ تَعَالَى ، عَسَى أَنْ تَكُوْنَ حِصْنًا حَصِيْنًا مَنِيْعًا لِكُلِّ مُؤْمِنٍ صَفَتْ عَقِيْدَتُهُمْ ، وَخَيْرَ دَالٍّ وَهَادٍ لِكُلِّ مَنْ زَلَّتْ أَقْدَامُهُمْ فِي تَشْبِيْهِ اللهِ تَعَالَى بِمَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ مِنْ صِفَاتِ الأَجْسَامِ وسِمَاتِ الحُدُوْثِ ، فَيَرْجِعُ إِلَى جَادَّةِ الصَّوَابِ الَّذِيْ عَلَيْهِ جَمَاهِيْرُ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ سَلَفًا وَخَلَفًا ، تَحْقِيْقًا لِقَوْلِ النَّبِيِّ الأَعْظَمِ ﷺ : " **لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ** ". [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] ، وقولِه ﷺ : " **يَحْمِلُ هَذَا العِلمَ مِن كُلِّ خَلَفٍ عدولُه ، يَنْفُونَ عنه تَحْرِيفَ الغالِيْنَ ، وَانتِحَالَ المُبطِلينَ وتأويلَ الجاهِلينَ** ". [رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ] ، وَقَدْ سَمَّيْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ بِـ (لِمَاذَا أَنَا أَشْعَرِيٌّ لَا وَهَّابِيٌّ) ، وَعَلَى رَبِّيَ الفَتَّاحِ العَلِيْمِ أَعْتَمِدُ ، القَوِيِّ العَزِيْزِ أَسْتَعِيْنُ ، وَالسَّمِيْعِ المجِيْبِ أَدْعُوْ أَنْ يُلْهِمَنِيَ

الصَّوَابَ ، وَيَرْزُقَنِيَ الإِخْلَاصَ ، وَيَكْتُبَ لَهَا القَبُوْلَ وَالنَّفعَ لِيْ وَلِأَحْبَابِيْ وَلِجَمِيْعِ المسْلِمِيْنَ ، وَيَجْعَلَهَا صَدَقَةً جَارِيَةً لِيْ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ ، وَذُخْرَةً لِيَوْمِ القِيَامَةِ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُوْنَ ، فَهُوَ تَعَالَى خَيْرُ مَسْؤُوْلٍ وَخَيْرُ مَأْمُوْلٍ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ ، وَالحَمْدُ للهِ ربِّ العَالَمِيْنَ .

العبدُ الفقيرُ

أبو حَسُّون ابنُ أحمدَ بنِ هاوان الأَتَسِيُّ الفطانيُّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وِلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِسَائِرِ المُسْلِمِيْنَ

قَدْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَكُوْنَ عَلَى هَذِهِ الأَرْضِ شَيْئَانِ مُتَضَادَّانِ ، وَهُمَا الحَقُّ وَالبَاطِلُ ، وَذَلِكَ فِيْ كُلِّ عَصْرٍ وَزَمَانٍ ، وَقَدْ يَغْلِبُ الحَقُّ عَلَى البَاطِلِ فِيْ فَتْرَةٍ مِنَ الزَّمَنِ فَيَظْهَرُ وَيَنْتَشِرُ ، وَيَكُوْنُ هُوَ المَغْلُوْبَ فِيْ فَتْرَةٍ أُخْرَى فَيَخْتَفِيْ وَيَتَوَارَى ، وَلَا سِيَّمَا فِيْ الأُمَمِ السَّابِقَةِ ، وَلَكِنَّهُ فِيْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَكُوْنُ ظَاهِرًا سَاطِعًا بَاقِيًا ، وَلَا يَزُوْلُ وَلَا يَنْقَضِيْ إِلَّا قُبَيْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ .

ثُمَّ الحَقُّ فِيْ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ لَا يَكُوْنُ إِلَّا وَاحِدًا ، بِخَلَافِ البَاطِلِ فَإِنَّهُ يَتَعَدَّدُ وَيَتَشَعَّبُ ، بِحَيْثُ تَظْهَرُ فِرْقَةٌ بِأَفْكَارٍ فِيْ الأُصُوْلِ الاِعْتِقَادِيَّةِ كَالخَوَارِجِ ، ثُمَّ تَأْتِيْ طَائِفَةٌ بِآرَاءَ أُخْرَى فِيْهَا كَالمعْتَزِلَةِ ، ثُمَّ جَاءَتْ جَمَاعَةٌ بِمَفَاهِيْمَ أُخْرَى فِيْهَا كَالمجَسِّمَةِ وَهَكَذَا ، وَلِكُلِّ هَذِهِ الفِرَقِ أَصْحَابُهَا ، وَالكُلُّ يَدَّعِيْ بَدَاهَةً الحَقَّ مَعَهُ ، وَأَنَّ البَاطِلَ وَالضَّلَالَ مَعَ كُلِّ مَنْ لَيْسَ مِنْ جَمَاعَتِهِ وَلَا يَنْتَمِيْ إِلَيْهِ ، وَمُسْتَنَدُ الكُلِّ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ .

بَلْ لَا تُوْجَدُ فِرْقَةٌ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ الكَثِيْرَةِ إِلَّا وَمُسْتَنَدُهُمْ فِيْ العَقَائِدِ وَالفُرُوْعِ الفِقْهِيَّةِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ ، وَمَعَ ذَلِكَ اهْتَدَى مَنِ اهْتَدَى بِفَهْمٍ صَحِيْحٍ وَسَلِيْمٍ لِمُرَادِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ لِكَوْنِ تَوَفُّرِ الأَهْلِيَّةِ لَدَيْهِمْ ، وَضَلَّ مَنْ ضَلَّ بِفَهْمٍ عَلِيْلٍ وَسَقِيْمٍ لِمُرَادِهِمَا لِكَوْنِ عَدَمِ أَهْلِيَّتِهِمْ لِذَلِكَ ، فَالاِدِّعَاءُ بِالتَّمَسُّكِ بِهِمَا لَيْسَ بِعِصْمَةٍ مِنَ الخَطَأِ

وَالضَّلَالِ ، وَإِنَّمَا العِصْمَةُ بِالتَّمَسُّكِ بِأَكَابِرِ العُلَمَاءِ الَّذِيْنَ لَهُمْ قَدَمٌ رَاسِخٌ فِيْ العِلْمِ وَالصَّلَاحِ وَالوَرَعِ ، وَشَهِدَ لَهُمْ جَمَاهِيْرُ الأُمَّةِ بِأَهْلِيَّتِهِمْ فِيْ ذَلِكَ ، فَالْزَمْ أَصْحَابَ الحَقِّ مِنَ الأَعْلَامِ الرَّبَّانِيِّيْنَ واقْتَدِ بِهِمْ تَظْفَرْ وَتُفْلِحْ ، وَابْتَعِدْ عَنْ أَرْبَابِ الهَوَى وَالزَّيْغِ مِنْ أَرْبَابِ التَّشْبِيْهِ وَالتَّعْطِيْلِ تَأْمَنْ وَتَسْلَمْ .

وَأَنَا فِيْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ المبَارَكَةِ أُبَيِّنُ سَبَبَ انْتِسَابِيْ وَانْتِمَائِيْ لِلأَشَاعِرَةِ ، وَاعْتِقَادِيْ أَنَّهُمْ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَأَهْلُ الحَقِّ ، وَاسْتِنْكَارِيْ وَرَفْضِي لِلوَهَّابِيَّةِ ، وَيَقِيْنِيْ فِيْ كَوْنِهِمْ الفِرْقَةَ الهَالِكَةَ وَأَهْلَ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ وَأَهْلَ البَاطِلِ ، فَأَقُوْلُ مُقَارِنًا وَمُوَازِنًا أَقْوَالَ وَآرَاءَ كُلٍّ مِنَ الفَرِيْقَيْنِ عَلَى نُقَاطٍ تَالِيَةٍ :

الأَشَاعِرَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ

بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيْرِ المُسْلِمِيْنَ

أَوَّلاً : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ (**أيْ الَّذِيْنَ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ التَّمسُّكِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَنِ وَالآثَارِ المَروِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، واتِّباعِ الأَئمَّةِ المجتهدينَ مِنَ الصَّحابةِ والتَّابِعِينَ وتابعيْهِمْ تَمْيِيْزًا عَنِ الفِرَقِ المبْتَدِعَةِ**) بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيْرِ المسْلِمِيْنَ قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا ، فَلَفْظُ (**أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ**) إذا أُطْلِقَ فَالمرادُ وَالمقْصُوْدُ بِهِ الأَشَاعِرَةُ والماتُرِيدِيَّةُ وَأَصْحَابُ الحَدِيْثِ ، وهُمْ غَالِبُ أُمَّةِ الإِسْلَامِ فِيْ كُلِّ عَصْرٍ وَزَمَانٍ ، **وَذلِكَ بِشَهَادَةِ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ** :

[1] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ عَبْدُ القَاهِرِ البَغْدَادِيُّ [429 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الفرق بين الفرق صـ 19]** : فَأَمَّا الفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ وَالسَّبْعُونَ فَهِيَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنْ فَرِيقَيْ الرَّأْيِ وَالحَدِيْثِ دُوْنَ مَنْ يَشْتَرِيْ لَهْوَ الحَدِيْثِ ، وَفُقَهَاءُ هَذَيْنِ الفَرِيْقَيْنِ وَقُرَّاؤُهُمْ وَمُحَدِّثُوْهُمْ وَمُتَكَلِّمُوْ أَهْلِ الحَدِيْثِ مِنْهُم ، كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى مَقَالَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلَيْس بَيْنَهُمْ فِيْمَا اخْتَلَفُوا فِيْهِ مِنْهَا تَضْلِيْلٌ وَلَا تَفْسِيْقٌ ، وَهُمُ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ . **ثُمَّ قَالَ** : وَدَخَلَ فِيْ هَذِهِ الجُمْلَةِ (أَيْ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ) جُمْهُوْرُ الأُمَّةِ وَسَوَادُهَا الأَعْظَمُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِيْ حَنِيْفَةَ وَالأَوْزَاعِيِّ وَالثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الظَّاهِرِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 247] : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ افْتِرَاقَ أُمَّتِهِ بَعْدَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً ، وَأَخْبَرَ أَنَّ فِرْقَةً وَاحِدَةً مِنْهَا نَاجِيَةٌ ، سُئِلَ عَنِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَعَنْ صِفَتِهَا ،

فَأَشَارَ إِلَى الَّذِيْنَ هُمْ عَلَى مَا عَلَيْهِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، وَلَسْنَا نَجِدُ اليَوْمَ مِنْ فِرَقِ الأُمَّةِ مَنْ هُمْ عَلَى مُوَافَقَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ غَيْرَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنْ فُقَهَاءِ الأُمَّةِ وَمُتَكَلِّمِيْ الصِّفَاتِيَّةِ (أَيْ الحَنَفِيَّةِ وَالمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالحَنَابِلَةِ الَّذِيْنَ عَقِيْدَتُهُمْ أَشَاعِرَةٌ) .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [أصول الدين صـ 309] بَعْدَ أَنْ عَدَّدَ أَئِمَّةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ عِلْمِ الكَلَامِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَتَابِعِيْهِمْ ... **ثُمَّ قَالَ** : ثُمَّ بَعْدَهُمْ شَيْخُ النَّظَرِ وَإِمَامُ الآفَاقِ فِيْ الجَدَلِ وَالتَّحْقِيْقِ أَبُوْ الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ إِسْمَاعِيْلَ الأَشْعَرِيُّ الَّذِيْ صَارَ شَجًّا (حُزنًا وهمًّا وغمًّا) فِيْ حُلُوْقِ (مجاري) القَدَرِيَّةِ ، وَقَدْ مَلأَتِ الدُّنْيَا كُتُبُهُ ، وَمَا رُزِقَ أَحَدٌ مِنَ المتَكَلِّمِينَ مِنَ التَّبَعِ مَا قَدْ رُزِقَ ، لِأَنَّ جَمِيْعَ أَهْلِ الحَدِيْثِ وَكُلَّ مَنْ لَمْ يَتَمَعْزَلْ مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ عَلَى مَذْهَبِهِ .

[2] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ حُجَّةُ المتَكَلِّمِيْنَ أَبُوْ المُظَفَّرِ الإِسْفَرَايِيْنِيُّ [471 هـ] فِيْ

كِتَابِهِ [التَّبْصِيرُ فِي الدِّينِ صـ 111] بَعْدَ أَنْ شَرَحَ عَقِيْدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ (أَيْ الأَشَاعِرَةِ) : وَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ تَدَيَّنَ بِهَذَا الدِّيْنِ الَّذِيْ وَصَفْنَاهُ مِنِ اعْتِقَادِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ فَهُوَ عَلَى الحَقِّ وَعَلَى الصِّرَاطِ المسْتَقِيْمِ ، فَمَنْ بَدَّعَهُ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ، وَمَنْ ضَلَّلَهُ فَهُوَ ضَالٌّ ، وَمَنْ كَفَّرَهُ فَهُوَ كَافِرٌ .

[3] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ أَبُوْ إِسْحَاقَ الشِّيْرَازِيُّ الشَّافِعِيُّ [476 هـ] فِيْ كِتَابِ [طبقات الشافعية صـ 3/ 376] : وَأَبُوْ الحَسَنِ الأَشعَرِيُّ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَعَامَّةُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ عَلَى مَذْهَبِهِ ، وَمَذْهَبُهُ مَذْهَبُ أَهْلِ الحَقِّ .

[4] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ حَافِظُ الشَّامِ أَبُوْ القَاسِمِ عَلِيُّ ابنُ هِبَةِ اللهِ بنِ عَسَاكِرِ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ [571 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [تَبيِينُ كذبِ المفتري فيمَا نُسِبَ إِلى الإمامِ الأِعريّ] : هَلْ مِنَ الفُقَهاءِ الحنفِيَّةِ والمالكِيَّةِ والشَّافعِيَّةِ إِلَّا مُوافِقٌ لِلأَشْعَرِيّ وَمُنْتَسِبٌ إِلَيْهِ ، وَرَاضٍ بِحَمِيْدِ سَعْيِهِ فِيْ دِيْنِ اللهِ ، وَمُثْنٍ بِكَثْرَةِ العِلْمِ عَلَيْهِ ، غَيْرَ شِرْذِمَةٍ قَلِيْلَةٍ تَضْمَرُ التَّشْبِيْهَ وَتُعَادِيْ كُلَّ مُوَحِّدٍ يَعْتَقِدُ التَّنْزِيْهَ ... **ثُمَّ قَالَ** : قُلْتُ : أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ المالِكِيَّةَ كُلُّهُمْ أَشَاعِرَةٌ لَا أَسْتَثْنِيْ أَحَدًا ، وَالشَّافِعِيَّةَ غَالِبُهُمْ أَشَاعِرَةٌ ، لَا أَسْتَثْنِيَ إِلَّا مَنْ لَحِقَ مِنْهُمْ بِتَجْسِيْمٍ أَوِ اعْتِزالٍ مِمَّنْ لَا يعبأُ اللهُ بِهِ ، وَالحَنَفِيَّةَ أَكْثَرُهُمْ أَشَاعِرَةٌ ، أَعْنِيْ يَعْتَقِدُونَ عَقْدَ الأَشْعَرِيّ ، لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ لَحِقَ مِنْهُمْ بِالمعْتَزِلَةِ ، وَالحَنَابِلَةَ أَكْثَرُ فُضَلَاءِ مُتَقَدِّمِيْهِمْ أَشَاعِرَةٌ ، لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُمْ عَنْ عَقِيْدَةِ الأَشْعَرِيّ إِلَّا مَنْ لَحِقَ بِأَهْلِ التَّجْسِيْمِ ، وَهُمْ فِيْ هَذِهِ الفِرْقَةِ مِنَ الحَنابِلَةِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ .

[5] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ عَضُدُ الدِّيْنِ الإِيْجِيُّ الشَّافِعِيُّ [756 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المواقف صـ 430] : وَأَمَّا الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ المسْتَثْنَاةُ الَّذِيْنَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيْهِمْ : "

هُمُ الَّذِيْنَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِيْ ". فَهُمُ الأَشَاعِرَةُ وَالسَّلَفُ مِنَ المحَدِّثِيْنَ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَمَذْهَبُهُمْ خَالٍ مِنْ بِدَعِ هَؤُلَاءِ .

[6] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ الشَّافِعِيُّ [771 هـ] : اِعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ كُلَّهُمْ قَدِ اتَّفَقُوْا عَلَى مُعْتَقَدٍ وَاحِدٍ فِيْمَا يَجِبُ وَيَجُوْزُ وَيَسْتَحِيْلُ ، وَإِنِ اخْتَلَفُوْا فِيْ الطُّرُقِ وَالمبَادِئِ الموْصِلَةِ لِذَلِكَ ، **وَبِالجُمْلَةِ فَهُمْ بِالاِسْتِقْرَاءِ ثَلَاثُ طَوَائِفَ** : **الأُوْلَى** : أَهْلُ الحَدِيْثِ ، وَمُعتَمَدُ مَبَادِيْهِم الأَدِلَّةُ السَّمْعِيَّةُ (أي الكتابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ) . **وَالثَّانِيَةُ** : أَهْلُ النَّظَرِ العَقَلِيِّ وَالصِّنَاعَةِ الفِكْرِيَّةِ ، وَهُمُ الأَشْعَرِيَّةُ وَالحَنَفِيَّةُ ، وَشَيْخُ الأَشْعَرِيَّةِ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ **[324 هـ]** ، وَشَيْخُ الحَنَفِيَّةِ أَبُوْ مَنْصُوْرٍ الماتُرِيْدِيُّ **[333 هـ]** . **وَالثَّالِثَةُ** : أَهْلُ الوُجْدَانِ وَالكَشْفِ ، وَهُمُ الصُّوْفِيَّةُ ، وَمَبَادِيْهِمْ مَبَادِئُ أَهْلِ النَّظَرِ وَالحَدِيْثِ فِيْ البِدَايَةِ ، وَالكَشْفُ وَالإِلْهَامُ فِيْ النِّهَايَةِ .

وَقَالَ أَيْضًا : وَهَؤُلَاءِ الحَنَفِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالمالِكِيَّةُ وَفُضَلَاءُ الحَنَابِلَةِ – وَللهِ الحمدُ – فِيْ العَقَائِدِ يَدٌ وَاحِدَةٌ ، كُلُّهُمْ عَلَى رَأْيِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، يَدِيْنُوْنَ اللهَ تَعَالَى بِطَرِيْقِ شَيْخِ السُّنَّةِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، لَا يَحِيْدُ عَنْهَا إِلَّا رُعَاعٌ مِنَ الحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ لَحِقُوْا بِأَهْلِ الاِعْتِزَالِ ، وَرُعَاعٌ مِنَ الحَنَابِلَةِ لَحِقُوْا بِأَهْلِ التَّجْسِيْمِ ، وَبَرَّأَ اللهُ المالِكِيَّةَ ، فَلَمْ نَرَ مَالِكِيًّا إِلَّا أَشْعَرِيَّ العَقِيْدَةِ .

[7] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الجَلَالُ الدَوَّانِيُّ [918 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شرحُ العقائدِ العَضُدِيَّةِ صـ 34/1] : الفِرقَةُ النَّاجِيَةُ وَهُمُ الأَشَاعِرَةُ ، أَيْ التَّابِعُوْنَ فِيْ الأُصُوْلِ لِلشَّيْخِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ ، فَإِنْ قُلْتَ : كَيْفَ حَكَمَ بِأَنَّ الفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ هُمُ الأَشَاعِرَةُ ؟ وَكُلُّ فِرْقَةٍ تَزْعُمُ أَنَّهَا نَاجِيَةٌ ؟ قُلْتُ : سِيَاقُ الحَدِيْثِ مُشْعِرٌ بِأَنَّهُمْ (يَعْنِيْ الفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ) المعْتَقِدُوْنَ بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَنْطَبِقُ عَلَى الأَشَاعِرَةِ ، فَإِنَّهُمْ مُتَمَسِّكُوْنَ فِيْ عَقَائِدِهِمْ بِالأَحَادِيْثِ الصَّحَيْحَةِ المنْقُوْلَةِ عَنْهُ ﷺ وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَلَا يَتَجَاوَزُوْنَ عَنْ ظَوَاهِرِهَا إِلَّا لِضَرُوْرَةٍ ، وَلَا يَسْتَرْسِلُوْنَ مَعَ عُقُوْلِهِمْ كَالمعْتَزِلَةِ .

[8] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ طَاشْ كُبْرِي زَادَه [968 هـ] فِيْ كِتَابِ [مفتاحُ السَّعادةِ صـ 2 / 33] : ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ رَئِيْسَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ عِلْمِ الكَلامِ (يعني العقائدَ) رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا حَنَفِيٌّ وَالآخَرُ شَافِعِيٌّ ، أَمَّا الحَنَفِيُّ فَهُوَ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بنُ مَحْمُوْدٍ المَاتُرِيدِيُّ [333 هـ] ، إِمَامُ الهُدَى ، وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَهُوَ شَيْخُ السُّنَّةِ وَرَئِيْسُ الجَمَاعَةِ ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ وَنَاصِرُ سُنَّةِ سَيِّدِ المرْسَلِيْنَ ، وَالذَّابُّ (أي الدافعُ) عَنِ الدِّيْنِ ، وَالسَّاعِيْ فِيْ حِفْظِ عَقَائِدِ المسْلِمِيْنَ ، أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ البَصْرِيُّ [324 هـ] ، حَامِيْ جَنَابِ الشَّرْعِ الشَّرِيْفِ مِنَ الحَدِيْثِ المفْتَرَى ، الَّذِيْ قَامَ فِيْ نُصْرَةِ مِلَّةِ الإِسْلَامِ فَنصَرَها نَصْراً مُؤَزَّراً ... **ثُمَّ قَالَ** : وَعَلَى الجُمْلَةِ فَإِنَّ أَقْوَالَ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ مُتَّفَقَةٌ عَلَى أَنَّ الأَشَاعِرَةَ وَمَنْ وَافَقَهُمْ فِيْ الاِعْتِقَادِ مِنْ طَوَائِفِ أَهْلِ الحَقِّ هُمُ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ ، وَهُمُ

المغْنِيُّوْنَ بِقَوْلِهِ ﷺ : " **مَا أنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِيْ** ". وَهُمُ الوَسَطُ بَيْنَ الفِرَقِ المبْتَدِعَةِ ، فَقَدْ جَانَبُوا أَهْلَ الزَّيْغِ ، وَابْتَعَدُوْا عَنْهُمْ غَايَةَ البُعْدِ .

[9] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ أَحْمَدُ ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ الشَّافِعِيُّ [974 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الفتاوى الحديثيَّة صـ 205] **مُجِيْبًا** عِنْدَمَا سُئِلَ عَنِ الإِمَامِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ وَالبَاقِلَّانِيِّ وَابنِ فُوْرَكٍ وَإِمَامِ الحَرَمَيْنِ وَالبَاجِيْ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَخَذَ بِمَذْهَبِ الأَشْعَرِيِّ : هُمْ أَئِمَّةُ الدِّينِ وفُحُوْلُ عُلَمَاءِ المسْلِمِيْنَ ، فَيَجِبُ الاقْتِدَاءُ بِهِمْ لِقِيَامِهِمْ بِنُصْرَةِ الشَّرِيْعَةِ ، وَإِيْضَاحِ المشْكِلَاتِ ، وَرَدِّ شُبَهِ أَهْلِ الزَّيْغِ ، وَبَيَانِ مَا يَجِبُ مِنَ الاِعْتِقَادَاتِ وَالدِّيَانَاتِ لِعِلْمِهِمْ بِاللهِ ، وَمَا يَجِبُ لَهُ وَمَا يَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِ وَمَا يَجُوْزُ فِيْ حَقِّهِ ، وَالوَاجِبُ الاِعْتِرَافُ بِفَضْلِ أُوْلَئِكَ الأَئِمَّةِ المذْكُوْرِيْنَ فِيْ السُّؤَالِ وَسَابِقَتِهِمْ ، وَأَنَّهُمْ مِنْ جُمْلَةِ المرَادِيْنَ بِقَوْلِهِ ﷺ : " **يَحْمِلُ هَذَا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغَالِيْنَ ، وَانْتِحَالَ المُبْطِلِيْنَ ، وَتَأْوِيْلَ الجَاهِلِيْنَ** ". فَلَا يَعْتَقِدُ ضَلَالَتَهُمْ إِلَّا أُحْمَقُ جَاهِلٌ ، أَوْ مُبْتَدِعٌ زَائِغٌ عَنِ الحَقِّ ، وَلَا يَسُبُّهُمْ إِلَّا فَاسِقٌ ، فَيَنْبَغِي تَبْصِيْرُ الجَاهِلِ وَتَأْدِيْبُ الفَاسِقِ وَاسْتِتَابَةُ المبْتَدِعِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [الزَّوَاجِرُ عن اقترافِ الكبائرِ صـ 82] : المرَادُ بِالسُّنَّةِ (أَيْ اِتِّبَاعِ السُّنَّةِ فِيْ الاِعْتِقَادِ) مَا عَلَيْهِ إِمَامَا أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، الشَّيْخُ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ ، وَأَبُوْ مَنْصُوْرٍ المَاتُرِيْدِيُّ .

[10] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ عَبْدُ البَاقِيْ المَوَاهِبِيُّ الحَنْبَلِيُّ [1071 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [العينُ والأثرُ صـ 52] : طَوَائِفُ أَهْلِ السُّنَّةِ ثَلَاثَةٌ : أَشَاعِرَةٌ وَحَنَابِلَةٌ وَمَاتُرِيْدِيَّةٌ ، بِدَلِيْلِ عَطْفِ العُلَمَاءِ الحَنَابِلَةِ عَلَى الأَشَاعِرَةِ فِيْ كَثِيْرٍ مِنَ الكُتُبِ الكَلَامِيَّةِ وَجَمِيْعِ كُتُبِ الحنابِلَةِ .

[11] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ كَمَالُ الدِّيْنِ البَيَاضِيُّ الحَنَفِيُّ [1098 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [إشاراتُ المرامِ مِنْ عباراتِ الإمامِ صـ 52] : إِنَّ الفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ هُمُ الجَمَاعَةُ الكَثِيْرَةُ المتَمَسِّكُوْنَ بِمُحْكَمَاتِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِيْ العَقَائِدِ ، فَإِنَّهُ المنْطَبِقُ لِمَا عَلَيْهِ الرَّسُوْلُ ﷺ ، وَلِمَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ، لَا يَتجَاوَزُوْنَ عَنْ ظَاهِرِهَا إِلَّا لِضَرُورَةِ مُخَالَفَةِ قَطْعِيٍّ مِنَ الدَّلِيْلِ النَّقْلِيِّ وَالعَقْلِيِّ ، فَإِنَّ حُجَجَ اللهِ تَتَعَاضَدُ وَلَا تَتَضَادُّ ...

ثُمَّ قَالَ : وَمَنْ نَظَرَ بِعَيْنِ المعْقُوْلِ وَتَجَرَّدَ لِلوُصُوْلِ إِلَى الحَقِّ عَلِمَ يَقِيْنًا أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الطَّوَائِفِ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ هَذَا الوَصْفُ إِلَّا الأَشَاعِرَةَ وَالماتُرِيْدِيَّةَ وَأَهْلَ الحَدِيْثِ ، فَهُمُ الَّذِيْنَ مَلَئُوا الزَّمَانَ وَالمكَانَ ، وَطَبَّقُوا الأَرْضَ شُهْرَةً وَانْتِشَارًا .

[12] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَبِيْبُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَلَوِيْ الحَدَّادُ [1132 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [نيلُ المرامِ شرح عقيدةِ الإسلامِ صـ 8] : اِعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ الأَشَاعِرَةِ فِيْ الاِعْتِقَادِ هُوَ مَا

كَانَ عَلَيْهِ جَمَاهِيْرُ أُمَّةِ الإِسْلَامِ عُلَمَاؤُهَا وَدَهْمَاؤُهَا ، إِذِ المنْتَسِبُوْنَ إِلَيْهِمْ وَالسَّالِكُوْنَ طَرِيْقَهُمْ كَانُوا أَئِمَّةَ أَهْلِ العُلُوْمِ قَاطِبَةً عَلَى مَرِّ الأَيَّامِ وَالسِّنِيْنَ ، وَهُمْ أَئِمَّةُ عِلْمِ التَّوحِيْدِ وَالكَلَامِ وَالتَّفْسِيْرِ وَالقِرَاءَةِ وَالفِقْهِ وَأُصُوْلِهِ وَالحَدِيْثِ وَفُنُوْنِهِ وَالتَّصَوُّفِ وَاللُّغَةِ وَالتَّارِيْخِ .

وَقَالَ أَيْضًا رضي الله عنه فِيْ كِتَابِهِ [رسالةُ المعاوَنَةِ والمظاهرةِ والمؤازَرَةِ صـ **67–68**] : وَعَلَيْكَ بِتَحْسِيْنِ مُعْتَقَدِكَ وَإِصْلَاحِهِ وَتَقْوِيْمِهِ عَلَى مِنْهَاجِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ ، وَهِيَ المعْرُوْفَةُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَهُمُ المتَمَسِّكُوْنَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَأَنْتَ إِذَا نَظَرْتَ بِفَهْمٍ مُسْتَقِيْمٍ عَنْ قَلْبٍ سَلِيْمٍ فِيْ نُصُوْصِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ المتَضَمِّنَةِ لِعُلُوْمِ الإِيْمَانِ ، وَطَالَعْتَ سِيَرَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ عَلِمْتَ وَتَحَقَّقْتَ أَنَّ الحَقَّ مَعَ الفِرْقَةِ الموْسُوْمَةِ بِالأَشْعَرِيَّةِ ، نِسْبَةً إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، فَقَدْ رَتَّبَ قَوَاعِدَ عَقِيْدَةِ أَهْلِ الحَقِّ وَحَرَّرَ أَدِلَّتَهَا ، وَهِيَ العَقِيْدَةُ الَّتِيْ أَجْمَعَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ خِيَارِ التَّابِعِينَ ، وَهِيَ عَقِيْدَةُ أَهْلِ الحَقِّ مِنْ أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ ، وَهِيَ عَقِيْدَةُ جُمْلَةِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ كَمَا حَكَى ذَلِكَ أَبُوْ القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ [465 هـ] فِيْ أَوَّلِ رِسَالَتِهِ ، وَهِيَ بِحَمْدِ اللهِ عَقِيْدَتُنَا وَعَقِيْدَةُ أَسْلَافِنَا مِنْ لَدُنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا ، وَالماتُرِيْدِيَّةُ كَالأَشْعَرِيَّةِ فِيْ جَمِيْعِ مَا تَقَدَّمَ .

[13] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ السَّفَارِيْنِيُّ الحنبلِيُّ [1188 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [لوامعُالأنوارِ البهِيَّةِ صـ 73/1] : أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ثَلَاثُ فِرَقٍ ، الأَثَرِيَّةُ وَإِمَامُهُمْ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل ، وَالأَشْعَرِيَّةُ وَإِمَامُهُمْ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ ، وَالماتُرِيْدِيَّةُ وَإِمَامُهُمْ أَبُوْ مَنْصُوْرٍ الماتُرِيدِيُّ ، وَأَمَّا فِرَقُ الضَّلَالِ فَكَثِيْرَةٌ جِدًّا .

[14] قَالَ الإِمَامُ العَارِفُ بِاللهِ ابنُ عَجِيْبَةَ المَالِكِيُّ [1200 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [تفسير الفاتحة الكبير، المسمى بـ " البحر المديد " ص607] : أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَهُمُ الأَشَاعِرَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فِيْ اعْتِقَادِهِمُ الصَّحِيْحِ ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِيْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ .

[15] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ سَلُوْمٍ الحَنْبَلِيُّ [1205 هـ] فِيْ شَرْحِهِ عَلَى العَقِيْدَةِ السَّفَارِيْنِيَّةِ مِثْلَ ذَلِكَ (أَيْ مِثْلَ مَا قَالَهُ السَّفَارِيْنِيُّ) .

[16] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ المُرْتَضَى الزَّبِيْدِيُّ [1205 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [إتِّحافُ السَّادةِ المتَّقِيْنَ صـ 6/2] : إِذَا أُطْلِقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، فَالمرَادُ بِهِمْ الأَشَاعِرَةُ وَالماتُرِيْدِيَّةُ .

وَقَالَ أَيْضًا [صـ 86/2] : وَالمرَادُ بِأَهْلِ السُّنَّةِ هُمُ الفِرَقُ الأَرْبَعَةُ ، المحَدِّثُوْنَ وَالصُّوْفِيَّةُ وَالأَشَاعِرَةُ وَالماتُرِيْدِيَّةُ .

وقَالَ : وَافْتَرَقَ مَنْ جاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الأُمَّةِ الَّذِيْنَ يَجِبُ اِتِّبَاعُهُمْ عَلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ فِرْقَةٌ نَصبَتْ نَفْسَهَا لِبَيانِ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ العَمَلِيَّةِ ، وَهُمُ الأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ المجتَهِدِينَ ، وَلَكِنْ لَمْ يَسْتَقِرَّ مِنَ المَذَاهِبِ المرْضِيَّةِ سِوَى مَذَاهِبِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ ، وَفِرْقَةٌ نَصبَتْ نَفْسَهَا لِلاِشْتِغَالِ بِبَيَانِ العَقَائِدِ الَّتِيْ كَانَ عَلَيْهَا السَّلَفُ ، وَهُمُ الأَشْعَرِيُّ وَالماتُرِيْدِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُمَا ، وَفِرْقَةٌ نَصبَتْ نَفْسَهَا لِلاِشْتِغَالِ بِالعَمَلِ وَالمجَاهَدَاتِ عَلَى طِبْقِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الفِرْقَتَانِ المتَقَدِّمَتَانِ ، وَهُمُ الإِمَامُ أَبُوْ القَاسِمِ الجُنَيْدِ وَمَنْ تَبِعَهُ ، فَهَؤُلَاءِ الفِرَقُ الثَّلَاثَةُ هُمْ خَوَاصُّ الأُمَّةِ المحَمَّدِيَّةِ ، وَمَنْ عَدَاهُمْ مِنْ جَمِيْعِ الفِرَقِ عَلَى ضَلَالٍ ، وَإِنْ كَانَ البَعْضُ مِنْهُمْ يُحْكَمُ لَهُ بِالإِسْلَامِ ، فَالنَّاجِيْ مَنْ كَانَ فِيْ عَقِيْدَتِهِ عَلَى طِبْقِ مَا بَيَّنَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ .

[17] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ ابنُ الشَّطِّي الحَنْبَلِيُّ [1274 هـ] فِيْ شَرْحِهِ عَلَى العَقِيْدَةِ السَّفَارِيْنِيَّةِ [تبصيرُ القَانِعِ في الجمعِ بينَ شَرْحَيْ ابنِ شَطِّي وابنِ مانِعٍ علَى العقيدةِ السَّفارينيَّةِ ص 73] :

قَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ : هُمْ (يَعْنِيْ الفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ) أَهْلُ الحَدِيْثِ يَعْنِيْ الأَثَرِيَّةَ وَالأَشْعَرِيَّةَ وَالماتُرِيْدِيَّةَ ... **ثُمَّ قَالَ** : (**فَائِدَةٌ**) : أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ثَلَاثُ فِرَقٍ : الأَثَرِيَّةُ وَإِمامُهُمْ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، والأشعريةُ وَإِمَامُهُمْ أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَالماتُرِيْدِيَّةُ وَإِمَامُهُمْ أَبُو مَنْصُوْرٍ الماتُرِيْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

[18] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ مُحَمَّدُ بنُ دَرْوِيْشِ الحُوْتِ البَيْرُوْتِيُّ الشَّافِعِيُّ [1276 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[رسائلُ في بيانِ عقائدِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ صـ 77] : (فائدةٌ) :** المَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ أَشْعَرِيَّةٌ ، وَإِمَامُهُمْ أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ مِنْ ذُرِّيَّةِ أَبِيْ مُوْسَىٰ الأَشْعَرِيِّ ﷺ ، وَالحَنَفِيَّةُ مَاتُرِيْدِيَّةٌ ، وَإِمَامُهُمْ أَبُو مَنْصُوْرٍ المَاتُرِيْدِيُّ ، وَهُمَا إِمَامَا أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَالحَنَابِلَةُ أَثَرِيَّةٌ .

[19] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ عَبْدُ اللهِ القَدُّوْمِيُّ النَّابُلْسِيُّ الحَنْبَلِيُّ [1331 هـ] : لِأَنَّ أَهْلَ الحَدِيْثِ وَالأَشْعَرِيَّةَ وَالمَاتُرِيْدِيَّةَ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ ، مُتَّفِقُوْنَ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ عَلَى التَّوْحِيْدِ ، وَتَقْدِيْرِ الخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَفِيْ شُرُوْطِ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ ، وَفِيْ مُوَالَاةِ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ ، وَمَا جَرَى مَجْرَى ذَلِكَ كَعَدَمِ وُجُوْبِ الصَّلَاحِ وَالأَصْلَحِ ، وَفِيْ إِثْبَاتِ الكَسْبِ ، وَإِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ ، وَخُرُوْجِ عُصَاةِ المُوَحِّدِيْنَ مِنَ النَّارِ ، وَالخِلَافُ بَيْنَهُمْ فِيْ مَسَائِلَ قَلِيْلَةٍ **(أَيْ وَفَرْعِيَّةٍ لَا تَفْسِيْقَ وَلَا تَبْدِيْعَ فِيْهَا)** .

[20] قَالَ عَلَّامَةُ الكُوَيْتِ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ خَلَفٍ الدَّحْيَانِ الحَنْبَلِيُّ [1349 هـ] تَعْلِيْقًا عَلَى تَقْسِيْمِ السَّفَارِيْنِيِّ لِأَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ : فَإِذَا قُلت : لَفْظُ الحَدِيْثِ يَقْتَضِيْ عَدَمَ التَّعْدِيَةِ حَيْثُ قَالَ فِيْهِ ﷺ : " **سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على بِضْعٍ**

وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً ، وهِيَ مَا كَانَ عَلَى مَا أنَا عَلَيْهِ وأَصْحَابِيْ ". ؟

فَالجوَابُ : أَنَّ الثَّلَاثَ فِرَقٍ هِيَ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ ، لِأَنَّـهُمْ كُلَّهُمْ أَهْلُ الحَدِيْثِ ، فَإِنَّ الأَشَاعِرَةَ وَالماتُرِيْدِيَّةَ لَمْ يَرُدُّوْا الأَحَادِيْثَ وَلَا أَهْمَلُوْهَا ، فَإِمَّا فَوَّضُوْهَا وَإِمَّا أَوَّلُوْهَا ، وَكُلٌّ مِنْهُمْ أَهْلُ حَدِيْثٍ ، وَحِيْنَئِذٍ فَالثَّلَاثُ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ ، لِاقْتِفَائِهِمْ الأَخْبَارَ وَانْتِحالِهِمْ الآثَارَ ، بِخِلَافِ بَاقِيْ الفِرَقِ فَإِنَّـهُمْ حَكَّمُوا العُقُوْلَ وَخَالَفُوا المنْقُوْلَ ، فَهُمْ أَهْلُ بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ ومُخَالَفَةٍ وجَهَالَةٍ ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ . **[تبصيرُ القانعِ صـ 73]** .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فهُمْ فِرقَةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى رَجُلٍ مِنْ نَجْدٍ اسْمُهُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ **[1206 هـ]** ، وَهُمْ لَيْسُوْا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ لمِخَالَفَتِهِمْ لَهُمْ فِيْ أَشْيَاءَ عِدَّةٍ ، وَلَا سِيَّمَا فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِنُصُوْصِ الصِّفاتِ الإلهِيَّةِ ، وَتَكْفِيْرِ غَيرِهِمْ مِنْ بَاقِيْ المسْلِمِيْنَ فِيْ بَعْضِ مَسَائِلَ فِقْهِيَّةٍ اجْتِهَادِيَّةٍ كَزِيَارَةِ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ ، وَالتَّوسُّلِ بِهِمْ ، وَالتَّبَرُّكِ بِهِمْ وَغَيْرِهَا ، بَلْ إِنَّـهُمْ يُكَفِّرُوْنَ النَّاسَ بِمُجَرَّدِ مُخَالَفَتِهِمْ لَهُمْ ، وَقَدْ رَدَّ أَعْلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ عَصْرِ ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ عَلَيْهِ وَعَلَى أَتْبَاعِهِ بِمُؤَلَّفَاتٍ كَثِيْرَةٍ تَصِلُ إِلَى مِئَاتِ كُتُبٍ ، وَفِيْ الأَزْهَرِ الشَّرِيْفِ وَحْدَهُ مِئَتَا كُتُبٍ تَقْرِيْبًا ، مِنْهَا مَطْبُوْعَةٌ

وَمِنْهَا مَخْطُوْطَةٌ . وَهَذِهِ بَعْضُ أَقْوَالِ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ القَرْنِ الثَّانِيْ عَشَرِ وَبَعْدَهُ فِيْ ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ وَأَتْبَاعِهِ :

[1] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمَانَ الكُرْدِيُّ الشَّافِعِيُّ المَدَنِيُّ [1194 هـ] فِيْ كِتَابِ [شواهد الحق في الاستغاثةِ بسيّدِ الخلقِ صـ 131] : يَا ابنَ عَبْدِ الوَهَّابِ ! سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى ، فَإِنِّي أَنْصَحُكَ للّٰهِ تَعَالَى أَنْ تَكُفَّ لِسَانَكَ عَنِ المسْلِمِيْنَ (أَيْ فِيْ تَبْدِيْعِهِمْ وَتَكْفِيْرِهِمْ) ، فَإِنْ سَمِعْتَ مِنْ شَخْصٍ أَنَّهُ يَعْتَقِدُ تَأْثِيْرَ ذَلِكَ المسْتَغَاثَ بِهِ مِنْ دُوْنِ اللّٰهِ تَعَالَى ، فَعَرِّفْهُ الصَّوَابَ ، وَابْنِ لَهُ الأَدِلَّةَ عَلَى أَنَّهُ لَا تَأْثِيْرَ لِغَيْرِ اللّٰهِ ، فَإِنْ أَبَىَ فَكُفْرُهُ حِيْنَئِذٍ بِخُصُوْصِهِ ، وَلَا سَبِيْلَ لَكَ إِلَى تَكْفِيْرِ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنَ المسْلِمِيْنَ ، وَأَنْتَ شَاذٌّ عَنِ السَّوادِ الأَعْظَمِ ، فَنِسْبَةُ الكُفْرِ إِلَى مَنْ شَذَّ عَنِ السَّوادِ الأَعْظَمِ أَقْرَبُ لِأَنَّهُ اِتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيْلِ المؤْمِنِيْنَ ، قَالَ تَعَالَى : " **وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُوْلَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَى ، وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيْلِ الْمُؤْمِنِيْنَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ، وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيْرًا** ". وَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الغَنَمِ القَاصِيَةَ (أَيْ الْمُنْفَرِدَةَ عَنِ القَطِيْعِ البَعِيْدَةَ مِنْهُ) ... **ثُمَّ قَالَ** : وَالحَاصِلُ أَنَّ الَّذِيْنَ اعْتَنُوْا بِالرَّدِّ عَلَيْهِ خَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنْ مَشَارِقِ الأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا مِنْ أَرْبَابِ المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ فِيْ كُتُبٍ مَبْسُوْطَةٍ وَمختَصَرَةٍ ، وَبَعْضُهُمْ التَزَمَ الرَّدَّ عَلَيْهِ بِنُصُوْصِ مَذْهَبِ الإِمَامِ أَحْمَدَ ، لِيُبَيِّنَ لَهُ أَنَّهُ كَاذِبٌ مُلَبِّسٌ فِيْ انتِسَابِهِ لِمَذْهَبِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ .

[2] قَالَ الشَّيخُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ الحَنْبَلِيُّ [1209 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الصَّواعقُ الإلهيَّةُ فِي الرَّدِّ على الوهابيّةِ] : إِنَّ الوَهَّابِيَّةَ فَارَقَتْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَأَنَّهُمْ كَفَّرُوْا الأُمَّةَ المحَمَّدِيَّةَ ، وَجَعَلُوْا بِلَادَ المسْلِمِيْنَ بِلَادَ حَرْبٍ .

وَقَالَ أَيْضًا [صـ 38] : اليَوْمَ ابتُلَيَ النَّاسُ بِمَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَيَسْتَنْبِطُ مِنْ عُلُوْمِهِمَا ، وَلَا يُبَالِيْ مَنْ خَالَفَهُ ، وَمَنْ خَالَفَهُ فَهُوَ عِنْدَهُ كَافِرٌ ، هَذَا وَهُوَ لَمْ يَكُنْ فِيْهِ خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الاِجْتِهَادِ ، وَلَا وَاللهِ ولَا عُشْرِ وَاحِدَةٍ ، وَمَعَ هَذَا رَاجَ كَلَامُهُ عَلَى كَثَيْرٍ مِنَ الجُهَّالِ ، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُوْنَ .

وَقَالَ أَيْضًا : وَحَمَلْتُمْ (أي أيُّها الوهابيُّونَ) كَلَامَ اللهِ تَعَالَى وَرَسُوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَامَ أَهْلِ العِلْمِ رَحِمَهُمُ اللهُ عَلَى مَفَاهِيْمِكُمُ الفَاسِدَةِ ، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُوْنَ .

[3] قَالَ العَلَّامَةُ السَيِّدُ الحَبِيْبُ عَلَوِيْ ابنُ أَحْمَدَ الحَدَّادُ فِيْ كِتَابِهِ [مصباحُ الأنامِ وجلاءُ الظَّلامِ في الردِّ على النَّجْدِيِّ الَّذي أَضَلَّ العَوامَ] : وَالحَاصِلُ أَنَّ المحَقَّقَ عِنْدَنَا مِنْ أَقوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ (أي محمَّدِ بنِ عبدِ الوَهَّابِ) مَا يُوْجِبُ خُرُوْجَهُ عَنِ القَوَاعِدِ الإِسْلَامِيَّةِ بِاسْتِحْلَالِهِ أُمُورًا مُجْمَعًا عَلَى تَحْرِيْمِهَا مَعْلُوْمَةً مِنَ الدِّيْنِ بِالضُّرُورَةِ مَعَ تَنْقِيْصِهِ الأَنْبِيَاءَ وَالمرْسَلِينَ وَالأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ ، وَتَنْقِيْصُهُمْ كُفْرٌ بِإِجْمَاعِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ .

[4] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ عُثْمَانُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ جَامِعٍ الحَنْبَلِيُّ النَّجْدِيُّ [1240هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الفوائدُ المنتخباتُ في شرحِ أخصرِ المختصراتِ صـ 207]** فِيْ بَابِ الصَّلاةِ وَمَسْأَلَةِ رَفْعِ اليَدَيْنِ فِيْ الدُّعَاءِ بَعْدَ الذِّكرِ : فَحِيْنَئِذٍ تبَيَّنَ لَكَ فَسَادُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ طَاغِيَةُ العَارِضِ ابنُ عَبْدِ الوَهَّابِ مِنْ نَهْيِهِ عَنْ رَفْعِ اليَدَيْنِ بِالدُّعَاءِ بَعْدَ الفَرَاغِ مِنَ الأَذْكارِ الوَارِدَةِ .

[5] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ الصَّاوِيُّ المَالِكِيُّ [1241 هـ] في [حاشِيَتِهِ علي تفسير الجلالين صـ 78] : وَقِيْلَ : هَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ فِيْ الخَوَارِجِ الَّذِيْنَ يُحَرِّفُوْنَ تَأْوِيْلَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَيَسْتَحِلُّوْنَ بِذَلِكَ دِمَاءَ المسْلِمِيْنَ وَأَمْوَالَهُمْ ،كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ الآنَ فِيْ نَظَائِرِهِمْ ، وَهُوَ فِرْقَةٌ بِأَرْضِ الحِجَازِ يُقَالُ لَهُمْ الوَهَّابِيَّةُ ، يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُمْ هُمُ الكَاذِبُوْنَ ، اِسْتَحوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ، أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيطانِ ، أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الخَاسِرُوْنَ ، نَسْأَلُ اللَّهَ الكَرِيْمَ أَنْ يَقْطَعَ دَابِرَهُمْ .

[6] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ مُحَمَّدُ أَمِيْن ابنُ عَابِدِيْنَ الحَنَفِيُّ الدِّمَشْقِيُّ [1252 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[ردّ المحتار على الدرّ المختارِ صـ 262/4]** : كَمَا وَقَعَ فِيْ زَمَانِنَا فِيْ أَتْبَاعِ ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ الَّذِيْنَ خَرَجُوا مِنْ نَجْدٍ ، وَتَغَلَّبُوْا عَلَى الحرَمَيْنِ ، وَكَانُوا يَنْتَحِلُوْنَ مَذْهَبَ

الحَنَابِلَةِ ، لَكِنَّهُمْ اعْتَقَدُوْا أَنَّهُمْ هُمُ المسْلِمُوْنَ ، وَأَنَّ مَنْ خَالَفَ اعْتِقَادَهُمْ مُشْرِكُوْنَ ، وَاسْتَبَاحُوْا بِذَلِكَ قَتْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقَتْلَ عُلَمَائِهِمْ حَتَّى كَسَّرَ اللهُ تَعَالَى شَوْكَتَهُمْ ، وَخَرَّبَ بِلَادَهُمْ ، وَظَفَرَ بِهِمْ عَسَاكِرُ المسْلِمِيْنَ عَامَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِيْنَ وَمِائَتَيْنِ وَأَلْفٍ (أي أنَّ أتباعَهُ المُجْرِمِيْنَ مِنَ البُغَاةِ الظَّالِمِينَ) .

[7] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّجْدِيُّ الحَنْبَلِيُّ [1295 هـ]

فِيْ كِتَابِهِ [السُّحُبُ الوابلةُ في ضرائح الحنابلة صـ 275–276] : وَهُوَ (أي عبدُ الوهَّابِ بنُ سُلَيمانَ التَّمِيْمِيُّ) وَالِدُ مُحَمَّدٍ صَاحِبِ الدَّعْوَةِ الَّتِيْ انتَشَرَ شَرَرُهَا فِيْ الآفَاقِ ، لَكِنْ بَيْنَهُمَا تَبَايُنٌ مَعَ أَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَتَظَاهَرْ بِالدَّعْوَةِ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ وَالِدِهِ ، وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لَقِيْتُهُ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ عَمَّنْ عَاصَرَ الشَّيْخَ عَبْدَ الوَهَّابِ هَذَا أَنَّهُ كَانَ غَضْبَانَ عَلَى وَلَدِهِ مُحَمَّدٍ لِكَوْنِهِ لَمْ يَرْضَ أَنْ يَشْتَغِلَ بِالفِقْهِ كَأَسْلَافِهِ وَأَهْلِ جِهَتِهِ ، وَيَتَفَرَّسُ فِيْهِ أَنْ يَحْدُثُ مِنْهُ أَمْرٌ .

وَقَالَ أيضًا (أي عَنْ محمَّدِ بنِ عبدِ الوَهَّابِ) : فَإِنَّهُ كَانَ إِذَا بَايَنَهُ أَحَدٌ وَرَدَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ مُجَاهَرَةً يُرْسِلُ إِلَيْهِ مَنْ يَغْتَالُهُ فِيْ فِرَاشِهِ أَوْ فِيْ السُّوْقِ لَيْلاً ، لِقَوْلِهِ بِتَكْفِيْرِ مَنْ خَالَفَهُ وَاسْتِحْلَالِهِ قَتْلَهُ .

وَقَالَ أيضًا : يَقُوْلُ عَبْدُ الرَّحمَنِ بنُ عَبْدِ اللَّطِيْفِ آلُ الشَّيْخِ حَفِيْدُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ : وَأَهْلُ نَجْدٍ كَانُوْا قَبْلَ هَذِهِ الدَّعْوَةِ قَدْ بَعدُوْا كُلَّ البُعْدِ عَنْ تَعَالِيْمِ الدِّيْنِ وَالإِسْلَامِ ، وَتَردُّوْا فِيْ هَاوِيَةٍ سَحِيْقَةٍ مِنَ الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ ، فعَادُوْا إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مُشْرِكُوْ الجَاهِلِيَّةِ الأُوْلَى قَبْلَ البِعْثَةِ مِنَ التَّعَلُّقِ عَلَى غَيْرِ اللهِ مِنَ الأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الأَوْثَانِ وَالأَصْنَامِ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ نَجْدٍ قَبْلَ ظُهُوْرِ دَعْوَةِ الشَّيْخِ (ابنِ عبدِ الوَهَّابِ) مِنْ عُبَّادَةِ الأَوْثَانِ دِيْنِ شِرْكٍ بَاطِلٍ .

[8] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ المُفْتِيْ أَحْمَدُ زَيْنِيْ دَحْلَان الشَّافِعِيُّ [1304 هـ]

فِيْ كِتَابِهِ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 42] : وكَانَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ وَجَمَاعَتُهُ يَحْكُمُوْنَ عَلَى النَّاسِ (أي المسلمين) بِالكُفْرِ ، وَاسْتَبَاحُوْا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَانْتَهَكُوْا حُرْمَةَ النَّبِيِّ بِارتِكَابِهِمْ أَنْوَاعِ التَّحْقِيْرِ لَهُ ، وَكَانُوا يُصَرِّحُونَ بِتَكْفِيرِ الأُمَّةِ مُنْذُ سِتِّمَائَةِ سَنَةٍ ، وَأَوَّلُ مَنْ صَرَّحَ بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ ، وَكَانَ يَقُوْلُ : إِنِّي أَتَيْتُكُمْ بِدِيْنٍ جَدِيْدٍ ، وَكَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الإِسْلَامَ مُنْحَصِرٌ فِيْهِ وَفِيْمَنْ تبِعَهُ ، وَأَنَّ النَّاسَ سِوَاهُمْ كُلَّهُمْ مُشْرِكُوْنَ.

وَقَالَ فِيْ [صـ 46] : وَكَانَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ يَقُوْلُ : إِنِّيْ أَدْعُوْكُمْ إِلَى التَّوْحِيْدِ وَتَرْكِ الشِّرْكِ بِاللهِ ، وَجَمِيْعِ مَا هُوَ تَحْتَ السَّبْعِ الطِّبَاقِ مُشْرِكٌ عَلَى الإِطْلَاقِ ، وَمَنْ قَتَلَ مُشْرِكًا فَلَهُ الجَنَّةُ .

وَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [أمراءُ البلدِ الحرامِ صـ 297] : إِنَّ الوَهَّابِيَّةَ لَمَّا دَخَلُوا الطَّائِفَ قَتَلُوْا النَّاسَ قَتْلاً عَامًّا ، وَاسْتَوْعَبُوا الكَبِيْرَ وَالصَّغِيْرَ ، وَالمَأْمُوْرَ وَالأَمِيْرَ ، وَالشَّرِيْفَ وَالوَضِيْعَ ، وَصَارُوْا يَذْبَحُوْنَ عَلَى صَدْرِ الأُمِّ الطِّفْلَ الرَّضِيْعَ ، وَيَقْتُلُوْنَ النَّاسَ فِيْ البُيُوْتِ وَالحَوَانِيْتِ ، وَوَجَدُوْا جَمَاعَةً يَتَدَارَسُوْنَ القُرْآنَ فَقَتَلُوْهُمْ عَنْ آخِرِهِمْ ، ثُمَّ خَرَجُوْا إِلَى المَسَاجِدِ يَقْتُلُوْنَ الرَّجُلَ فِيْ المَسْجِدِ وَهُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ ، وَنَهَبُوا النُّقُوْدَ وَالأَمْوَالَ .

[9] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ خَلِيْلُ أَحْمَدَ السَّهَارَنْفُوْرِيُّ الحَنَفِيُّ [1346 هـ] مُجِيْبًا عَلَى سُؤَالٍ : هَلْ أَنْتُمْ مِنَ الوَهَّابِيَّةِ أَوْ أَهْلِ السُّنَّةِ ؟ فِيْ كِتَابِهِ [عقائد علماء اهل السنة الديوبندية صـ 58] : الحُكْمُ عِنْدَنَا فِيْهِمْ مَا قَالَ صَاحِبُ الدُّرِّ المخْتَارِ [صـ 262/4] فِيْ أَنَّهُمْ خَوَارِجُ .

[10] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ أَنْوَرُ شَاه الكَشْمِيْرِيُّ الحَنَفِيُّ [1352 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [فيض الباري علي شرح البخاري صـ 252] : أَمَّا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ النَّجْدِيُّ فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلاً بَلَدِيًّا قَلِيْلَ العِلْمِ ، وَأَنَّهُ يتَسَارَعُ إِلَى الحُكْمِ بِالكُفْرِ ، وَلَا يَنْبَغِيْ أنْ يَقْتَحِمَ فِيْ هَذَا الوَادِيْ إِلَّا مَنْ يَكُوْنُ مُتَيَقِّظًا مُتَيَقِّنًا عَارِفًا بِوُجُوْهِ الكُفْرِ وَأَسْبَابِهِ .

[11] قَالَ الشَّيْخُ جَمِيْلُ صِدْقِيْ الزَّهَاوِيُّ [1354 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [فجرُ الصَّادق في الرَّدِّ عَلى مُنْكِرِيْ التَّوَسُّلِ والكراماتِ والخوارِقِ صـ 11–12] : الوَهَّابِيَّةُ فِرْقَةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ ، وَابتِدَاءُ ظُهُوْرِ مُحَمَّدٍ هَذَا كَانَ سَنَةَ **[1143 هـ]** ، وَإِنَّما اشْتَهَرَ أَمْرُهُ بَعْدَ الخَمْسِيْنَ ، فَأَظْهَرَ عَقِيْدَتَهُ الزَّائِغَةَ فِيْ نَجْدٍ ، وَسَاعَدَهُ عَلَى إِظْهَارِهَا مُحَمَّدُ بنُ سُعُوْدٍ أَمِيْرُ الدَّرْعِيَّةِ بِلَادِ مُسَيْلَمَةَ الكَذَّابِ .

[12] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ يُوْسُفُ بنُ أَحْمَدَ الدَّجْوِيُّ الأَزْهَرِيُّ [1365 هـ] فِيْ [مقالاتٌ وفتاوى صـ 261] : فَإِنَّنَا لَمْ نَسْمَعْ أَنَّ أَحَداً سَمَّى المشْرِكِيْنَ **(أَيْ مُشْرِكِيْ قُرَيْشٍ فِيْ تَوْحِيْدِ الرُّبُوْبِيَّةِ)** مُوَحِّدِيْنَ غَيْرَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ . **(أَيْ لَا أَحَدَ مِنَ السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ قَالَ بِذَلِكَ)** .

[13] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ نَعِيم الدِّيْنِ المُرَادُ آبَادِيُّ [1367 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [التَّحقِيقَاتُ لدَفْعِ التَّلبِيسَاتِ لمعرفةِ أدِلَّةِ ضَلالِ النَّاسِ صـ 2] : وَكَانَ النَّاسُ عَلَى العَقِيْدَةِ الحَقَّةِ مِنَ الشَّرْقِ وَالغَرْبِ حَتَّى خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ نَجْدِ العَرَبِ ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ الَّذِيْ مِنْ ضَلَالَةٍ واضِحَةٍ اسْتُحِقَّ العَذَابَ ... فَلَا شَكَّ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الخَوَارِجِ المُلْحِدِيْنَ .

[14] قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الصِّدِّيق الغُمَارِيُّ

[1380 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الجوابُ المفيدُ للسائل المستفيد صـ 11] : وَيَكْفِيْكَ أَنَّ قَرْنَ الشَّيْطَانِ النَّجْدِيَّ وَأَتْبَاعَهُ وَمَذْهَبَهُ الفَاسِدَ وَلِيْدُ أَفْكَارِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَأَقْوالِهِ .

[15] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ عَبْدُ الحَمِيْدِ ابنُ الحُسَيْنِ الشِّرْوَانِيُّ المَكِّيُّ الشَّافعِيُّ

[1301 هـ] فِيْ [حاشيَتِه على تحفةِ المحتاج بشرح المنهاج صـ 144/4] : قَوْلُهُ (**وَالمُنَازِع الخ**) وَهُوَ ابنُ تَيْمِيَّةَ وَمَنْ تَبِعَهُ مِنَ الفِرْقَةِ الضَّالَّةِ المشْهُوْرَةِ فِيْ زَمَانِنا بِالوَهَّابِيَّةِ خَذَلَهُمُ اللهُ تَعَالَى .

[16] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ إِبْرَاهِيْمُ بنُ عُثْمَانَ السَّمْنُوْدِيُّ الشَّافِعِيُّ المِصْرِيُّ فِيْ

كِتَابِهِ [سعادةُ الدَّارَيْنِ في الرَّدّ على الفِرْقَتَيْنِ الوَهَّابِيَّة ومقَلِّدَةِ الظَّاهرَة صـ 47] : أَصْلُ الوَهّابِيَّةِ قَوْمٌ مِنْ جَهَلَةِ الأَعْرَابِ وَغَيْرِهِمْ ، ظَهَرُوا بجِهَةِ نَجْدٍ شَرقِيّ المدِينَةِ الشَّرِيفَةِ فِيْ القَرْنِ الثَّانِيْ عَشَرَ مِنَ الهِجْرَةِ المنِيْفَةِ ، يَنْسِبُونَ إِلَى رَئِيْسِهِمْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ النَّجْدِيّ المبْتَدِعِ الخَارِجِيّ الضَّالّ المضِلّ ،وَإِنَّما نُسِبُوا إِلَيْهِ لأَنَّهُمْ تَبِعُوهُ عَلَى عَقَائِدِهِ البَاطِلَةِ الشَّنِيْعَةِ وَأَفْعَالِهِ السَّيِّئَةِ الفَظِيْعَةِ .

فَقَدْ تَبَيَّنَ لَنَا وَاضِحًا مِنَ النُّصُوْصِ السَّابِقَةِ وَالثَّابِتَةِ عَنْ أَكَابِرِ هَذِهِ الأُمَّةِ أَنَّ الأَشَاعِرَةَ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، وهُمْ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ عَقِيْدَةً وَاسْتِنْبَاطًا ، وَهُمْ خَيْرُ خَلَفٍ لِأَفْضَلِ وَأَمْثَلِ سَلَفٍ ، وَهُمْ أَئِمَّةُ المسْلِمِيْنَ فِيْ كُلِّ عَصْرٍ ، وَصَارُوْا عَلَمًا عَلَى أَهْلِ الحَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عِنْدَ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ ، حَتَّى إِذَا أُطْلِقَ لَفْظُ (**أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ**) فَالمرَادُ بِهِمْ الأَشَاعِرَةُ ، فَلَا يَكَادُ يُوْجَدُ سُنِّيٌّ إِلَّا وَهُوَ أَشْعَرِيُّ العَقِيْدَةِ ، وَلَا يَتَّهِمُهُمْ مُنْذُ القَرْنِ الرَّابِعِ إِلَى الآنَ (أَيْ أَحَدَ عَشَرَ قَرْنًا) بِالبِدَعِ والضَّلَالِ إِلَّا وَهُمْ أُنَاسٌ شَاذُّوْنَ مِنَ الخَوَارِجِ والمعْتَزِلَةِ وَالمشَبِّهَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الفِرَقِ المنْحَرِفَةِ الضَّالَّةِ ، قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ **[974 هـ]** وَغَيْرُهُ : **فَلَا يَعْتَقِدُ** ضَلَالَتَهُمْ إِلَّا أَحْمَقُ جَاهِلٌ ، أَوْ مُبْتَدِعٌ زَائِغٌ عَنِ الحَقِّ ، وَلَا يَسُبُّهُمْ إِلَّا فَاسِقٌ .

وَأَنَّ الوَهَّابِيَّةَ لَيْسُوْا بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَأَنَّهُمْ قَوْمٌ بُغَاةٌ مُجْرِمُوْنَ يَسِيْرُوْنَ عَلَى مَنْهَجِ الخَوَارِجِ ، وَأَنَّ جَمِيْعَ عُلمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِمَّنْ عَرَفُوا حَقِيْقَةَ مُؤَسِّسِ هَذِهِ الفِرْقَةِ وَأَتْبَاعِهِ لَعَلَى رَأْيٍ وَاحِدٍ فِيْ أَنَّهُمْ خَارِجُوْنَ عَنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَأَنَّهُمْ ضَالُّونَ مُضِلُّونَ ، وَإِلَّا فَتَرَاجَعُوْا عَمَّا قَالُوْهُ ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ **الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ الصُّنْعَانِيُّ [1182 هـ]** فَقَدْ تَرَاجَعَ عَنْ قَصِيْدَتِهِ الأُوْلَى الَّتِي مدَحَ فيهَا ابنَ عَبْدِ الوهَّابِ حَيْثُ قَالَ فِيْهِ :

سَلَامٌ عَلَى نَجْدٍ وَمَنْ حَلَّ فِي نَجْدٍ * وَإِنْ كَانَ تَسْلِيْمِيْ عَلَى البُعْدِ لَا يُجْدِي .**

فَقَالَ (1) فِيْ قَصِيْدَتِهِ الثَّانِيَةِ لِإِظْهَارِ تَرَاجُعِهِ عَمَّا قَالَ فِيْهِ بَعْدَ عِشْرِيْنَ سَنَةً تَقْرِيْبًا :

رَجَعْتُ عَنِ القَوْلِ الَّذِيْ قُلْتُ فِي النَّجْدِيِّ * فقَدْ صَحَّ لِي فِيْهِ خِلَافُ الَّذِيْ عِنْدِيْ**

ظَنَنْتُ بِهِ خَيْرًا وَقُلْتُ عَسَى عَسَى * نَجْدٌ نَاصِحًا يَهْدِي الأَنَامَ ويستَهْدِي**

فَقَدْ خَابَ فِيْهِ الظَّنُّ لَا خَابَ نصحُنَا * ومَا كُلُّ ظَنٍّ لِلحَقَائِقِ لِي مَهْدِي**

وَقَدْ جَاءَنَا مِنْ أَرْضِه الشَّيْخُ مَرْبَد * فَحَقَّقَ مِنْ أَحْوَالِهِ كُلَّ مَا يُبْدِي**

وَقَـدْ جَـاءَ مِنْ تأليفِهِ بِرَسَـائِـلَ * يُكَفِّرُ أهلَ الأرضِ فِيْهَـا عَلَى عَمْدِ**

(**1**) وقال البسام في كتابه علماء نجد خلال ثمانية قرون **948/3** ما نصه :كثير من أصحاب القلوب السليمة ينفون صحة الرجوع عن الشيخ الصنعاني، وينسبون تزوير الرجوع والقصيدة الناقضة إلى ابنه، ولكنني تحققت من عدد من الثقات، ومنهم سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ رئيس القضاء بأن رجوع الأمير الصنعاني حقيقة، وأن القصيدة الناقضة له وليست لابنه .اهـ.

الأَشَاعِرَةُ

هُمُ السَّوَادُ الأَعْظَمُ

مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ

ثانيًا : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ هُمُ السَّوَادُ الأَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا ، وَغَيْرَهُمْ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ هُمْ شَاذُّوْنَ وشِرذِمَةٌ قَلِيْلَةٌ ، وَمِنَ الفِرَقِ المنْحَرِفَةِ الضَّالَّةِ قَدِيْمًا الخَوَارِجُ وَالقَدَرِيَّةُ وَالمعْتَزِلَةُ وَالمجَسِّمَةُ وَالمشَبِّهَةُ ، وَحَدِيْثًا الوَهَّابِيَّةُ وَمَا يَتَفَرَّعُ مِنْهَا .

وَذَلِكَ (أي كونُ الأَشاعِرَةِ هُمُ السَّوادَ الأَعْظَمَ) فِيْ كُلِّ عَصْرٍ وَأَوَانٍ ، وهَذَا أَمْرٌ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ المسْلِمِيْنَ ، وَلَا يُنكِرُ هَذِهِ الحَقِيْقَةَ إِلَّا الجَاهِلُ الأَحْمَقُ وَالغَبِيُّ الأَبْلَهُ ، لِشِدَّةِ وُضُوْحِ الأَدِلَّةِ فِيْ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِ التَّارِيْخِ ، وَأَعْلَامِ الأُمَّةِ المحَمَّدِيَّةِ ، وَالوَاقِعِ المشَاهَدِ .

فَفِي كُتُبِ التَّارِيخِ الإِسلامِيِّ حَافِلَةٌ مِنْ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ المسْلِمِيْنَ فِيْ أَنَّ السَّوادَ الأَعْظَمَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ عَقِيْدَتُهُمْ أَشْعَرِيَّةٌ ، وَمِنْ ذَلِكَ :

[1] قَوْلُ الإِمَامِ عَبْدِ القَاهِرِ البَغْدَادِيِّ [429 هـ] : فَأَمَّا الفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ وَالسَّبْعُوْنَ فَهِيَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَدَخَلَ فِيْ هَذِهِ الجُمْلَةِ (أَيْ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ) جمهورُ الأُمَّةِ وسوادُهَا الأعظمُ مِنْ أصحابِ مَالِكٍ والشَّافعيِّ وأَبِي حنيفةَ والأَوْزاعيِّ والثَّورِيِّ وأهلِ الظَّاهرِ .

وَقَوْلُهُ : وَلَسْنَا نَجِدُ اليَوْمَ مِنْ فِرَقِ الأُمَّةِ مَنْ هُمْ عَلَى مُوَافَقَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ غَيْرَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنْ فُقَهَاءِ الأُمَّةِ (**أي أرْبَابِ المذاهِبِ الأَرْبَعَةِ**) وَمُتَكَلِّمِيْ الصِّفَاتِيَّةِ (**أي الأَشْعَرِيَّةِ**) .

[2] قَوْلُ الإِمَامِ الحَافِظِ وَالمُؤَرِّخِ الكَبِيْرِ ابنِ عَساكِر الدِّمَشْقِيِّ [571 هـ] :

قُلْتُ : أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ المالِكِيَّةَ كُلُّهُمْ أَشَاعِرَةٌ لَا أَسْتَثْنِي أَحَدًا ، وَالشَّافِعِيَّةَ غَالبُهُمْ أَشَاعِرَةٌ ، لَا أَسْتَثْنِي إِلَّا مَنْ لَحِقَ مِنْهُمْ بِتَجْسِيْمٍ أَوِ اعْتِزالٍ مِمَّنْ لَا يَعبَأُ اللهُ بِهِ ، وَالحَنَفِيَّةَ أَكْثَرُهُمْ أَشَاعِرَةٌ ، أَعْنِي يَعْتَقِدُوْنَ عَقْدَ الأَشْعَرِيِّ ، لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ لَحِقَ مِنْهُمْ بِالمعْتَزِلَةِ ، وَالحَنَابِلَةَ أَكْثَرُ فُضَلَاءِ مُتَقَدِّمِيْهِمْ أَشَاعِرَةٌ ، لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُمْ عَنْ عَقِيْدَةِ الأَشْعَرِيِّ إِلَّا مَنْ لَحِقَ بِأَهْلِ التَّجْسِيْمِ ، وَهُمْ فِيْ هَذِهِ الفِرْقَةِ مِنَ الحَنَابِلَةِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ .

[3] قَوْلُ الإِمَامِ العَلَّامَةِ تَاجِ الدِّيْنِ السُّبكيِّ [771 هـ] :

وهؤلاءِ الحنفِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالمالِكِيَّةُ وَفُضَلَاءُ الحَنَابِلَةِ – وَللهِ الحَمْدُ – فِيْ العَقَائِدِ يَدٌ وَاحِدَةٌ ، كُلُّهُمْ عَلَى رَأْيِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعةِ ، يَدِيْنُوْنَ اللهَ تَعَالَى بِطَرِيْقِ شَيْخِ السُّنَّةِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، لَا يَحِيْدُ عَنْهَا إِلَّا رُعَاعٌ مِنَ الحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ لَحِقُوا بِأَهْلِ الاِعْتِزَالِ ، وَرُعَاعٌ مِنَ الحَنَابِلَةِ لَحِقُوا بِأَهْلِ التَّجْسِيْمِ ، وَبَرَّأَ اللهُ المالِكِيَّةَ ، فَلَمْ نَرَ مالِكِيًّا إِلَّا أَشْعَرِيَّ العَقِيْدَةِ .

ثُمَّ السَّوادُ الأَكْبَرُ مِنْ أَعْلَامِ هَذِهِ الأُمَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ مِنَ المسْلِمِيْنَ أَرْبَابُ المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ الَّذِيْنَ هُمْ أحنَافٌ أَوْ مَالِكِيَّةٌ أَوْ شَافِعِيَّةٌ أَوْ حَنابِلَةٌ ، وَهُمْ يُمَثِّلُوْنَ وَاقِعِيًّا **90%** تَقْرِيْبًا مِنَ المسْلِمِيْنَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ ، فَلَا يَكَادُ يُوجَدُ مُسْلِمٌ سُنِّيٌّ فِيْ العَالَمِ كُلِّهِ إِلَّا وَهُوَ عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ هَذِهِ المذاهِبِ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ المذَاهِبِ أَغْلَبُهُمْ أَشْعَرِيَّةُ العَقِيْدَةِ كَمَا قَالَ الأَئِمَّةُ الكِبَارُ الصُّدُقُ الثِّقَاتُ عَبْدُ القَاهِرِ البَغْدَادِيُّ وَابنُ عَسَاكِرَ وَتَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَعْلَامِ المسْلِمِيْنَ .

ثُمَّ إِنَّ الوَاقِعَ المُشَاهَدَ عَبْرَ القُرُوْنِ وَالعُصُوْرِ مِنَ أَوَائِلِ القَرْنِ الرَّابِعِ الهِجْرِيِّ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا لَخَيْرُ دَلِيْلٍ عَلَى صِدْقِ مَا نَقُولُهُ ، فَجُمْهُوْرُ عُلَمَاءِ المسْلِمِيْنَ مِنَ المفَسِّرِيْنَ وَالحُفَّاظِ وَالمحَدِّثِيْنَ وَالفُقَهَاءِ ، وَالمتَكَلِّمِيْنَ وَالأُصُولِيِّيْنَ وَالصُّوْفِيَّةِ وَاللُّغَوِيِّيْنَ ، وَغَالِبِيَّةِ أُمَّةِ الإِسْلَامِ أَتْبَاعُ المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ الَّذِيْنَ عَقِيْدَتُهُمْ عَلَى طَرِيْقَةِ شَيْخِ الإِسْلَامِ وَنَاصِرِ السُّنَّةِ أَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . فَهُوَ كَالشَّمْسِ فِيْ كَبِدِ السَّمَاءِ وَقْتَ الظَّهِيْرَةِ فِيْ الصَّيْفِ القَائِظِ ، فَلَا يَرُدُّهُ إِلَّا أَصَمُّ أَعْمَى ، وَلَا يُجَادِلُ فِيْ ذَلِكَ إِلَّا جَاهِلٌ مُتَعَصِّبٌ ، وَلَا يُنْكِرُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ مُعَانِدٌ .

بَلْ وَقَدِ اعْتَرَفَ عَدَدٌ مِنْ مَشَايِخِ الوَهَّابِيَّةِ فِي ذَلِكَ فِيْ كُتُبِهِمْ ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ المشَايِخِ

[1] الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ الغُنَيْمَانِ حَيْثُ قَالَ فِيْ كتَابِهِ [شَرْحُ كِتَابِ التَّوحِيْدِ صـ 25/1] : وَقَدِ انْتَسَبَ إِلَى الأَشْعَرِيِّ أَكْثَرُ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ اليَوْمَ مِنْ أَتْبَاعِ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ .

[2] الشَّيْخُ رَبِيْعٌ هَادِي المَدْخَلِيُّ ، وَقَدْ قَالَ فِيْ مُقَدِّمَةِ تَحْقِيْقِهِ لِكِتَابِ [الحُجَّة فِيْ بيانِ المَحَجَّة للأَصْبَهَانِيّ صـ 40] : وَأَصْبَحَتْ عَقِيْدَةُ السَّلَفِ غَرِيْبَةً ، وَيُعَدُّ أَتْبَاعُهَا فِيْ العالَمِ الإِسْلَامِيّ عَلَى الأَصَابِعِ .

[3] الشَّيْخُ خَالِدٌ الغَامِدِيُّ ، فَقَدْ أَخْبَرَ عَنْ سَبَبِ تَأْلِيْفِ كِتَابِهِ [نَقْضُ عقَائِدِ الأَشَاعِرَةِ والمَاتُرِيْدِيَّةِ صـ 7] : الأَوَّلُ : اِنْتِشَارُ هَذَا المَذْهَبِ حَتَّى عَمَّ أَكْثَرَ بِلَادِ المسْلِمينَ حَتَّى لَا تَكَادُ تُرَى حَنَفِيًّا إِلَّا مَاتُرِيدِيًّا ، وَلَا شَافِعِيًّا وَمَالِكِيًّا إِلَّا أَشْعَرِيًّا ، وأَصْبَحَ مذهبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالسَّلَفِ مَقْصُوْرًا عِنْدَ كَثِيْرٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الحَنَابِلَةِ ، بَلْ يُرْمَى المَذْهَبُ الحَقُّ بِالتَّجْسِيْمِ وَالحَشْوِيَّةِ لِغُرْبَتِهِ وَقِلَّةِ أَتْبَاعِهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ .

[4] الدُّكْتُوْرُ سَفَرٌ الحَوَالِيُّ حَيْثُ يَتَحَدَّثُ عَنِ السَّادَةِ الأَشَاعِرَةِ فِيْ كِتَابِهِ [التَّعْلِيْقَاتُ المُفِيْدَةُ عَلَى رِسَالَةِ مَنْهَجِ الأَشَاعِرَةِ فِيْ العَقِيْدَةِ صـ 47] : وَلْيَكُنْ مَعْلُومًا أَنَّ هَذَا الرَّدُّ لَيْسَ مَقْصُوْدًا بِهِ الصَّابُوْنِيُّ وَلَا غَيْرُهُ مِنَ الأَشْخَاصِ ، فَالمسْأَلَةُ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَخْطَرُ ، إِنَّهَا مَسْأَلَةُ مَذْهَبٍ بِدْعِيٍّ لَهُ وُجُوْدُهُ الوَاقِعِيُّ الضَّخْمُ فِيْ الفِكْرِ الإِسْلَامِيّ ، حَيْثُ

تَمْتَلِئُ بِهِ الكَثِيْرُ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيْرِ وَشُرُوْحِ الحَدِيْثِ ، وَكُتُبِ اللُّغَةِ وَالبَلَاغَةِ وَالأُصُوْلِ فَضْلًا عَنْ كُتُبِ العَقَائِدِ وَالفِكْرِ ، كَمَا أَنَّ لَهُ جَامِعَاتِهِ الكُبْرَى وَمَعَاهِدَه المنْتَشِرَةَ فِيْ أَكْبَرِ بِلَادِ المسْلِمِيْنَ مِنَ الفِلبِيْن إِلَى السِّنغَالِ .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَجَمَاعَةٌ قَلِيْلَةٌ وَشَاذَّةٌ ، نَبَتَتْ مِنْ أَرْضِ نَجْدٍ ، وَهُمْ قَومٌ مَارِقُوْنَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ جُمْهُوْرُ الأُمَّةِ (أي أَرْبَابُ المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ فِقْهًا والأَشاعِرَةُ عقيدَةً) فِي عِدَّةِ مَسَائِلَ ، مِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِنُصُوْصِ الصِّفَاتِ ، وتَكْفِيْرُ مُخَالِفِيْهِمْ بالتَّشَهِّيْ والهَوَى ، وَاسْتِحْلَالُ دِمَاءِ المسْلِمِيْنَ ، وَالحُكْمُ عَلَى المتَوَسِّلِ بِالأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ بِالشِّرْكِ الأَكْبَرِ وَغَيْرُ ذَلِكَ .

وَهُمْ يُمَثِّلُوْنَ 10% تَقْرِيْبًا مِنَ المسْلِمِيْنَ حَوْلَ العَالَمِ كُلِّهِ ، ثُمَّ وُجُوْدُهُمْ لَيْسَ اِمْتِدَادًا مِمَّنْ قَبْلَهُمْ جِيْلًا فَجِيْلًا إِلَى سَلَفِ الأُمَّةِ ، بَلْ وُلِدُوْا حَدِيْثًا فِيْ القَرْنِ الثَّانِيْ عَشَرَ عَلَى يَدِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ [1206 هـ] ، فَلَيْسَ لَهُمْ وُجُوْدٌ قَبْلَ ذَلِكَ .

وَإِنَّ مِمَّا رُوِيَ عَنْ قِلَّةِ هَذِهِ الجَمَاعَةِ سُؤَالَ أَحَدِ زُعَمَاءِ القَبَائِلِ لِابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ قَائِلًا : كَمْ يُعْتِقُ اللهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِيْ رَمَضَانَ ؟ فَقَالَ لَهُ : يُعْتِقُ فِيْ كُلِّ لَيْلَةٍ مِائَةَ أَلْفٍ ، وَفِيْ آخِرِ لَيْلَةٍ ، يُعْتِقُ مِثْلَ مَا أَعْتَقَ فِي الشَّهْرِ كُلِّهِ ، فَقَالَ لَهُ : لَمْ يَبْلُغْ مَنِ اتَّبَعَكَ عُشْرَ مَا ذَكَرْتَ ، فَمَنْ هَؤُلَاءِ المسْلِمُوْنَ الَّذِيْنَ يُعْتِقُهُمُ اللهُ تَعَالَى وَقَدْ حَصَرْتَ المسْلِمِيْنَ فِيْكَ وَفِيْ مَنِ اتَّبَعَكَ ؟ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُجِيْبَهُ .

فَهُمْ لَيْسُوْا قَطْعًا مِنَ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ ، لِكَوْنِ وُجُوْدِهِمْ حَدِيْثًا ، وَعَدَمِ امْتِدَادِهِمْ مِمَّنْ قَبْلَهُمْ ، وَشُذُوْذِهِم وَتَمَرُّدِهِمْ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ جَمْهَرَةُ المسْلِمِيْنَ ، وَضَئِيْلِ عَدَدِهِمْ فِيْ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ بَعْدَ وُجُوْدِهِمْ ، وَقَدِ اعْتَرَفَ بِهَذِهِ الحَقِيْقَةِ عَدَدٌ مِنْ مَشَايِخِهِمْ كَمَا ذَكَرْنَا آنِفًا .

فَهُمْ إِذَنْ لَيْسُوْا بِأَهْلِ الحَقِّ يَقِيْنًا ، لِأَنَّ الحَقَّ فِيْ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ دَوْمًا مَعَ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنَ المسلِمينَ ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ووَصِيَّتِهِ : " **إِنَّ أُمَّتِيْ لَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الِاخْتِلَافَ فعَلَيْكُمْ بِالسَّوادِ الأَعْظَمِ** ". [رواه ابنُ ماجه] . وَقَوْلِهِ ﷺ : " **إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِيْ عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَيَدُ اللهِ عَلَى الجَمَاعَةِ ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ** ". (1) [رواه الترمذيُّ] .

وَمَفْهُوْمُ هَذَيْنِ النَّصَّيْنِ جَلِيٌّ وَوَاضِحٌ فِيْ أَنَّ الحَقَّ مَعَ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنْ جَمَاهِيْرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ وَلَا سِيَّمَا فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِأُصُوْلِ العَقِيْدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ الَّتِيْ لَا تَقْبَلُ التَّعَدُّدَ فِيْ الحَقِّ وَالصَّوَابِ ، فَلَا يَكُوْنُ الحَقُّ فِيْهَا إِلاَّ وَاحِدًا ، فَهِيَ إِمَّا صَحِيْحَةٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحابَةِ والتَّابِعِينَ ومَنْ بَعْدَهُم ، وإِمَّا باطِلَةٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الفِرَقُ الضَّالَّةِ مِنَ المذَاهِبِ المنْتَسِبَةِ إلى الإِسلامِ .

---

(1) قالَ الإمامُ الحافظُ الفقيهُ الأصوليُّ ابنُ العربيّ في شَرحِه لهذا الحديثِ في كتابِه [عارضة الأحوذي صـ 27/5] : إِنْ لمْ يَكُنْ لفظُه صَحِيْحاً فَإِنْ معنَاهُ صحيحٌ . وقالَ الحافظُ الفقيهُ السَّيُوطِيُّ في كتابه [الجامع الصغير صـ 1818] : حسنٌ . وقالَ العلَّامةُ المُحَدِّثُ الأُصوليُّ السفارينيُّ الحنبليُّ في كتابه [شرح كتاب الشهاب صـ 315] : حسنٌ . وقالَ الإمامُ الكبيرُ الشَّوكانِيُّ في كتابه [نيل الأوطار صـ 231/9] : ثابتٌ . وقالَ العلَّامةُ المُحدّثُ المباركفورِيُّ في كتابه [تحفة الأحوذي صـ 16/6] : ضعيفٌ لكنَّ لَهُ شواهدَ . وقال العلَّامةُ الحافظُ السَّخاوِيُّ في كتابه [المقاصد الحسنة صـ 716/1] : حديثٌ مشهورُ المتْنِ ، وأَسانيدُهُ كثيرةٌ متعدِّدةُ الطُرُق والمخارجِ ، وذلكَ علامةُ القُوَّةِ ، فلَا يَنْزِلُ عَنِ الحَسَنِ . وقالَ الألبانِيُّ في [ضعيف الترمذي صـ 2167] : صَحِيحٌ دونَ (ومن شذَّ شذَّ إلى النار) .

الأَشَاعِرَةُ

هُمُ الظَّاهِرُونَ القَائِمُونَ بِأَمْرِ

اللهِ تَعَالَى فِي كُلِّ زَمَانٍ

ثَالِثًا : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ هُمُ الظَّاهِرُوْنَ القَائِمُوْنَ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى مُنْذُ ظُهُوْرِ مُؤَسِّسِهِمْ إِمَامِ أَهْلِ الحَقِّ وَنَاصِرِ السُّنَّةِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ ، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الدِّيْنَ الحَنِيْفَ لَا يَقُومُ أَبِدًا ، وَلَا يَثْبُتُ إِلَّا بِحُمَاتِهِ وَحُرَّاسِهِ ، وَمَا حُمَاتُهُ وَحُرَّاسُهُ إِلَّا عُلَمَاءَ المسْلِمِيْنَ الَّذِيْنَ يَنْشُرُوْنَ تَعَالِيْمَهُ (**أي عَقِيْدَةً وَشَرِيْعَةً**) لِلنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ ، وَيُدَافِعُوْنَ عَنْهُ مَا لَيْسَ مِنْهُ مِنَ الأَفْكَارِ الدَّخِيْلَةِ وَالشُّبُهَاتِ المضِلَّةِ .

ثُمَّ إِذَا تَأَمَّلْنَا فِيْ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ الَّذِيْنَ هُمْ حُمَاةُ الدِّيْنِ وَالشَّرِيْعَةِ تَبَيَّنَ لَنا جَلِيًّا أَنَّ جَمَاهِيْرَهُمْ فُقَهَاءُ المَذَاهِبِ الأَربَعَةِ الَّذِيْنَ هُمْ أَشْعَرِيَّةُ الاِعْتِقَادِ ، فَلَا يَخْلُوْ مِنْهُمْ زَمَانٌ وَلَا مَكَانٌ ، بَلْ هُمُ السَّادةُ وَالمرَاجِعُ فِيْ كُلِّ العُلُوْمِ الإِسْلَامِيَّةِ (**أَيْ التَّوحِيْدِ والتفسيرِ والحديثِ والفقهِ والأُصُولِ والتصوُّفِ واللُّغةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ**) فَصَدَقَ وَانْطَبَقَ فِيْهِمْ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " **لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِيْ ظَاهِرِيْنَ عَلَى الْحَقِّ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ** ". [رواه مُسْلِمٌ] .

قَالَ النَّوَوِيُّ فِيْ شَرْحِهِ لِصَحِيْحِ مُسْلِمٍ فِيْ [**صـ 1197/4**] : قَالَ البُخَارِيُّ : هُمْ أَهْلُ العِلْمِ . وَقَالَ القَاضِيْ عِيَاضٌ : إِنَّمَا أَرَادَ أَحْمَدُ (أَيْ بِقَوْلِهِ : **هُمْ أَهْلُ الحدِيْثِ**) أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَمَنْ يَعْتَقِدُ مَذْهَبَ أَهْلِ الحَدِيْثِ . **قُلْتُ** : وَيَحْتَمِلُ أَنَّ هَذِهِ الطَّائِفَةَ مُفَرَّقَةٌ بَيْنَ أَنْوَاعِ المؤْمِنِيْنَ ، فَمِنْهُمْ شُجْعَانٌ مُقَاتِلُوْنَ ، وَمِنْهُمْ فُقَهَاءُ ، وَمِنْهُمْ مُحَدِّثُوْنَ ،

وَمِنْهُمْ زُهَّادٌ وَآمِرُوْنَ بِالمَعْرُوْفِ وناهُوْنَ عَنِ المنْكَرِ ، وَمِنْهُمْ أَهْلُ أَنْوَاعٍ أُخْرَى مِنَ الخَيْرِ ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُوْنُوْا مُجْتَمِعِيْنَ ، بَلْ قَدْ يَكُوْنُوْنَ مُتَفَرِّقِيْنَ فِيْ أَقْطَارِ الأَرْضِ .

وَهَذَا الوَصْفُ النَّبَوِيُّ الدَّقِيْقُ لَا يَنْطَبِقُ بِالاِسْتِقْرَاءِ التَّامِّ إِلَّا عَلَى الأَشَاعِرَةِ بِشَهَادَةِ المؤْمِنِيْنَ المسْلِمِيْنَ عُلَمَائِهِمْ وَدَهْمَائِهِمْ ، وَشَهَادَةِ الوَاقِعِ الحَقِيْقِيِّ فِي المجتَمَعِ الإِسْلَامِيِّ فِيْ كُلِّ عَصْرٍ وَزَمَانٍ .

فَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِيْ القَرْنِ الثَّالِثِ : مَعْرُوْفُ الكَرْخِيُّ [200 هـ] ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيُّ [215 هـ] ، وَبِشْرُ بنُ الحَارِثِ الحَافِيُّ [227 هـ] ، وَأَحْمَدُ بنُ الحَوَارِيِّ الدِّمَشْقِيُّ [230 هـ] ، وَالإِمَامُ يُوسُفُ بنُ يَحْيَى البُوَيْطِيُّ [231 هـ] ، وَأَبُوْ بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ بنِ الفَضْلِ الوَرَّاقُ التِّرْمِذِيُّ [240 هـ] ، وَالحَارِثُ بنُ أَسَدٍ المحَاسِبِيُّ [243 هـ] وَأَبُوْ الفَيْضِ ذُوْ النُّوْنِ بنُ إِبْرَاهِيْمَ المِصْرِيُّ [245 هـ] ، وَالسَّرِيُّ بنُ المغلسِ السَّقَطِيُّ [251 هـ] ، وَيَحْيَى بنُ مُعَاذٍ الرَّازِيُّ [258 هـ] ، وَأَبُوْ يَزِيْدَ طَيْفُوْرُ بنُ عِيْسَى البُسْطَامِيُّ [261 هـ] ، وَأَبُوْ سَعِيْدٍ أَحْمَدُ بنُ عِيْسَى الخَرَّازُ [277 هـ] ، وَالإِمَامُ الحَافِظُ مُحَمَّدُ بنُ عِيْسَى التِّرمِذِيُّ [279 هـ] ، وَسَهْلُ بنُ عَبْدِ اللهِ التَّسَتُّرِيُّ [283 هـ] ، وَأَبُوْ القَاسِمِ الجُنَيْدُ بنُ محمَّدِ بنِ الجُنَيدِ البَغْدَادِيُّ [297 هـ] .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الرَّابِعِ : الإمامُ ابنُ سرُيجٍ إمامُ الشافعيةِ في عصرِه [306 هـ] ، والإمامُ المفسِّرُ ابنُ جريرٍ الطبريُّ الشافعيُّ [310 هـ] ، والإمامُ إبراهيمُ بنُ السريِّ الزجَّاجُ الحنبليُّ [311 هـ] ، والإِمامُ أَبُو الحسنِ البَاهِلِيُّ [314 هـ] ، والحافظُ الفقيهُ أبو جعفر الطَّحاويُّ الحنفيُّ [321 هـ] ، وإِمَامُ السُّنَّةِ فِيْ عَصْرِهِ أَبُو الحسَنِ الأَشْعَرِيُّ الشَّافِعِيُّ [324 هـ] ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ وشَيْخُ أهلِ السُّنَّةِ أَبُو منصُورٍ الماتُرِيْدِيُّ الحنفِيُّ [333 هـ] ، والإمامُ العلامةُ أبو عمرَ الزاهدُ الحنبليُّ [345 هـ] ، والإمامُ المتكَلِّمُ خادِمُ أبي الحسَنِ الأَشعرِيِّ بَنْدارُ بنُ الحُسَينِ الشِّيرَازِيُّ [353 هـ] ، والإمامُ الحافظُ ابنُ حِبَّانَ البستيُّ الشافعيُّ [354 هـ] ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ أَبُو بَكْرٍ القَفَّال الشَّافِعِيُّ [365 هـ] ، والإمامُ أَبُو سَهْلٍ الصُّعلُوكِيُّ الحنفِيُّ [369 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ أبو بكرٍ الجصَّاصُ الحنفيُّ [370 هـ] ، الإمامُ الحافظُ أحمدُ بنُ إبراهيمَ الجرجانيُّ الشافعيُّ [371 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ أَبُو زَيْدٍ المرُوزِيُّ الشَّافِعِيُّ [371 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الزاهدُ أبو الليثِ السمرقنديُّ الحنفيُّ [373 هـ] ، والإمامُ الصوفيُّ أبو بكرٍ الكلاباذيُّ الحنفيُّ [380 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ ابنُ شاهين الحنبليُّ [385 هـ] ، والإمامُ أَبُو بَكْرٍ البخارِيُّ شيخُ الشَّافعِيَّةِ [385 هـ] ، والإمامُ الحافظُ أَبُو الحسنِ الحَرِبِيُّ الحنبَلِيُّ [386 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ زاهِرُ بنُ أحمدَ السَّرَخْسِيُّ [387 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الخطَّابِيُّ الشافعيُّ [388 هـ] .

فَهَؤُلَاءِ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ ، أَغْلَبُهُمْ مِنَ الأَشَاعِرَةِ بِلَا خِلَافٍ ، الَّذِيْنَ أَجْمَعَتْ كَلِمَةُ المسْلِمِيْنَ عَلَى إِمَامَتِهِمْ وَوِلَايَتِهِمْ وَصَلَاحِهِمْ ، عَقِيْدَتُهُمْ وَاحِدَةٌ فِيْ الإِيْمَانِ وَالتَّوْحِيْدِ والتَّنْزِيْهِ ، وهُمُ الظَّاهِرُونَ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى ، وَلَا يُخَالِفُهُمْ فِيْ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ إِلَّا الشَّاذُّونَ مِنَ الفِرَقِ المنْحَرِفَةِ عَنْ الصِّرَاطِ المسْتَقِيْمِ . **وَمَنْ قَالَ بِغَيْرِ هَذَا فَلْيَأْتِ بِأَدِلَّةٍ على صِدْقِ دَعْوَاهُ ، فَإِنَّ البَيِّنَةَ على الْمُدَّعِيْ** .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الخَامِسِ : إِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ وسَيْفُ السُّنَّةِ فِيْ عَصْرِهِ أَبُوْ بَكْرٍ البَاقِلَّانِيُّ المالِكِيُّ [**403 هـ**] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ رئيسُ المحدِّثين والمتكلِّمين الحسينُ بنُ الحسنِ الحليميُّ الشافعيُّ [**403 هـ**] ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ ابُو بَكْرٍ بنُ فُورَك الشَّافِعِيُّ [**406 هـ**] ، والإمامُ الحافظُ أبو الفضلِ عبدُ الواحدِ بنُ عبدِ العزيزِ التميميُّ الحنبليُّ [رئيس الحنابلة في عصره **410 هـ**] ، والإمامُ القاضيْ الفقيهُ عبدُ الوهابِ بنُ نصرِ البغداديُّ المالكيُّ [**422 هـ**] ، والإمامُ المفسّرُ أبو إسحاقَ الثعلبيُّ النيسابوريُّ الشافعيُّ [**427 هـ**] ، والإِمَامُ المتكَلِّمُ أبُو منْصُورٍ عبدُ القاهرِ البَغْدَادِيُّ [**429 هـ**] ، والإمامُ الحافظُ المفسّرُ المقرئُ أبو عمرَو الدانيُّ المالكيُّ [**444 هـ**] ، والإمامُ الحافظُ أبو الحسنِ المالكيُّ المعروفُ بـ ابنِ بطّال [**449 هـ**] ، والإمامُ الحافظُ المفسّرُ الفقيهُ شيخُ الإسلامِ وفقيهُ الأمةِ وأستاذُ الأئمةِ أبو الحسنِ

الماورديُّ الشافعيُّ [450 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الحجةُ شيخُ السنةِ في زَمَانِه أبو بكرٍ البيهقيُّ الشافعيُّ [458 هـ] ، والإمامُ القاضي أبو يَعلَى ابنُ الفراءِ الحنبليُّ [458 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ الخطيبُ البغداديُّ الشافعيُّ [463 هـ] ، والإمامُ الحافظُ ابنُ عبدِ البَرّ الأندلسيُّ المالكيُّ [463 هـ] ، والإمامُ العارفُ باللهِ أبو القاسمِ القشيريُّ الشافعيُّ [465 هـ] ، والإمامُ المفسِّرُ المحدثُ الفقيهُ المؤرّخُ أبو الحسنِ الواحديُّ النيسابوريُّ الشافعيُّ [468 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الباجيُّ الأندلسيُّ المالكيُّ [474 هـ] والإمامُ الفقيهُ أبو إسحاقَ الشِّيرازِيُّ الشافعيُّ [476 هـ] ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيّينَ عبدُ الملِكِ الجُوَيْنِيُّ الشَّافعِيُّ [478 هـ] ، والإمامُ شمسُ الأئمةِ أبو بكرٍ السَّرَخْسِيُّ الحنفيُّ [490 هـ] ، والإمامُ سيفُ السُّنَّةِ والدِّينِ أبو اليُسرِ البزدويُّ الحنفيُّ [493 هـ] .

فَهَؤُلاءِ كِبَارُ الأَشَاعِرَةِ ، لَا يَخْتَلِفُ اثْنَانِ فِيْ أَنَّـهُمْ أَهْلُ الحَقّ لِشِدَّةِ تَمَسُّكِهِمْ بِالسُّنَّةِ وَلُزُوْمِهِمِ الجَمَاعَةِ ، وَظُهُوْرِ أَمْرِهِمْ ، وَانْتِشَارِ عُلُوْمِهِمْ فِيْ الآفاقِ ، وَلَا يَجْرُؤُ فِيْ اتِّهَامِهِمْ بِالضَّلَالِ والبِدْعَةِ إِلَّا جَاهِلٌ أَبْلَهُ أَوْ مُبْتَدِعٌ أَحْمَقُ . **وَإِلَّا فَلْيَأْتِ بِأُنَاسٍ آخَرِيْنَ أَظْهَرُ مِنْهُمْ وَأَفْضَلُ** .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ السَّادِسِ : الإِمامُ المتكلِّمُ الحُجَّةُ محمَّدُ بنُ محمَّدٍ الغزاليُّ الشَّافعِيُّ [505 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ أبُو بكرٍ الشَّاشِيُّ الفَارِقِيُّ الشَّافعِيُّ [507 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ النظَّارُ أبو المعينِ النسفيُّ الحنفيُّ [508 هـ] ، الإمامُ العلَّامةُ شيخُ الحنابلةِ أبو الوفاءِ عليُّ بنُ عقيلٍ البغداديُّ الحنبليُّ [513 هـ] والإمامُ الحافظُ المفسِّرُ الفقيهُ محيي السنةِ الحسينُ بنُ مسعودِ البغويُّ الشافعيُّ [516 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ المجتهدُ القاضي ابنُ رشدٍ القرطبيُّ المالكيُّ [520 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ عليٍّ المازَرِيُّ المالكيُّ [536 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الأصوليُّ ذو الفنونِ عمرُ بنُ محمَّدِ النَّسَفِيُّ السَّمَرْقنديُّ الحنفيُّ [537 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ ابنُ عطيةَ الأندلسيُّ المالكيُّ [541 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ أبو بكرِ بنُ العربِيّ الأندلسيُّ المالكيُّ [543 هـ] ، والإمامُ الحافظُ القاضي عياضُ بنُ موسى بنِ عياضٍ اليحصبِيُّ المالكيُّ [544 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ محمَّدُ بنُ عبدِ الكريمِ الشَّهرستانيُّ الشافعيُّ [548 هـ] ، والإمامُ الحافظُ أبو المظفَّرِ يحيى ابنُ هبيرةَ الشيبانيُّ البغداديُّ الحنبليُّ [560 هـ] ، والإمامُ العارفُ باللهِ عبدُ القادرِ الجيلانيُّ الحنبليُّ [561 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ ناصرُ السنةِ ابنُ عساكرَ الدمشقيُّ الشافعيُّ [571 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ أبُو طاهرٍ السِّلَفِيُّ [576 هـ] ، والإمامُ العارفُ باللهِ السيدُ أحمدُ بنُ عليٍّ الرفاعيُّ الشافعيُّ [578 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ الأصوليُّ نورُ الدينِ ابنُ

أبي بكرٍ الصابونيُّ الحنفيُّ [580 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ علاء الدين الكاساني الحنفِيُّ [587 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ بُرهَانُ الدِّيْنِ المرغينانِيُّ الحنفِيُّ [593 هـ] ، والإمامُ المفَسِّرُ الحافظُ أبو الفرجِ عبدُ الرحمنِ ابنِ الجَوْزِيُّ الحنبليُّ [597 هـ] .

فَهؤلَاءِ أَكَابِرُ الأَشَاعِرَةِ ، هُمْ أَعْمِدَةُ الدِّيْنِ وَالشَّرِيْعَةِ فِيْ القَرْنِ السَّادِسِ بِاتِّفاقِ عامَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ المسلِمُونَ فِيْ دُنْيَاهُمْ ، ويَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِمْ فِي آخِرَتِهِمْ ، فَأَمْرُهُمْ فِيْ الحَقِّ ظَاهِرٌ سَاطِعٌ كَالشَّمْسِ فِيْ كَبِدِ السَّمَاءِ وَقْتَ الظَّهِيْرَةِ فِيْ الصَّيْفِ الوَاقِدِ . **فَالَّذِيْ يُحَاوِلُ إِنْكَارَ هذهِ الحَقِيْقَةِ ، وإِظْهَارَ غَيْرِهَا فَقَدْ حَاوَلَ إِطْفَاءَ نُوْرِ الشَّمْسِ ، وَهَذَا أَمرٌ لَا يَتَأَتَّى** .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ السَّابِعِ : إِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ فخرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ الشَّافعِيُّ [606 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ الأَثِيْرِ الجزريُّ الشافعيُّ [606 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ معظمُ الدينِ السامريُّ الحنبليُّ [616 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ ابنُ قدامةَ المقدسيُّ الحنبليُّ [620 هـ] ، والإمامُ العلامةُ عبدُ الرحمنِ ابنُ الحسنِ بنِ هبةِ اللهِ الشافعيُّ [620 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ سيفُ الدينِ الآمديُّ الشافعيُّ [631 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ شيخُ المالكيةِ في

وقتِه الحسينُ بنُ أبي الفضائلِ ابنِ رشيقٍ المالكيُّ [632 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمودُ بنُ أحمدَ الحَصِيريُّ الحنفيُّ شيخُ الحنفيةِ في زمانِه [636 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ صلاحِ الدينِ بنِ عثمانَ بنِ موسى الشَّهرُزُورِيُّ الشافعيُّ [643 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ ابنُ الحاجبِ المالكيُّ [646 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ الأصوليُّ نجمُ الدينِ الناصريُّ الحنفيُّ [652 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ أبو العباسِ أحمدُ بنُ عمرَ القرطبيُّ المالكيُّ [656 هـ] ، والإمامُ العَلَّامةُ الحَافِظُ عبدُ العَظِيْمِ بنُ عبدِ القَوِيِّ المِنْذَرِيُّ الشَّافعِيُّ [656 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ العِزُّ بنُ عبدِ السَّلَامِ السُّلَمِيُّ الشَّافعِيُّ [660 هـ] ، والإمامُ المفسِّرُ الفقيهُ عبدُ الرزاقِ بنُ رزقِ اللهِ الرسعنيُّ الحنبليُّ [661 هـ] ، والإمامُ المفسِّرُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ أحمدَ القرطبيُّ المالكيُّ [671 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ يحيى بنُ شرفِ النوويُّ الشافعيُّ [676 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الأصوليُّ أحمدُ بنُ إدريسَ القرافيُّ المالكيُّ [684 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ الصوفيُّ قطبُ الدينِ محمَّدُ بنُ أحمدَ القسطلانيُّ المكيُّ الشافعيُّ [686 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ الفقيهُ الأُصُولِيُّ أحمَدُ بنُ حَمْدان الحَرَّانِيُّ الحنبَلِيُّ [695 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ المنَيِّرِ الإسكندريُّ المالكيُّ [695 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ الصوفيُّ عبدُ اللهِ بنُ أبي جمرةَ الأندلسيُّ المالكيُّ [699 هـ] . **فَهَؤُلَاءِ أَعْلَامُ الأَشَاعِرَةِ ، وَهُمْ أَئِمَّةُ الحَقِّ وَمَصَابِيْحُ الهُدَى** لِعَامَّةِ المسلمِيْنَ فِيْ أُمُوْرِ دِيْنِهِمْ فِيْ هَذَا القَرْنِ ، بَل هُمْ شُيُوخُ

عُلَمَاءِ عَصْرِهِمْ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمْ ، وَهُمْ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ المسلِمِيْنَ أَصْحَابُ الحَقِّ وَأَهْلُ الحَقِّ ، لأَنَّهُمُ الظَّاهِرُونَ بِأَمْرِ اللهِ تعالَى ، وَلَا يُخَالِفُهُمْ عِنْدَ عَامَّةِ المؤمنيْنَ إِلَّا شَاذٌّ مُبْتَدِعٌ ، **وَمَخْبُوْلٌ مَنْ تَرَكَهُمْ خَلْفَ ظُهُوْرِهِمْ ، وَاتَّخَذَ غَيْرَهُمْ مِنَ الشَّاذِّيْنَ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمْ** .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الثَّامِنِ : الإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ دقيقِ العيدِ الشافعيِّ [**702 هـ**] ، والإمامُ العَارِفُ باللهِ ابنُ عطاءِ اللهِ الإسكندريُّ الشاذليُّ المالكيُّ [**709 هـ**] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ أبو البركاتِ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ النسفيُّ الحنفيُّ [**710 هـ**] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ محمَّدُ بنُ عبدِ الرحيمِ الأرمويُّ الهنديُّ الشافعيُّ [**715 هـ**] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ نجمُ الدينِ سليمانُ بنُ عبدِ القويِّ الطوفيُّ الصرصريُّ الحنبليُّ [**716 هـ**] ، والإمامُ الفقيهُ الأصوليُّ علاءُ الدينِ ابنُ محمَّدٍ البخاريُّ الحنفيُّ [**730 هـ**] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ أحمدُ بنُ يحيى الحلبيُّ الشافعيُّ المعروفُ بابنِ جهبلٍ [**733 هـ**] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ قاضي القضاةِ ابنُ جماعةَ الكنانيُّ الحمويُّ الشافعيُّ [**733 هـ**] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ ابنُ الحاجِ المالكيِّ [**737 هـ**] ، والإمامُ المفسِّرُ علاءُ الدينِ عليُّ بنُ محمَّدٍ الشافعيُّ المعروفُ بالخازنِ [**741 هـ**] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ سلامةٍ

الأنصاريُّ المالكيُّ [746 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ محمَّدُ بنُ يوسفَ الشافعيُّ المعروفُ بأبي حيَّان الأندلسيِّ [754 هـ] ، الإمامُ المحقِّقُ القاضي عضدُ الدينِ عبدُ الرحمَنِ بنُ أحمدَ الإيجيُّ الشافعيُّ [756 هـ] ، والإمامُ الحافظُ المفسِّرُ الفقيهُ أحمدُ بنُ يوسفَ الشافعيُّ المعروفُ بالسمينِ الحلبيِّ [756 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ المفسِّرُ الفقيهُ صلاحُ الدينِ ابنُ عبدِ اللهِ العلائيُّ الشافعيُّ [761 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ خَلِيْلُ بنُ إِسْحاقَ الجُنْدِيُّ المالِكِيُّ [767 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ قَاضِي القُضَاةِ تاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ الشَّافِعِيُّ [771 هـ] ، والإمامُ العلامةُ قاضي القضاةِ سراجُ الدينِ عمرُ بنُ إسحاقَ الغزنويُّ الهنديُّ الحنفيُّ [773 هـ] ، والإمامُ الحافظُ المفسِّرُ ابنُ كثيرٍ القرشيُّ الشافعيُّ [774 هـ] ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ بنُ محمَّدِ البابرتيُّ الحنفيُّ [786 هـ] والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ شمسُ الدِّينِ الكرمانيُّ الشافعيُّ [786 هـ] ، والإمامُ المتكلِّمُ الفقيهُ مَسعُودُ بنُ عُمَرَ التَّفْتَازَانِيُّ الحنَفِيُّ [791 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ الأصوليُّ بدرُ الدينِ الزركشيُّ الشافعيُّ [794 هـ] ، والإمامُ الحافظُ زينُ الدينِ ابنُ رجبٍ الحنبليُّ [795 هـ] . **فَهَؤُلَاءِ أَفَاضِلُ الأَشَاعِرَةِ ، وَهُمْ أَكَابِرُ المُفَسِّرِيْنَ** وَالحُفَّاظِ وَالمحَدِّثِيْنَ ، وَأَئِمَّةِ المتَكَلِّمِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَالأُصُولِيِّينَ ، وَالسَّادَةِ الصُّوْفِيَّةِ ، وَعَبَاقِرَةُ اللُّغَةِ وَفُنُوْنِهَا فِيْ عَصْرِهِمْ بِلَا نِزَاعٍ ، فَهُمْ خَوَاصُّ اللهِ فِيْ أَرْضِهِ ، ويَعْتَرِفُ بِفَضْلِهِمْ وَإِمَامَتِهِمْ وَوِلَايَتِهِمْ سَائِرُ المسلمينَ ، **وَلَا يُنْكِرُ هَذا إِلَّا عَدِيْمُ النَّظَرِ وَمَخْبُوْلُ العَقْلِ** .

وَأَشْهَرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ التَّاسِعِ : الإمامُ العلامةُ شَيْخُ الإسلامِ أحمدُ بنُ عرفةَ التونسيُّ المالكيُّ **[803 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ سراجُ الدينِ ابنُ الملَقِّنِ الأنصاريُّ الشافعيُّ **[804 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ رسلانَ بنِ نصيرٍ البلقينيُّ الشافعيُّ **[805 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ شيخُ الإسلامِ عبدُ الرحيمِ بنُ الحسينِ العراقيُّ الشافعيُّ **[806 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المؤرخُ ابنُ خلدونَ الإشبيليُّ المالكيُّ [808 هـ] ، والإمامُ الحافظُ أبو زرعةَ العراقيُّ الشافعيُّ **[826 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ محمَّدُ بنُ خلفةَ الأبيُّ المالكيُّ **[827 هـ]** والإمامُ العلامةُ الفقيهُ أبو بكرٍ الحصنيُّ الدمشقيُّ الشافعيُّ **[829 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ أحمدُ بنُ محمَّدِ البسيليُّ المالكيُّ **[830 هـ]** ، والإمامُ العلَّامةُ محمَّدُ بنُ إبرَاهِيْمَ الوزيرُ الشَّافعِيُّ **[840 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ ابنُ ناصِرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافعِيُّ **[842 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ شيخُ الإسلامِ ابنُ حجرٍ العسقلانيُّ الشافعُّي **[852 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ بدرُ الدينِ العينيُّ الحنفيُّ **[855 هـ]** ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ ابنُ الهُمَامِ الحنفِيُّ **[861 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ عليُّ بنُ محمَّدِ الجرجانيُّ الحنفيُّ **[861 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ الأصوليُّ جلالُ الدينِ المحليُّ الشافعيُّ **[864 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ عبدُ الرحمنِ بنُ محمَّدِ الثعالبيُّ المالكيُّ **[875 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ ابنُ أميرِ الحاجِ الحلبُّي الحنفيُّ **[879 هـ]** ، الإمامُ العلامةُ المفسرُ ابنُ

عادلٍ الدمشقيّ الحنبليّ [880 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ أحمدُ بنُ إسماعيلَ الكورانيُّ الحنفيُّ [893 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ محمَّدُ بنُ يُوسُفَ السَّنُوسِيُّ المالِكِيُّ [895 هـ] ، والإمامُ العلامةُ أحمدُ بنُ أحمدَ الفاسيُّ المالكيُّ المعروفُ بـ زروق [899 هـ]

فَهَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الأَشَاعِرَةِ ، وَهُمْ أَفَاضِلُ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ وَشُيوخُ الإِسْلَامِ بِلَا نَكِيْرٍ ، وَأَئِمَّةُ الهُدى بِلَا خِلَافٍ ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَأَهْلُ الحَقِّ بِاتِّفاقِ جَمَاهِيْرِ المسْلِمِيْنَ فَالقَوْلُ قَوْلُهُمْ ، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلٌ مِنْ غَيْرِهِمْ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالعَقَائِدِ إِنْ خَالَفُوْهُمْ ، **فَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى غَيْرِهِمْ أَتَمَّ الظُّهُوْرِ ، وَبَارِزُوْنَ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ أَبْلَغَ البُرُوْزِ** .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ العَاشِرِ : الإمامُ العلامةُ الفقيهُ القاضي مصطفى بنُ محمَّدٍ الكستليُّ الروميُّ الحنفيُّ [901 هـ] ، والإمامُ الحافظُ المفسرُ الفقيهُ شمسُ الدينِ السخاويُّ الشافعيُّ [902 هـ] ، والإمامُ الحافظُ المفسرُ الفقيهُ الأصوليُّ جلالُ الدينِ السيوطيُّ الشافعيُّ [911 هـ] ، والإمامُ العلامةُ القاضي شيخُ الإسلامِ محمَّدُ بنُ قاسمٍ الكوميُّ المالكيُّ [916 هـ] ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ خليلٍ التتائيُّ المالكيُّ [924 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّيْنَ والفُقَهَاءِ شَيْخُ الإِسْلَامِ زَكَرِيَّا بنُ محمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ الشَّافِعِيُّ [926 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسرُ مجيرُ الدينِ بنُ محمَّدٍ العُلَيميُّ الحنبليُّ [928 هـ] ، والإمامُ العلامةُ

المحدثُ الفقيهُ الأصوليُّ محمَّدُ بنُ عراقٍ الكنانيُّ الدمشقيُّ الشافعيُّ [933 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسرُ الفقيهُ عبدُ الرحمنِ بنُ عليٍّ الحنفيُّ الشهيرُ بشيخ زاده [951 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ المفسِّرُ شيخُ الإسلامِ تاجُ العارفينَ محمَّدُ بنُ محمَّدٍ البكريُّ الصديقيُّ المصريُّ الشافعيُّ [952 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ المؤرخُ محمَّدُ بنُ عليٍّ المعروفُ بابنِ طولونِ الحنفيِّ [953 هـ] ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ بنُ محمَّدٍ الرعينيُّ المالكيُّ [954 هـ] ، والإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ شهابُ الدينِ أحمدُ بنُ أحمدَ بنِ حمزةَ الرمليُّ الشافعيُّ [957 هـ] ، والإمامُ العلّامةُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ سَالِمٍ الطِّبْلَاوِيُّ [966 هـ] ، والإِمَامُ العلّامةُ الفقيهُ المتكلّمُ زَينُ الدِّيْنِ بنُ إِبْراهِيْمَ ابنُ نُجَيْمٍ المِصْرِيُّ الحنفِيُّ [970 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ القاضي ابنُ النَّجَّار الفتوحيُّ المصريُّ الحنبليُّ [972 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الفقيهُ الصوفيُّ عبدُ الوهابِ بنُ أحمدَ الشعرانيُّ الشافعيُّ [973 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ حجرٍ الهيتميُّ الشافعيُّ [974 هـ] ، والإمامُ المفسرُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ أحمدَ الشربينيُّ الشافعيُّ [977 هـ] والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ قاضي القضاةِ ابنُ السُّعُودِ الحنفيُّ [982 هـ] .

[فَهَؤُلَاءِ عُظَمَاءُ الأَشَاعِرَةِ ، وَهُمْ صُلَحَاءُ هَذِهِ الأمَّةِ فِيْ عَصْرِهِمْ بِلَا نَكِيْرٍ ، وَحُمَاةُ الدِّيْنِ وَالشَّرِيْعَةِ بِلَا نَظِيْرٍ ، وَأَكَابِرُ الأَوْلِيَاءِ العَارِفِيْنَ ، وَرُمُوزِ أَهْلِ اللهِ فِيْ أَرْضِهِ الَّذِيْنَ إِذَا رُأُوا ذُكِرَ اللهُ تَعَالَى ، وَلَا تَرْجَمَ لَهَمْ أَحَدٌ مِنْ أَعلامِ مُؤَرِّخِي أَهْلِ السُّنَّةِ

وَالجَمَاعَةِ فِيْ كُتُبِهِمْ إِلَّا وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ شُيُوْخُ الإِسْلَامِ وَأَهْلُ الوِلَايَةِ وَالعِرْفَانِ ، **وَإِنَّ هَذِهِ الشَّهَادَةُ** (أي شَهَادَةُ جَمَاهِيْرِ المُؤْمِنِيْنَ) **لَكَافِيَةٌ فِيْ أَنَّهُمْ أَهْلُ الحَقِّ ، وَأَنَّ مَنْ خَالَفَهُمْ أَهْلُ البَاطِلِ ، لِأَنَّ المُسْلِمِيْنَ شُهَدَاءُ اللهِ فِيْ أَرْضِهِ .**

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الحَادِي عَشَرَ : الإمامُ العلامةُ الفقيهُ شمسُ الدينِ محمَّدُ بنُ أحمدَ الرمليُّ الشافعيُّ **[1004 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ عليُّ بنُ سلطانِ القاريُّ المكيُّ الحنفيُّ **[1014 هـ]** ، الإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ زينُ الدينِ المناويُّ الشافعيُّ **[1031 هـ]** ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ مَرْعِيُّ بنُ يُوْسُفَ الكَرْمِيُّ المِقْدِسِيُّ الحنبَلِيُّ رحمَه اللهُ تعالَى **[1033 هـ]** ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ إِبْرَاهِيْمُ اللَّقَّانِيُّ المالكِيُّ رحمَه اللهُ تعالَى **[1041 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ مسندُ المغربِ أحمدُ بنُ محمَّدٍ المقريُّ المالكيُّ **[1041 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ المفسرُ ابنُ محمَّدِ علَّانِ بنِ إبراهيمَ البكريُّ الصديقيُّ الشافعيُّ **[1057 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ حسينُ بنُ محمَّدِ بنِ عليٍّ النماويُّ المالكيُّ **[1060 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ عبدُ الباقي بنُ عبدِ الباقي بنِ عبدِ القادرِ ابنِ محمَّدٍ المواهبيُّ البعليُّ الحنبليُّ **[1071 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ بنُ أحمدَ ميارة الفاسيُّ المالكيُّ **[1072 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ الأصوليُّ شيخُ

المالكيةِ في وقتِه عبدُ السلامِ بنُ إبراهيمَ اللقانيُّ المالكيُّ [1078 هـ] ، والإمامُ العلامةُ القاضي أحمدُ بنُ حسنِ البياضيُّ الحنفيُّ [1083 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ بدرِ الدينِ بنِ بلبانِ الدمشقيُّ الحنبليُّ [1083 هـ] والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ أبو البقاءِ أيُّوبُ بنُ موسى القريميُّ الكفويُّ الحنفيُّ الحسينيُّ [1094 هـ] ، والإمامُ العَلَّامةُ عثمانُ بنُ أحمدَ بنِ سعيدِ بنِ قائدٍ النجديُّ الحنبليُّ [1097 هـ] .

فَهَؤُلَاءِ أَعْلَامُ الأُمَّةِ وشُيُوخُ الشَّرِيْعَةِ فِيْ وَقْتِهِمْ ، وَهُمْ عَلَى قَدَمِ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ القَرْنِ العَاشِرِ ، وَهُمْ خَيْرُ خَلَفٍ لِأَفْضَلِ سَلَفٍ ، عَقِيْدَتُهُمْ أَشْعَرِيَّةٌ وَفِقْهُهُمْ عَلَى المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ الَّتِيْ كُتِبَ لَهَا القَبُوْلُ وَالاِنْتِشَارُ فِيْ الأَرْضِ ، **وَهَذَا مِنْ عَلَامَاتِ الحَقِّ** ، **لِأَنَّهُ ظَاهِرٌ وَأَبْلَجُ** .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ : الإمامُ العلامةُ أبو الحسنِ عليُّ بنُ سالمِ بنِ محمَّدِ بنِ سعيدٍ النوريُّ الصفاقسيُّ المالكيُّ [1118 هـ] ، الإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ عبدِ الباقي بنِ يوسفَ الزرقانيُّ الأزهريُّ المالكيُّ [1122 هـ] ، الإمامُ العلامةُ أحمدُ بنُ غنيمِ بنِ سالمٍ النفراويُّ المالكيُّ [1126 هـ] ، والإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ أحمدُ بنُ إبراهيمَ التونسيُّ الحنفيُّ [1127

هـ] ، الإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ السيدُ عبدُ اللهِ بنُ علويٍّ الحدَّادُ الشافعيُّ **[1132 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ عبدِ الهادِي السِّنديُّ الحنفيُّ **[1138 هـ]** والإمامُ العلامةُ الصوفيُّ عبدُ الغنيّ بنُ إسماعيلَ النابلسيُّ الحنفيُّ **[1143 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ محمَّدُ حياةِ بنُ إبراهيمَ السِّنديُّ المدنيُّ الحنفيُّ **[1163 هـ]** ، الإمامُ العلامةُ إمامُ المحدثينَ بالهندِ أحمدُ بنُ عبدِ الرحيمِ بنِ وجيهِ الدينِ الهنديُّ الحنفيُّ **[1176 هـ]** ، الإمامُ العلامةُ السنديُّ الحنفيُّ **[1187 هـ]** ، والإِمَامُ العلَّامةُ المتكَلِّمُ المحدِّثُ محمَّدُ بنُ أحمدَ السَّفارِيْنِيُّ الحنبَلِيُّ **[1188 هـ]** .

فَهَؤُلَاءِ أَعْلَامُ الأَشَاعِرَةِ ، وَهُمْ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعةِ فِيْ عَصْرِهِمْ ، وَهُمْ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ المسلِمِيْنَ أَهْلُ الهُدَى وَأَهْلُ الحَقِّ ، لِأَنَّهُمُ الظَّاهِرُونَ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى وَلَا يُخَالِفُهُمْ فِيْ أُصُوْلِ العَقَائِدِ إِلَّا شَاذٌّ مُبْتَدِعٌ .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الثَّالِثِ عَشَرَ : الإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ أحمدُ بنُ محمَّدِ العدويُّ الأزهريُّ المالكيُّ **[1201 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ المفسرُ الفقيهُ الأصوليُّ سليمانُ بنُ عمرَ الشافعيُّ المعروفُ بالجمل **[1204 هـ]** والإمامُ العلامةُ الحافِظُ محمَّدُ بنُ محمَّدِ الزَّبيديُّ الحنفيُّ الحسينيُّ **[1205 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ مُفْتي الشامِ محمَّدُ خَليلِ ابنُ محمَّدِ مرادٍ الحنفيُّ **[1206 هـ]** ، والإمامُ

العلامةُ الحافظُ الفقيهُ محمَّدُ ابنُ أحمدَ الأميرُ الكبيرُ المالكيُّ [1222 هـ] ، والإمامُ العلامةُ أحمدُ ابنُ عجيبةَ الحسنِيُّ المالكيُّ [1224 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ شيخُ الإسلامِ عبدُ اللهِ بنُ حجازي الشرقاويُّ الشافعيُّ [1226 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ الأُصُولِيُّ ابنُ عرفةَ الدُّسُوقِيُّ المالِكِيُّ [1230 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ المرداويُّ الحنبليُّ [1236 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الأصوليُّ الفقيهُ أحمدُ بنُ محمَّدٍ الصاويُّ المالكيُّ [1241 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الصوفيُّ خالدُ بنُ أحمدَ بنِ حسينِ النقشبنديُّ الشافعيُّ [1242 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ المحقِّقُ محمَّدُ أمينِ بنُ عابِدِيْن الحنفِيُّ [1252 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ الأصوليُّ مفتي بيروتَ عبدُ اللطيفِ فتحِ اللهِ الحنفيُّ [1260 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمَّدُ عثمانَ الميرغنيُّ المكيُّ الحنفيُّ [1268 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ محمودُ بنُ عبدِ اللهِ الألوسيُّ الحنفيُّ [1270 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ ابنُ عمرَ الملَّا الأحسائِيُّ الحنفيُّ [1270 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ سعيدُ بنُ محمَّدٍ باعلي باعشن الدوعنيُّ الحضرميُّ الشافعيُّ [1270 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ حسنُ بنُ عمرَ بنِ معروفِ ابنِ مصطفى الشطيُّ الدمشقيُّ الحنبليُّ [1274 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ محمَّدِ درويش الحوت الشافعيُّ [1277 هـ] ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ إِبْرَاهِيْمُ بنُ محمَّدٍ البَاجُورِيُّ الشَّافعِيُّ [1279 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ

أحمدُ مرزوقي المكيُّ المالكيُّ [كان حياً 1281 هـ] ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ المحدِّثُ عبدُ الغَنِيُّ بنُ طالبٍ الغَنِيمِيُّ الحنفِيُّ [1298 هـ] ، الإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ المتكلمُ عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمَنِ الدهليُّ الحنفيُّ [1299 هـ] ، الإمامُ العلامةُ الفقيهُ الكبيرُ محمَّدُ بنُ أحمدَ عُليش المالكيُّ [1299 هـ] .

فَهَؤُلَاءِ نُجُوْمُ الأَشَاعِرَةِ ، وَأَكابِرُ المُفَسِّرِيْنَ وَالحُفَّاظِ المحَدِّثِيْنَ ، وَأَئِمَّةِ المتَكَلِّمِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَالأُصُولِيِّينَ ، وَالسَّادةِ الصُّوْفِيَّةِ ، وَعَبَاقِرَةُ اللُّغَةِ وفُنُوْنِهَا فِيْ عَصْرِهِمْ بِلَا نِزَاعٍ فَهُمْ خَوَاصُّ اللهِ فِيْ أَرْضِهِ ، وَيَعْتَرِفُ بِفَضْلِهِمْ وَإِمَامَتِهِمْ وَوِلَايَتِهِمْ سَائِرُ المسْلِمِيْنَ ، فلَا يَخْتَلِفُ اثْنَانِ فِيْ أَنَّهُمْ أَهْلُ الحَقِّ لِشِدَّةِ تَمَسُّكِهِمْ بِالسُّنَّةِ وَلُزُوْمِهِمِ الجَمَاعَةِ ، وَظُهُوْرِ أَمْرِهِمْ ، وَانْتِشَارِ عُلُوْمِهِمْ فِيْ الآفاقِ ، ولَا يَجْرُؤُ فِيْ اتِّهَامِهِمْ بِالضَّلَالِ وَالبِدْعَةِ إِلَّا جَاهِلٌ أَبْلَهُ أَوْ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ : الإمامُ العلامةُ الفقيهُ مفتي الشافعيةِ أحمدُ بنُ زيني دَحْلانَ المكيُّ الشافعيُّ [1304 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ القاوقجيُّ الحنفيُّ [1305 هـ] ، والإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ في عصرِه محمَّدُ بنُ حسنِ الصياديُّ الرفاعيُّ الحنفيُّ [1328 هـ] ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ بنُ الهاشمي الشاذليُّ [كان حياً 1330 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ

محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ الجَردانيُّ الدمياطيُّ الشافعيُّ [1331 هـ] ، والإمامُ العلامةُ مُفْتِي الحنابلةِ عبدُ اللهِ القدوميُّ النابلسيُّ الحنبليُّ [1331 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ المفسِّرُ علامةُ الشامِ جمالُ الدينِ القاسميُّ الشافعيُّ [1332 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمَّدُ أمين الكرديُّ الإربليُّ الشافعيُّ [1332 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ شيخُ الأزهرِ سليمُ بنُ أبي فراحٍ البشريُّ المالكيُّ [1335 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ وحيدُ زمانِه في الديارِ الهنديَّةِ أحمدُ رضا بنُ محمَّدِ القادريُّ الحنفيُّ [1340 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الفقيهُ خليلُ أحمدَ بنِ مجيدِ علي السهارنفوريُّ الأنصاريُّ الحنفيُّ [1346 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ عبدُ القادرِ بنُ محمَّدِ بدرانَ الدمشقيُّ الحنبليُّ [1346 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ عبدُ المجيدِ الشرنوبيُّ الأزهريُّ المالكيُّ [1348 هـ] ، والإمامُ العلامةُ ابراهيمُ بنُ أحمدَ المارغنيُّ الزيتونيُّ المالكيُّ [1349 هـ] ، والإمامُ العلامةُ يوسفُ بنُ إسماعيلَ النبهانيُّ الشافعيُّ [1350 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الكبيرُ محمَّدُ أنور معظم شاه الكشميريُّ الحنفيُّ [1352 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمودُ ابنُ خطابٍ السبكيُّ الأزهريُّ المالكيُّ [1352 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ مُفْتِي الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ محمَّدُ بَخِيْت بنُ حُسَينٍ المِطِيْعِيُّ الحنفِيُّ [1354 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ المحَدِّثُ الأكبَرُ بَدْرُ الدِّيْنِ الحَسَنِيُّ [1354 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ المذاهبِيُ عبدُ الرحمنِ بنُ محمَّدِ عوضٍ الجزيريُّ الحنفيُّ [1360 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ

شيخُ الإسلامِ عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ الشَّاطِرِيُّ الشَّافعِيُّ [1361 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ المرَبِّي المرْشِدُ عليُّ بنُ عبدِ الغنِيِّ الدَّقَر الدِّمَشْقِيُّ الشَّافعِيُّ [1362 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الحافظُ محمَّدُ حبيب اللهِ بنُ عبدِ الله الشنقيطيُّ المالكيُّ [1362 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ يوسفُ الدَّجويُّ الشافعيُّ [1365 هـ] ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ عبد العظيم الزرقانيُّ المالكيُّ [1367 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الكبيرُ الفقيهُ الأصوليُّ المحقِّقُ المدقِّقُ محمَّدُ زاهد بنُ الحسنِ الكوثريُّ الحنفيُّ [1371 هـ] ، والإِمامُ العلَّامةُ سلامةُ القُضَاعِيُّ العَزَّامِيُّ الشَّافعِيُّ [1376 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ الصُّوْفِيُّ المرْشِدُ محمَّدُ بنُ أحمدَ الهاشِمِيُّ [1381 هـ] ، والإمامُ شيخُ الأزهرِ محمَّدُ الخضر حسين التونسيُّ المالكيُّ [1378 هـ] ، والإِمامُ العلَّامةُ الفقيهُ محمَّدٌ التَّبَّان المالكِيُّ [1390 هـ] والإمامُ العلامةُ خاتمةُ المفسِّرينَ محمَّدُ الطاهر بنُ عاشورٍ المالكيُّ [1393 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ حسنُ بنُ محمَّدٍ المشَّاطُ المكيُّ المالكيُّ [1399 هـ] .

فَهؤُلَاءِ أَعْلَامُ الإِسْلَامِ وَشُيُوخُ الشَّرِيْعَةِ وَصُلَحَاءُ هَذِهِ الأُمَّةِ فِيْ هَذَا القَرْنِ ، وَأَكابرُ الأَوْلِيَاءِ العَارِفَيْنَ ، وَهُمْ عَلَى قَدَمِ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ ، وَهُمْ خَيْرُ خَلَفٍ لِأَمْثَلِ سَلَفٍ ، عَقِيْدَتُهُمْ أَشْعَرِيَّةٌ وَفِقْهُهُمْ عَلَى المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ الَّتِيْ كُتِبَ لَهَا القَبُوْلُ فِيْ الأَرْضِ ، **وَهُمْ أَبْرَزُ وَأَظْهَرُ عُلَمَاءِ الدِّيْنِ فِيْ عَصْرِهِمْ** .

وَأَشْهُرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الظَّاهِرِيْنَ فِي القَرْنِ الخَامِسِ عَشَرَ : الإمامُ العلامةُ المحدِّثُ محمَّدُ زكريا بنُ إسماعيلَ الكاندهلويُّ المدنيُّ الحنفيُّ [1402 هـ] ، والعلامةُ المفسرُ مُفْتِي الديارِ المصريَّةِ حسنين محمَّد مخلوف المالكيُّ [1410 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ مسندُ العصرِ محمَّدُ ياسين الفادانيُّ الشافعيُّ [1410 هـ] ، الشَّيْخُ العلَّامةُ المحدِّثُ حبيبُ الرَّحْمَنِ الأَعْظَمِيُّ الحنفِيُّ [1412 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ المرَبِّيْ عبدُ القَادر بنُ عبدِ اللهِ الحلَبِيُّ الشَّاذُلِيُّ [1412 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ عبدُ اللهِ بنُ الصديق الغماريُّ المالِكِيُّ [1413 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ شيخُ الأَزْهَرِ جادُ الحَقِّ علي جاد الحقِّ الشَّافعِيُّ [1416 هـ] ، والشيخُ العلامةُ المحدثُ عبدُ الفتاحِ أبو غدة الحنفيُّ [1417 هـ] ، والعلَّامةُ الحبيبُ محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ الهَدَّارُ الشَّافعِيُّ [1418 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ الصُّوفِيُّ محمَّد بَلقَايد الإِدْرِيْسِيُّ الحَسَنِيُّ [1419 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ إمامُ الدعاةِ محمَّدُ متولِّي الشعراويُّ الشافعيُّ [1420 هـ] ، والعلَّامةُ الصُّوْفِيُّ الكبيرُ أبو الحسَنَ النَدوِيُّ الحنفِيُّ [1420 هـ] ، والشَّيْخُ المفَسِّرُ المحدِّثُ عبدُ اللهُ سراجُ الدِّيْنِ الحلبِيُّ الحنفيُّ [1422 هـ] ، والشيخُ العلامةُ محدثُ الحرمينِ محمَّدُ بنُ علوي المالكيُّ [1425 هـ] ، والعلَّامةُ الحبيبُ حسنُ بنُ عبدِ اللهِ الشَّاطِرِيُّ الشَّافعِيُّ [1425 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ المحدِّثُ مفتي الشافعيَّةِ في العراقِ عبدُ الكريمِ بنُ محمَّدِ المدرسُ الشافعيُّ [1426 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ عبدُ

الرَّحَمنِ بنُ حسنٍ حبَنَّكة المَيْدَانِيُّ الشَّافعِيُّ [1425 هـ] ، والشيخُ العلامةُ الفقيهُ عطيةُ صقر الحنفيُّ [1427 هـ] ، والعلامةُ المفسرُ الفقيهُ النحويُّ محمَّدُ علي طه الدرة الشافعيُّ [1428 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ محمَّدُ بنُ محمودٍ الحَجَّارِ الشَّافعِيُّ [1428 هـ] ، والعلَّامةُ المقْرِئُ الفقيهُ مُحْيِي الدِّيْنِ الكُرْدِيُّ الشَّافعِيُّ [1429 هـ] ، والشَّيخُ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى سعيد الخَنِ الشَّافعِيُّ [1429 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ الأُصُولِيُّ محمَّدُ أدِيْب الكَلَّاسُ الحنفِيُّ [1430 هـ] ، والشَّيخُ الدُّكْتُورُ نُوحُ بنُ سلمَانَ القُضَاةُ الشَّافعِيُّ [1432 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ عبدُ الرَّزَّاقِ الحلبِيُّ الحنفِيُّ [1433 هـ] ، والعلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ وهبي سليمان غاوجي الألبانيُّ [1434 هـ] ، والعلامةُ محمَّدُ سعيد رمضانَ البوطيُّ الشَّافِعِيُّ [1434 هـ] ، والعلَّامةُ عبدُ الكريمِ بنُ زَيْدَانَ الحنبَلِيُّ [1435 هـ] ، والعلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ وهبةُ بنُ مصطفى الزحيليُّ الشافعيُّ [1436 هـ] ، والعَلّامةُ الحبيبُ سَالِمُ بنُ عبدِ اللهِ الشَّاطِرِيُّ الشَّافعِيُّ [1439 هـ] ، والعلَّامةُ المفَسِّرُ المحدِّثُ نُورُ الدِيْنِ عِتْر الحنفيُّ الحسنِيُّ [1442 هـ] ، والعلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ الأصوليُّ محمَّدُ علي الصابونيُّ الحنفيُّ [1442 هـ] . **فَهَؤُلَاءِ بِلَا شَكٍّ مِنَ الأَشَاعِرَةِ** ، وَأَكَابِرِ عُلَمَاءِ القَرْنِ الخَامِسِ عَشَرِ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَهُمْ مَرَاجِعُ المسْلِمِيْنَ فِيْ العَقِيْدَةِ وَالحَدِيْثِ وَالفِقْهِ وَأُصُوْلِهِ وَالتَّزْكِيَّةِ وَالنَّحْوِ وَالبَلَاغَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ عُلُوْمِ الدِّيْنِ ، **وَمَا كُلُّ عَالِمٍ سُنِّيٍّ مُعْتَبَرٍ فِيْ العَالَمِ الآنَ إِلَّا وَهُمْ تَلَامِيْذُ أَوْ تَلَامِيْذُ تَلَامِيْذُ هَؤُلَاءِ الأَكَابِرِ**

.

أَمَّا الوهَّابِيَّةُ فَهُمْ فِرْقَةٌ لَا وُجُوْدَ لَهَا قَبْلَ عَامِ [1140 هـ] ، بَلْ بَدَأَ ظُهُوْرُهَا فِي أَرْضِ الوَاقِعِ كَمَا قَالَ بَعْضُ المؤَرِّخِيْنَ عَامِ [1143 هـ] أَوْ بَعْدَ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَخَذَتْ تَنْتَشِرُ فِي الحِجَازِ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَعْوامٍ عِدَّةٍ ، فَهُمْ غَيْرُ دَاخِلِيْنَ فِيْ حَدِيْثِ : " **لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِيْ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ** ". ، لِأَنَّ الحَقَّ مَوْجُوْدٌ وَظَاهِرٌ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مُنْذُ عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قُرْبِ قِيَامِ السَّاعَةِ ، وَهَذَا أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ لِلحَدِيْثِ المذْكُوْرِ ، بَلْ إِنَّهُمْ فِرْقَةٌ مُبْتَدِعَةٌ شَاذُّون كَغَيْرِهِمْ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ ظَهَرَتْ فَتْرَةً مِنَ الزَّمَنِ ، وَقَدْ يَكُوْنُ زِمَامُ الأَمْرِ وَالقُوَّةُ فِيْ أَيْدِيْهِمْ كَالمعْتَزِلَةِ ، وَقَدْ لَا يَكُوْنُ لَهُمْ ذَلِكَ كَالمرْجِئَةِ وَالمجَسِّمَةِ ، ثُمَّ يَتَلَاشَى أُمْرُهُمْ ، فَأَصْبَحَتْ كَالعَدَمِ ، وَبَعْضُهَا ذَهَبَتْ وَانْقَرَضَتْ وَانْتَهَى أَمْرُهَا .

فَاتَّضَحَ لَنَا سَافِرًا نَاصِعًا مِنَ النُّصُوْصِ الثَّابِتَةِ وَالوَقَائِعِ التَّارِيْخِيَّةِ وَالوَاقِعِ الحَقِيْقِيِّ لِلمُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ عَبْرَ العُصُوْرِ السَّالِفَةِ وَالحَدِيْثَةِ أَنَّ جَمَاهِيْرَ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ الظَّاهِرِيْنَ البَارِزِيْنَ الَّذِيْنَ كَانَ زِمَامُ الأُمُوْرِ الدِّيْنِيَّةِ فِيْ أَيْدِيْهِمْ كَانُوْا مِنَ الأَشَاعِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، فَمَا مِنْ مُفَسِّرٍ لِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى ، ولَا حَافِظٍ لِلأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ ، وَلَا شَارِحٍ لِلكُتُبِ الحَدِيْثِيَّةِ ، وَلَا فَقِيْهٍ مِنْ فُقَهَاءِ الأُمَّةِ المعْتَبَرِيْنَ عِنْدَ جُمْهُوْرِ الأُمَّةِ ، وَلَا صُوْفِيٍّ مِنْ أَهْلِ التَّزْكِيَةِ وَالإِحْسَانِ ، وَلَا عَالِمٍ سُنِّيٍّ مُعْتَبَرٍ فِيْ العُلُوْمِ الأُخْرَى إِلَّا

وَهُمْ أَشْعَرِيَّةُ العَقِيْدَةِ ، أَعْدَادُهُمْ كَبِيْرَةٌ وَكَثِيْرَةٌ ، وَكُتُبُهُمْ وَمُؤَلَّفَاتُهُمْ فِيْ كُلِّ العُلُوْمِ الدِيْنِيَّةِ طَافِحَةٌ مَمْلُوْءَةُ المكَاتِبِ العَامَّةِ والخَاصَّةِ (1) ، وَأَقْوَالُهُمْ مَقْبُوْلَةٌ نَافِعَةٌ ، وَهَذَا

---

(1) أَيْ فَعُمْدَةُ التَّفَاسِيْرِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ كُلِّهِ قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا : جَامِعُ البَيَانِ عَنْ تَأْوِيْلِ القُرْآنِ لِابنِ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيِّ [310 هـ] ، وَبَحْرُ العُلُوْمِ لِأَبِيْ اللَّيْثِ السَمَرْقَنْدِيِّ [373 هـ] ، وَالكَشْفُ وَالبَيَانُ عَنْ تَفْسِيْرِ القُرْآنِ لِأَبِيْ إِسْحَاقَ الثَّعْلَبِيِّ [427 هـ] ، وَمَعَالِمُ التَّنْزِيْلِ لِلحَافِظِ البَغَوِيِّ [510 هـ] ، وَالمُحَرَّرُ الوَجِيْزُ فِيْ تَفْسِيْرِ الكِتَابِ العَزِيْزِ لِابنِ عَطِيَّةَ الأَنْدَلُسِيِّ [541 هـ] ، وَمَفَاتِيْحُ الغَيْبِ لِفَخْرِ الدِّيْنِ الرَّازِيِّ [606 هـ] ، وَالجَامِعُ لِأَحْكَامِ القُرْآنِ لِلإِمَامِ القُرْطُبِيِّ [671 هـ] ، وَأَنْوَارُ التَّنْزِيْلِ وَأَسْرَارُ التَّأْوِيْلِ لِلقَاضِيْ البَيْضَاوِيِّ [685 هـ] ، ومَدَارِكُ التَّنْزِيْلِ وَحَقَائِقُ التَّأْوِيْلِ لِأَبِيْ البَرَكَاتِ النَّسَفِيِّ [710 هـ] ، وَلُبَابُ التَّأْوِيْلِ فِيْ مَعَانِيْ التَّنْزِيْلِ لِعَلَاءِ الدِّيْنِ الخَازِنِ [741 هـ] ، وَالبَحْرُ المُحِيْطُ لِأَبِيْ حَيَّانَ الأَنْدَلُسِيِّ [745 هـ] وَتَفْسِيْرُ القُرْآنِ العَظِيْمِ لِابنِ كَثِيْرٍ الدِّمَشْقِيِّ [774 هـ] ، وَالجَوَاهِرُ الحِسَانُ فِيْ تَفْسِيْرِ القُرْآنِ لِأَبِيْ زَيْدٍ الثَّعَالَبِيِّ [872 هـ] ، وَاللُّبَابُ فِيْ عُلُوْمِ الكِتَابِ لِابنِ عادلٍ الدمشقيِّ [880 هـ] ، وَالدُّرُّ المَنْثُوْرُ فِيْ التَّفْسِيْرِ بِالمَأْثُوْرِ لِلحَافِظِ السَّيُوْطِيِّ [911 هـ] ، وَإِرْشَادُ العَقْلِ السَّلِيْمِ إِلَى مَزَايَا الكِتَابِ الكَرِيْمِ لِأَبِيْ السُّعُوْدِ العِمَادِيِّ [982 هـ] ، وَرُوْحُ البَيَانِ فِيْ تَفْسِيْرِ القُرْآنِ لِلشَّيْخِ إِسْمَاعِيْلَ حَقِّيْ الخَلْوَتِيْ [1127 هـ] ، وَفَتْحُ القَدِيْرِ لِلحَافِظِ الشَّوْكَانِيِّ [1250 هـ] ، وَرُوْحُ المَعَانِيْ فِيْ تَفْسِيْرِ القُرْآنِ العَظِيْمِ وَالسَّبْعِ المَثَانِيْ لِلإِمَامِ الآلُوْسِيِّ [1270 هـ] ، وَمَحَاسِنُ التَّأْوِيْلِ لِجَمَالِ الدِّيْنِ القَاسِمِيِّ [1332 هـ] ، وَالتَّحْرِيْرُ وَالتَّنْوِيْرُ لِلعَلَّامَةِ اِبْنِ عَاشُوْرٍ [1393 هـ] ، وَخَوَاطِرِيْ حَوْلَ القُرْآنِ الكَرِيْمِ لِمُحَمَّدٍ مُتَوَلِّيْ الشَّعْرَاوِيِّ [1419 هـ] ، وَالتَّفْسِيْرُ المُنِيْرُ لِوَهْبَةَ الزُّحَيْلِيِّ [1436 هـ] ، وَصَفْوَةُ التَّفَاسِيْرِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَلِيِّ الصَّابُوْنِيِّ [1442 هـ] وَغَيْرُ ذَلِكَ .

وَعُمْدَةُ شُرُوْحَاتِ كُتُبِ السُّنَّةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ : أَعلَامِ السُّنَنِ لِأَبِيْ سُلَيْمَانَ الخَطَّابِيِّ [388 هـ] ، وَشَرْحُ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِابنِ بَطَّالٍ المَالِكِيِّ [449 هـ] ، وَشَرْحُ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِابنِ المُنَيِّرِ السَّكَنْدَرِيِّ [683 هـ] ، وَالكَوَاكِبُ الدَّرَارِيْ فِيْ شَرْحِ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِشَمْسِ الدِّيْنِ الكَرْمَانِيِّ [786 هـ] ، وَفَتْحُ البَارِيْ شَرْحُ صَحِيْحِ =

كُلُّهُ مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ الحَقِّ ، لِأَنَّ الحَقَّ دَوْمًا أَبْلَجُ لَامِعٌ ، وَهَذِهِ الصِّفَاتُ لَا تُكْتَبُ أَبَدًا عَبْرَ الأَزْمِنَةِ كُلِّهَا إِلَّا لِلأَشَاعِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فَقَطْ ، بَلْ لَا يَتَصَوَّرُ وَلَا يُعْقَلُ أَبَدًا أَنْ يَحْفَظَ اللهُ دِيْنَهُ وَشَرِيْعَتَهُ عَبْرَ القُرُوْنِ الطَّوِيْلَةِ بِأُنَاسٍ ضَالِّيْنَ ، وَيَنْشُرُهُ بِأَنَامٍ عَقِيْدَتُهُمْ بَاطِلَةٌ وَفَاسِدَةٌ ، فَكُلُّ دِيْنٍ وَمَذْهَبٍ لَا يَبقَى وَلَا يَسْتَمِرُّ إِلَّا بِالأَخْيَارِ مِنَ النَّاسِ وَأَرْبَابِ الأَخْلَاقِ الحَسَنَةِ ، وَإِذَا أُسْنِدَ أَمْرُهُ إِلَى شِرَارِ الخَلْقِ بِمَوْتِهِمْ أَوْ بِالغَلَبَةِ وَالظُّلْمِ فَسَدَ وَخَرِبَ ، وَهَذَا شَيْءٌ مَعْلُوْمٌ عِنْدَ كُلِّ مُنْصِفٍ مِنَ العُقَلَاءِ ، وَلَا يُنْكِرُهُ إِلَّا كُلُّ مُبْتَدِعٍ مُتَعَصِّبٍ أَوْ شَاذٍّ مُعَانِدٍ . أَوْ ضَالٍّ مُتَكَبِّرٍ .

= البُخَارِيِّ لِابنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ [795 هـ] ، وَفَتْحُ البَارِيْ بِشَرْحِ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِابنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيِّ [852 هـ] ، وَعُمْدَةُ القَارِيْ فِيْ شَرْحِ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِبَدْرِ الدِّيْنِ العَيْنِيِّ [855 هـ] ، وَإِرْشَادُ السَّارِيْ عَلَى صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِشِهَابِ الدِّيْنِ القَسْطَلَّانِيِّ [923 هـ] ، وَتُحْفَةُ البَارِيْ بِشَرْحِ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِشَيْخِ الإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الأَنْصَارِيِّ [926 هـ] ، وَفَيْضُ البَارِيْ عَلَى صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِلحَافِظِ أَنْوَرِ شَاه الكَشْمِيْرِيِّ [1352 هـ] ، وَالمُعْلِمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ لِأَبِيْ عَبْدِ اللهِ المَازِرِيِّ [536 هـ] ، وَإِكْمَالُ المُعْلِمِ بِفَوَائِدِ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ لِلقَاضِيْ عِيَاضٍ [544 هـ] ، وَالمِنْهَاجُ فِيْ شَرْحِ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بنِ الحَجَّاجِ لِلنَّوَوِيِّ [676 هـ] وَإِكْمَالُ إِكْمَالِ المُعْلِمِ فِيْ شَرْحِ مُسْلِمٍ لِأَبِيْ عَبْدِ اللهِ الأَبِيِّ [827 هـ] ، وَمَعَالِمُ السُّنَنِ لِأَبِيْ سُلَيْمَانَ الخَطَّابِيِّ [388 هـ] ، وَعَوْنُ المَعْبُوْدِ عَلَى سُنَنِ أَبِيْ دَاوُدَ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدٍ شَمْسِ الحَقِّ العَظِيْمِ آبَادِي [1329 هـ] وَبَذْلُ المَجْهُوْدِ فِيْ حَلِّ أَلْفَاظِ أَبِيْ دَاوُدَ لِلحَافِظِ خَلِيْلٍ أَحْمَدَ السَّهَارَنْفُوْرِيِّ [1346 هـ] ، وَمَنْهَلُ العَذْبِ المَوْرُوْدِ شَرْحُ سُنَنِ أَبِيْ دَاوُدَ لِلشَّيْخِ مَحْمُوْدِ ابنِ خَطَّابٍ السُّبْكِيِّ [1352 هـ] ، وَتُحْفَةُ الأَحْوَذِيْ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ لِلمُبَارَكْفُوْرِيِّ [1353 هـ] ، وَالعُرْفُ الشَّذِيِّ شَرْحُ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ لِلحَافِظِ أَنْوَرِ شَاه الكَشْمِيْرِيِّ [1353 هـ] ، وَشَرْحُ سُنَنِ النَّسَائِيِّ لِلسَّيُوْطِيِّ [=

وَإِذَا عَرَفْنَا ذَلِكَ عَلِمْنَا يَقِيْنًا أَنَّ الفِرَقَ الأُخْرَى الموْجُوْدَةَ فِيْ القُرُوْنِ الماضِيَةِ كَالخَوَارِجِ وَالقَدَرِيَّةِ وَالمرْجِئَةِ وَالجَهْمِيَّةِ وَالمعْتَزِلَةِ وَالمجَسِّمَةِ والمشَبِّهَةِ وَغَيْرِهَا ، وَالموْجُوْدَةَ فِيْ هَذَا القَرْنِ كَالبَهَائِيَّةِ والأَحْمَدِيَّةِ وَالوَهَّابِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الفِرَقِ المنْحَرِفَةِ الضَّالَّةِ عَنِ الصِّرَاطِ المسْتَقِيْمِ ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوْا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، وَدَعْوَاهُمْ فِيْ الانتِسَابِ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ لَا تُقَدِّمُ وَلَا تُؤَخِّرُ ، وَلَا تُفِيْدُ شَيْئًا ، فَالدَّعْوَى شَيْءٌ ، والحَقِيْقَةُ شَيْءٌ آخَر .

= 911 هـ] ، وَالتَّمْهِيْدُ لِمَا فِيْ المُوَطَّأ مِنَ المَعَانِيْ وَالأَسَانِيْدِ لِابنِ عَبْدِ البَرِّ [463 هـ] ، وَأَبْهَجُ المَسَالِكِ بِشَرْحِ مُوَطَّأ الإِمَامِ مَالِكٍ لِلزَّرْقَانِيّ [1122 هـ] وَغَيْرُ ذَلِكَ .

وَعُمْدَةُ الفِقْهِ الإِسْلَامِيّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ : المَبْسُوْطُ لِلسَّرَخْسِيّ [490 هـ] ، وَبَدَائِعُ الصَّنَائِعِ فِيْ تَرْتِيْبِ الشَّرَائِعِ لِعَلَاءِ الدِّيْنِ الكَاسَانِيّ [587 هـ] ، وَالهِدَايَةُ فِيْ شَرْحِ بِدَايَةِ المُبْتَدِي لِأَبِيْ الحَسَنِ المَرْغِيْنَانِيّ [593 هـ] وَالاخْتِيَارُ لِتَعْلِيْلِ المُخْتَارِ لِابنِ مُوْدُوْدٍ المُوْصِلِيّ [683 هـ] ، وَاللُّبَابُ فِيْ الجَمْعِ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالكِتَابِ لِجَمَالِ الدِّيْنِ المَنْبَجِيّ [686 هـ] ، وَكَنْزُ الدَّقَائِقِ لِأَبِيْ البَرَكَاتِ النَّسَفِيّ [710 هـ] ، الجَوْهَرَةُ النَّيِّرَةُ عَلَى مُخْتَصَرِ القُدُوْرِيّ لِأَبِيْ بَكْرٍ الحَدَّادِيّ الزَّبِيْدِيّ [800 هـ] ، وَدُرَرُ الحُكَّامِ شَرْحُ غُرَرِ الأَحْكَامِ لِمَنْلَا خسْرُو [885 هـ] ،وَالبَحْرُ الرَّائِقُ شَرْحُ كَنْزِ الدَّقَائِقَ لِابنِ نُجَيْمٍ المِصْرِيّ [970 هـ] ، وَنُورُ الإِيْضَاحِ وَنَجَاةِ الأَرْوَاحِ لِلشَّرْنَبْلَالِيّ [1069 هـ] وَرَدُّ المُحْتَارِ عَلَى الدُّرِّ المُخْتَارِ لِابنِ عَابِدِيْنَ [1252 هـ] وَاللُّبَابُ فِيْ شَرْحِ الكِتَابِ لِلمَيْدَانِيّ [1298 هـ] ، وَالكَافِيْ فِيْ فِقْهِ أَهْلِ المَدِيْنَةِ لِابنِ عَبْدِ البَرِّ [463 هـ] ، وَبِدَايَةُ المُجْتَهِدِ وَنِهَايَةُ المُقْتَصِدِ لِابنِ رُشْدٍ [595 هـ] ، وَالذَّخِيْرَةِ لِأَبِيْ العَبَّاسِ القَرَافِيّ [684 هـ] ، وَإِرْشَادُ السَّالِكِ إِلَى أَشْرَفِ المَسَالِكِ فِيْ فِقْهِ الإِمَامِ مَالِكٍ لِابنِ عَسْكَر البَغْدَادِيّ [732 هـ] ، وَالمَدْخَلُ لِابنِ الحَاجّ [737 هـ] ، وَالتَّاجُ وَالإِكْلِيْلِ لِمُخْتَصَرِ خَلِيْلٍ لِابنِ يُوْسُفَ الغَرْنَاطِيّ [897 هـ]

وَهَذَا كِفَايَةٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ وَأَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيْدٌ ، فِي مَعْرِفَةِ الحَقِّ وَأَهْلِهِ ، وَأَهْلِ البَاطِلِ وَأَهْلِهِ ، فَالحَقُّ صَرِيْحٌ بَيِّنٌ ، وَسَاطِعٌ ظَاهِرٌ ، وَالبَاطِلُ خَامِدٌ وَزَهُوْقٌ .

= وَمَوَاهِبُ الجَلِيْلِ فِيْ شَرْحِ مُخْتَصرِ خَلِيْلٍ لِشَمْسِ الدِّيْنِ الحَطَّابِ الرَّعِيْنِيِّ [954 هـ] ، وَمِنَحُ الجَلِيْلِ شَرْحُ مُخْتَصرِ خَلِيْلٍ لِابنِ عِلِّيْشٍ [1299 هـ] ، وَنِهَايَةُ المَطْلَبِ فِيْ دِرَايَةِ المَذْهَبِ لِإِمَامِ الحَرَمَيْنِ [478 هـ] وَالوَسِيْطُ فِيْ المَذْهَبِ لِأَبِيْ حَامِدٍ الغَزَالِيِّ [505 هـ] ، وَالبَيَانُ فِيْ مَذْهَبِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ لِأَبِيْ الحُسَيْنِ العِمْرَانِيِّ [558 هـ] ، وَفَتْحُ العَزِيْزِ بِشَرْحِ الوَجِيْزِ لِلرَّافِعِيِّ [623 هـ] ، وَرَوْضَةُ الطَّالِبِيْنَ وَالمَجْمُوْعُ شَرْحُ المُهَذَّبِ لِلنَّوَوِيِّ [676 هـ] ، وَكِفَايَةُ النَّبِيْهِ فِيْ شَرْحِ التَّنْبِيْهِ [لِابنِ الرِّفْعَةِ [710 هـ] ، وَعُمْدَةُ السَّالِكِ وَعُدَّةُ النَّاسِكِ لِابنِ النَّقِيْبِ [769 هـ] ، وَالنَّجْمُ الوَهَّاجُ فِيْ شَرْحِ المِنْهَاجِ لِكَمَالِ الدِّيْنِ الدَّمِيْرِيِّ [808 هـ] ، وَكِفَايَةُ الأَخْيَارِ فِيْ حَلِّ غَايَةِ الاِخْتِصَارِ لِأَبِيْ بَكْرٍ الحِصْنِيِّ [829 هـ] ، وَفَتْحُ القَرِيْبِ المُجِيْبِ فِيْ شَرْحِ أَلْفَاظِ التَّقْرِيْبِ لِابنِ قَاسِمٍ الغَزِّيِّ [918 هـ] ، وَأَسْنَى المَطَالِبِ فِيْ شَرْحِ رَوْضِ الطَّالِبِ وَفَتْحُ الوَهَّابِ بِشَرْحِ مَنْهَجِ الطُّلَّابِ لِشَيْخِ الإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الأَنْصَارِيِّ [926 هـ] ، وَتُحْفَةُ المُحْتَاجِ فِيْ شَرْحِ المِنْهَاجِ وَالمِنْهَاجُ القَوِيْمِ شَرْحُ المُقَدِّمَةِ الحَضْرَمِيَّةِ لِابنِ حَجَرٍ الهَيْتَمِيِّ [974 هـ] ، وَمُغْنِيْ المُحْتَاجِ وَالإِقْنَاعُ فِيْ حَلِّ أَلْفَاظِ أَبِيْ شُجَاعٍ لِلخَطِيْبِ الشِّرْبِيْنِيِّ [977 هـ] ، وَنِهَايَةُ المُحْتَاجِ فِيْ شَرْحُ المِنْهَاجِ لِلرَّمْلِيِّ [1004 هـ] ، وَحَاشِيَةُ البُجَيْرِمِيِّ عَلَى الخَطِيْبِ لِسُلَيْمَانَ البُجَيْرِمِيِّ [1221 هـ] ، وَإِعَانَةُ الطَّالِبِيْنَ عَلَى فَتْحِ المُعِيْنِ لِأَبِيْ بَكْرٍ الدِّمْيَاطِيِّ [1310 هـ] ، وَمُخْتَصرُ الخِرَقِيِّ لِأَبِيْ القَاسِمِ الخِرَقِيِّ [334 هـ] ، وَالكَافِيْ فِيْ فِقْهِ الإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَالمُغْنِيْ لِابنِ قُدَامَةَ المَقْدِسِيِّ [620 هـ] ، وَالمُحَرَّرُ فِيْ الفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بن حَنْبَل لِمَجْدِ الدِّيْنِ ابنِ تَيْمِيَّةَ الحَرَّانِيِّ [652 هـ] ، وَالشَّرْحُ الكَبِيْرُ عَلَى مَتْنِ المُقْنِعِ لِأَبِيْ الفَرَجِ المَقْدِسِيِّ [682 هـ] ، وَالإِقْنَاعُ فِيْ فِقْهِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَل لِأَبِي النَّجَا الحِجَاوِيِّ المَقْدِسِيِّ [968 هـ] ، وَدَلِيْلُ الطَّالِبِ لِنَيْلِ المَطَالِبِ لِابنِ يُوْسُفَ الكَرْمِيِّ [1033 هـ] ، وَالرَّوْضُ المُرْبِعُ شَرْحُ زَادِ المُسْتَنْقَعِ ، وَكَشْفُ القِنَاعِ عَنْ مَتْنِ الإِقْنَاعِ لِلبَهُوْتِيِّ [1051 هـ] ، وَمَطَالِبُ أُوْلِيْ النُّهَى فِيْ شَرْحِ غَايَةِ المُنْتَهَى لِلرَّحِيْبَانِيِّ [1243 هـ] ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .

وَكَذَلِكَ الكُتُبُ المُعْتَمَدَةُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ التَّزْكِيَةِ وَالسُّلُوْكِ ، والسِّيَرِ وَالتَرَاجِمِ وَالتَّارِيْخِ ، وَاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَفُنُوْنِهَا ، فَمُؤَلِّفُوْهَا أَشَاعِرَةٌ ، وَيُمْكِنُ لِكُلِّ وَاحِدٍ تَحَقُّقُ ذَلِكَ بِالبَحْثِ وَالتَّأَمُّلِ فِيْ الكُتُبِ المَوْجُوْدَةِ فِيْ المَكْتَبَاتِ كُلِّهَا ، لِذَا لَا يُنْكِرُ هَذِهِ الحَقِيْقَةَ إِلَّا مَخْبُوْلُ العَقْلِ ، أَوْ أُمِّيٌّ لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ ، أَوْ كَفِيْفُ البَصَرِ ، أَوْ جَاهِلٌ مَتَكَبِّرٌ .

لِلأَشَاعِرَةِ

إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ فِي الأَخْذِ

وَالتَّلَقِّي لِلعُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ

رَابِعًا : أَنَّ لِلأَشَاعِرَةِ فِيْ التَّعَلُّمِ وَالتَّلقِّي إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ إِلَى الأَئِمَّةِ الأَعْلامِ سَلَفًا وخَلَفًا وَذَلِكَ فِيْ كُلِّ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ ، فَلَا يَكَادُ يُوْجَدُ كِتَابٌ مُؤَلَّفٌ فِيْ عِلْمٍ مِنَ العُلُوْمِ الدِّيْنِيَّةِ إِلَّا وَلَهُمْ فِيْهِ إِسْنَادٌ إِلَى مُؤَلِّفِهِ ، وَفِيْ هَذَا (أي الأَخْذُ بِالسَّنَدِ المتَّصِلِ) تَثْبِيْتٌ وَتَصْفِيَةٌ وَحِفْظٌ مِنَ الفَهْمِ السَّقِيْمِ لِلمَعْنَى المرَادِ الَّذِيْ أَرَادَهُ المؤَلِّفُ ، وَمِنَ التَّاوِيْلَاتِ البَاطِلَةِ ، وَبِهِ (أي الإسنادِ) يُصَانُ العِلْمُ وَالدِّينُ مِنْ تَحْرِيْفِ وَتَبْدِيْلِ الغَالِيْنَ ، وَانْتِحَالِ المبْطِلِيْنَ وَإِسَاءَةِ الجَاهِلِيْنَ ، وَيُقْطَعُ حَبْلُ الزَّنَادِقَةِ وَالمبْتَدِعِيْنَ ، وَيُحفَظُ مِنْ تَلَاعُبِ المنَافِقِيْنَ وَالملْحِدِيْنَ مِنْ أَعْدَاءِ الدِّينِ ، وَصَدَقَ **الإِمَامُ الجَلِيْلُ وَالعَالِمُ الكَبِيْرُ عَبْدُ اللهِ بنُ المُبارِكِ** رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى [**181 هـ**] عِنْدَمَا قَالَ : الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ ، وَلَوْلَا الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شاءَ مَا شَاءَ .

وَهُوَ (الإِسْنَادُ) خَصِيْصَةٌ وَمِيزَةٌ لِهَذِهِ الأُمَّةِ المحَمَّدِيَّةِ ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الأُمَمِ السَّابِقِينَ **قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ المُحَدِّثُ أَبُوْ حَاتِمٍ الرَّازِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ تعالَى [**277 هـ**] كَمَا فِيْ [**تاريخ دمشقَ لابنِ عساكر صـ 30/38**] : لَمْ يَكُنْ فِيْ أُمَّةٍ مِنَ الأُمَمِ مُنْذُ خَلَقَ اللهُ آدمَ أُمَنَاءُ يَحْفَظُوْنَ آثارَ الرُّسُلِ إِلَّا فِيْ هَذِهِ الأُمَّةِ . **وَقَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ المُنَاوِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى [**1031 هـ**] فِيْ كِتَابِهِ [**فيضُ القدير صـ 433/1**] : وَقَدْ أَكْرَمَ اللهُ هَذِهِ الأُمَّةَ بِالإِسْنَادِ ، وَجَعَلَهُ مِنْ خُصُوْصِيَّاتِهَا مِنْ بَيْنَ العِبَادِ .

ثُمَّ الأَخْذُ وَالتَّلَقِّيْ الصَّحِيْحُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُوْنَ مِنْ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ ، فَإِنَّ لِكُلِّ عِلْمٍ أَهْلَهُ وَأَصْحَابَهُ ، وَإِلَّا فَالفَسَادُ وَالضَّلَالُ أَقْرَبُ مِنَ العِلْمِ وَالنَّفْعِ ، ثُمَّ الفَسَادُ وَالضَّلَالُ رُبَّمَا لَا يَقْتَصِرَانِ عَلَى الآخِذِ فَقَطْ ، بَلْ عَلَى النَّاسِ الكَثِيْرِيْنَ مِنْ طَرِيْقِهِ .

فَعِلْمُ التَّفسِيرِ لَا يُؤخَذُ حَتَّى يَكُوْنَ صَحِيْحًا نَافِعًا إِلاَّ مِنَ المفَسِّرِينَ المعتَبَرِينَ عِنْدَ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ المشهُودِ لَهُمْ بِالأَهْلِيَّةِ ، لِمَا أَكْرَمَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِعُلُومٍ شَتَّى تُؤَهِّلُهُمْ لِذَلِكَ وَكَذَلِكَ **الفِقْهُ الإِسْلَامِيُّ** ، **وَعِلْمُ التَّصَوُّفِ وَالتَّزكِيَةِ** ، **وَلَا سِيَّمَا عِلْمُ الحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ** فَتُشْتَرَطُ فِيْهِ أَشْيَاءُ غَيْرُ مَشْرُوْطَةٍ فِيْ غَيْرِهِ مِنَ العُلومِ ، كَالعَدَالَةِ وَالثِّقَةِ وَالصِّدْقِ وَالضَّبْطِ وَالتَّحَمُّلِ وَغَيْرِهَا ، قَالَ **الإِمَامُ الجَلِيْلُ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينِ [110 هـ]** : كَانَ فِيْ الزَّمَنِ الأَوَّلِ النَّاسُ لَا يَسْأَلُوْنَ عَنِ الإِسْنَادِ حَتَّى وَقَعَتْ الفِتْنَةُ ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الفِتْنَةُ سَأَلُوْا عَنِ الإِسْنَادِ ، لِيُحَدَّثَ حَدِيْثُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيُترَكَ حَدِيْثُ أَهْلِ البِدْعَةِ .

قَالَ **الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ سُفْيَانُ بنُ عُيَينَةَ** رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى **[198 هـ]** : قَالَ مَسْعَرُ بنُ كِدَّامٍ الكُوفِيُّ **[153 هـ]** : سَمِعْتُ سَعْدَ بنَ إِبْرَاهِيْمَ يَقُوْلُ : لَا يُحَدِّثْ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلاَّ الثِّقَاتُ . وَقَالَ **الإِمَامُ الجَلِيْلُ وَالحَافِظُ الكَبِيْرُ ابْنُ أَبِي الزِّناد [174 هـ]** عَنْ أَبِيْهِ قَالَ : أَدْرَكْتُ بِالمدِيْنَةِ مِائَةً ، كُلُّهُمْ مَأْمُوْنٌ ، مَا يُؤخَذُ عَنْهُمْ الحَدِيْثُ ، يُقَالُ : لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ .

وَعِلْمُ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ ، وَهُوَ أَجَلُّ العُلُوْمِ وَأَهَمُّهَا عَلَى الإِطْلَاقِ ، لِأَنَّهُ لَا عَمَلَ لِمَنْ لَا إِيْمَانَ لَهُ ، فَلَا يُقبَلُ أَبَدًا إِلاَّ بِالإِسْنَادِ المتَّصِلِ مِنَ العُدُولِ الثِّقاتِ مِنَ العُلَمَاءِ الصَّالِحِيْنَ جِيْلاً عَنْ جِيْلٍ ، وَطَبَقَةً عَنْ طَبَقَةٍ ، وَكَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، وَفَقِيْهاً عَنْ فَقِيْهٍ ، وَثِقَةً عَنْ ثِقَةٍ ، وَهَكَذَا إِلَى التَّابِعِيْنَ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى ، فَالصَّحَابَةِ ﷺ ، ثُمَّ إِلَى إِمَامِ المتَّقِيْنَ ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّيْنَ ، وَسَيِّدِ المرسَلِيْنَ ، وَحَبِيْبِ رَبِّ العَالَمِيْنَ ، صَاحِبِ المقَامِ المحْمُوْدِ يَوْمَ الدِّينِ ﷺ ، وَهَذَا لَا يَحْدُثُ أَلْبَتَّةَ لِفِرْقَةٍ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا إِلَّا لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ رِوَايَةً إِسْنَادِيَّةً وَوَاقِعِيَّةً تَارِيْخِيَّةً .

فَالعِلْمُ دِيْنٌ ، فَانْظُرُوْا عَمَّنْ تَأْخُذُوْنَ دِيْنَكُمْ ، كَمَا قَالَ الإِمَامُ ابنُ سِيْرِيْن رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى [110 هـ] : " **إِنَّ هَذَا العِلْمَ دِينٌ ، فَانْظُرُوْا عَمَّنْ تَأْخُذُوْنَ دِينَكُمْ** ". [رواه الإمام الحافظ الدَّارميُّ وغيره] ، بَلْ قَالَ الرَّسُوْلُ الأَعْظَمُ ﷺ لِابْنِ عُمَرَ ﷺ : " **يَا ابْنَ عُمَرَ ! دِينُكَ دِينُكَ ، إِنَّمَا هُوَ لَحْمُكَ وَدَمُكَ ، فَانْظُرْ عَمَّنْ تَأْخُذُ ، خُذْ عَنِ الَّذِينَ اسْتَقَامُوْا ، وَلَا تَأْخُذْ عَنِ الَّذِيْنَ مَالُوْا** " . [أوردَه الخطيبُ البغداديُّ في كتابه الكفاية في علمِ الرواية] .

ثُمَّ الإِسْنَادُ فِيْ كُلِّ العُلُوْمِ الدِّيْنِيَّةِ بِدْأً مِنَ العَقِيْدَةِ وَانْتِهَاءً بِعُلُوْمِ الآلَةِ لَا يُوْجَدُ إِسْنَادٌ وَاحِدٌ رِجَالُهُ لَيْسُوْا مِنَ الأَشَاعِرَةِ ، بَلْ **99%** مِنْ رِجَالِهِ أَشَاعِرَةٌ ، ولا يُنْكِرُ هَذِهِ

الحَقِيْقَةَ الجَلِيَّةَ إِلاَّ سَفِيْهٌ جاهِلٌ أَوْ مُتعَصِّبٌ أَعْمَى ، أَوْ مُتَكَبِّرٌ مُعَانِدٌ ، أَوْ بَلِيْدٌ أَحْمَقُ أَوْ مَجْنُوْنٌ لَا عَقْلَ لَهُ ، بَلْ إِنَّ الأَشَاعِرَةَ قَدْ تَحَدَّوْا العَالَمَ أَجْمَعَ ، وَالوَهَّابِيَّةَ عَلَى الخُصُوْصِ أَنْ يَأْتُوا بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ فِيْ عِلْمٍ مِنَ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ لَا أَشَاعِرَةَ فِيْهِ ، " **إِنَّهَا لاَ تَعْمَى الأَبْصَارُ ، ولكنْ تَعمَى القُلُوبُ التي في الصُّدُورِ** ". [الحجّ : 46] .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَلَيْسَ لَهُمْ إِسْنَادٌ عَلَى الإِطْلَاقِ (أَيْ كُلُّ رِجَالِ الإِسْنَادِ مِنْ فِرْقَتِهِمْ ، مِنْ شُيُوْخِهِمْ إِلَى سَلَفِ الأُمَّة جِيْلًا عَنْ جِيْلٍ) ، وَذَلِكَ فِيْ كُلِّ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ ، بِدْءًا مِنَ العَقِيْدَةِ وَانْتِهَاءً بِعُلُوْمِ الآلَةِ ، ثُمَّ إِنْ وُجِدَ لَهُمْ إِسْنَادٌ (أَيْ أَغْلَبُ رِجَالِهِ أَشَاعِرَةٌ) فِيْ عِلْمٍ مِنَ العُلُوْمِ فَهُوَ إِسْنَادٌ صُوْرَةً لَا حَقِيْقَةً وَمُعْنًى ، لِأَنَّهُمْ لَا يَعْتَقِدُوْنَ مَا يَعْتَقِدُهُ مُؤَلِّفُ الكِتَابِ ، وَلَا يَقُوْلُوْنَ مَا يَقُوْلُهُ ، بَلْ يَتَّهِمُوْنَهُ بِالخَطَأِ وَالبِدَعِ وَالضَّلَالِ إِذَا كَانَتْ أَقْوالُهُ مُخَالِفَةً لِمَا هُمْ عَلَيْهِ ، وَأَوْضَحُ مِثَالٍ وَأَظْهَرُهُ عَلَى أَرْضِ الوَاقِعِ اِنْتِمَاءُ كَثِيْرٌ مِنْهُمْ إِلَى الأَزْهَرِ الشَّرِيْفِ ، بِحَيْثُ يَدْرُسُوْنَ فِيْهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُوْنَ شَهَادَتَهُ العَالَمِيَّةَ ، وَهُمْ يَكْرَهُوْنَهُ وَيَرْمُوْنَ أَعْلَامَهُ الكِبَارَ بِالبِدْعَةِ وَالضَّلَالِ صَبَاحَ مَسَاءَ ، وَهَذِهِ حَقِيْقَةٌ لَا إِنْكَارَ عَلَيْهَا ، فَإِنَّهَا حَقًّا وَاقِعَةٌ مَرَارَةٌ .

بَلْ كَيْفَ يَكُوْنُ لَهُمْ إِسْنَادٌ فِيْ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ وَشَيْخُهُمْ يَقُولُ : إِنِّي أَتَيْتُكُمْ بِدِيْنٍ جَدِيْدٍ (أي بِأَشْيَاءَ مُخَالِفَةٍ لِمَا عَلَيْهِ السَّوادُ الأَعظَمُ مِنَ المسلمينَ) ، بَلْ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الإِسْلَامَ مُنْحَصِرٌ

فِيهِ وفِيْمَنْ تبِعَهُ ، وَأَنَّ النَّاسَ سِوَاهُمْ كُلَّهُمْ مُشْرِكُونَ ، بَلْ إِنَّ النَّاسَ قَبْلَ مَجِيئِهِ مُنْذُ سِتَّمَائَةِ سَنَةٍ فِيْ نَظَرِهِ كَانُوْا كُفَّارًا مُشْرِكِيْنَ .

فَظَهَرَ لَنَا بِمَا سَلَفَ جَلِيًّا وَاضِحًا أَنَّ الإِسْنَادَ فِيْ الدِّيْنِ كَالرَّأْسِ مِنَ الجَسَدِ ، فَلَا دِيْنَ بِلَا إِسْنَادٍ صَحِيْحٍ فِيْ رِوَايَتِهِ وَدِرَايَتِهِ ، وَمَا حُفِظَ القُرْآنُ وَالسُّنَّةُ وَآثَارُ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ إِلَّا بِهِ ، وَلَوْلَاهُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ ، وَبِهَذَا دَخَلَ فِيْ الدِّيْنِ مَا لَيْسَ مِنْهُ ، وَذَهَبَتْ تَعَالِيْمُهُ الصَّحِيْحَةُ ، فَخَرِبَ الدِّيْنُ كَمَا حَدَثَ مَعَ الأُمَمِ السَّابِقَةِ ، فَقَدْ فَسَدَ الدِّيْنُ بِأَيْدِيْ الظَّالِمِيْنَ المجْرِمِيْنَ الَّذِيْنَ يَكْتُبُوْنَ مَا تَهْوَاهُ أَنْفُسُهُمْ مِنَ الأَفْكَارِ وَالآرَاءِ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الدِّيْنِ .

وَبِالاِسْتِقْرَاءِ التَّامِّ فِيْ كُلِّ وَقْتٍ وَأَوَانٍ قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا أَنَّهُ لَا يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الإِسْنَادِ فِيْ الأَخْذِ وَالتَّلَقِّيْ لِعِلْمٍ مِنَ العُلُوْمِ إِلَّا الأَشَاعِرَةُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، لِذَا لَا يَكَادُ يُوْجَدُ عِلْمٌ عِنْدَهُمْ بِدْءًا مِنَ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ وَانْتِهَاءً إِلَى عُلُوْمِ الآلَةِ إِلَّا وَلَهُمْ فِيْهِ إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ إِلَى مُؤَلِّفِهِ مَهْمَا طَالَ الزَّمَنُ وَامْتَدَّ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ ، فَهُمْ بِهَذَا الإِسْنَادِ الصَّحِيْحِ الثَّابِتِ أَفْهَمُ النَّاسِ بِمُرَادِ المؤَلِّفِ فِيْ كِتَابَاتِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَشُرُوْحُهُمْ لِكُتُبِ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الدِّيْنِ فِيْ العُلُوْمِ كُلِّهَا أَصْوَبُ وَأَجْوَدُ وَأَحْكَمُ وَأَبْعَدُ مِنَ الخَطَأِ وَالإِخْلَالِ ، بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ المنْحَرِفَةِ بِدْءًا مِنَ الخَوَارِجِ وَالقَدَرِيَّةِ الأَمْسِ وَانْتِهَاءً

إِلَى الوَهَّابِيَّةِ اليَوْمَ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ إِسْنَادٌ أَبَدًا ، فَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ فِيْ فَهْمِ المرَادِ الحَقِيْقِيِّ الصَّحِيْحِ ، بَلْ لَوْ تَأَمَّلْنَا حَقَّ التَّأَمُّلِ فِيْ مُؤَسِّسِيْ هَذِهِ الفِرَقِ أَدْرَكْنَا أَنَّهُمْ كُلَّهُمْ لَمْ يَتَلَقَّوْا العِلْمَ تَلَقِّيًا صَحِيْحًا بِالسَّنَدِ المتَّصِلِ ، وَإِنَّمَا يَقْرَؤُوْنَ مِنَ الكُتُبِ وَيُطَالِعُوْنَ مَا فِيْهَا ، وَيَفْهَمُوْنَ مَا يَتَصَفَّحُوْنَهُ حَسْبَ مَا تُلْهِمُهُمْ عُقُوْلُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ ، فَزَلَقُوْا فِيْ بِئْرِ الضَّلَالِ وَالشَّقَاءِ وَهُمْ يَحْسَبُوْنَ أَنَّهُمْ أَهْلُ الحَقِّ ، وَأَنَّ غَيْرَهُمْ أَرْبَابُ البَاطِلِ ، وَصَدَقَ مَنْ قَالَ : مَنْ لَا شَيْخَ لَهُ فَالشَّيْطَانُ شَيْخُهُ . فَيُجَاهِدُوْنَ لِأَجْلِهِ (أَيْ الدِّيْنِ الَّذِي فَهِمُوْهُ) كُلَّ مَنْ خَالَفَهُمْ بِكُلِّ مَا يَمْلِكُهُ حَتَّى أَرْوَاحِهِمْ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ المبَشَّرِيْنَ بِالجَنَّةِ كَمَا فَعَلَ الخَوَارِجُ مَعَ سَيِّدِنَا عَلِيِّ بنِ أَبِيْ طَالِبٍ ﵁ ، وَالصَّحَابَةِ الآخَرِيْنَ ﵃ فِيْ الأَمْسِ البَعِيْدِ ، وَمَا فَعَلَهُ الوَهَّابِيَّةُ مَعَ عُلَمَاءِ المسْلِمِيْنَ وَعَوَامِهِمْ فِيْ الأَمْسِ القَرِيْبِ ، فَقَدْ قَتَلُوْا مِئَاتِ العُلَمَاءِ وَأُلُوْفَ المسْلِمِيْنَ ، وَلَا سِيَّمَا فِيْ عَصْرِ ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَتْبَاعِ أَتْبَاعِهِ ، وَجَرَائِمُهُمْ فِيْ كُتُبِ التَّارِيْخِ مَلِيْئَةٌ ، سَوَاءٌ مِنْ كَاتِبِيْهِمْ كَابنِ غَنَّامٍ وابنِ بِشْرٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ مُؤَرِّخِيْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، بِحَيْثُ اِنْطَلَقُوْا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِيْ الكُفَّارِ وَالمشْرِكِيْنَ فَجَعَلُوْهَا عَلَى المؤْمِنِيْنَ .

وَمَعَ أَنَّ مُسْتَنَدَهُمْ (أَيْ الخَوَارِجِ والوَهَّابِيَّة) فِيْ ذَلِكَ آيَاتٌ قُرْآنِيَّةٌ وَأَحَادِيْثُ نَبَوِيَّةٌ ، غَيْرَ أَنَّ فَهْمَهُمْ لَهَا مُخَالِفٌ وَمُغَايِرٌ لِمَا فَهِمَهُ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ الخَلَفِ وَالسَّلَفِ ، الَّذِيْنَ لَهُمْ سَنَدٌ مُتَّصِلٌ فِيْ الأَخْذِ وَالتَّلَقِّيْ فِيْ العُلُوْمِ الإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا ، وَمِنْ هُنَا قَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ

الأَجِلَّاءِ : إِنَّ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ مَصْدَرَا هِدَايَةٍ بِالاتِّفَاقِ ، ولَكِنَّ هِدَايَتَهُمَا قَاصِرَةٌ ، وَلَا تَكْتَمِلُ إِلَّا بِالعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّيْنَ . فَلَا يَكُوْنُ ذَلِكَ (أَيْ كَوْنُهُمْ عُلَمَاءَ رَبَّانِيِّيْنَ) إِلَّا بِالأَخْذِ الصَّحِيْحِ وَالتَّلَقِّيْ السَّلِيْمِ مِمَّنْ هُوَ أَهْلٌ لِكُلِّ عِلْمٍ مِنَ العُلُوْمِ كُلِّهَا ، وَإِلَّا لَانْقَلَبَتِ المَفَاهِيْمُ مِنْهُمَا كَمَا وَقَعَ لِلخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ فِيْ الأَمْسِ الدَّابِرِ ، وَالوَهَّابِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ فِيْ الأَمْسِ الدَّانِيْ إِلَى اليَوْمِ ، وَفِيْ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " **إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالًا فَيُسْأَلُوا ، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا** ". [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] ، قَالَ القَاضِي عِيَاضٌ [544هـ] كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الإِمَامُ الحَافِظُ بَدْرُ الدِّيْنِ العَيْنِيُّ [855 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [عُمْدَةُ القَارِيْ] : وَقد وُجِدَ ذَلِكَ فِي زَمَانِنَا كَمَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام . فَعَقَّبَ الإِمَامُ العَيْنِيُّ بِقَوْلِهِ : هَذَا قَوْلُهُ مَعَ كَثْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ مِنَ المَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ وَالْمُحَدِّثِينَ الْكِبَارِ فِي زَمَانِه ، فَكَيْفَ بِزَمَانِنَا الَّذِي خَلَتِ الْبِلَادُ عَنْهُم ، وَتَصَدَّرَتِ الْجُهَّالُ بِالإِفْتَاءِ وَالتَعَيُّنِ فِيْ الْمَجَالِسِ وَالتَدْرِيْسِ فِيْ الْمَدَارِس ، فَنَسْأَلُ السَّلامَةَ وَالعَافِيَةَ . فَحُدُوْثُ الضَّلَالِ وَالإِضْلَالِ لِلمُسْلِمِيْنَ كَانَ بِغِيَابِ العُلَمَاءِ الَّذِيْنَ هُمْ أَهْلٌ لِلعِلْمِ وَالإِفْتَاءِ وَالقَضَاءِ بِمَوْتِهِمْ ، وَإِنَّ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ حِيْنَئِذٍ مَوْجُوْدَانِ وَمُتَوَفِّرَانِ فِيْ المَكْتَبَاتِ وَالمَدَارِسِ وَالبُيُوْتِ ، وَمِنْ أَخْطَرِ الدَّعْوَةِ الآنَ الدَّعْوَةُ إِلَى التَّمَسُّكِ بِهِمَا وَالتَّخَلِّيْ عَنِ العُلَمَاءِ بِحُجَّةِ أَنَّهُمْ رِجَالٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ . **نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ فِيْ الدِّيْنِ وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ .**

الأَشَاعِرَةُ

أَتْبَاعُ إِمامِ الهُدَى ونَاصِرِ السُّنَّةِ

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ إسماعيلَ

الأَشعريِّ [324هـ]

خامسًا : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ أَتْبَاعُ إِمَامِ الهُدَى وَنَاصِرِ السُّنَّةِ فِيْ عَصْرِهِ **أَبِيْ الحَسَنِ عَلِيِّ بنِ إسماعيلَ الأشعريِّ** [324 هـ] وكَانَ مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ السَّلَفِ بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيْرِ المسْلِمِيْنَ ، وَعَقِيْدَتُهُ عَقِيْدَةُ أَهْلِ الحَقِّ مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ تَابِعِيْ التَّابِعِيْنَ وَالتَّابِعِيْنَ وَالصَّحَابَةِ الكِرَامِ رضي الله عنهم ، لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ جَدِيْدٍ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُوْلُ صلى الله عليه وسلم وَالصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُوْنَ وَالسَّلَفُ الصَّالِحُ ، فَشَأْنُهُ فِيْ عِلْمِ العَقِيْدَةِ كَشَأْنِ **سِيْبَوَيْهِ** [180 هـ] فِيْ عُلُوْمِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، وَكَشَأْنِ **الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ** [204 هـ] فِيْ عِلْمِ أُصُوْلِ الفِقْهِ ، وَكَشَأْنِ **الإِمَامِ يَحْيَى بنِ يَعْمَر العَدْوَانِيّ** [129 هـ] فِيْ عِلْمِ القِرَاءَاتِ .

فَقَدْ جَمَعَ رضي الله عنه أَقْوَالَ الأَئِمَّةِ قَبْلَهُ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِيْنَ وَالتَّابِعِيْنَ وَالصَّحَابَةِ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالعَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ ، فَرَتَّبَهَا ثُمَّ اسْتَدَلَّ عَلَيْهَا بِالمعْقُوْلِ وَالمنْقُوْلِ ، وَبَيَّنَ الأَدِلَّةَ عَلَيْهَا مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ ، بَلْ كَانَ يُصَرِّحُ أَنَّهُ عَلَى عَقِيْدَةِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَل وَغَيْرِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ الَّذِيْنَ سَبَقُوْهُ ، فَلَيْسَ هُنَاكَ قَوْلٌ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ فِيْ العَقِيْدَةِ إِلَّا وَلَهُ فِيْهَا آيَاتٌ قُرْآنِيَّةٌ وَأَحَادِيْثُ صِحَاحٌ وَأَقْوَالُ أَكَابِرِ السَّلَفِ ، فَفِيْ هَذَا قَالَ **العَلَّامَةُ الحَافِظُ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ** [771 هـ] فِيْ طَبَقَاتِهِ : وَاعْلَمْ أَنَّ **أَبَا الحَسَنِ الأَشْعَرِيَّ** [324 هـ] لَمْ يُبْدِعْ رَأْيًا وَلَمْ يُنْشِئْ مَذْهَبًا ، وَإِنَّمَا هُوَ مُقَرِّرٌ لِمَذَاهِبِ السَّلَفِ مُنَاضِلٌ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ صَحَابَةُ رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فَالاِنْتِسَابُ إِلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ عَقَدَ عَلَى طَرِيْقِ السَّلَفِ نِطَاقًا ، وَتَمَسَّكَ بِهِ وَأَقَامَ الحُجَجَ وَالبَرَاهِيْنَ عَلَيْهِ ، فَصَارَ

المقْتَدِيْ بِهِ فِيْ ذَلِكَ السَّالِكُ سَبِيْلَهُ فِيْ الدَّلَائِلِ يُسَمَّىْ أَشْعَرِيًّا . وَقَالَ **الإِمَامُ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ** [458 هـ] : إِنَّ **أَبَا الحَسَنِ الأَشْعَرِيَّ** رَحِمَهُ اللهُ لَمْ يُحْدِثْ فِيْ دِيْنِ اللهِ حَدَثًا ، وَلَمْ يَأْتِ فِيْهِ بِبِدْعَةٍ ، بَلْ أَخَذَ أَقَاوِيْلَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الأَئِمَّةِ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ فَنَصَرَهَا بِزِيَادَةٍ وَشَرْحٍ وَتَبْيِيْنٍ .

فإِذَا كَانَ هَذَا حَالَ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيّ (أي عَلَى العَقِيْدَةِ الصَّحِيْحَةِ بِاتِّفَاقِ المسلمِيْنَ) فَكَذَلِكَ حالُ أَتْبَاعِهِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ الَّذِيْنَ يَسِيْرُوْنَ عَلَى مَنْهَجِهِ السَّوِيّ ، لِأَنَّ مَا يَعْتَقِدُهُ الأَشَاعِرَةُ فِيْ العَقَائِدِ وَنُصُوْصِ الصِّفَاتِ هُوَ مَا يَعْتَقِدُهُ الإِمَامُ الأَشْعَرِيُّ ، وَمَا يَقُوْلُهُ الأَشَاعِرَةُ فِيْ ذَلِكَ هُوَ مَا يَقُوْلُهُ أَيْضًا ، فَكَيْفَ تَكُوْنُ آراءُ الإِمَامِ الأَشْعَرِيّ الاِعْتِقَادِيَّةُ صَحِيْحَةً ، وآراءُ الأَشَاعِرَةِ بَاطِلَةً وَضَلَالَةً ، وَمُحْتَوى آرائِهِمَا وَاحِدَةٌ ، فلَا يَقُوْلُ هَذَا إِلَّا ذُوْ عَقْلٍ فَاسِدٍ أَوْ مُبْتَدِعٌ مُتَعَصِّبٌ أَوْ كَذَّابٌ مُسْتَكْبِرٌ .

وَخَيْرُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأَشَاعِرَةَ فِيْ العَقَائِدِ وَنُصُوْصِ الصِّفَاتِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الإِمَامُ الأَشْعَرِيُّ الأَخْذُ وَالتَّلَقِّيْ بِالإِسْنَادِ المتَّصِلِ كَمَا سَبَقَ أَنْ بَيَّنَّاهُ آنِفًا ، فَالأَشَاعِرَةُ لَهُمْ إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ فِيْ طَبَقَاتِ أَعْلَامِهِمْ إِلَى الإِمَامِ الأَشْعَرِيّ بِلَا انْقِطَاعٍ .

فَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الأُوْلَى (أي الَّذِيْنَ أَخَذُوا عَنِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيّ مُبَاشَرَةً) : والإِمَامُ الكَبِيْرُ أَبُو الحَسَنِ البَاهِلِيُّ [314 هـ] ، والإِمَامُ المتَكَلِّمُ بَنْدَارُ بنُ الحُسَيْنِ الشِّيْرَازِيُّ [353 هـ]

والإِمَامُ العلَّامةُ أبُو بَكْرٍ القَفَّال الشَّاشِيُّ [365 هـ] والإِمَامُ المتَكَلِّمُ أَبُو سَهْلٍ الصُّعْلُوكِيُّ [369 هـ] ، والإِمَامُ أَبُو عبدِ اللهِ بنُ مُجَاهِدَ الطَّائِيُّ [370 هـ] ، والإِمَامُ أَبُو زَيْدٍ المرُوزِيُّ الشَّافِعِيُّ [371 هـ] ، والإِمَامُ الحافظُ أبُو بَكْرٍ الجُرْجَانِيُّ [371 هـ] ، والإِمَامُ الحافظُ أبُو الحسَنِ السَّكَرِيُّ الحَرْبِيُّ [386 هـ] ، والإِمَامُ الكَبِيْرُ أبُو الحَسَيْنِ بنُ سَمْعُوْنَ البَغْدَادِيُّ [387 هـ] الإمامُ الحافظُ أَبُو عليٍّ زاهِرُ بنُ أحمدَ السَّرَخْسِيُّ [387 هـ]

.

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ : إِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ فِي عَصْرِهِ أبُو بَكْرٍ البَاقِلَّانِيُّ المالِكِيُّ [403 هـ] ، والإِمَامُ الحافظُ الكبيرُ أَبُو عبدِ اللهِ الحاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ [405 هـ] والإِمَامُ العَلَّامةُ الصُّوفِيُّ أَبُو عليٍّ الدَّقَّاقُ النَّيْسَابُورِيُّ [405 هـ] ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ أَبُو بَكْرٍ بنُ فُوْرَك الأَصْبَهَانِيُّ [406 هـ] ، والإِمَامُ المتَكَلِّمُ الفقيهُ أَبُو إِسْحَاقَ الإِسْفَرَايِينِيُّ [418 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ : الإِمَامُ المتَكَلِّمُ الفقيهُ أَبُو منصُورٍ البَغْدَادِيُّ [429 هـ] ، والإِمَامُ الحافظُ أَبُو ذَرٍّ الهرَوِيُّ المالكِيُّ [434 هـ] ، والإِمَامُ المتَكَلِّمُ الفقيهُ الأُصُولِيُّ أَبُو محمَّدٍ الجُوَيْنِيُّ الشَّافعِيُّ [438 هـ] ، والإِمَامُ الحافظُ الكبيرُ أَبُو بكرٍ البيهَقِيُّ الشَّافعِيُّ [458 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ : الإِمَامُ العلّامةُ الخطِيْبُ البَغْدَادِيُّ **[463 هـ]** ، والإِمَامُ العلَّامةُ المتَكَلِّمُ الصُّوْفِيُّ أَبُو القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ **[465 هـ]** ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّيْنَ والفُقَهَاءِ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيْرَازِيُّ **[476 هـ]** ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّيْنَ والفُقَهَاءِ أَبُو المعَالِي إِمَامُ الحَرَمَيْنِ الجُوَيْنِيُّ **[478 هـ]** .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الخَامِسَةِ : الإِمَامُ المتكلِّمُ الفقيهُ الحُجَّةُ أَبُو حَامِدٍ الغَزَالِيُّ **[505 هـ]** ، والإِمَامُ العلَّامةُ فَخْرُ الإِسْلامِ أَبُو بَكْرٍ الشَّاشِيُّ **[507 هـ]** ، والإمامُ العلَّامةُ الفقيهُ أبُو نَصْرٍ القُشَيْرِيُّ **[514 هـ]** ، والإمامُ العلَّامةُ أَبُوْ سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ **[562 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ أَبُو القَاسِمِ ابنُ عساكِرَ الدِمَشْقِيُّ **[571 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ أبُو طاهِرٍ السِّلَفِيُّ **[576 هـ]** .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ السَّادِسَةِ : إِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ فخرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ الشَّافعِيُّ **[606 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ الأَثِيْرِ الجزريُّ الشافعيُّ **[606 هـ]** ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ سيفُ الدينِ الآمديُّ الشافعيُّ **[631 هـ]** ، والإمامُ الفقيهُ شيخُ المالكيةِ في وقتِه الحسينُ بنُ أبي الفضائلِ ابنِ رشيقٍ المالكيُّ **[632 هـ]** ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ صلاحِ الدينِ بنِ عثمانَ بنِ موسى الشَّهرُزُورِيُّ الشافعيُّ **[643 هـ]**

والإمامُ العلامةُ الفقيهُ ابنُ الحاجبِ المالكيُّ [646 هـ] ، والإمامُ العَلَّامةُ الحَافِظُ عبدُ العَظِيْمِ بنُ عبدِ القَوِيِّ المِنْذَرِيُّ الشَّافعِيُّ [656 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ العِزُّ بنُ عبدِ السَّلَامِ السُّلَمِيُّ الشَّافعِيُّ [660 هـ] ، والإمامُ المفسِّرُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ أحمدَ القرطبيُّ المالكيُّ [671 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ يحيى بنُ شرفِ النوويُّ الشافعيُّ [676 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ السَّابِعَةِ : الإمامُ العلامةُ الأصوليُّ أحمدُ بنُ إدريسَ القرافيُّ المالكيُّ [684 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ الصوفيُّ قطبُ الدينِ محمَّدُ بنُ أحمدَ القسطلانيُّ المكيُّ الشافعيُّ [686 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ المنَيِّرِ الإسكندريُّ المالكيُّ [695 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ الصوفيُّ عبدُ اللهِ بنُ أبي جمرةَ الأندلسيُّ المالكيُّ [699 هـ] ، الإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ دقيقِ العِيدِ الشافعيِّ [702 هـ] ، والإمامُ العَارِفُ باللهِ ابنُ عطاءِ اللهِ الإسكندريُّ الشاذليُّ المالكيُّ [709 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ محمَّدُ بنُ عبدِ الرحيمِ الأرمويُّ الهنديُّ الشافعيُّ [715 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ أحمدُ بنُ يحيى الحلبيُّ الشافعيُّ المعروفُ بابنِ جهبلٍ [733 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ قاضي القضاةِ ابنُ جماعةَ الكنانيُّ الحمويُّ الشافعيُّ [733 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ ابنُ الحاجِ المالكيِّ [737 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ سلامةٍ الأنصاريُّ المالكيُّ [746 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ

محمَّدُ بنُ يوسفَ الشافعيُّ المعروفُ بأبي حيَّان الأندلسيّ [754 هـ] ، الإمامُ المحقِّقُ القاضي عضدُ الدينِ عبدُ الرحمَنِ بنُ أحمدَ الإيجيُّ الشافعيُّ [756 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ المفسّرُ الفقيهُ صلاحُ الدينِ ابنُ عبدِ اللهِ العلائيُّ الشافعيُّ [761 هـ] ، والإمامُ الفقيهُ خَلِيْلُ بنُ إِسْحاقَ الجُنْدِيُّ المالِكِيُّ [767 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيّينَ قَاضِي القُضَاةِ تاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ الشَّافعِيُّ [771 هـ] ، والإمامُ الحافظُ المفسّرُ ابنُ كثيرٍ القرشيُّ الشافعيُّ [774 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الثَّامِنَةِ : الإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ شمسُ الدِّينِ الكرمانيُّ الشافعيُّ [786 هـ] ، والإمامُ المتكلِّمُ الفقيهُ مَسعُودُ بنُ عُمَرَ التَّفْتَازَانِيُّ الحَنَفِيُّ [791 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ الأصوليُّ بدرُ الدينِ الزركشيُّ الشافعيُّ [794 هـ] ، والإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ أحمدُ بنُ عرفةَ التونسيُّ المالكيُّ [803 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ سراجُ الدينِ ابنُ الملَقِّنِ الأنصاريُّ الشافعيُّ [804 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ رسلانَ بنِ نصيرٍ البلقينيُّ الشافعيُّ [805 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ شيخُ الإسلامِ عبدُ الرحيمِ بنُ الحسينِ العراقيُّ المصريُّ الشافعيُّ [806 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المؤرخُ ابنُ خلدونَ الإشبيليُّ المالكيُّ [808 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الفقيهُ أبو زرعةَ العراقيُّ الشافعيُّ [826 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ محمَّدُ بنُ خلفةَ

الأبيُّ المالكيُّ [827 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ أبو بكرِ الحصنيُّ الدمشقيُّ الشافعيُّ [829 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ ناصِرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ [842 هـ] ، والإمامُ الحافظُ الكبيرُ شيخُ الإسلامِ ابنُ حجرٍ العسقلانيُّ الشافعُّي [852 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ الأصوليُّ جلالُ الدينِ المحليُّ الشافعيُّ [864 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ الأصوليُّ عبدُ الرحمنِ بنُ محمَّدِ بنِ مخلوفٍ الثعالبيُّ المالكيُّ [875 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ التَّاسِعَة : الإمامُ العلامةُ المفسرُ ابنُ عادلٍ الدمشقيِّ الحنبليِّ [880 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ محمَّدُ بنُ يُوسُفَ السَّنُوسِيُّ المالِكِيُّ [895 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ أحمدُ بنُ أحمدَ الفاسيُّ المالكيُّ المعروفُ بـ زروق [899 هـ] ، والإمامُ الحافظُ المفسرُ الفقيهُ شمسُ الدينِ السخاويُّ الشافعيُّ [902 هـ] ، والإمامُ الحافظُ المفسرُ الفقيهُ الأصوليُّ جلالُ الدينِ السيوطيُّ الشافعيُّ [911 هـ] ، والإمامُ العلامةُ القاضي شيخُ الإسلامِ محمَّدُ بنُ قاسمٍ الكوميُّ المالكيُّ [916 هـ] ، وَإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ والأُصُولِيِّينَ والفُقَهَاءِ شَيْخُ الإِسْلامِ زَكَرِيَّا بنُ محمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ الشَّافِعِيُّ [926 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ الأصوليُّ محمَّدُ بنُ عراقٍ الكنانيُّ الدمشقيُّ الشافعيُّ [933 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ المفسِّرُ شيخُ الإسلامِ تاجُ العارفينَ محمَّدُ بنُ محمَّدِ البكريُّ الصديقيُّ المصريُّ الشافعيُّ [952 هـ] ، والإمامُ

العلامةُ محمَّدُ بنُ محمَّدٍ الرعينيُّ المالكيُّ [954 هـ] ، والإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ شهابُ الدينِ أحمدُ بنُ أحمدَ بنِ حمزةَ الرمليُّ الشافعيُّ [957 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ القاضي ابنُ النَّجَّار الفتوحيُّ المصريُّ الحنبليُّ [972 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الفقيهُ الصوفيُّ عبدُ الوهابِ بنُ أحمدَ الشعرانيُّ الشافعيُّ [973 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ ابنُ حجرٍ الهيتميُّ الشافعيُّ [974 هـ] ، والإمامُ المفسرُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ أحمدَ الشربينيُّ الشافعيُّ [977 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ العَاشِرَةِ : الإمامُ العلامةُ الفقيهُ شمسُ الدينِ محمَّدُ بنُ أحمدَ الرمليُّ الشافعيُّ [1004 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ عليُّ بنُ سلطانِ القاريُّ المكيُّ الحنفيُّ [1014 هـ] ، الإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ زينُ الدينِ المناويُّ الشافعيُّ [1031 هـ] ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ مَرْعِيُّ بنُ يُوْسُفَ الكَرْمِيُّ المِقْدِسِيُّ الحنبَلِيُّ رحمَه اللهُ تعالَى [1033 هـ] ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ إِبْرَاهِيْمُ اللَّقَّانِيُّ المالكِيُّ رحمَه اللهُ تعالَى [1041 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ مسندُ المغربِ أحمدُ بنُ محمَّدٍ المقريُّ المالكيُّ [1041 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ المفسرُ ابنُ محمَّدِ علَّانِ بنِ إبراهيمَ البكريُّ الصديقيُّ الشافعيُّ [1057 هـ] ، والإمامُ العلامةُ عبدُ الباقي بنُ عبدِ الباقي بنِ عبدِ القادرِ ابنِ محمَّدٍ المواهبيُّ البعليُّ الحنبليُّ [1071 هـ] ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ بنُ أحمدَ ميارة الفاسيُّ المالكيُّ [1072 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ

الفقيهُ الأصوليُّ شيخُ المالكيةِ في وقتِه عبدُ السلامِ بنُ إبراهيمَ اللقانيُّ المالكيُّ [1078 هـ] ، والإمامُ العلامةُ القاضي أحمدُ بنُ حسنِ البياضيُّ الحنفيُّ [1083 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ بدرِ الدينِ بنِ بلبانِ الدمشقيُّ الحنبليُّ [1083 هـ] الإمامُ العَلَّامةُ عثمانُ بنُ أحمدَ بنِ سعيدِ بنِ قائدٍ النجديُّ الحنبليُّ [1097 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الحَادِيَةِ عَشْرَة : الإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ محمَّدُ بنُ عبدِ الباقي بنِ يوسفَ الزرقانيُّ الأزهريُّ المالكيُّ [1122 هـ] ، الإمامُ العلامةُ أحمدُ بنُ غنيمِ بنِ سالمٍ النفراويُّ المالكيُّ [1126 هـ] ، والإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ أحمدُ بنُ إبراهيمَ التونسيُّ الحنفيُّ [1127 هـ] ، الإمامُ العلامةُ شيخُ الإسلامِ السيدُ عبدُ اللهِ بنُ علويٍّ الحدَّادُ الشافعيُّ [1132 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الصوفيُّ عبدُ الغنيِّ بنُ إسماعيلَ النابلسيُّ الحنفيُّ [1143 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ محمَّدُ حياةِ بنُ إبراهيمَ السِّنديُّ المدنيُّ الحنفيُّ [1163 هـ] ، الإمامُ العلامةُ إمامُ المحدثينَ بالهندِ أحمدُ بنُ عبدِ الرحيمِ بنِ وجيهِ الدينِ الهنديُّ الحنفيُّ [1176 هـ] ، الإمامُ العلامةُ السنديُّ الحنفيُّ [1187 هـ] ، والإِمَامُ العَلَّامةُ المتكَلِّمُ المحدِّثُ محمَّدُ بنُ أحمدَ السَّفارِيْنِيُّ الحنبَلِيُّ [1188 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَة : الإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ أحمدُ بنُ محمَّدِ العدويُّ الأزهريُّ المالكيُّ [1201 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسرُ الفقيهُ الأصوليُّ سليمانُ بنُ عمرَ الشافعيُّ المعروفُ بالجمل [1204 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافِظُ

محمَّدُ بنُ محمَّدِ الزَّبيديُّ الحنفيُّ الحسينيُّ [1205 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الحافظُ الفقيهُ محمَّدُ ابنُ أحمدَ الأميرُ الكبيرُ المالكيُّ [1222 هـ] ، والإمامُ العلامةُ أحمدُ ابنُ عجيبةَ الحسنِيُّ المالكيُّ [1224 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ شيخُ الإسلامِ عبدُ اللهِ بنُ حجازي الشرقاويُّ الشافعيُّ [1226 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ الأُصُولِيُّ ابنُ عرفةَ الدُّسُوقِيُّ المالِكِيُّ [1230 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الأصوليُّ الفقيهُ أحمدُ بنُ محمَّدٍ الصاويُّ المالكيُّ [1241 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الصوفيُّ خالدُ بنُ أحمدَ بنِ حسينِ النقشبنديُّ الشافعيُّ [1242 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ المحقِّقُ محمَّدُ أمينِ بنُ عابِدِيْن الحنفِيُّ [1252 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ محمودُ بنُ عبدِ اللهِ الألوسيُّ الحنفيُّ [1270 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ سعيدُ بنُ محمَّدٍ باعلي باعشن الدوعنيُّ الحضرميُّ الشافعيُّ [1270 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ حسنُ بنُ عمرَ بنِ معروفِ ابنِ مصطفى الشطيُّ الدمشقيُّ الحنبليُّ [1274 هـ] ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ إِبْرَاهِيْمُ بنُ محمَّدٍ البَاجُورِيُّ الشَّافعِيُّ [1279 هـ] ، والإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ المتكَلِّمُ المحدِّثُ عبدُ الغَنِيُّ بنُ طالبٍ الغَنِيمِيُّ الحنفِيُّ [1298 هـ] ، الإمامُ العلامةُ الفقيهُ الكبيرُ محمَّدُ بنُ أحمدَ عُليش المالكيُّ [1299 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ عَشْرَة : الإمامُ العلامةُ الفقيهُ مفتي الشافعيةِ أحمدُ بنُ زيني دَحْلانَ المكيُّ الشافعيُّ [1304 هـ] ، والإمامُ العلامةُ مُفْتِي الحنابلةِ عبدُ اللهِ

القدوميُّ النابلسيُّ الحنبليُّ [1331 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ المفسِّرُ علامةُ الشامِ جمالُ الدينِ القاسميُّ الشافعيُّ [1332 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمَّدُ أمين الكرديُّ الإربليُّ الشافعيُّ [1332 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الفقيهُ خليلُ أحمدَ بنِ مجيدِ علي السهارنفوريُّ الأنصاريُّ الحنفيُّ [1346 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ عبدُ القادرِ بنُ محمَّدِ بدرانَ الدمشقيُّ الحنبليُّ [1346 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ عبدُ المجيدِ الشرنوبيُّ الأزهريُّ المالكيُّ [1348 هـ] ، والإمامُ العلامةُ يوسفُ بنُ إسماعيلَ النبهانيُّ الشافعيُّ [1350 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الكبيرُ محمَّدُ أنور معظم شاه الكشميريُّ الحنفيُّ [1352 هـ] ، والإمامُ العلامةُ الفقيهُ محمودُ ابنُ خطابٍ السبكيُّ الأزهريُّ المالكيُّ [1352 هـ] ، والإِمامُ العلَّامةُ مُفْتِي الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ محمَّدُ بَخِيْت بنُ حُسَينٍ المِطِيْعِيُّ الحنفِيُّ [1354 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ المحَدِّثُ الأكبَرُ بَدْرُ الدِّيْنِ الحَسَنِيُّ [1354 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ شيخُ الإسلامِ عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ الشَّاطِرِيُّ الشَّافعِيُّ [1361 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الحافظُ محمَّدُ حبيب اللهِ بنُ عبدِ الله الشنقيطيُّ المالكيُّ [1362 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ يوسفُ الدَّجويُّ الشافعيُّ [1365 هـ] ، والإمامُ العلامةُ محمَّدُ عبد العظيم الزرقانيُّ المالكيُّ [1367 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدِّثُ الكبيرُ الفقيهُ الأصوليُّ المحقِّقُ المدقِّقُ محمَّدُ زاهد بنُ الحسنِ الكوثريُّ الحنفيُّ [1371 هـ] ، والإِمامُ العلَّامةُ سلامةُ القُضَاعِيُّ العَزَّامِيُّ الشَّافعِيُّ [1376 هـ] ،

والإمامُ العلَّامةُ الصُّوْفِيُّ المرْشِدُ محمَّدُ بنُ أحمدَ الهاشِمِيُّ [1381 هـ] ، والإمامُ شيخُ الأزهرِ محمَّدُ الخضر حسين التونسيُّ المالكيُّ [1378 هـ] ، والإمامُ العلَّامةُ الفقيهُ محمَّدٌ التَّبَّان المالكِيُّ [1390 هـ] ، والإمامُ العلامةُ خاتمةُ المفسِّرينَ محمَّدُ الطاهر بنُ عاشورٍ المالكيُّ [1393 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ حسنُ بنُ محمَّدٍ المشَّاطُ المكيُّ المالكيُّ [1399 هـ] .

وَمِنْ أَشْهَرِ أَعْيَانِ الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ عَشْرَة : الإمامُ العلامةُ المحدِّثُ محمَّدُ زكريا بنُ إسماعيلَ الكاندهلويُّ المدنيُّ الحنفيُّ [1402 هـ] ، والعلامةُ المفسرُ مُفْتِي الديارِ المصريَّةِ حسنين محمَّد مخلوف المالكيُّ [1410 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ مسندُ العصرِ محمَّدُ ياسين الفادانيُّ الشافعيُّ [1410 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المحدثُ الفقيهُ عبدُ اللهِ بنُ الصديق الغماريُّ المالِكِيُّ [1413 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ شيخُ الأَزْهَرِ جادُ الحَقِّ علي جاد الحقِّ الشَّافعِيُّ [1416 هـ] ، والشيخُ العلامةُ المحدثُ عبدُ الفتاحِ أبو غدة الحنفيُّ [1417 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ إمامُ الدعاةِ محمَّدُ متولِّي الشعراويُّ الشافعيُّ [1420 هـ] ، والعلَّامةُ الصُّوْفِيُّ الكبيرُ أبو الحسَنَ النَدوِيُّ الحنفِيُّ [1420 هـ] والشَّيْخُ المفَسِّرُ المحدِّثُ عبدُ اللهُ سراجُ الدِّيْنِ الحلبِيُّ الحنفيُّ [1422 هـ] ، والشيخُ العلامةُ محدثُ الحرمينِ محمَّدُ بنُ علوي المالكيُّ [1425 هـ] ، والإمامُ العلامةُ المفسِّرُ المحدِّثُ مفتي الشافعيَّةِ في العراقِ عبدُ الكريمِ بنُ محمَّدِ المدرسُ الشافعيُّ [1426 هـ] ،

والشَّيْخُ العلَّامةُ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ حسنٍ حبَنَّكة المَيْدَانِيُّ الشَّافعِيُّ [1425 هـ] ، والشيخ العلامةُ الفقيهُ عطيةُ صقر الحنفيُّ [1427 هـ] ، والعلامةُ المفسرُ الفقيهُ النحويُّ محمَّدُ علي طه الدرة الشافعيُّ [1428 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ محمَّدُ بنُ محمودٍ الحَجَّارِ الشَّافعِيُّ [1428 هـ] ، والشَّيخُ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى سعيد الخَنِّ الشَّافعِيُّ [1429 هـ] ، والشَّيخُ الدُّكْتُورُ نُوحُ بنُ سلمَانَ القُضَاةُ الشَّافعِيُّ [1432 هـ] ، والشَّيْخُ العلَّامةُ عبدُ الرَّزَّاقِ الحلبِيُّ الحنفِيُّ [1433 هـ] ، والعلامةُ الفقيهُ الأصوليُّ وهبي سليمان غاوجي الألبانيُّ [1434 هـ] ، والعلامةُ محمَّدُ سعيد رمضانَ البوطيُّ الشَّافِعِيُّ [1434 هـ] ، والعلَّامةُ عبدُ الكريمِ بنُ زَيْدَانَ الحنبَلِيُّ [1435 هـ] ، والعلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ وهبةُ بنُ مصطفى الزحيليُّ الشافعيُّ [1436 هـ] ، والعَلّامةُ الحبيبُ سَالِمُ بنُ عبدِ اللهِ الشَّاطِرِيُّ الشَّافعِيُّ [1439 هـ] ، والعلَّامةُ المفَسِّرُ نُورُ الدِيْنِ عِتْر الحنفيُّ الحسنِيُّ [1442 هـ] والعلامةُ المفسِّرُ الفقيهُ الأصوليُّ محمَّدُ علي الصابونيُّ الحنفيُّ [1442 هـ] .

فَهذِهِ قَائِمَةُ أَشْهَرِ أَعْلَامِ الأُمَّةِ المحمَّدِيَّةِ (أي وجَمَاهِيْرُ الأُمَّةِ مَعَهُمْ) مِنَ القَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرِ الهِجْرِيّ مُتَسَلْسِلَةً جِيْلًا عَنْ جِيْلٍ إِلَى القَرْنِ الثَّالِثِ الهِجْرِيّ عَصْرِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، بِحَيْثُ أَخَذَ وتَلَقَّى اللَّاحِقُ العَقِيْدَةَ الصَّحِيْحَةَ مِنَ السَّابِقِ ، وَالسَّابِقُ مِمَنْ قَبْلَهُ ، وَهَكَذَا بِالسَّنَدِ المتَّصِلِ إِلَى تَلَامِيْذِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ الَّذِيْنَ أَخَذُوْا عَنْهُ مُبَاشَرَةً بِلَا وَاسِطَةٍ ، وَالأَخْذُ بِهَذِهِ الكَيْفِيَّةِ مُصَانٌ وَمَحْفُوظٌ مِنَ الفَهْمِ السَّقِيْمِ

وَالزَّيْغِ وَالانْحِرَافِ عَمَّا عَلَيْهِ الإِمَامُ مِنَ العَقِيْدَةِ السَّلَفِيَّةِ السَّلِيْمَةِ الصَّحِيْحَةِ ، **فَعَقِيْدَةُ الأَشَاعِرَةِ فِيْ الحَقِيْقَةِ هِيَ عَقِيْدَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، لِأَنَّ عَقِيْدَةَ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ هِيَ عَقِيْدَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَعَقِيْدَةُ السَّلَفِ هِيَ عَقِيْدَةُ النَّبِيِّ ﷺ** .

لِذَا فَلَا نَكَادُ نَسْمَعُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ مُسْلِمِيْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ قَبْلَ القُرُوْنِ الثَّلَاثِ الأَخِيْرَةِ اتَّهَمَ أَعْلَامَ الأَشَاعِرَةِ بِالبِدَعِ ، وَرَمَاهُمْ بِالضَّلَالِ أَبَدًا ، فَإِنْ وُجِدَ أَحَدٌ مِمَّنْ انْتَمَى إِلَى الإِسْلَامِ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ إِمَّا مُعْتَزِلِيٌّ أَوْ مُجَسِّمٌ أَوْ مُشَبِّهٌ أَوْ غَيْرُ هَؤُلَاءِ مِنَ الفِرَقِ الضَّالَّةِ المُنْحَرِفَةِ عَنْ طَرِيْقِ أَهْلِ الهُدَى وَأَهْلِ الحَقِّ ، بَلْ عَقِيْدَةُ جَمَاهِيْرُ الأُمَّةِ هِيَ مَا قَرَّرَهُ الأَشَاعِرَةُ فِيْ العَقَائِدِ وَالصِّفَاتِ .

ثُمَّ إِنَّ الَّذِيْ رَمَى الأَشَاعِرَةَ اليَومَ (أي فِي القُرُونِ الثَّلَاثِ الأَخِيْرَةِ) بِالبِدَعِ وَالضَّلَالِ مِنَ الوَهَّابِيَّةِ الأَمْسِ وَالسَّلَفِيَّةِ اليَوْمِ رَمَى أَيْضًا أَكَابِرَ الأَشَاعِرَةِ فِيْ القُرُوْنَ السَّابِقَةِ وَأَعْلَامَ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى أَمْثَالَ : الإِمَامِ الحافظِ ابنِ حجرٍ الهيتميّ **[974 هـ]** وَشَيْخِ الإِسْلامِ زَكَرِيَّا الأَنْصَارِيِّ **[926 هـ]** ، وَالإمامِ الحافظِ السيوطيِّ **[911 هـ]** .

والإمامِ الحافظِ شيخِ الإسلامِ ابنِ حجرٍ العسقلانيّ [852 هـ] ، والإمامِ الحافظِ ابنِ ناصِرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيُّ [842 هـ] ، والإمَامِ الحافظِ أبي زرعةَ العراقيّ [826 هـ] ، والإمامِ الحافظِ العراقيّ [806 هـ] .

والإمامِ الحافظِ المفسّرِ ابنِ كثيرٍ الدِّمَشْقِيّ [774 هـ] ، والإمامِ الحافظِ العلائيُّ [761 هـ] ، الإمامَ الحافظِ المجْتَهِدِ ابنِ دقيقِ العِيدِ [702 هـ] .

والإمامِ الحافظِ الفقيهِ النوويّ [676 هـ] ، والإمامِ المفسّرِ القرطبيّ [671 هـ] ، والإِمَامِ العِزِّ بنِ عبدِ السَّلَامِ [660 هـ] ، والإمامِ الحَافِظِ المنْذَرِيّ [656 هـ] ، والإمامِ العلَّامةِ ابنِ الحاجبِ [646 هـ] ، والإمامِ الحافظِ ابنِ الصَّلاحِ [643 هـ] .

والإمامِ المفَسّرِ الحافظِ ابنِ الجَوْزِيّ [597 هـ] ، والإمامِ الحافظِ الكبيرِ أَبِي طاهِرٍ السِّلَفِيّ [576 هـ] ، والإمامِ الحافظِ ناصرِ السنةِ ابنِ عساكرَ الدمشقيّ [571 هـ] ، والإمامِ الحافظِ القاضي عياضٍ [544 هـ] ، والإمامِ المجتهدِ ابنِ رشدٍ القرطبيّ [520 هـ] والإمامِ الحافظِ المفسّرِ البغويّ [516 هـ] .

والإمامِ الحافظِ الحجةِ شيخِ السنةِ في زَمَانِه أَبِي بكرٍ البيهقيّ [458 هـ] ، والإمامِ الحافظِ شيخِ الإسلامِ أَبِيْ الحسنِ الماورديّ [450 هـ] ، والإمامِ الحافظِ ابنِ بطَّال [

449 هـ] ، والإِمَامِ العلَّامةِ سَيْفِ السُّنَّةِ فِيْ عَصْرِهِ أَبِي بَكْرٍ البَاقِلَّانِيّ [403 هـ] ، والإمامِ الحافظِ الكبيرِ رئيسِ المحدِّثين الحليميّ [403 هـ] .

والإمامِ الحافظِ الخطَّابيّ [388 هـ] ، والإمامِ الحافظِ أبي الحسنِ الحَرْبِيّ [386 هـ] ، والإمامِ الحافظِ الزاهدِ أبي الليثِ السمرقنديّ [373 هـ] ، والإمامِ الحافظِ الجرجانيّ [371 هـ] ، والإمامِ الحافظِ ابنِ حِبَّانَ البستيّ [354 هـ] ، والإمامِ العلَّامةِ خادِمِ أبي الحسَنِ الأشعرِيّ بَنْدارِ بنِ الحُسَينِ الشِّيرازِيّ [353 هـ] ، والإِمَامِ أَبِيْ الحَسَنِ البَاهِلِيّ [314 هـ] ، وإِمَامِ الأَشَاعِرَةِ كُلِّهِمْ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيّ [324 هـ] ، وأَئِمَّةِ السَّلَفِ مِنَ تَابِعِي التَّابِعِيْنَ والتَّابِعِيْنَ والصَّحابَةِ الكِرَامِ ﷺ ، لِأَنَّ مَا يَعْتَقِدُهُ الأَشَاعِرَةُ اليَوْمَ هُوَ عَيْنُ مَا يَعْتَقِدُهُ هَؤُلَاءِ الأَئِمَّةُ الكِبَارُ ، ومَا يَقُوْلُهُ الأَشَاعِرَةُ اليومَ هُوَ مَا يَقُوْلُهُ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ وَجَهَابِذَةُ أَئِمَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، **فَهَلْ مِنْ مُسْلِمٍ صَحِيْحِ الاِعْتِقَادِ يَجْرُؤُ فِيْ رَمْيِ هَؤُلَاءِ الأَكَابِرِ مِنْ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ والسَّلَفِ الصَّالِحِ بِالبِدَعِ والضَّلَالِ** ؟.

ثُمَّ هَؤُلَاءِ الأَعْلَامُ بِلَا شَكٍّ أَوْلِيَاءُ اللهِ وَخَوَاصُّهُ فِيْ أَرْضِهِ ، أَحَبَّهُمْ اللهُ تَعَالَى ، فَيُحِبُّهُمْ جِبْرِيْلُ علَيْهِ السَّلَامُ ، فَيُحِبُّهُمْ الملَائِكَةُ ، ثُمَّ يُكْتَبُ لَهُمْ القَبُوْلُ فِيْ الأَرْضِ ، لِذَا فَلَمْ يُتَرْجِمْ لَهُمْ أَحَدٌ مِنْ مُؤَرِّخِيْ الإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ والجمَاعَةِ إِلَّا وَصَفَهُمْ

بِالإِمَامَةِ وَالوِلَايَةِ وَالكَمَالِ وَالصَّلَاحِ ، وَأَنَّهُمْ أَصْحَابُ الحَقِّ ، وَمَصَابِيْحُ الهُدَى لِهَذِهِ الأُمَّةِ ، فَمَنْ رَمَاهُمْ بِالبِدْعَةِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ، وَبِالضَّلَالَةِ فَهُوَ ضَالٌّ مُضَلٌّ ، وَهَذَا بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيْرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ .

قَالَ **الإِمَامُ الكَبِيْرُ ابنُ المبارَكِ** رحمَه اللهُ تعالَى **[181 هـ]** : مَنِ اسْتَخَفَّ بِالعُلَماءِ ذَهَبَتْ آخِرَتُهُ ، وَمَنِ اسْتَخَفَّ بِالأُمَرَاءِ ذَهَبَتْ دُنْيَاهُ ، وَمَنِ اسْتَخَفَّ بِالإِخْوَانِ ذَهَبَتْ مُرُوءَتُهُ .

وَرُوِيَ عَنِ **الإِمامِ أَحْمَدَ** رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى **[241 هـ]** أَنَّهُ قَالَ : لُحُوْمُ العُلَمَاءِ مَسْمُوْمَةٌ مَنْ شَمَّهَا مَرِضَ ، وَمَنْ أَكَلَهَا مَاتَ . وَقَالَ **الإِمَامُ الحَافِظُ الطَّحَاوِيُّ [321 هـ]** فِيْ عَقِيْدَتِهِ : وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِيْنَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِيْنَ لَا يُذْكَرُونَ إِلَّا بِالجَمِيْلِ ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوْءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيْلِ .

بَلْ هُوَ (أي الَّذي سَبَّ العُلَمَاءِ ورَمَاهُمْ بِالضَّلَالِ) عَدُوُّ اللهِ تعالَى ، لِحَدِيْثٍ قُدْسِيٍّ صَحِيْحٍ قَالَ اللهُ عَزَ وجَلَّ : " **مَنْ عَادَى لِيْ وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ** ". [رواهُ البُخَارِيُّ] ، وَمَنْ كَانَ هَذَا حالَهُ كَيْفَ يُرْجَى فِيْهِ الخَيْرُ وَالفَلَاحُ !؟.

بَل قَدْ يُبْتَلَى بِسُوْءِ الخَاتِمَةِ إِنْ لَمْ يَتُبْ تَوْبَةً نَصُوْحًا عَمَّا صَدَرَ مِنْهُ مِنْ إِيْذَاءِ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ ، فَقَدْ أَوْرَدَ **الحافظُ ابنُ حجرٍ العَسْقَلَانِيُّ** فِيْ كِتَابِهِ **[الدُّرَرِ الكَامِنَةِ صـ 106/4]** : عَنِ الفقيهِ القَاضِيْ محمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ الزَّبِيْدِيِّ الشَّافعِيِّ ، وُلِدَ سَنَةَ عَشْرٍ وَسَبْعِمَائةٍ ، وَشَرَحَ التَّنْبِيْهَ فِي أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِيْنَ مُجَلَّدًا ، دَرَّسَ وَأَفْتَى ، وَكَثُرَتْ طُلَّابُهُ بِبِلَادِ اليَمَنِ ، وَاشْتَهَرَ ذِكْرُهُ ، وَذَكَرَ الجَمَالُ المِصْرِيُّ : أَنَّهُ شَاهَدَهُ عِنْدَ وَفَاتِه وَقَدْ انْدَلَعَ لِسَانُهُ وَاسْوَدَّ ، فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ كَثْرَةِ وَقِيْعَتِهِ فِيْ الشَّيْخِ مُحْيِي الدِّيْنِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا مَا يُرَوِّجُ بِهِ الوَهَّابِيَةُ الأَمْسِ والآنَ فِيْ أَوْسَاطِ المجْتَمَعِ الإِسْلَامِيِّ صَبَاحَ مَسَاءَ أَنَّ الإِمَامَ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيَّ قَدْ تَابَ عَنْ عَقِيْدَتِهِ الَّتِيْ مَارَسَهَا طُوْلَ حَيَاتِهِ فِيْ آخِرِ عُمُرِهِ ، وَرَجَعَ إِلَى عَقِيْدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَأَنَّ مَرَاحِلَ حَيَاتِهِ ثَلَاثَةٌ ، مَرْحَلَةُ الاِعْتِزَالِ ، وَمَرْحَلَةُ أَهْلِ الكَلَامِ ، وَمَرْحَلَةُ أَهْلِ الحَدِيْثِ ، وَأَنَّ أَتْبَاعَهُ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ لَيْسُوْا عَلَى عَقِيْدَتِهِ الَّتِيْ اسْتَقَرَّ عَلَيْهَا أَخِيرًا فِيْ أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ ، وإِنَّمَا عَلَى عَقِيْدَةِ ابنِ كُلَّابٍ الَّتِيْ تَرَكَهَا الإِمَامُ الأَشْعَرِيُّ وَتَابَ عَنْهَا .

أُجِيْبَ عَلَى ذَلِكَ بِأَشْيَاءَ أَرْبَعَةٍ أَوَّلِهَا : أَنَّ الإِمَامَ الأَشْعَرِيَّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَشْهَرُ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ فِي عَصْرِهِ ، فَقَدْ كَتَبَ النَّاسُ عَنْهُ مَا دَقَّ وجَلَّ ، فَكُتِبَتْ أَقْوَالُهُ وَآرَاؤُهُ

وَتَصَرُّفَاتِهِ ، فَأَمْرُهُ مَكْشُوْفٌ مَعْلُوْمٌ لِلجَمِيْعِ ، فَلَوْ كَانَتِ المرْحَلَةُ الثَّالِثَةُ مُخَالِفَةً لِلمَرْحلَتَيْنِ الضَّالَّتَيْنِ حَقًّا كَمَا قَالَهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الوَهَّابِيَّةِ اليَوْمَ وَسَلَفِهِمْ الأَمسِ لَكَتَبَ النَّاسُ عَنْهُ ذَلِكَ ، وَلَا سِيَّمَا مَنْ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَتَلَامِيْذِهِ ، أَوْ تَلَامِيْذِ تَلَامِيْذَهِ ، لِأَنَّهُمْ أَعْرَفُ النأسِ وَأَعْلَمُهُمْ عَنْ حَقِيْقَةِ إِمَامِهِمْ .

وَلَكِنْ بَحَثْنَا فَبَحَثْنَا ثُمَّ بَحَثْنَا فِيْ أَقْوَالِ أَصْحَابِهِ الملَازِمِيْنَ لَهُ ، وَتَلَامِيْذِهِ الخَادِمِيْنِ لَهُ ، وَتَلَامِيْذِ تَلَامِيْذِه المتَمَسِّكِيْنَ بِعَقِيْدَتِهِ ، ثُمَّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ أَعْلَامِ المؤَرِّخِيْنَ ، فَمَا وَجَدْنَا مَرَاحِلَ الإِمَامِ إِلَّا مَرْحَلَتَيْنِ مَعْرُوْفَتَيْنِ فَقَطْ ، وَهُمَا مَرْحَلَةُ الاِعْتِزَالِ ، وَمَرْحَلَةُ العَوْدَةِ إِلَى مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، إِلَّا إِذَا اعْتَبَرْنَا مَا قَبْلَ مَرْحَلَةِ الاِعْتِزَالِ مَرْحَلَةً مُسْتَقِلَّةً ، فَحِيْنَئِذٍ يَكُوْنُ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيّ ثَلَاثَ مَرَاحِلَ صَحِيْحًا حَقًّا .

ثَانِيْهَا : لَوْ كَانَ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيّ ثَلَاثُ مَرَاحِلَ حَقًّا كَمَا يَقُوْلُ هَؤُلَاءِ النَّاسُ ، كَانَ الأَئِمَّةُ الكِبَارُ أَمْثَالَ : الإِمَامِ أَبِيْ بَكْرٍ البَاقِلَّانِيّ [**403 هـ**] ، وَالإِمَامِ النَّظَّارِ ابنِ فُوْرَك [**406 هـ**] ، وَالإِمَامِ الحافظِ البَيْهَقِيّ [**458 هـ**] ، وَالإِمَامِ الحافظِ الخَطِيْبِ البَغْدَادِيّ [**463 هـ**] ، وَالإِمَامِ الحافظِ القاضِي عِيَاض [**544 هـ**] ، وَالإِمَامِ الحافظِ الكبيرِ ابنِ عَسَاكِر الدِّمَشْقِيّ [**571 هـ**] .

وَالإِمَامِ الحافظِ المفَسّرِ ابنِ الجَوْزيّ [597 هـ] ، وَالإِمَامِ الحافظِ ابنِ الأَثِيْرِ [630 هـ] ، وَالإِمَامِ الحافظِ الفقيهِ النَّوَوِيّ [676 هـ] ، وَالإِمَامِ المؤَرِّخِ ابنِ خَلِّكَان [681 هـ] ، وَالإِمَامِ المؤَرِّخِ النَّاقِدِ الذَّهَبِيّ [748 هـ] ، وَالإِمَامِ المجْتَهِدِ السُّبْكِيّ [756 هـ] ، وَالإِمَامِ الحافظِ اليَافِعِيّ [768 هـ] ، وَالإِمَامِ الحافظِ تَاجِ الدِّيْنِ السُّبْكِيّ [771 هـ] ، وَالإِمَامِ المؤَرِّخِ ابنِ فَرْحُون [799 هـ] ، وَالإِمَامِ الفقيهِ ابنِ الملَقِّنِ [804 هـ] ، وَالإِمَامِ الكَبِيْرِ ابنِ خَلْدُون [808 هـ] ، وَالإِمَامِ القاضِي ابنِ شُهْبَة [851 هـ] ، وَالإِمَامِ الحافظِ الكبيرِ ابنِ حجر العَسْقَلَانِيّ [852 هـ] وَالإِمَامِ الحافظِ السَّخَاوِيّ [902 هـ] ، وَالإِمَامِ الحافظِ المفَسّرِ السَّيُوطِيّ [911 هـ] ، وَالإِمَامِ المؤَرِّخِ ابنِ العِمَادِ الحنبَلِيّ [1089 هـ] ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ التَّارِيْخِ الأَعْلَامِ ، كَاتِمِيْنَ لِهَذِهِ الحَقِيْقَةِ ، فَلَمْ يَذْكُرُوْهَا فِيْ كُتُبِهِمْ ، فَيَكُوْنُوا قَدْ خَانُوْا الأَمَانَةِ ؟ وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَقُوْلُهُ أَحَدٌ مِنَ المسلمِيْنَ ، لِأَنَّهُمْ أُمَنَاءُ ، وَلَا تُعْرَفُ لَهُمْ الخِيَانَةُ أَبَدًا .

ثَالِثِهَا : لَوْ ثَبَتَ حَقًّا أَنَّ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيّ مَرْحَلَةً ثَالِثَةً ، وَهِيَ الَّتِيْ عَلَى مَنْهَجِ إِثْبَاتِ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ بِالظَّوَاهِرِ الحِسِّيَّةِ المتَعَارَفَةِ كَمَا هُوَ حالُ المشَبِّهَةِ والحَشْوِيَّةِ (أَيْ لَيْسَ هَذَا بِمَذْهَبِ السَّلَفِ) ، فَلِمَاذَا يَطْعَنُونَ الإِمَامَ وَيَسُبُّونَهُ وَيَقُوْلُوْنَ فِيْهِ كَلَامًا سَيِّئًا وَقَبِيْحًا ؟

فَقَدْ قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيْلَ الهَرَوِيُّ [481 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [ذَمُّ الكَلَامِ وَأَهْلِهِ صـ 141/5] : وَقَدْ شَاعَ بَيْنَ المسلمِيْنَ أَنَّ رَأْسَهُمْ (أي الأَشَاعِرَةِ) عَلَيَّ بنَ إِسْمَاعِيْلَ الأَشْعَرِيَّ كَانَ لَا يَسْتَنْجِيْ وَلَا يَتَوَضَّأُ وَلَا يُصَلِّيْ . وَقَدْ نَقَلَ هَذَا الكَلَامَ **ابنُ تَيْمِيَّةَ** مُقِرًّا لَهُ فِيْ كِتَابِهِ [بَيَانُ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ صـ 415/4] .

وَقَالَ أَبُوْ النَّصْرِ عَبْدُ اللهِ السُّجَزِيُّ فِيْ [رِسَالَةِ السَّجَزِيِّ إِلَى أَهْلِ زَبِيْد صـ 145 ، 173 ، 178] : اِعْلَمُوْا أَرْشَدَنَا اللهُ وإِيَّاكُمْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ خِلَافٌ بَيْنَ الخَلْقِ عَلَى اخْتِلَافِ نِحَلِهِمْ مِنْ أَوَّلِ الزَّمَانِ إِلَى الوَقْتِ الَّذِيْ ظَهَرَ فِيْهِ ابنُ كُلَّابٍ وَالقَلَانِسِيُّ وَالصَّالِحِيُّ وَالأَشْعَرِيُّ وَأَقْرَانُهُمْ الَّذِيْنَ يَتَظَاهَرُوْنَ بِالرَّدِّ عَلَى المعْتَزِلَةِ ، وَهُمْ مَعَهُمْ أَخَسُّ حَالًا مِنْهَمْ فِيْ البَاطِنِ ، وَصَرَّحَ بِأَنَّ المعْتَزِلَةَ مَعَ سُوْءِ مَذْهَبِهِمْ أَقَلُّ ضَرَرًا عَلَى عَوَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ هَؤُلَاءِ .

وَأَغْلَظَ قَبْلَهُ فِيْ الكَلَامِ عَلَى الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ **أَبُو عَلِيٍّ الأَهْوَازِيُّ** [446 هـ] بِأَنْ أَلَّفَ جُزْءًا ، وَحَكَى فِيْهِ حِكَايَاتٍ عَدِيْدَةٍ كُلُّهَا مَثَالِبُ وَفَضَائِحُ لِلإِمَامِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَهَذِهِ الحِكَايَاتُ كُلُّهَا كَاذِبَةٌ ، لِأَنَّهُ مَعْرُوْفٌ بِالكَذِبِ ، وَكَانَ عَلَى مَذْهَبِ السَّالِمِيَّةِ (أي هِيَ فِرْقَةٌ مِنْ فِرَقِ المُجَسِّمَةِ) ، قَالَ **الحَافِظُ ابنُ عَسَاكِرَ** فِيْ كِتَابِهِ التَّبيِيْنِ : لَا يَسْتَبْعِدَنَّ جَاهِلٌ كَذِبَ الأَهْوَازِيِّ فِيْمَا أَوْرَدَهُ مِنْ تِلْكَ الحِكَايَاتِ ، فَقَدْ كَانَ مِنْ أَكْذَبِ النَّاسِ فِيْمَا يَدَّعِيْ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَالقِرَاءاتِ .

فَلِمَاذَا يَسُبُّونَ الإِمَامَ الأَشْعَرِيَّ وَيَشْتُمُونَهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَهُوَ عَلَى نَهْجِهِمْ فِيْ إِثْبَاتِ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ عَلَى الظَّوَاهِرِ الحِسِّيَّةِ ؟ وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى : كَيْفَ يَطْعَنُوْنَهُ وَقَدْ عَادَ فِيْ آخِرِ حَيَاتِهِ إِلَى مَذْهَبِهِمْ ، فَوَافَقَهُمْ فِيْ المعْتَقَدِ ، وَنَصَرَ مَنْهَجَهُمْ ؟ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُوْنَ ، سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيْمٌ ؟ فَهَلْ يُصَدِّقُ عَاقِلٌ بِمِثْلِ هَذَا الادِّعَاءِ ؟.

رَابِعِهَا : أَنَّ اِسْتِشْهَادَ الوَهَّابِيَّةِ بِقَوْلِ الحَافِظِ ابنِ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى **[774 هـ]** فِيْ إِثْبَاتِ أَنَّ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ ثَلَاثَ مَرَاحِلَ حَيْثُ قَالَ : ذَكَرُوْا لِلشَّيْخِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ ، أَوَّلُهَا : حَالَ الاِعْتِزَالِ الَّتِيْ رَجَعَ عَنْهَا لَا مَحَالَةَ ، ثَانِيْهَا : إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ العَقْلِيَّةِ السَّبْعَةِ ، وَهِيَ الحَيَاةُ وَالعِلْمُ وَالقُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ وَالكَلَامُ ، وَتَأْوِيْلُ الخَبَرِيَّةِ كَالوَجْهِ وَالقَدَمِ وَالسَّاقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، ثَالِثُهَا : إِثْبَاتُ ذَلِكَ كُلِّهِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيْفٍ وَلَا تَشْبِيْهٍ جِرْيًا عَلَى مِنْوَالِ السَّلَفِ ، وَهِيَ طَرِيْقَتُهُ فِيْ **[الإِبَانَةِ]** الَّتِيْ صَنَّفَهَا آخِرًا ، وَشَرَحَهَا القَاضِيْ البَاقِلَّانِيُّ ، وَنَقَلَهَا الحَافِظُ أَبُوْ القَاسِمِ ابنُ عَسَاكِرَ ، وَهِيَ الَّتِيْ مَالَ إِلَيْهَا البَاقِلَّانِيُّ وَإِمَامُ الحَرَمَيْنِ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَئِمَّةِ المتَقَدِّمِيْنَ فِيْ أَوَاخِرِ قَوْلِهِمْ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

أَوَّلَا : قَوْلُ الحَافِظِ ابنِ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (**ذَكَرُوا لِلشَّيْخِ** ...إلخ) مَنْ هُوَ الَّذِي ذَكَرَ ذَلِكَ ؟ وَلَمْ يُصَرِّحْ فِيْ ذَلِكَ ، وَلَو بَحَثْنَا لَوَجَدْنَا أَنَّ قَائِلَ هَذَا الكَلَامِ هُوَ الإِمَامُ

ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَأَتْبَاعُهُ ، وَلَيْسُوا مِنْ أَعْلَامِ المؤَرِّخِيْنَ المعْتَبرِيْنَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَةِ وَالجَمَاعَةِ .

ثَانِيًا : يُصَرِّحُ وَيُؤَكِّدُ الحَافظُ ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الإِمَامَ الأَشْعَرِيَّ رَجعَ عَنِ الاِعْتِزَالِ لَا مَحَالَةَ ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ : إِنَّ الإِمَامَ الأَشْعَرِيَّ قَدْ تَابَ عَنْ الحالَةِ الثَّانِيَةِ ، وَإِنَّمَا قَسَّمَ إِلَى حَالَتَيْنِ لَهُ بَعْدَ رُجُوْعِهِ يَقِيْنًا عَنْ الاِعْتِزَالِ إِلَى السُّنَّةِ .

ثَالِثًا : مَا هِيَ العَقِيْدَةُ الَّتِيْ شَرَحَهَا **البَاقِلَّانِيُّ** ، وَنَقَلَهَا **الحَافظُ ابنُ عَسَاكِرَ** ، وَمَالَ إِلَيْهَا **إِمَامُ الحَرَمَيْنِ** ؟

إِذَا عُدْنَا إِلَى كِتَابِ [الإِنْصَافُ] لِلقَاضِيْ البَاقِلَّانِيّ ، وَكِتَابِ [تَبْيِيْنِ كَذبِ المُفْتَرِيْ] لِلحَافظِ ابنِ عَسَاكِر ، وَكِتَابِ [العَقِيْدَةُ النظَامِيَّةُ] لِإِمَامِ الحَرَمَيْنِ ، نَجِدُ أَنَّ المرْحَلَةَ الثَّالِثَةَ المزْعُوْمَةَ هِيَ المِسْلَكُ الثَّانِيْ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيّ ، وَهُوَ المِسْلَكُ الَّذِيْ سَارَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ القُدَامَى ، وَيُعْرَفُ هَذَا المِسْلَكُ بِمَسْلَكِ التَّفْوِيْضِ ، وَلَهُ مَسْلَكٌ آخَرُ يُعْرَفُ بِمَسْلَكِ التَّاوِيْلِ ، وَهَذَا المِسْلَكُ يَسْتَخْدِمُهُ كَثِيْرًا بَعْدَ تَوْبَتِهِ مِنَ الاِعْتِزَالِ لِلرَّدِّ عَلَى المعْتَزِلَةِ وَالمجَسِّمَةِ وَالفِرَقِ الأُخْرَى المخَالِفَةِ لِمَا عَلَيْهِ السَّلَفُ فِيْ ذَلِكَ الوَقْتِ ، ثُمَّ بَعْدَ نَصْرِهِ عَلَى المنْحَرِفِيْنَ مِنْ أَصْحَابِ الفِرَقِ الضَّالَّةِ ، وَتَمَكُّنِهِ عَلَيْهِمْ بِقُوَّةِ حُجَجِهِ وَبَرَاهِيْنِهِ العَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ ، رَأَى بعْدَ انْقِضَاءِ مُعْظَمِ تِلْكَ الفِرَقِ وَانْخِمَادِ فِتْنَتِهِمْ أَنَّهُ لَمْ تَعُدْ هُنَاكَ حَاجَةٌ

لِلتَّأوِيْلِ وَمُمَارَسَةِ عِلْمِ الكَلَامِ ، فَسَلَكَ فِيْ أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ مَسْلَكَ التَّفوِيْضِ ، كَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَئِمَّةُ السَّلَفِ قَبْلَهُ بَدَلَ مَسْلَكِ التَّأْوِيْلِ ، لِأَنَّهُ أَسْلَمُ ، وَصَنَّفَ فِيْ ذَلِكَ كُتُبًا .

فَهُمَا (أيْ مَسْلَكَا التَّفْوِيْضِ والتَّاوِيْلِ) فِيْ الحَقَيْقَةِ مَذْهَبٌ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيّ فِيْ العَقِيْدَةِ ، وَانْتِقَالُ الإِمَامِ مِنْ مَسْلَكٍ إِلَى مَسْلَكٍ آخَر ضِمْنَ دَائِرَةِ المِنْهَجِ لَا يُسَمَّى رُجُوْعًا فَافْهَمْ ، وَتَبِعَهُ وَاقْتَدَى بِهِ مِنْ بَعْدِهِ عَدَدٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ الأَكَابِرِ بَعْدَ صَوْلَةٍ طَوِيْلَةٍ فِيْ اسْتِخْدَامِ التَّاوِيْلِ وَعِلْمِ الكَلَامِ مَعَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ .

وَلَمْ يَقُلْ (أي الإِمَامُ الأَشْعَرِيُّ) **قَطُّ بِإِثْبَاتِ هَذِهِ الأَخْبَارِ عَلَى ظَاهِرِهَا** اللُّغَوِيَّةِ فِيْ مَجَالِسِهِ وَلَا فِيْ كُتُبِهِ ، وَلَا يُنْقَلُ كَذَلِكَ عَنْ أَصْحَابِهِ وَتَلَامِيْذِهِ ، بَلْ قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عَنْ المثْبِتِيْنَ بِالظَّوَاهِرِ الحِسِّيَّةِ بِإِنَّهُمْ الحَشْوِيَّةُ المشَبِّهَةُ كَمَا فِيْ كِتَابِهِ [**مقالات إسلاميين واختلاف المصلين صـ 260/1**] : وَقَدْ قَالَ بَعْضُ مَنْ يَنْتَحِلُ الحَدِيْثَ (أيْ انْتَسَبَ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الحَدِيْثِ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ ، وَهُوَ لَيْسَ مِنْهُمْ ، بَلْ مِنَ الحَشْوِيَّةِ الْمُشَبِّهَةِ) : إِنَّ العَرْشَ لَمْ يَمْتَلِئْ بِهِ (أَيْ بِاللهِ تَعَالَى) ، وَإِنَّهُ يُقْعِدُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلامُ مَعَهُ عَلَى العَرْشِ . وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالحَدِيْثِ : لَيْسَ (أَيْ اللهُ تَعَالَى) بِجِسْمٍ ، وَلَا يُشْبِهُ الأَشْيَاءَ ، وَإِنَّهُ عَلَى العَرْشِ كَمَا قَالَ عزَّ وجلَّ : " **الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى** " [طه : 5]. وَلَا نُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ فِيْ القَوْلِ ، بَلْ نَقُوْلُ : اِسْتَوَى بِلَا كَيْفٍ .

وَقَالَ فِي كِتَابِهِ [الإبَانَةُ صـ 21] : وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِيْ قَالَه ، وَبِالمعْنَى الَّذِيْ أَرَادَه ، اسْتِوَاءً مُنزَّهًا عَنِ المِمَاسَّةِ وَالاِسْتِقْرَارِ وَالتَّمَكُّنِ وَالحُلُوْلِ وَالاِنْتِقَالِ ، لَا يَحْمِلُهُ العَرْشُ .... وَهُوَ فَوْقَ العَرْشِ ، وَفَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى تُخُوْمِ الثَّرَى فَوْقِيَّةً لَا تَزِيْدُهُ قُرْبًا إِلَى العَرْشِ وَالسَّمَاءِ ، بَلْ هُوَ رَفِيْعُ الدَّرَجَاتِ عَنِ العَرْشِ ، كَمَا أَنَّهُ رَفِيْعُ الدَّرَجَاتِ عَنِ الثَّرَى ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ قَرِيْبٌ مِنْ كُلِّ مَوْجُوْدٍ ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى العَبْدِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيْدِ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيْدٌ .

وَقَالَ أَيْضًا كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الإِمَامُ الحافظُ ابنُ عَسَاكِرَ فِيْ تَبْيِيْنِهِ [صـ 149] : وَكَذَلِكَ قَالَتِ **النَّجَّارِيَّةُ** : إنَّ البَارِي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُلِّ مَكَانٍ مِنْ غَيرِ حُلُوْلٍ وَلَا جِهَةٍ . وَقَالَتِ **الحَشْوِيَّةُ المُجَسِّمَةُ** : إِنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَالٌّ فِيْ العَرْشِ ، وَإِنَّ العَرْشَ مَكانٌ لَهُ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيْه . فَسَلَكَ ﷺ طَرِيْقَةً بَيْنَهُمَا فَقَالَ : كَانَ ولَا مَكانَ ، فَخَلَقَ العَرْشَ وَالكُرْسِيَّ وَلَمْ يَحْتَجَّ إِلَى مَكَانٍ ، وَهُوَ بَعْدَ خَلْقِ المكانِ كَمَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِهِ .

وَقَالَ فِي كِتَابِهِ [رسالة إلى أهل الثغر صـ 227–229] : وَأَجْمَعُوْا عَلَى أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَجِيْءُ يَوْمَ القِيَامَةِ ... وَلَيْسَ مَجِيْئُهُ حَرَكَةً وَلَا زَوَالاً ، وَإِنَّمَا يَكُوْنُ المجِيْءُ حَرَكَةً وَزَوَالاً إِذَا كَانَ الجَائِيْ جِسْماً أَوْ جَوْهَرًا ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ ... لَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُوْنَ مَجِيْئُهُ نَقْلَةً أَوْ حَرَكَةً ، وَأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَيْسَ نُزُوْلُهُ نَقْلَةً ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَقَوْلُهُمْ فِيْ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ مِثْلُ مَا قَالَهُ الحَشْوِيَّةُ المشَبِّهَةُ بِإِثْبَاتِهَا عَلَى الظَّوَاهِرِ اللُّغَوِيَّةِ المعْهُوْدَةِ ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ مَا قَالَهُ :

[1] الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ [1376 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية صـ 147]** : فَكَذَلِكَ نُثْبِتُ أَنَّه اِسْتَوَى على عَرْشِه اِسْتِوَاءً يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ ، سَوَاءٌ فُسِّرَ ذَلِكَ بِالِارْتِفَاعِ أَوْ بِعُلُوِّهِ على عَرْشِهِ ، أَوْ بِالِاسْتِقْرَارِ أَوْ بِالجُلُوْسِ (1) ، فَهَذِهِ التَّفَاسِيْرُ وَارِدَةٌ عَنِ السَّلَفِ .

[2] الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ آلُ شَيْخٍ [1389 هـ] فِيْ **[فتاوى ورسائل بتحقيق محمَّد بن عبد الرحمن بن قاسم صـ 136]** : المقَامُ المحْمُوْدُ : قِيْلَ : الشَّفَاعَةُ العُظْمَى ، وَقِيْلَ : إِنَّهُ إِجْلَاسُهُ (**أَيْ النَّبِيَّ ﷺ**) مَعَهُ (**أَيْ مَعَ اللهِ تَعَالَى**) على العَرْشِ كَمَا هُوَ المشْهُوْرُ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ (2) . وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ القَوْلَيْنِ ، فَيُمْكِنُ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ كِلَاهُمَا مِنْ ذَلِكَ ، وَالإقعادُ على العَرْشِ أَبْلَغُ .

---

(1) أَيْ مَنْ عَاشَ فِيْ زَمَنِ السَّلَفِ مِنَ الكَرَّامِيَّةِ وَالمُشَبِّهَةِ ، وَلَيْسَ السَّلَفَ الصَّالِحَ ، فَإِنَّ مَا أَجْمَعُوْا عَلَيْهِ خِلَافُ ذَلِكَ .

(2) إِنَّ فِيْ كَلَامِهِ هَذَا كَذِبًا ظَاهِرًا ، وَتَدْلِيْسًا وَاضِحًا ، وَتَضْلِيْلًا صَرِيْحًا ، لِأَنَّ هَذَا القَوْلَ قَوْلُ المُجَسِّمَةِ .

[3] الشَّيْخُ مُحَمَّدُ خَلِيْل الهرَّاسُ [1395 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[شرح العقيدة الواسطية صـ 117]**

وَكَيْفَ يَتَأَتَّى حَمْلُ اليَدِ عَلَى القُدْرَةِ وَالنِّعْمَةِ ، مَعَ مَا وَرَدَ مِنْ إِثْبَاتِ الكَفِّ وَالأَصَابِعِ وَاليَمِيْنِ وَالشِّمَالِ وَالقَبْضِ وَالبَسْطِ وَغيرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَكُوْنُ إِلاَّ لِليَدِ الحَقِيْقِيَّةِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى كِتَابِ **[التوحيد لابن خزيمة صـ 116]** : وَمَنْ أَثْبَتَ الأَصَابِعَ للهِ فَكَيْفَ يَنْفِيْ عَنْهُ اليَدَ ، وَالأَصَابِعُ جُزْءٌ مِنَ اليَدِ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ **[صـ 122]** : فِيْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ ذِكْرُ الرِّجْلِ ، وَهِيَ بِمَعْنَى القَدَمِ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ **[صـ 153]** : يَعْنِيْ أَنَّ نُزُوْلَهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا يَقْتَضِيْ وُجُوْدَهُ فَوْقَهَا ، فَإِنَّهُ اِنْتِقَالٌ مِنْ عُلُوٍّ إِلَى أَسْفَلٍ .

[4] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٌ الغُنَيْمَانُ فِيْ كِتَابِهِ **[شرح كتاب التوحيد صـ 461]** :

قَوْلُهُ (**فَعَلَا بِهِ إِلَى الجَبَّارِ**) فِيْهِ دِلَالَةٌ صَرِيْحَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى عُلُوِّ اللهِ تَعَالَى ، وَأَنَّ الَّذِيْ يَصْعَدُ فِيْ العُلُوِّ يَقْرُبُ مِنَ اللهِ ، وَأَنَّ الَّذِيْ فِيْ السَّمَاءِ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِمَّنْ فِيْ الأَرْضِ ، وَأَنَّ مَنْ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ أَقْرِبُ إِلَيْهِ مِمَّنْ هُوَ تَحْتَهَا ، وَهَذَا أَمْرٌ فَطَرَ اللهُ عَلَيْهِ عِبَادَهُ لَا يُنْكِرُهُ إِلاَّ الجَهْمِيَّةُ وَالمعْتَزِلَةُ وَمَنْ سَلَكَ نَهْجَهُمْ مِمَّنْ اجْتَالَتْهُمْ الشَّيَاطِيْنُ ، فَغَيَّرَ فِطْرَهُمْ ، وَزَيَّنَتْ لَهُمْ تَعْطِيْلَ اللهِ تَعَالَى مِمَّا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ .

وَمِنْ هُنَا تَبَيَّنَ لَنَا وَاضِحًا جَلِيًّا أَنَّ الوَهَّابِيَّةَ عَقِيْدَتُهُمْ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ وَنُصُوْصِهَا عَلَى نَهْجِ الحَشْوِيَّةِ المشَبِّهَةِ فِيْ إِثْباتِ المكَانِ وَالجِهَةِ وَالجَوَارِحِ وَالأَعْضَاءِ وَالاِنْتِقَالِ للهِ تَعَالَى ، وَهَذِهِ الأَشْيَاءُ صِفَاتُ الأَجْسَامِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ وَتَقَدَّسَ ، وَهِيَ مُسْتَحِيْلَةٌ عَلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا ، وَلَيْسَتْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ وَالسَّلَفُ الصَّالِحُ مِنْ أَئِمَّةِ أَتْبَاعِ التَّابِعِيْنَ وَالتَّابِعِيْنَ وَالصَّحَابَةِ الكِرَامِ رضي الله عنهم .

فَسَلَفُ الوَهَّابِيَّةِ الحَقِيْقِيُّوْنَ الَّذِيْنَ يَنْتَسِبُوْنَ إِلَيْهِمْ هُمُ المُجَسِّمَةُ وَالمُشَبِّهَةُ ، وَلَيْسُوْا السَّلَفَ الصَّالِحَ ، وَلَا أَصْحَابَ الحَدِيْثِ الَّذِيْنَ إِمَامُهُمْ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، فَقَدْ قَالَ شَيْخُ مَشَايِخِهِمْ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِيْن [**1421 هـ**] فِيْ [شَرْحِهِ عَلَى صَحِيْحِ البُخَارِيِّ صـ **367/10**] مُعَقِّبًا عَلَى قَوْلِ الحَافِظِ ابنِ بَطَّالٍ المالِكِيِّ [**449 هـ**] : (قَالَ ابنُ بَطَّالٍ : أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَجُوْزُ أَنْ يُوْصَفُ بِأَنَّهُ شَخْصٌ لِأَنَّ التَّوْقِيْفَ لَمْ يَرِدْ بِهِ ، وَقَدْ مَنَعَتْ مِنْهُ المجَسِّمَةُ مَعَ قَوْلِهِمْ بِأَنَّهُ جِسْمٌ لَا كَالأَجْسَامِ) قَوْلُهُ : (المجَسِّمَةُ) يَعْنِيْ السَّلَفُ .

خَامِسُهَا : أَقْوَالُ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ الموْهِمَةُ لِلتَّشْبِيْهِ فِيْ كِتَابِهِ [الإِبَانَةُ عَنْ أُصُوْلِ الدِّيَانَةِ] مِثْلُ : اللَّهُمَّ يَا سَاكِنَ السَّمَاءِ . وَغَيْرِهِ . تُدْفَعُ هَذِهِ الشُّبْهَةُ بِأَشْيَاءَ تَالِيَةٍ :

أَوَّلًا : أَنَّ كِتَابَ الإِبَانَةِ مِنْ تَأْلِيْفِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ عَسَاكِرِ الدِّمَشْقِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [تَبْيِيْنُ كَذِبِ المُفْتَرِيْ] .

ثَانِيًا : أَنَّ هَذَا الكِتَابَ العَظِيْمَ – لِلأَسَفِ الشَّدِيْدِ – قَدْ تَلَاعَبَتْ فِيْهِ الأَيْدِيْ الآثِمَةُ مِنْ قِبَلِ خُصُوْمِهِ وَخُصُوْمِ أَتْبَاعِهِ ، وَلَا سِيَّمَا مِنَ الحَشْوِيَّةِ المشَبِّهَةِ ، وَذَلِكَ لِأَسْبَابٍ عِدَّةٍ ، **أَحَدُهَا** : وُجُوْدُ عِبَارَاتٍ مُخَالِفَةٍ لِأُصُوْلِ العَقَائِدِ الصَّحِيْحَةِ القَائِمَةِ عَلَى التَّوْحِيْدِ وَالتَّنْزِيْهِ الَّتِيْ بَنَاهَا مِثْلُ : اللَّهُمَّ يَا سَاكِنَ السَّمَاءِ .

ثَانِيْهَا : وُجُوْدُ اخْتِلَافَاتٍ كَثِيْرَةٍ بَيْنَ نُسَخِ الكِتَابِ ، وَأَفْضَلُ النُّسَخِ الَّتِيْ بَيْنَ أَيْدِيْنَا اليَوْمَ النُّسْخَةُ الَّتِيْ حَقَّقَتْهَا الدُّكْتُوْرَةُ فَوْقِيَّةُ حُسَيْنِ مَحْمُوْدٍ ، وَتِلْكَ العِبَارَةُ (**أَيْ اللَّهُمَّ يَا سَاكِنَ السَّمَاءِ**) غَيْرُ مَوْجُوْدَةٍ ، وَكَذَلِكَ العِبَارَاتُ الأُخْرَى الموْهِمَةُ لِلتَّشْبِيْهِ .

ثَالِثُهَا : بَيَانُ أَعْلَامِ الحُفَّاظِ وَالمؤَرِّخِيْنَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ المسْلِمِيْنَ أَنَّ لِكِتَابِ الإِبَانَةِ لِلإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ مَدْسُوْسَاتٌ عَدِيْدَةٌ مِنْ قِبَلِ خُصُوْمِ الأَشَاعِرَةِ ، فَقَدْ قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المحَدِّثُ المؤَرِّخُ صَلَاحُ الدِّيْنِ الصَّفْدِيُّ الشَّافِعِيُّ **[764 هـ]** فِيْ كِتَابِهِ [الوَافِيْ بِالوَفَيَاتِ ص **117/19**] : كَمَا وُضِعَ كِتَابُ **[الإِبَانَةِ]** عَلَى لِسَانِ الشَّيْخِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ ، كَيْفَ يَقُوْلُ بِهَا أَشْعَرِيٌّ وَسَائِرُ قَوَاعِدِهِ تُخَالِفُ القَوْلَ بِهَا . ثُمَّ التَّلَاعُبُ لَيْسَ خَاصًّا بِالأَشْعَرِيِّ فَقَطْ ، بَلْ فِيْ أَغْلَبِ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ ، وَلَا سِيَّمَا

المتَصَدِّرُوْنَ لِلرَّدِّ عَلَى شُبُهَاتِ المبْتَدِعَةِ مِنَ الجَهْمِيَّةِ وَالمعْتَزِلَةِ وَالمجَسِّمَةِ وَغَيْرِهِمْ ، فَقَدْ وَضَعَ عَلَى إِمَامِ الحَرَمَيْنِ بَعْضُ الحَسَدَةِ عَلَيْهِ عَلَى لِسَانِهِ أَوْ فِيْ بَعْضِ كُتُبِهِ .

رَابِعًا : هَذِهِ العِبَارَاتُ الموْهِمَةُ تُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ وَتَلَامِيْذُهُ الأَقْرَبُوْنَ العُدُوْلُ الثِّقَاتُ الَّذِيْنَ يَنْشُرُوْنَ تَوْحِيْدَ وَتَنْزِيْهَ الاِعْتِقَادِ فِيْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى .

خَامِسًا : عَدَمُ ثُبُوْتِ إِسْنَادِ الكِتَابِ عَنْ طَرِيْقَةٍ صَحِيْحَةٍ رِجَالُهَا صُدُقٌ أَثْبَاتٌ إِلَى الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ .

ثَالِثًا : الاِعْتِمَادُ المنْهَجِيُّ يَكُوْنُ مِنَ الأَصْحَابِ وَالأَتْبَاعِ لَا مِنَ الكُتُبِ وَالمؤَلَّفَاتِ إِذَا خَالَفَتْ مَا هُمْ عَلَيْهِ . **رَابِعًا** : المشْهُوْرُ المسْتَفِيْضُ مُقَدَّمٌ عَلَى الدَّخِيْلِ الغَرِيْبِ عِنْدَ التَّعَارُضِ وَالتَّصَادُمِ بَيْنَهُمَا .

خَامِسًا : الاِحْتِمَالَاتُ لَا تَتَرَقَّى إِلَى أَنْ تَكُوْنَ دَلِيْلًا لِضَعْفِهَا ، وَهَذَا فِيْ الفُرُوْعِ الفِقْهِيَّةِ ، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَكُوْنَ دَلِيْلًا فِيْ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ ، فَإِنَّهَا لَا تَقْبَلُ دَلِيْلًا إِلَّا العِلْمَ اليَقِيْنِيَّ مِنَ الأَخْبَارِ المتَوَاتِرَةِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ جَمَاهِيْرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ .

وَهُنَاكَ شُبْهَةٌ أُخْرَى ، وَهِيَ أَنَّ الوَهَّابِيَّةَ قَدِ ادَّعَتْ أَنَّ أَكَابِرَ الأَئِمَّةِ مِنْ فُحُوْلِ الأَشَاعِرَةِ أَمْثَالَ الإِمَامِ أَبِيْ مُحَمَّدٍ الجُوَيْنِيِّ [438 هـ] ، وَابْنِهِ الإِمَامِ العَلَّامَةِ أَبِيْ المعَالِيْ الجُوَيْنِيِّ [478 هـ] ، وَالإِمَامِ الحُجَّةِ أَبِيْ حَامِدٍ الغَزَالِيِّ [505 هـ] ، وَالإِمَامُ الكَبِيْرِ فَخْرِ

الدِّيْنِ الرَّازِيّ [606 هـ] قَدْ تَابُوا عَمَّا كَانُوْا عَلَيْهِ مِنْ عَقِيْدَةِ الأَشَاعِرَةِ (أَيْ تَأْوِيْلِ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيْثِهَا عَلَى مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تعالَى وكَمَالِهِ) ، وَرَجَعُوْا إِلَى عَقِيْدَةِ السَّلَفِ (أَيْ المُجَسِّمَةِ وَالمُشَبِّهَةِ) القَائِمَةِ عَلَى إِثْبَاتِ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا .

أُجِيْبُ عَنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ التَّضْلِيْلِيَّةِ : بِأَنَّهَا دَعْوَى بَاطِلَةٌ ، وَبَعِيْدَةٌ كُلُّ البُعْدِ عَنِ الصِّحَّةِ وَالوَاقِعِ المُشَاهَدِ عَبْرَ العُصُوْرِ ، وَذَلِكَ لِأُمُوْرٍ :

أَوَّلًا : مَا يَتَعَلَّقُ بِالإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الجُوَيْنِيِّ ، فَقَدِ افْتَرَى عَلَيْهِ وَاخْتَلَقَ لَهُ بَعْضُ المُشَبِّهَةِ انْتِصَارًا لِمَذْهَبِهِمْ رِسَالَةً اِسْمُهَا [رِسَالَةٌ فِيْ إِثْبَاتِ الاِسْتِوَاءِ والفَوْقِيَّةِ ومَسْأَلَةِ الحَرْفِ والصَّوْتِ] ، وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ لَيْسَتْ مِنْ تَأْلِيْفَاتِهِ ، بَلْ هِيَ مَكْذُوْبَةٌ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ لِأَسْبَابٍ :

[1] أَجْمَعَ مَنْ تَرْجَمَهُ أَنَّهُ كَانَ شَافِعِيَّ المَذْهَبِ ، سُنِّيَّ الاِعْتِقَادِ عَلَى مَنْهَجِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ ، تَتَلْمَذَ عَلَى الأَشَاعِرَةِ وَصَاحَبَهُمْ ، وَمِنْ جُمْلَةِ مَنْ كَانَ فِي رُفْقَتِهِ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ الإِمَامُ القُشَيْرِيُّ ، وَالإِمَامُ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ ، وَهُمَا أَشْعَرِيَّانِ .

[2] إِنَّ آخِرَ مَا أَلَّفَهُ الإِمَامُ أَبُوْ مُحَمَّدٍ الجُوَيْنِيُّ فِيْ العَقِيْدَةِ [عَقِيْدَةُ أَصْحَابِ الإِمَامِ المُطَّلِبِيِّ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ وَكَافَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ] ، وَمَعْلُوْمٌ لِمَنْ لَهُ أَدْنَى إِلْمَامٍ بِتَارِيْخِ الأَئِمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّهُمْ كَانُوْا أَشَاعِرَةً يَعْتَقِدُوْنَ نَفْيَ الجِهَةِ وَالحَدِّ وَالمَكَانِ عَنِ اللهِ تَعَالَى .

[3] عَدَمُ ذِكْرِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ ضِمْنَ مُؤَلَّفَاتِهِ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ كُلِّهَا ، كَالحَافِظِ ابْنِ عَسَاكِرَ فِيْ تَبْيِيْنِ كَذِبِ المفْتَرِيْ ، وَالحَافِظِ ابْنِ الصَّلَاحِ فِيْ طَبَقَاتِ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ وَالعَلَّامَةِ ابْنِ قَاضِيْ شُهْبَةَ فِيْ طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَافِظِ الإِسْنَوِيِّ فِيْ طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَافِظِ الذَّهَبِيِّ فِيْ سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ، وَالحَافِظِ السُّبْكِيِّ فِيْ طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى ، وَالعَلَّامَةِ ابْنِ عِمَادٍ الحَنْبَلِيِّ فِيْ شَذَرَاتِ الذَّهَبِ ، وَابْنِ خِلِّكَانَ فِيْ وَفَيَاتِ الأَعْيَانِ وَأَنْبَاءِ أَبْنَاءِ الزَّمَانِ ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ التَّرَاجِمِ الكِبَارِ الَّذِيْنَ أَغْلَبُهُمْ ثِقَاتٌ .

[4] أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَى هَذَا الإِمَامِ اِبْنُهُ العَلَّامَةُ الكَبِيْرُ شَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ فِيْ عَصْرِهِ أَبُوْ المِعَالِي إِمَامُ الحَرَمَيْنِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ لِوَالِدِهِ رِسَالَةً مِنْ هَذَا القَبِيْلِ .

[5] لَيْسَ لِهَذِهِ الرِّسَالَةِ إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ ثَابِتٌ ، بَلْ حَتَّى مِنَ المخْطُوْطَاتِ لَا تُوْجَدُ وَمَعْلُوْمٌ أَنَّ الإِسْنَادَ مِنَ الدِّيْنِ ، وَهُنَاكَ أُمُوْرٌ أُخْرَى فِيْ إِبْطَالِ نِسْبَةِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ إِلَيْهِ وَهَذِهِ كِفَايَةٌ لِمَنْ لَهُ قَلْبٌ وَأَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيْدٌ .

ثَانِيًا : مَا يَتعَلَّقُ بِإِمَامِ الحَرَمَيْنِ الجُوَيْنِي فِيْ أَنَّهُ ذَمَّ عِلْمَ الكَلَامِ ، وَنَدِمَ عَلَى تَلَبُّسِهِ بِهِ وَأَنَّهُ قَالَ أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ فِيْ رِسَالَتِهِ النَّظَّامِيَّةِ : وَالَّذِيْ نَرْتَضِيْهِ رَأْيًا وَنَدِيْنُ اللهَ بِهِ عَقِيْدَةُ

أَتْبَاعِ سَلَفِ الأُمَّةِ لِلدَّلِيْلِ القَاطِعِ عَلَى أَنَّ إِجْمَاعَ الأُمَّةَ حُجَّةٌ ، فَلَوْ كَانَ تَأْوِيْلُ هَذِهِ الظَّوَاهِرِ حَتْمًا ، فَلَا شَكَّ حِيْنَئِذٍ أَنْ يَكُوْنَ اِهْتِمَامُهُمْ بِهِ فَوْقَ اِهْتِمَامِهِمْ بِفُرُوْعِ الشَّرِيْعَةِ ، وَإِذَا انْصَرَمَ عَصْرُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ عَلَى الاِضْطِرَابِ عَنِ التَّأْوِيْلِ ، كَانَ ذَلِكَ هُوَ الوَجْهُ المتَّبَعُ . [انْظُرْ فَتْحَ البَارِي صـ 390/13 ، والرِّسَالَةُ النَّظَّامِيَّةُ صـ 23] . **فَهَذَا كَلَامُ حَقٍّ أُرِيْدَ بِهِ البَاطِلُ** ، فَإِنَّ النُّصُوْصَ الوَارِدَةَ عَنْهُ وَغَيْرِهِ مِنَ أَئِمَّةِ السَّلَفِ فِيْ ذَمِّهِمْ الشَّدِيْدِ لِعِلْمِ الكَلَامِ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ ، وَلَكِنَّهُ مُنْصَبٌّ عَلَى مَنِ اسْتَخْدَمَهُ عَلَى طَرِيْقَةِ الفَلَاسِفَةِ وَعَلَى طَرِيْقَةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ الَّذِيْنَ غَلَّبُوا جَانِبَ العَقْلِ ، وَتَرَكُوْا الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَجَعَلُوْا مُعَوَّلَهُمْ عَقُوْلَهُمْ ، وَأَخَذُوْا بِتَسْوِيَةِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَيْهَا . وَأَمَّا عِلْمُ الكَلَامِ المَمْدُوْحُ الجَائِزُ اسْتِعْمَالُهُ فَقَدْ اشْتَغَلَ بِهِ وَمَارَسَهُ عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ ، فَقَدْ رَدَّ سَيِّدُنَا عَلِيٌّ رضي الله عنه عَلَى الخَوَارِجِ بِالحُجَّةِ العَقْلِيَّةِ القَاطِعَةِ ، وَقَطَعَ الدَّهْرِيَّةَ ، وَأَقَامَ الحُجَّةَ عَلَى أَرْبَعِيْنَ رَجُلًا مِنَ اليَهُوْدِ المجَسِّمَةِ ، وَرَدَّ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى الخَوَارِجِ بِالحُجَّةِ الكَلَامِيَّةِ ، وَرَدَّ الإِمَامُ الحَسَنُ البَصْرِيُّ عَلَى المعْتَزِلَةِ أَيْضًا . ورَدُّ الإِمَامِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ عَلَى الدَّهْرِيَّةِ ، وَلَهُ قِصَّةٌ مَشْهُوْرَةٌ فِيْ ذَلِكَ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِيْ رِسَالَتِهِ النِّظَامِيَّةِ فَلَيْسَ دَلِيْلًا عَلَى تَوْبَتِهِ إِطْلَاقًا ، بَلْ كُلُّ مَا فِيْ الأَمْرِ هُوَ أَنَّ إِمَامَ الحَرَمَيْنِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى سَلَكَ فِيْ أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ مَسْلَكَ التَّفْوِيْضِ ، وَتَرَكَ

مَسْلَكَ التَّاوِيْلِ الَّذِيْ مَارَسَهُ قَبْلَ ذَلِكَ ، كَمَا فَعَلَهُ الإِمَامُ الأَشْعَرِيُّ مِنْ قَبْلُ ، لِأَنَّ الأَشَاعِرَةَ عِنْدَهُمْ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ مَسْلَكَانِ : مَسْلَكُ التَّفْوِيْضِ وَمَسْلَكُ التَّأْوِيْلِ .

ثَالِثًا : مَا يَتعَلَّقُ بِالإِمَامَيْنِ العَظِيْمَيْنِ الغَزَالِيّ وَالرَّازِيّ ، فَمَا نُسِبَ إِلَيْهِمَا مِنْ تَرْكِ طَرِيْقَةِ الأَشْعَرِيَّةِ وَتَوْبَتَهِمَا عَنْهَا فَكَذِبٌ وَافْتِرَاءٌ ، وَتَدْلِيْسٌ وَتَضْلِيْلٌ ، وَذَلِكَ لِأَسْبَابٍ عِدَّةٍ :

[1] لَمْ يُخْبِرْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا وَتَلَامِيْذِهِمَا الأَقْرَبِيْنَ أَنَّهُمَا تَابَا عَنْ الأَشْعَرِيَّةِ ورَجَعَا إِلَى إِثْبَاتِ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا المعْلُوْمَةِ فِيْ اللُّغَةِ ، بَل رَوَوْا عَنْهُمَا عَقِيْدَةَ الأَشْعَرِيَّةِ ، وَكُتُبُهُمَا وكُتُبُ أَصْحَابِهِمَا خَيْرُ شَاهِدٍ عَلَى ذَلِكَ .

[2] مَا تَكَلَّمَ أَحَدٌ مِنْ أَكَابِرِ مُؤَرِّخِيْ الإِسْلَامِ أَمْثَالَ الحَافِظِ ابْنِ الصَّلَاحِ **[643 هـ]** ، وَالعَلَّامَةِ القَاضِيْ ابْنِ خِلِّكَانَ **[681 هـ]** والحَافِظِ السُّبْكِيِّ **[771 هـ]** ، وَالحَافِظِ الإِسْنَوِيّ **[772 هـ]** ، وَالعَلَّامَةِ ابْنِ قَاضِيْ شُهْبَةَ **[851 هـ]** ، وَالعَلَّامَةِ ابْنِ عِمَادٍ الحَنْبَلِيِّ **[1089 هـ]** ، وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمَا تَابَا فِيْ أَوَاخِرِ حَيَاتِهِمَا عَنْ عَقِيْدَةِ الأَشْعَرِيَّةِ .

[3] لَوْ كَانَا حَقًّا تَابَا عَنِ الأَشْعَرِيَّةِ ، وَرَجَعَا إِلَى عَقِيْدَةِ السَّلَفِ (المُجَسِّمَةِ والمُشَبِّهَةِ) فَلِمَاذَا طَعَنَهُمَا ابنُ تَيْمِيَّةَ طَعْنًا شَنِيْعًا ، وَقَالَ فِيْهِمَا قَوْلًا عَظِيْمًا ؟ فَقَدْ قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِيْ كِتَابِهِ [دَرْءُ تَعَارُضِ العَقْلِ والنَّقْلِ بِتَحْقِيْقِ الدُّكْتُوْرِ مُحَمَّد رَشَاد سَالِم صـ **31/7**] : فَأَبُو الحُسَيْنِ وَأَمْثَالُهُ مِنَ المعْتَزِلَةِ ، وَكَذَلِكَ الغَزَالِيُّ وَالرَّازِيُّ وَأَمْثَالُهُمَا مِنْ فُرُوْعِ الجَهْمِيَّةِ ، هُمْ مِنْ أَقَلِّ النَّاسِ عِلْمًا بِالأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ وَأَقْوَالِ السَّلَفِ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ ، وَفِيْ مَعَانِيْ القُرْآنِ ، وَفِيْمَا بَلَّغُوْهُ مِنَ الحَدِيْثِ ، حَتَّى أَنَّ كَثِيْرًا مِنْهُمْ لَا يَظُنُّ أَنَّ السَّلَفَ تَكَلَّمُوْا فِيْ هَذِهِ الأَبْوَابِ .

بَلْ وَاتَّهَمَ ابنُ تَيْمِيَّةَ زُوْرًا وَبُهْتَانًا بِرِدَّةِ الإِمَامِ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيّةِ صـ **473/3**] : وَكَذَلِكَ ارتَدَّ هَذَا الرَّازِيُّ حِيْنَ أَمَرَ بِالشِّرْكِ وَعِبَادَةِ الكَوَاكِبِ وَالأَصْنَامِ ، وَصَنَّفَ فِيْ ذَلِكَ كِتَابَهُ المشْهُوْرَ .

فَهَلْ مِنَ العَقْلِ وَالفَطَانَةِ وَالذَّكَاءِ اِتِّهَامُ مَنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِهِ فِيْ الاِعْتِقَادِ ، وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِ فِيْ إِثْبَاتِ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ ؟ (**أَيْ عَلَى الظَّوَاهِرِ المُتَعَارَفَةِ**) .

وَإِنَّ هَذَا لَأَكْبَرُ دَلِيْلٍ ، وَأَعْظَمُ حُجَّةٍ ، وَأَجَلُّ بُرْهَانٍ ، وَأَظْهَرُ بَيِّنَةٍ عَلَى كَذِبِ وَافْتِرَاءِ هَؤُلَاءِ النَّاسِ فِيْ هَؤُلَاءِ الأَكَابِرِ ، وَإِنْ دَلَّ هَذَا الصَّنِيْعُ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى خُبْثِ نِيَّاتِهِمْ ، وَانْطِمَاسِ بَصِيْرَتِهِمْ ، وَزَيْغِ قُلُوْبِهِمْ ، وَفَسَادِ أَفْكَارِهِمْ ، وَانْحِرَافِ

عُقُوْلِهِمْ ، وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَاتِهِمْ فَهُمْ ضَالُّوْنَ مُضِلُّوْنَ ، وَرُبَّمَا انْطِبَقَ فِيْهِمْ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : " **إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ** ". [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ] ، وَقَوْلُهُ : " **لَغَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَى أُمَّتِي** ". قَالَهَا ثَلَاثًا . قَالَ (أَيْ أَبُوْ ذَرٍّ) : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا هَذَا الَّذِي غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قَالَ : " **أَئِمَّةً مُضِلِّينَ** ". [رَوَاهُ أَحْمَدُ] .

وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ المتْبُوْعُوْنَ مِنْ أُنَاسٍ كَثِيْرِيْنَ ، فَالضَّلَالِ لَا يَتَوَقَّفُ عِنْدَهُ ، بَلْ يَسْرِيْ إِلَى أَصْحَابِهِمْ وَتَلَامِيْذِهِمْ ، وَالمسْتَمِعِيْنَ لِكَلَامِهِمْ ، وَالقَارِئِيْنَ لِكُتُبِهِمْ ، وَالنَّاسِ المقَرَّبِيْنَ إِلَيْهِمْ مِنَ الأَهْلِ وَالأَرْحَامِ وَالجِيْرَانِ ، وَبِهَذَا يَنْتَشِرُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، وَمِنْ قَوْمٍ إِلَى قَوْمٍ ، وَمِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ، وَكُلَّمَا تَأَثَّرَ النَّاسُ بِهِمْ أَكْثَرَ لِافْتِتَانِهِمْ لِخِطَابَاتِهِمْ السِّحْرِيَّةِ ، وَفَصَاحَةِ كَلَامِهِمْ ، وَكَثْرَةِ عِبَادَاتِهِمْ ، وَظُهُوْرِ زُهْدِهِم وَوَرَعِهِمْ ، وَإِفَاضَةِ ثَنَاءِ النَّاسِ لَهُمْ ، وَتَزَايُدِ شَعْبِيَّتِهِمْ وَشُهْرَتِهِمْ ، تَوَسَّعَ نِطَاقُ الضَّلَالِ وَالإِضْلَالِ لِحُسْنِ ظَنِّ النَّاسِ بِهِمْ وَثِقَتِهِمْ لَهُمْ .

وَهَذَا أَمْرٌ حَادِثٌ فِيْ تَارِيْخِنَا الإِسْلَامِيِّ بَيْنَ الحِيْنِ وَالآخَرِ ، قَدْ يَطُوْلُ ذَلِكَ وَقَدْ يَقْصُرُ ، وَلَكِنَّهُ فِيْ النِّهَايَةِ كَالزَّبَدِ الَّذِيْ يَذْهَبُ جُفَاءً ، لِأَنَّهُ لَا دَوَامَ وَلَا بَقَاءَ لِبَاطِلٍ مَهْمَا قَوِيَ وَكَثُرَ أَتْبَاعُهُ ، لِأَنَّ الحَقَّ أَبْلَجُ وَأَقْوَى . نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالعَافِيَةَ فِيْ الدِّيْنِ وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ .

الأَشاعِرَةُ

حَمْلُهُمْ لِلعِلْمِ وَالعُلُومِ

إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى

أَسَاسِ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ

سَادِسًا : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ حَمْلُهُمْ لِلعِلْمِ وَالعُلُوْمِ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى أَسَاسِ الصِّدْقِ وَالأَمانَةِ ، لَا كَذِبَ وَلَا تَدْلِيْسَ وَلَا خِيَانَةَ فِيْهِ ، وَهَذَا الدِّيْنُ لَا يَقُوْمُ أَبَدًا إِلَّا عَلَى أَسَاسِ الصِّدْقِ الكَامِلِ وَالأَمَانَةِ التَّامَّةِ ، وهَذِهِ الصِّفَةِ فِيْ الأَشَاعِرَةِ مَعْلُوْمَةٌ لَدَى المسْلِمِيْنَ عَبْرَ القُرُونِ السَّالِفَةِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا ، وَظَاهِرَةٌ جَلِيَّةٌ وَاضِحَةٌ فِيْ كُتُبِهِمْ فِي العُلُوْمِ الدِّيْنِيَّةِ كُلِّهَا .

فَلَا يَنْقُلُ أَشْعَرِيٌّ فِيْ عِلْمٍ مِنَ العُلُوْمِ عَمَّنْ قَبْلَهُ إِلَّا وَأَسْنَدَ القَوْلَ إِلَى صَاحِبِهِ بِحَرْفِيَّةِ نَصِّ مُؤَلِّفِهِ أَوْ بِتَصَرُّفٍ لَا يُغَيِّرُ مُرَادَهُ ، بَلْ هُوَ عَيْنُ مُرَادِهِ ، بِخِلَافِ أَغْلَبِ الوَهَّابِيَّةِ ، فَإِنَّهُمْ يَكْذِبُوْنَ كَثِيْرًا ، وَيَفْتَرُوْنَ وَيُدَلِّسُوْنَ عَظِيْمًا وَفِيْرًا ، وَيَخُوْنُونَ الأَمَانَةَ أَيَّمَا خِيَانَةٍ بِبَتْرِ النُّصُوْصِ وَقَطْعِهَا ، وَزِيَادَةِ مَا لَيْسَ مِنْهَا ، وَالأَمْثِلَةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ ، مِنْهَا مَا قَالَهُ :

[1] الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ النَّجْدِيُّ [1206 هـ] فِيْ كِتَابِ **[الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ ص 113/1]** : أَنَّ المتَكَلِّمِيْنَ (أَيْ الأَشَاعِرَةَ) يَقُوْلُوْنَ : التَّوْحِيْدُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِإِنْكَارِ الصِّفَاتِ ، فَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ : لَا يَتِمُّ إِلَّا بِإِثْبَاتِ الصِّفَاتِ ، وَتَوْحِيْدُكُمْ هُوَ التَّعْطِيْلُ ، وَلِهَذَا آلَ هَذَا القَوْلُ بِبَعْضِهِمْ إِلَى إِنْكَارِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ ابْنِ عَرَبِيْ وَابْنِ الفَارِضِ وَفِئَامٍ مِنَ النَّاسِ لَا يُحْصِيْهِمْ إِلَّا اللهُ .

إِنَّ هَذَا القَوْلَ ظَاهِرُ الكَذِبِ ، وَوَاضِحُ الافْتِرَاءِ ، وَهُوَ تَدْلِيْسٌ جَلِيٌّ وَتَضْلِيْلٌ بَيِّنٌ ، فَإِنَّ الأَشَاعِرَةَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ لَا يُنْكِرُوْنَ نُصُوْصَ الصِّفَاتِ ، بَلْ يُثْبِتُوْنَهَا عَلَى مَا يَلِيْقُ بِكَمَالِ اللهِ وَجَلَالِهِ ، إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ مُرَادُهُ بِالمتَكَلِّمِيْنَ الجَهْمِيَّةَ وَالمعْتَزِلَةَ فَقَطْ ، وَهَذَا بَعِيْدٌ .

[2] الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ حَسَنِ بنِ مُحَمَّدِ بن عَبْدِ الوَهَّابِ [1285 هـ] فِيْ كِتَابِ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 225/3] : وَكَثِيْرٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ يُكَفِّرُوْنَ نُفَاةَ الصِّفَاتِ لِتَرْكِهِمْ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَالسَّنُوْسِيُّ وَأَمْثَالُهُ مِنَ المتَأَخِّرِيْنَ لَيْسُوْا مِنَ السَّلَفِ ، وَلَا مِنَ الخَلَفِ المعْرُوْفِيْنَ بِالنَّظَرِ وَالبَحْثِ ، بَلْ هُوَ مِنْ جَهَلَةِ المتَأَخِّرِيْنَ المقَلِّدِيْنَ لِأَهْلِ الأَهْوَاءِ ، وَهَؤُلَاءِ لَيْسُوْا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَأَمَّا ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ فَهُوَ مِنْ مُتَأَخِّرِيْ الشَّافِعِيَّةِ ، وَعَقِيْدَتُهُ عَقِيْدَةُ الأَشَاعِرَةِ النُّفَاتِ لِلصِّفَاتِ .

إِنَّ كَلَامَهُ فِيْ الإِمَامَيْنِ الجَلِيْلَيْنِ السَّنُوْسِيِّ وَابنِ حَجَرٍ الهَيْتَمِيِّ وَاضِحُ الكَذِبِ وَالِافْتِرَاءِ ، وَتَضْلِيْلٌ بَيِّنٌ ، وَمُخَالِفٌ لِمَا هُوَ مَعْلُوْمٌ لَدَى جَمَاهِيْرِ المسْلِمِيْنَ ، وَلِلْوَاقِعِ المشَاهَدِ ، فَالسَّنُوْسِيُّ إِمَامٌ عَظِيْمٌ وَمُحَقِّقٌ كَبِيْرٌ ، وَابنُ حَجَرٍ إِمَامٌ حَافِظٌ فَقِيْهٌ خَاتِمَةُ الفُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ ، فَيَا تُرَى ! مَتَى يُصْبِحُ الكَذِبُ فِيْ الدِّيْنِ مُبَاحًا وَالتَّضْلِيْلُ حَلَالًا ؟.

[3] الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بنُ سَحْمَانَ [1349 هـ] في كِتَابِه [تنبيه ذوي الألباب السليمة صـ 18] ومِنْهَا مَا ذَكَرَه فِيْ [الكواكبِ في صـ 24] : قَالَ فِي مَعْنَى الِاسْتِوَاءِ : (استواءً منزَّهاً عَنِ

المِمَاسَّةِ وَالتَّمكُّن وَالحُلُولِ) : فَاعْلَمْ أنَّ هَذَا القَوْلَ قَوْلُ مُبْتَدِعٍ مُخْتَرِعٍ لَمْ يَذْكُرْهُ أحدٌ مِنْ أَهْلِ العلمِ مِنْ سَلَفِ هذِهِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا الَّذِيْنَ لهُمْ قَدَمُ صِدْقٍ فِيْ العَالَمِيْنَ .

هَذَا كَذِبٌ صَرِيْحٌ وَبُهْتَانٌ مُبِيْنٌ ، فَقَدْ قَالَ هَذِهِ الجُمْلَةَ عَدَدٌ مِنَ السَّلَفِ كَالإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ وَالخَطَّابِيِّ وغَيْرِهِمَا ، بَلْ وَافَقَهُمَا عُلَمَاءُ السَّلَفِ عَلَى ذَلِكَ .

[4] **الشَّيْخُ عبدُ العَزِيْزِ ابنُ بَازٍ** [1420 هـ] مُفْتِيْ الوَهَّابِيَّةِ مُدَلِّسًا وَمُفْتَرِيًا عَلَى الإِمَامِ الحَافِظِ ابنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيِّ فِيْ مُرَادِ لَفْظِ (الجُمْهُوْرُ) فِيْ شَرْحِهِ لِصَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِحَدِيْثِ النُّزُوْلِ فِي كِتَابِ التَّهَجُّدِ فَقَالَ : قَوْلُهُ ﷺ : " **يَنزِلُ رَبُّنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا** ". اِسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ أَثْبَتَ الجِهَةَ ، وَقالَ هِيَ جِهَةُ العُلُوِّ ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ الجُمْهُوْرُ ، لِأَنَّ القَوْلَ بِذَلِكَ يُفْضِيْ إِلَى التَّحَيُّزِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ . فَعَلَّقَ ابنُ بازٍ عَلَى لفْظِ (**الجُمْهُوْرُ**) وَقَالَ : **مُرَادُهُ بِالجُمْهُوْرِ جُمْهُوْرُ أَهْلِ الكَلَامِ** .

وَهَذَا التَّعْلِيْقُ بَعِيْدٌ كُلُّ البُعْدِ عَنْ مُرَادِ المؤَلِّفِ ، وَتَغْيِيْرٌ وَاضِحٌ لِلحَقَائِقِ ، وَتَضْلِيْلٌ ظَاهِرٌ لِلنَّاسِ مِنْ عَوَامِ المسلِمِيْنَ ، لأَنَّ مُرَادَ الإِمَامِ هُوَ جُمْهُوْرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وهَذَا الصَّنِيْعُ إِنْ كَانَ عَنْ عِلْمٍ وَتَعَمُّدٍ يُفَسَّقُ وَيُعَزَّرُ .

[5] الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّيْنِ الأَلْبَانِيُّ مُحَدِّثُ الوَهَّابِيَّةِ مُدَلِّسًا وَمُفْتَرِيًا عَلَى العَلَّامَةِ الفقيهِ شَيْخِ الأَزْهَرِ إِبْرَاهِيْمَ البَاجُورِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى **[1276 هـ]** ، وَيُحَرِّفُ كَلَامَهُ حَيْثُ قالَ فِيْ مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ [سِلْسِلَةُ الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ صـ 5] : وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ يَقِيْنًا عُلَمَاءُ الكَلَامِ ، كَيْفَ وَهُمُ القَائِلُوْنَ : **عِلْمُ السَّلَفِ أَسْلَمُ ، وعِلْمُ الخَلَفِ أَعْلَمُ وأَحْكَمُ** . وهَذَا هُوَ الكُفْرُ بِعَيْنِهِ . وَأَسْنَدَ هَذَا القَوْلَ فِيْ هَامِشِ الكِتَابِ بِقَوْلِهِ : أُنْظُرْ : حَاشِيَةَ البَاجُوْرِيِّ .

وَحَقِيْقَةُ كَلَامِ العَلَّامَةِ البَاجُورِيِّ هِيَ : طَرِيْقَةُ السَّلَفِ وَهُمْ مَنْ كَانُوا قَبْلَ الخَمْسِمَائةِ ، وَقِيْلَ : القُرُوْنُ الثَّلَاثَةُ : الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُوْنَ وَأَتْبَاعُ التَّابِعِيْنَ ، **وطَرِيْقَةُ الخَلَفِ أَعْلَمُ وأَحْكَمُ** ، لِمَا فِيْهَا مِنْ مَزِيْدِ الإِيْضَاحِ وَالرَّدِّ عَلَى الخُصُوْمِ ، وَهِيَ الأَرْجَحُ ، وَلِذَلِكَ قَدَّمَ المصَنِّفُ ، **وَطَرِيْقَةُ السَّلَفِ أَسْلَمُ** لِمَا فِيْهَا مِنَ السَّلَامَةِ مِنْ تَعْيِيْنِ مَعْنًى قَدْ يَكُوْنُ غَيْرَ مُرَادٍ لَهُ تَعَالَى .

وَيَفْتَرِيْ الأَلْبَانِيُّ أَيْضًا عَلَى كِبَارِ شُيُوخِ الأَزْهَرِ الشَّرِيْفِ تَدْلِيْسًا وَتَضْلِيْلًا ، فَقَدْ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [التَّوحِيْدُ أَوَّلًا يَا دُعَاةَ الإِسْلَامِ صـ 22] : لَوْ سَأَلْتَ اليَوْمَ كِبَارَ شُيُوْخِ الأَزْهَرِ مَثَلًا : أَيْنَ اللهُ ؟ لَقَالُوْا لَكَ : **فِيْ كُلِّ مَكَانٍ** ، بَيْنَمَا الجَارِيَةِ أَجَابَتْ بِأَنَّهُ فِيْ السَّمَاءِ ، وَأَقَرَّهَا النَّبِيُّ ﷺ .

وهَذَا اتِّهَامٌ بَاطِلٌ غَيْرُ مُوْجُوْدٍ فِي أرضِ الوَاقِعِ ، وَفِرْيَةٌ خَبِيْثَةٌ ، وَتَضْلِيْلٌ ظَاهِرٌ ، وَفِعْلُ مَنْ غَابَتْ عَنْهُمْ مُرَاقَبَةُ اللهِ تَعَالَى ، وَنَحْنُ نَتَحَدَّى كُلَّ مَنْ وَافَقَ الأَلْبَانِيَّ فِيْ هَذَا - إِنْ كَانَ ذَلِكَ حَقًّا مَا يَعْتَقِدُهُ كِبَارُ شُيُوْخِ الأَزْهَرِ - أَنْ يَدُلُّوْنَا أَوْ يَأْتُوْنَا بِكَلَامٍ لِكِبَارِ شُيُوْخِ الأَزْهَرِ مَكْتُوبًا أَوْ مَسْمُوعًا فِيْ ذَلِكَ ، إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ .

وَيَفْتَرِيْ أَيْضًا عَلَى الإِمَامِ العَلَّامَةِ السُّبْكِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى [756 هـ] ، حَيْثُ نَقَلَ فِيْ مُقَدِّمَةِ تَقْدِيْمِهِ لِكِتَابِ [مُخْتَصَرُ العُلُوِّ للعَلِيِّ الغَفَّارِ ص 32 – 33] كَلَامَ الحَافِظِ السُّبْكِيِّ مَبْتُوْرًا مُغَيَّرًا لِمُرَادِهِ الحَقِيْقِيِّ لِإِيْهَامِ النَّاسِ عَلَى أَنَّ رَأْيَهُ مُوَافِقٌ لِلإِمَامِ المفَسِّرِ السُّبْكِيِّ فِيْ هَذِهِ المسْأَلَةِ : وَلَيْسَ عَلَى العَقَائِدِ أَضَرُ مِنْ شَيْئَيْنِ : عِلْمِ الكَلَامِ وَالحِكْمَةِ اليُوْنَانِيَّةِ (...) وَجَمِيْعُ الفِرَقِ الثَّلَاثِ فِيْ كَلَامِهِمْ مُخَاطَرَةٌ ، إِمَّا خَطَأٌ فِيْ بَعْضِهِ ، وَإِمَّا سُقُوْطُ هَيْبَتِهِ ، وَالسَّالِمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ ، وَعُمُومُ النَّاسِ البَاقُوْنَ عَلَى الفِطْرَةِ السَّلِيْمَةِ .

وَكَلَامُ الإِمَامِ السُّبْكِيِّ الَّذِيْ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [السَّيْفُ الصَّقِيْلُ فِيْ الرَّدِّ عَلَى ابنِ زُفَيل ص 424–425] : وَلَيْسَ عَلَى العَقَائِدِ أَضَرُ مِنْ شَيْئَيْنِ : عِلْمِ الكَلَامِ وَالحِكْمَةِ اليُوْنَانِيَّةِ ، وَهُمَا فِيْ الحَقِيْقَةِ عِلْمٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ العِلْمُ الإِلَهِيُّ ، لَكِنَّ اليُوْنَانَ طَلَبُوهُ بِمُجَرَّدِ عُقُوْلِهِمْ ،

وَالمتَكَلِّمُوْنَ طَلَبُوْهُ بِالعَقْلِ والنَّقْلِ مِعًا ، وَافْتَرَقُوْا ثَلَاثَ فِرَقٍ ، إِحْدَاهَا غُلِبَ عَلَيْهَا جَانِبُ العَقْلِ وَهُمُ المعْتَزِلَةُ ، وَالثَّانِيَةُ غُلِبَ عَلَيْهَا جَانِبُ النَّقْلِ وَهُمُ الحَشْوِيَّةُ ، وَالثَّالِثَةُ مَا غُلِبَ عَلَيْهَا أَحَدُهُمَا ، بَلْ بَقِيَ الأَمْرَانِ مَرْعِيَّيْنِ عِنْدَهَا عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ ، وَهُمُ الأَشْعَرِيَّةُ ، وَجَمِيْعُ الفِرَقِ الثَّلَاثِ فِيْ كَلَامِهِمْ مُخَاطَرَةٌ ، إِمَّا خَطَأٌ فِيْ بَعْضِهِ ، وإِمَّا سُقُوْطُ هَيْبَتِهِ ، والسَّالِمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ مَا كَانَ عَلِيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُوْنَ وَعُمُومُ النَّاسِ البَاقُوْنَ عَلَى الفِطْرَةِ السَّلِيْمَةِ .

وَهَذَا التَّعَمُّدُ فِيْ بَتْرِ النَّصِّ مِنْ صَنِيْعِ مُبْتَدِعٍ مُتَعَصِّبٍ ، وَشَاذٍّ مُعَانِدٍ مُسْتَكْبِرٍ ، وَهُوَ خِيَانَةٌ كَبِيْرَةٌ ، وَلَا خَيْرَ فِيْمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، عَصَمَنَا اللهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ آمِيْن .

[6] الشَّيْخُ حَمُّوْدُ بنُ عَبْدِ اللهِ التُّوَيْجِرِيُّ مُفْتَرِيًا عَلَى الإِمَامِ المفَسِّرِ القُرْطُبِيِّ [761 هـ] وَيُغَيِّرَ مُرَادَهُ بِبَتْرٍ وَقَطْعِ كَلَامِهِ حَيْثُ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [إِثْبَاتُ عُلُوِّ اللهِ ومُبَايَنَتِهِ لِخَلْقِهِ ص 16] :

وَقالَ القُرْطُبِيُّ فِيْ تَفْسِيْرِهِ فِيْ الكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : " **أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ** ". قَالَ المحَقِّقُوْنَ : أَأَمِنْتُمْ مَنْ فَوْقَ السَّمَاءِ ، كَقَوْلِهِ : " **فَسِيْحُوْا فِيْ الأَرْضِ** ". أَيْ فَوْقَهَا . انْتَهَى .

وَكَلَامُ الإِمَامِ القُرْطُبِيِّ مِنْ مَصْدَرِهِ عِنْدَ تَفْسِيْرِهِ لِسُوْرَةِ المُلْكِ هُوَ : قَالَ المحَقِّقُوْنَ : أَأَمِنْتُمْ مَنْ فَوْقَ السَّمَاءِ ، كَقَوْلِهِ : " **فَسِيْحُوْا فِيْ الأَرْضِ** ". أَيْ فَوْقَهَا لَا بِالمُمَاسَّةِ وَالتَّحَيُّزِ ، لَكِنْ بِالقَهْرِ وَالتَّدْبِيْرِ ، وَقِيْلَ : مَعْنَاهُ : أَأَمِنْتُمْ مَنْ عَلَى السَّمَاءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِيْ جُذُوْعِ النَّخْلِ** ". [طه : 71] أَيْ عَلَيْهَا . وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ مُدَبِّرُهَا وَمَالِكُهَا ، كَمَا يُقَالُ : فُلَانٌ عَلَى العِرَاقِ وَالحِجَازِ . أَيْ وَالِيْهَا وَأَمِيْرُهَا . وَالأَخْبَارُ فِيْ هَذَا البَابِ كَثِيْرَةٌ صَحِيْحَةٌ مُنْتَشِرَةٌ مُشِيْرَةٌ إِلَى العُلُوِّ ، لَا يَدْفَعُهَا إِلَّا مُلْحِدٌ أَوْ جَاهِلٌ مُعَانِدٌ ، وَالمرَادُ بِهَا : تَوْقِيْرُهُ وَتَنْزِيْهُهُ عَنِ السُّفْلِ وَالتَّحْتِ ، وَوَصْفُهُ بِالعُلُوِّ وَالعَظَمَةِ ، لَا بِالأَمَاكِنِ وَالجِهَاتِ وَالحُدُوْدِ ، لِأَنَّهَا صِفَاتُ الأَجْسَامِ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَلِأَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الأَمْكِنَةَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهَا ، وَكَانَ فِيْ أَزَلِهِ قَبْلَ خَلْقِ المكَانِ وَالزَّمَانِ ، وَلَا مَكَانَ لَهُ وَلَا زَمَانَ ، وَهُوَ الآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ .

وَيَفْتَرِيْ أَيْضًا عَلَى الإِمَامِ النَّوَوِيِّ رحمه اللهُ تعالَى [676 هـ] ، فَقَدْ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [الرَّدُّ القَوِيُّ عَلَى الرِّفَاعِيِّ والمَجْهُوْلِ وابنِ عَلَوِي وبَيَانُ أَخْطَائِهِمْ فِيْ المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ صـ 12] : وَلَوْ كَانَ الاِحْتِفَالُ بِالمَوْلِدِ خَيْرًا لَسَبَقَ إِلَيْهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوْا أَسْبَقَ إِلَى الخَيْرِ وَأَحْرَصَ عَلَيْهِ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ ، وَقَدْ قَالَ النَّوَوِيُّ فِيْ [تَهْذِيْبُ الأَسْمَاءِ واللُّغَاتِ] : البِدْعَةُ فِيْ الشَّرْعِ هِيَ إِحْدَاثُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيْ عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ . انْتَهَى .

وَحَقِيْقَةُ كَلَامِ الإِمَامِ النَّوَوِيّ فِيْ كِتَابِهِ [تَهْذِيْبُ الأَسْمَاءِ اللُّغَاتِ] : (بدع) البِدْعَةُ بِكَسْرِ البَاءِ فِيْ الشَّرْعِ هِيَ : إِحْدَاثُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيْ عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ ، وَهِيَ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى حَسَنَةٍ وَقَبِيْحَةٍ ، قالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ المجْمَعُ عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلالَتِهِ وَتَمَكُّنِهِ فِيْ أَنْوَاعِ العُلُوْمِ وَبَرَاعَتِهِ أَبُوْ مُحَمَّدٍ عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللهُ [660 هـ] وَرَضِيَ عَنْهُ فِيْ آخِرِ كِتَابِ القَوَاعِدِ : البِدْعَةُ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى وَاجِبَةٍ وَمُحَرَّمَةٍ وَمَنْدُوْبَةٍ وَمَكْرُوْهَةٍ وَمُبَاحَةٍ ... وَالطَّرِيْقُ فِيْ ذَلِكَ أَنْ تُعْرَضَ البِدْعَةُ عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرِيْعَةِ ، فَإِنْ دَخَلَتْ فِيْ قَوَاعِدِ الإِيْجَابِ فَهِيَ وَاجِبَةٌ ، أَوْ فِيْ قَوَاعِدِ التَّحْرِيْمِ فَمُحَرَّمَةٌ ، أَوِ النَّدْبِ فَمَنْدُوْبَةٌ ، أَوِ المكْرُوْهِ فَمَكْرُوْهَةٌ ، أَوِ المبَاحِ فَمُبَاحَةٌ .

[7] الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِين مُفْتَرِيًا عَلَى الإِمَامِ الجُوَيْنِيّ وَمُكَذِّبًا عَلَيْهِ فَقَدْ نَسَبَ إِلَيْهِ كَلَامًا لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَقُوْلَهُ الإِمَامُ أَبَدًا ، حَيْثُ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [شرحُ الكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ صـ 264] : يَقُوْلُ الجُوَيْنِيُّ عَفَا اللهُ عَنْهُ :

339 وَكِلَاهُمَا فِيْ قُرْبِهِ مِنْ رَبِّهِ *** سُبْحَانَهُ إِذْ ذَاكَ مُسْتَوِيَانِ .

سُبْحَانَ اللهِ ! هَذَا الَّذِيْ وَصَلَ إِلَى مَكَانٍ سَمِعَ فِيْهِ صَرِيْفَ الأَقْلَامِ كَرَجُلٍ فِيْ بَطْنِ الحُوْتِ فِيْ الأَرْضِ فِيْ القُرْبِ مِنَ اللهِ ! ، هَذَا يَقُوْلُ هَكَذَا لِأَنَّهُ يَقُوْلُ : **إِنَّ اللهَ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ** ، وَإِذَا كَانَ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ لَزِمَ أَنْ يَكُوْنَ النَّبِيَّانِ عِنْدَهُ مُسْتَوِيَيْنِ .

إِنَّ قَوْلَهُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَحَدِ الأَمْرَيْنِ : عَدَمِ فَهْمِ المرَادِ الصَّحِيْحِ مِنَ الإِمَامِ ، وَافْتِرَائِهِ الظَّاهِرِ وَكَذِبِهِ السَّافِرِ عَلَى الإِمَامِ ، وَنَحْنُ نَتَحَدَّى كُلَّ مَنْ وَافَقَ هَذَا الشَّيْخَ (إِنْ كَانَ حَقًّا الإِمَامُ الجُوَيْنِيُّ يَقُوْلُ هَذَا الكَلَامَ) أَنْ يَدُلُّوْنَا أَوْ يَأْتُونا بِنَصٍّ كَلَامِهِ فِيْ ذَلِكَ ، فَإِنَّ البَيِّنَةَ عَلَى المدَّعِيْ .

وَيَفْتَرِيْ أَيْضًا عَلَى السَّادَةِ الأَشَاعِرَةِ عُمُوْمًا وَيَكْذِبُ عَلَيْهِمْ تَضْلِيْلًا لِعَوَامِ المسلِمِيْنَ ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [**مَجْمُوْعُ فَتَاوَى ورِسَالَةُ فَضِيْلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ صَالحِ العُثَيْمَيْن ص 272**] : إِنَّكُمْ لَوْ تَأَمَّلْتُمْ طَرِيْقَةَ الأَشَاعِرَةِ فِيْ بَابِ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ حَقَّ التَّأَمُّلِ لَتَبَيَّنَ لَكُمْ أَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلتَّرَدُّدِ فِيْ شَأْنِهِمْ ، وَلَا لِتَهَيُّبِ إِبْطَالِ طَرِيْقَتِهِمْ ... وَاللهُ يَقُوْلُ عَنْ نَفْسِهِ : " الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى ". وَهُمْ (**أي الأَشَاعِرَةُ**) يَقُوْلُوْنَ : مَا اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ .

كَيْفَ سَمَحَ هَذَا الشَّيْخُ لِنَفْسِهِ أَنْ يَقُوْلَ مَا لَا يَعْلَمُ ؟ وَكَيْفَ تَجَرَّأَ فِيْ التَّقَوُّلِ عَلَى الآخَرِيْنَ بِمَا لَا يَقُوْلُونَهُ ؟ أَلَا يَتَّقِي اللهَ تَعَالَى فِيْ ذَلِكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ .

[8] الشَّيْخُ إِسْمَاعِيْلُ الأَنْصَارِيُّ [**1417 هـ**] وَهُوَ يَكْذِبُ عَلَى الأَئِمَّةِ وَيَفْتَرِيْ عَلَيْهِمْ بِبَتْرِ كَلَامِهِمْ حَسْبَ هَوَاهُ ، حَيْثُ قَالَ فِيْ كِتَابِ [**رَسَائِلُ فِيْ حُكْمِ الاِحْتِفَالِ بِالمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ ص 444**] : وَقَالَ السَّخَاوِيُّ فِيْ فَتَاوِيْهِ : عَمَلُ المَوْلِدِ الشَّرِيْفِ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ

السَّلَفِ الصَّالِحِ فِيْ القُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الفَاضِلَةِ ، وَإِنَّمَا حَدَثَ بَعْدُ . وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنِ السَّخَاوِيِّ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ يُوْسُفَ الصَّالِحِيُّ الشَّامِيُّ فِيْ الجُزْءِ الأَوَّلِ مِنْ سِيْرَتِهِ [سُبُلُ الهُدَى والرَّشَادِ فِيْ سِيْرَةِ خَيْرِ العِبَادِ ص 439] ، وَالملَّا عَلِيٌّ القَارِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [المَوْرِدُ الرَّوِيُّ فِيْ المَوْلِدِ النَّبَوِيْ ص 24] ، وَقَالَ الشَّيْخُ نَصْرُ الدِّيْنِ المبَارَكِ الشَّهِيْرُ بِابْنِ الطَّبَّاخِ فِيْ فَتْوَى بِخَطِّهِ : لَيْسَ هَذَا (أي عَمَلُ المَوْلِدِ) مِنَ السُّنَنِ . وَقَالَ الشَّيْخُ ظَهِيْرُ الدِّيْنِ جَعْفَرُ التَّزْمَنْتِيُّ فِيْ عَمَلِ المَوْلِدِ : هَذَا الفِعْلُ لَمْ يَقَعْ فِيْ الصَّدْرِ الأَوَّلِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مَعَ تَعْظِيْمِهِمْ وَحُبِّهِمْ لَهُ (أي النَّبِيِّ ﷺ) إِعْظَامًا وَمَحَبَّةً لَا يَبْلُغُ جَمْعُنَا الوَاحِدَ مِنْهُمْ وَلَا ذَرَّةً مِنْهُ .

وَكَلَامُ الحَافِظِ السَّخَاوِيِّ بِتَمَامِهِ هُوَ : عَمَلُ المَوْلِدِ الشَّرِيْفِ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِيْ القُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الفَاضِلَةِ ، وَإِنَّمَا حَدَثَ بَعْدُ ، ثُمَّ لَا زَالَ أَهْلُ الإِسْلَامِ فِيْ سَائِرِ الأَقْطَارِ والمدُنِ الكِبَارِ يَحْتَفِلُوْنَ فِيْ شَهْرِ مَوْلِدِهِ ﷺ بِعَمَلِ الوَلَائِمِ البَدِيْعَةِ المشْتَمِلَةِ عَلَى الالأُمُوْرِ البَهْجَةِ الرَّفِيْعَةِ ، وَيَتَصَدَّقُوْنَ فِيْ لَيَالِيْهِ بِأَنْوَاعِ الصَّدَقَاتِ ، وَيُظْهِرُوْنَ السُّرُوْرَ ، وَيَزِيْدُونَ فِيْ المبَرَّاتِ ، وَيَعْتَنُونَ بِقِرَاءَةِ مَوْلِدِهِ الكَرِيْمِ وَيَظْهَرُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَرَكَاتِهِ كُلُّ فَضْلٍ عَمِيْمٍ .

وَتَمَامُ كَلَامِ الشَّيْخِ ابْنِ الطَبَّاخِ هُوَ : لَيْسَ هَذَا (أي عَمَلُ المَوْلِدِ) مِنَ السُّنَنِ ، وَلَكِنْ إِذَا أَنْفَقَ فِيْ هَذَا اليَوْمِ وَأَظْهَرَ السُّرُوْرَ فَرَحًا بِدُخُوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِيْ الوُجُوْدِ ، وَاتَّخَذَ السَّمَاعَ الخَالِيَ عَنِ اجْتِمَاعِ المرْدَانِ ، وَإِنْشَاءِ مَا يُثِيْرُ نَارَ الشَّهْوَةِ مِنَ العِشْقِيَّاتِ وَالمشَوِّقَاتِ

لِلشَّهَوَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ كَالقَدِّ وَالخَدِّ وَالعَيْنِ وَالحَاجِبِ ، وَإِنْشَاءَ مَا يُشَوِّقُ إِلَى الآخِرَةِ وَيُزَهِّدُ فِيْ الدُّنْيَا ، فَهَذَا اجْتِمَاعٌ حَسَنٌ يُثَابُ قَاصِدُ ذَلِكَ وَفَاعِلُهُ عَلَيْهِ .

وَتَمَامُ كَلَامِ الشَّيْخِ التَّزمَنْتِيِّ هُوَ : هَذَا الفِعْلُ لَمْ يَقَعْ فِيْ الصَّدْرِ الأَوَّلِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مَعَ تَعْظِيْمِهِمْ وَحُبِّهِمْ لَهُ (**أي النَّبِيّ** ﷺ) إِعْظَامًا وَمَحَبَّةً لَا يَبْلُغُ جَمْعُنَا الوَاحِدَ مِنْهُمْ وَلَا ذَرَّةً مِنْهُ ، وَهِيَ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ إِذَا قَصَدَ فَاعِلُهُ جَمْعَ الصَّالِحِيْنَ وَالصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِطْعَامَ الطَّعَامِ لِلفُقَرَاءِ والمِسَاكِيْنِ ، وَهَذَا القَدْرُ يُثَابُ عَلَيْهِ بِهَذَا الشَّرْطِ فِيْ كُلِّ وَقْتٍ .

أَيْنَ الأَمَانَةُ العِلْمِيَّةُ فِيْ النَّقْلِ ؟ مَتَى قَامَ هَذَا الدِّيْنُ العَظِيْمُ عَلَى أَسَاسِ الكَذِبِ وَالافْتِرَاءِ ؟ أَهَكَذَا يَكُوْنُ حَالُ مَنْ أَحَبَّهُ اللهُ وَرَسُوْلُهُ ؟ ثُمَّ هَذَا الفِعْلُ بِلَا شَكٍّ تَدْلِيْسٌ وَتَضْلِيْلٌ ، وَهُوَ مِنَ الكَبَائِرِ ، وَهِيَ مِنَ المُهْلِكَاتِ ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ .

[9] الشَّيْخُ صَالِحُ الفُوْزَان مُفْتَرِيًا عَلَى أَعْلَامِ المسْلِمِيْنَ مِنَ الصُّوْفِيَّةِ ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ **[شَرحُ رِسَالَةِ الدَّلَائِلِ صـ 45]** : فَاذْكُرِ التَّوْحِيْدِ عِنْدَ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالبِدَعِ وَعِنْدَ الصُّوْفِيَّةِ وَانْظُرْ مَاذَا يَفْعَلُوْنَ بِكَ ؟ لَا يَرْضُونَ أَنَّكَ تَذْكُرُ التَّوْحِيْدَ أَبَدًا ، أَبْغَضُ شَيْءٍ إِلَيْهِمْ ذِكْرُ التَّوْحِيْدِ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ **[صـ 77]** : قَوْلُهُ (وَأَنَّ عِبَادَةَ القُبَابِ) الَّتِيْ عَلَى

القُبُوْرِ المعْرُوْفَةِ فِيْ بِلَادِ الإِسْلَامِ مَعَ الأَسَفِ ، وَأَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ البِنَاءَ عَلَى القُبُوْرِ كَمَا يَقُوْلُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ هُمُ الشِّيْعَةُ الفَاطِمِيُّونَ فِيْ مِصْرَ وَفِيْ غَيْرِهَا ، لَمَّا اسْتَوْلُوْا عَلَى المغْرِبِ وَعَلَى مِصْرَ بَنَوْا القُبَابَ عَلَى القُبُوْرِ ، ثُمَّ قَلَّدَهُمْ الصُّوْفِيَّةُ وَالخَرَافِيُّونَ مِنْ غَيْرِ الشِّيْعَةِ ، فَصَارُوْا يَبْنُوْنَ عَلَى القُبُوْرِ ، وَالمسْجِدُ الَّذِيْ لَا يُوْجَدُ فِيْهِ قَبْرٌ لَيْسَ لَهُ قِيْمَةٌ عِنْدَهُمْ ، فَلَا يَذْهَبُوْنَ إِلَى المسَاجِدِ الخَالِيَةِ مِنَ القُبُوْرِ .

هَذَا كَلَامٌ فِيْ غَايَةِ الاِفْتِرَاءِ ، وَبَعِيْدٌ كُلَّ البُعْدِ فِيْ الوَاقِعِ المشَاهَدِ ، وَمَا قَادَهُ إِلَى هَذَا إِلَّا التَّعَالِيْ وَالتَّعَصُّبُ لِمَا هُوَ عَلَيْهِ ، وَتَضْلِيْلُ النَّاسِ ، وَغَرْسُ كَرَاهِيَةِ المسْلِمِيْنَ لِلصُّوْفِيَّةِ ، وَهَذَا الفِعْلُ كَبِيْرَةٌ مِنَ الكَبَائِرِ المهْلِكَةِ إِنْ صَدَرَ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ ، فَكَيْفَ إِذَا صَدَرَ مِنَ الشُّيُوْخِ الَّذِيْنَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ ؟ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظِيْمِ .

وَيَكْذِبُ الفُوْزَان جِهَارًا بِلَا اسْتِحْيَاءٍ عِنْدَمَا قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [**البَيَانُ لأَخْطَاءِ بَعْضِ الكُتَّابِ صـ 284**] : وَعَمَلُ المولِدِ فِيْ الإِسْلَامِ إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَ القُرُوْنِ المفَضَّلَةِ فِيْ القَرْنِ السَّادِسِ ، وَلَمْ يَكُنْ الَّذِيْ أَحْدَثَ مِنْ عُلَمَاءِ المسلمينَ ، وَلَمْ يَكُنْ بِفَتْوَى مِنْ عُلَمَاءِ المسلمين ، بَلْ أَحْدَثَهُ مَلِكٌ مِنَ الملُوْكِ ، قَلَّدَ بِهِ مَنْ حَوْلَهُ مِنْ دُوَلِ النَّصَارَى ، وَقِيْلَ : إِنَّ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَهُ الفَاطِمِيُّوْنَ .

إِنَّ هَذَا الكَلَامَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ رَجُلَيْنِ اثْنَيْنِ : جَاهِلٍ غَابَ عَنْهُ الحَقَائِقُ التَّارِيْخِيَّةُ أَوْ عَالِمٌ مُدَلِّسٌ مُفْتَرٍ صَاحِبُ الهَوَى ، لِأَنَّ الحَقِيْقَةَ خِلَافُ قَوْلِهِ ، فَقَدْ قَالَ **الإِمَامُ الحَافِظُ أَبُو شَامَةَ المَقْدِسِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى [665 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [البَاعِثُ عَلَى إِنْكَارِ البِدَعِ والحَوَادِثِ صـ 21] : وَمِنْ أَحْسَنِ مَا ابْتُدِعَ فِي زَمَانِنَا مَا يُفْعَلُ فِيْ اليَوْمِ المُوَافِقِ لِيَوْمِ مَوْلِدِهِ ﷺ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَالمَعْرُوْفِ وَإِظْهَارِ الزِّيْنَةِ وَالسُّرُوْرِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مَعَ مَا فِيْهِ مِنَ الإِحْسَانِ إِلَى الفُقَرَاءِ مُشْعِرٌ بِمَحَبَّتِهِ ﷺ وَتَعْظِيْمِهِ وَجَلَالَتِهِ فِيْ قَلْبِ فَاعِلِهِ ، وَشُكْرِ اللهِ تَعَالَى عَلَى مَا مَنَّ بِهِ مِنْ إِيْجَادِ رَسُوْلِهِ الَّذِيْ أَرْسَلَهُ رَحْمَةً لِلعَالَمِيْنَ وَعَلَى جَمِيْعِ المُرْسَلِيْنَ ، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِالمُوْصِلِ الشَّيْخُ عُمَرُ بنُ مُحَمَّدٍ المُلَّا (أي هُوَ شَيْخُ المُوْصِلِ فِيْ عَهْدِهِ وَوَلِيٌّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى) أَحَدُ الصَّالِحِيْنَ المَشْهُوْرِيْنَ ، وَبِهِ اقْتَدَى فِيْ ذَلِكَ صَاحِبُ إِرْبِلِ وَغَيْرُهُ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى .

وَقَالَ الحَافِظُ المُفَسِّرُ ابنُ كَثِيْرٍ الدِّمَشْقِيُّ فِيْ وَصْفِ المَلِكِ المُظَفَّرِ [630 هـ] : وَكَانَ يَعْمَلُ المَوْلِدَ الشَّرِيْفَ فِيْ رَبِيْعِ الأَوَّلِ ، وَيَحْتَفِلُ بِهِ احْتِفَالًا هَائِلًا ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ شَهْمًا شُجَاعًا بَطَلًا عَاقِلًا عَالِمًا عَادِلًا رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَقَدْ صَنَّفَ الشَّيْخُ أَبُوْ الخَطَّابِ بنُ دِحْيَةَ [633 هـ] لَهُ مُجَلَّدًا فِيْ المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ سَمَّاهُ [التَّنْوِيْرُ فِيْ مَوْلِدِ السِّرَاجِ المُنِيْرِ] فَأَجَازَهُ عَلَى ذَلِكَ بِأَلْفِ دِيْنَارٍ ، وَقَدْ طَالَتْ مُدَّتُهُ فِيْ المُلْكِ فِيْ زَمَانِ الدَّوْلَةِ الصَّلَاحِيَّةِ .

فانْظُرْ بَيْنَ الكَلامَيْنِ (أيْ كَلَامِ الفُوزَان وكَلَامِ الحَافِظَيْنِ أَبِيْ شَامَةَ وابنِ كَثِيْرٍ) مِنْ فَرْقٍ شَاسِعٍ أَحُدُهُمَا يَقُوْمُ عَلَى أَسَاسِ الكَذِبِ وَالافْتِرَاءِ وَالتَّدْلِيْسِ وَالتَّضْلِيْلِ ، وَالآخَرُ عَلَى أَسَاسِ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ ، فَالعَاقِلُ يُصَدِّقُ الأَمِيْنَ الصَّادِقَ ، وَيُكَذِّبُ الكَاذِبَ المُفْتَرِيَ ، وَالجَاهِلُ الأَحْمَقُ يُصَدِّقُ الكَاذِبَ المُفْتَرِيَ ، وَيُكَذِّبُ الأَمِيْنَ الصَّادِقَ ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ .

[10] الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الجَزَائِرِيُّ مُفْتَرِيًا عَلَى الحَافِظِ السَّيُوْطِيِّ [911 هـ] فِيْ نَقْلِهِ مِنْ كِتَابِهِ [الحَاوِيْ لِلفَتَاوَى] بِتَصَرُّفٍ فَرِيْدٍ مِنْ عِنْدِهِ مُغَيِّرٍ لِلمَعْنَى المُرَادِ تَدْلِيْسًا وَتَضْلِيْلًا ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِ [رَسَائِلُ فِيْ حُكْمِ الاحْتِفَالِ بِالمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ صـ 362/1] : وَمِنْ طَرِيْفِ مَا يُعْلَمُ فِيْ هَذَا الشَّأْنِ : أَنَّ السَّيُوْطِيَّ ذَكَرَ فِيْ كِتَابِهِ [الحَاوِي] أَنَّ المَلِكَ المُظَفَّرَ مُبْتَدِعُ بِدْعَةِ المَوْلِدِ قَدْ أَعَدَّ سَمَاطًا فِيْ أَحَدِ المَوَالِدِ الَّتِيْ يُقِيْمُهَا ، وَضَعَ عَلَيْهِ خَمْسَةَ آلَافِ رَأْسِ غَنَمٍ مَشْوِيٍّ ، وَعَشْرَةَ آلَافِ دَجَّاجَةٍ ، وَمِئَةَ فَرَسٍ ، وَمِئَةَ أَلْفِ زُبْدَةٍ ، وَثَلَاثِيْنَ أَلْفَ صَحْنِ حَلْوَى ، وَأَنَّهُ أَقَامَ سَمَاعًا لِلصُّوْفِيَّةِ مِنَ الظُّهْرِ إِلَى الفَجْرِ ، وَكَانَ يَرْقُصُ فِيْهِ بِنَفْسِهِ مَعَ الرَّاقِصِيْنَ ، فَكَيْفَ تَحْيَا أُمَّةٌ مُلُوْكُهَا دَرَاوِيْشُ يَرْقُصُوْنَ فِيْ حَفَلَاتِ البَاطِلِ ؟ وَإِنَّا للهِ وإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

وَإِنَّ الَّذِيْ قَالَهُ الحَافِظُ السَّيُوْطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِيْ حَاوِيْهِ هُوَ : وَكَانَ لَهُ آثَارٌ حَسَنَةٌ ، قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ فِيْ تَارِيْخِهِ : وَكَانَ يَعْمَلُ المَوْلِدَ الشَّرِيْفَ فِيْ رَبِيْعِ الأَوَّلِ ،

وَيَحْتَفِلُ بِهِ احْتِفَالًا هَائِلًا ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ شَهْمًا شُجَاعًا بَطَلًا عَاقِلًا عَالِمًا عَادِلًا رَحِمَهُ اللهُ وَأَكْرَمَ مَثْوَاهُ ... وَقَدْ طَالَتْ مُدَّتُهُ فِيْ المِلْكِ إِلَى مَاتَ وَهُوَ مُحَاصِرٌ لِلفَرَنجِ بِمَدِيْنَةِ عَكَّا سَنَةَ ثَلَاثِيْنَ وَسِتِّمَائِةٍ مَحْمُوْدُ السِّيْرَةِ وَالسَّرِيْرَةِ ... حَكَى بَعْضُ مَنْ حَضَرَ سِمَاطَ المظَفَّرِ فِيْ بَعْضِ الموَالِدِ أَنَّهُ أَعَدَّ فِيْ ذَلِكَ السَّمَاطِ خَمْسَةَ آلَافِ رَأْسِ غَنَمٍ مَشْوِيٍّ ، وَعَشْرَةَ آلَافِ دَجَّاجَةٍ ، وَمِئَةَ فَرَسٍ ، وَمِئَةَ أَلْفِ زُبْدَةٍ ، وَثَلَاثِيْنَ أَلْفَ صَحْنِ حَلْوَى ، وَكَانَ يَحْضُرُ عِنْدَهُ فِيْ المَوْلِدِ أَعْيَانُ العُلَمَاءِ وَالصُّوْفِيَّةِ ، فَيَخْلَعُ عَلَيْهِمْ وَيُطْلِقُ لَهُمْ ، وَيَعْمَلُ لِلصُّوْفِيَّةِ سَمَاعًا مِنَ الظُّهْرِ إِلَى الفَجْرِ ، وَيَرْقُصُ بِنَفْسِهِ مَعَهُمْ ، وَكَانَ يَصْرِفُ عَلَى المَوْلِدِ فِيْ كُلِّ سَنَةٍ ثَلَاثَمَائِةِ أَلْفِ دِيْنَارٍ ، وَكَانَتْ لَهُ دَارُ الضِّيَافَةِ لِلوَافِدِيْنَ مِنْ أَيِّ جِهَةٍ عَلَى أَيِّ صِفَةٍ ، فَكَانَ يَصْرِفُ عَلَى هَذِهِ الدَّارِ فِيْ كُلِّ سَنَةٍ مِئَةَ أَلْفِ دِيْنَارٍ ... وَكَانَ يَصْرِفُ عَلَى الحَرَمَيْنِ والمِيَاهِ بِدَرْبِ الحِجَازِ فِيْ كُلِّ سَنَةٍ ثَلَاثِيْنَ أَلْفَ دِيْنَارٍ ، هَذَا كُلُّهُ سِوَى صَدَقَاتِ السِّرِّ ، وَحَكَتْ زَوْجَتُهُ رَبِيْعَةُ خَاتُوْن بِنْتُ أَيُّوبَ أُخْتِ المِلكِ النَّاصِرِ صَلَاحِ الدِّيْنِ أَنَّ قَمِيْصَهُ كَانَ مِنْ كَرْبَاسٍ غَلِيْظٍ لَا يُسَاوِيْ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، قَالَتْ : فَعَاتَبْتُهُ فِيْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لُبْسِيْ ثَوْبًا بِخَمْسَةٍ ، وَأَتَصَدَّقُ بِالبَاقِيْ خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَلْبَسَ ثَوْبًا مُثَمَّنًا وَأَدَعَ الفَقِيْرَ وَالمِسْكِيْنَ .

أَتَعَجَّبُ مِنْ عَالِمٍ عَارِفٍ لِحَقِيْقَةِ الأَمْرِ لِقِرَاءِتِهِ لَهُ ، وَلَكِنَّهُ تَعَامَاهَا فَقَالَ بِخِلَافِهَا فَبِذَلِكَ قَدْ خَانَ الأَمَانَةَ ، وَحُسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيْلُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ

[11] الدُّكْتُوْرُ مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَن الخَمِيْسُ مُفْتَرِيًا عَلَى الإِمَامِ عَبْدِ القَادِرِ الجِيْلَانِيِّ [561هـ] فِيْ نَقْلِهِ فِيْ مَسْأَلَةِ الاِسْتِوَاءِ ، وَخَانَ أَمَانَةَ النَّقْلِ بِحَذْفِ مَا لَا يُعْجِبُهُ بَلْ مَا يُشِيْنُ مُعْتَقَدَهُ ، حَيْثُ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [حِوَارٌ مَعَ أَشْعَرِيٍّ صـ 40] : قَوْلُ عَبْدِ القَادِرِ الجِيْلَانِيِّ قَالَ : يَنْبَغِيْ إِطْلَاقُ صِفَةِ الاِسْتِوَاءِ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيْلٍ ، وَأَنَّهُ اِسْتِوَاءُ الذَّاتِ عَلَى العَرْشِ لَا عَلَى مَعْنَى العُلُوِّ (**أيْ عُلُوِ المَنْزِلَةِ**) وَالرِّفْعَةِ كَمَا قَالَتِ الأَشْعَرِيَّةُ وَلَا عَلَى مَعْنَى الاِسْتِيْلَاءِ كَمَا قَالَتِ المعْتَزِلَةُ .

وَالكَلَامُ الحَقِيْقِيُّ الَّذِيْ نُسِبَ إِلَى الإِمَامِ الجِيْلَانِيِّ هُوَ : يَنْبَغِيْ إِطْلَاقُ صِفَةِ الاِسْتِوَاءِ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيْلٍ ، وَأَنَّهُ اِسْتِوَاءُ الذَّاتِ عَلَى العَرْشِ ، لَا عَلَى مَعْنَى القُعُوْدِ وَالمِمَاسَّةِ كَمَا قَالَتِ المجَسِّمَةُ الكَرَّامِيَّةُ ، وَلَا عَلَى مَعْنَى العُلُوِّ (أيْ عُلُوِ المَنْزِلَةِ) وَالرِّفْعَةِ كَمَا قَالَتِ الأَشْعَرِيَّةُ ، وَلَا عَلَى مَعْنَى الاِسْتِيْلَاءِ كَمَا قَالَتِ المعْتَزِلَةُ .

إِنَّ فِيْ الكَلَامِ بَتْرًا ظَاهِرًا مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ ، وَهَذَا خِيَانَةٌ وَاضِحَةٌ وَتَضْلِيْلٌ بَيِّنٌ لَا يَفْعَلُهُ مَنْ كَانَ يَرْجُوْ لِقَاءَ رَبِّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ .

[12] الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ آلُ شَيْخٍ مُفْتَرِيًا عَلَى السَّادَةِ الأَشَاعِرَةِ وَيُسْنِدُ إِلَيْهِمْ مَا هُمْ بُرَآءٌ مِنْهُ تَدْلِيْسًا وَتَضْلِيْلًا ، فَقَدْ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [اللَّآلِئُ البَهِيَّةُ فِيْ شَرْحِ

العَقِيْدَةِ الوَاسِطِيَّةِ صـ 99] : وَقُوْلُهُ : " **لَيْسَ دُوْنَكَ شَيْءٌ** ". مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُوْنَ لَيْسَ دُوْنَ ذَاتِهِ شَيْءٌ ، أَو لَيْسَ دُوْنَ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَقُرْبِهِ شَيْءٌ ، وَالمِعْنَى الأَوَّلُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَزَّ وجَلَّ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ ، وَأَنَّهُ مُخْتَلِطٌ بِالخَلْقِ ، وَلِهَذَا اِسْتَدَلَّ بِهَذَا المِعْنَى المِعْتَزِلَةُ وَالأَشَاعِرَةُ ، فَقَالُوا : هُوَ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ . وَهَذَا قَوْلُ كُلِّ مَنْ يَنْفِيْ الاِسْتِوَاءَ .

[13] **اللُّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ والإِفْتَاءِ** وَهِيَ تَفْتَرِيْ عَلَى أَعْلَامِ الخَلَفِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ فِيْ قَوْلِهَا : ثَانِيًا : الخِلَافُ فِيْ مَسَائِلِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ بَيْنَ السَّلَفِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فِيْ قَوْلِهِمْ وَبَيْنَ الخَلَفِ ، فَالسَّلَفُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ لَا يُؤَوِّلُوْنَ نُصُوْصَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَسْمَاءِ اللهِ وَلَا يَصْرِفُوْنَهَا عَنْ حَقِيْقَتِهَا اللَّائِقَةِ بِجَلَالِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، بَلْ يُثْبِتُوْنَ للهِ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ حَقِيْقَةٌ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيْفٍ وَلَا تَشْبِيْهٍ لَهُ تَعَالَى بِخَلْقِهِ ، وَمِنْ غَيْرِ تَأْوِيْلٍ وَلَا تَعْطِيْلٍ ، أَمَّا الخَلَفِ فَإِنَّهُمْ يُؤَوِّلُوْنَ نُصُوْصَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ المِتَعَلِّقَةَ بِأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ ، أَوْ يُؤَوِّلُوْنَ بَعْضَهَا ، فَمَثَلًا قَوْلُهُ تَعَالَى : " **الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوى** ". يُفَسِّرُهُ السَّلَفُ بِأَنَّ اللهَ تعالَى ارْتَفَعَ وَعَلَا بِنَفْسِهِ ، فَهُوَ فَوْقَ العَرْشِ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ تَعَالَى ، وَيُفَوِّضُونَ فِيْ كَيْفِيَّةِ اسْتِوَائِهِ عَلَيْهِ ، أَمَّا الخَلَفُ فيُؤَوِّلُوْنَ الاِسْتِوَاءَ بِالاِسْتِيْلَاءِ عَلَى العَرْشِ وَمَا يَحْوِيْهِ وَالتَّسَلُّطِ عَلَى ذَلِكَ ، وَيَنْفُوْنَ عُلُوَّهُ عَلَى العَرْشِ حَقِيْقَةً ، فَلَيْسَ اللهُ تَعَالَى – فِيْ رَأْيِهِمْ – فَوْقَ العَالَمِ وَلَا

تَحْتَهُ وَلَا فِيْ أَيِّ جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِ العَالَمِ ، بَلْ هُوَ فِيْ زَعْمِهِمْ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ .

قَوْلُهُمَا هَذَا تَقَوُّلٌ وَكَذِبٌ ، وَتَدْلِيْسٌ وَاخْتِلَاقٌ ، وَلَا أَحَدَ مِنَ الأَشَاعِرَةِ يَقُوْلُ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى فِيْ كُلِّ مَكَانٍ بِذَاتِهِ ، أَلَا يَتَّقُوْنَ اللهَ تَعَالَى فِيْ ذَلِكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ . وَنَحْنُ نَتَحَدَّى كُلَّ مَنْ وَافَقَ هَذَا الشَّيْخَ وَهَذِهِ اللُّجْنَةَ (إِنْ كَانَ الأَشَاعِرَةُ حَقًّا يَقُوْلُوْنَ هَذَا الكَلَامَ) أَنْ يَدُلُّوْنَا أَوْ يَأْتُونَا بِنَصٍّ كَلَامِهِمْ فِيْ ذَلِكَ ، إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ .

[14] **المَجْلَسُ الإِسْلَامِيُّ فِيْ الجَزَائِرِ** مُفْتَرِيًا عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الصَّالِح رَمَضَان بِتَزْوِيْرِ تَعْلِيْقِهِ عَلَى قَوْلِهِ تعالَى : " **يَخَافُوْنَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُوْنَ مَا يُؤْمَرُونَ** ".

[النّحل : 50] : مِنْ فَوْقِهِمْ : الفَوْقِيَّة حَقِيْقَةً ثَابِتَةً بِلَا كَيْفٍ ، وقَوْلُ المتَكَلِّمِيْنَ : لَا يُحَدُّ بِزَمَانٍ وَلَا مَكَانٍ . كَلَامٌ لَا يَنْبَغِيْ الخَوْضُ فِيْهِ . فِيْ إِعَادَةِ طَبْعِ رِسَالَةِ العَقَائِدِ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الحَمِيْدِ ابنِ بَادِيْس رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى [1359 هـ] بِرِوَايَةِ وَتَعْلِيْقِ تِلْمِيْذِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الصَّالِحِ رَمَضَان .

وَأَمَّا تَعْلِيْقُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الصَّالِح رَمَضَان الحَقِيْقِيُّ فَهُوَ : مِنْ فَوْقِهِمْ : الفَوْقِيَّةُ مَعْنَوِيَّةٌ ، فَاللهُ سُبْحَانَهُ لَا يُحَدُّ بِزَمَانٍ وَلَا مَكَانٍ . وَالمعْنَى بَيْنَ الكَلَامَيْنِ بَوْنٌ وَتَغَايُرٌ وَاضِحٌ كَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، ثُمَّ التَّزْوِيْرُ مِنْ أَخْلَاقِ المبْتَدِعَةِ المفْسِدِيْنَ ، عَفَا اللهُ عَنْهُمْ .

[15] الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ ابنُ مَنيعٍ مُفْتَرِيًا عَلَى أُمَّةِ الإِسْلَامِ ، وَفِيْ مُقَدِّمَتِهِمْ أَئِمَّةُ الدِّيْنِ مِنَ المفَسِّرِيْنَ وَالحُفَّاظِ وَالفُقَهَاءِ حَيْثُ أَسْنَدَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا لَمْ يَقُوْلُوْهُ تَلْبِيْسًا وَتَضْلِيْلًا عَلَى عَوَامِ المسلمِيْنَ ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [حِوَارٌ مَعَ المَالِكِيِّ فِيْ رَدِّ مُنْكَرَاتِهِ وضَلَالَاتِهِ صـ 90] : نَقُوْلُ لِلمَالِكِيِّ (أي مُحَمَّد عَلَوِي المَالِكِيِّ) مَنْ هُمُ العُلَمَاءُ المسْلِمُونَ الَّذِيْنَ يَسْتَحْسِنُوْنَ المَوْلِدَ ، هَلْ هُمْ أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ ؟ قَطْعًا لَا ، هَلْ هُمُ التَّابِعُوْنَ ؟ قَطْعًا لَا ، هَلْ هُمْ تَابِعُوْا التَّابِعِيْنَ ؟ قَطْعًا لَا .

هَلْ مِنَ العُلَمَاءِ وَالمسْلِمِيْنَ مَنْ يُقِيْمُ المَوْلِدَ مِنْ أَهْلِ القُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ المفَضَّلَةِ ؟ قَطْعًا لَا ، مَنْ عُلَمَاءُ المسْلِمِيْنَ الَّذِيْنَ يَسْتَحْسِنُوْنَ المَوْلِدَ ؟ هَلْ هُمْ أَهْلُ الحَدِيْثِ وَشُرَّاحُهُ أَمْثَالَ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالنَّسَائِيِّ وَأَحْمَدَ وَابنِ مَاجه وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِيْ دَاوُدَ وَالبَيْهَقِيِّ وَالطَّبَرَانِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الحَدِيْثِ وَرِجَالِهِ ؟ .

مَنْ عَرَفُوْا سُنَّةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَنَذَرُوْا أَنْفُسَهُمْ لِخِدْمَتِهَا وَالتَّبْصِيْرِ بِهَا وَرَدِّ مَا لَيْسَ مِنْهَا مِمَّا يُرَادُ أَنْ يَكُوْنَ مِنْهَا ؟ **قَطْعًا لَا** ، هَلْ هُمْ أَئِمَّةُ الفُقَهَاءِ أَمْثَالَ أَبِيْ حَنِيْفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَابنِ حَزْمٍ وَالأَوْزَاعِيِّ وَالثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنْ فُقَهَاءِ الأُمَّةِ وَعُلَمَائِهَا ؟ **قَطْعًا لَا** ، هَلْ هُمْ عُلَمَاءُ التَّفْسِيْرِ أَمْثَالَ ابنِ كَثِيْرٍ وَابنِ جَرِيْرٍ وَالبَغَوِيِّ وَالقُرْطُبِيِّ وَابنِ العَرَبِيِّ وَغَيْرِهِمْ ؟ **قَطْعًا لَا** ، هَلْ هُمْ قَادَةُ القَرَامِطَةِ وَالفَاطِمِيِّيْنَ وَالرَّافِضَةِ بِمُخْتَلَفِ طَوَائِفِهِمْ وَنِحَلِهِمْ ؟ **اللَّهُمَّ نَعَمْ** ، هَل هُمْ أَهْلُ الطُّرُقِ الصَّوْفِيَّةِ مِنْ تِيْجَانِيَّةٍ وَسَنُوسِيَّةٍ

وَرِفَاعِيَّةٍ وَشَاذِلِيَّةٍ وَنَقْشَبَنْدِيَّةٍ وَنَحْوِهِمْ ؟ **اللَّهُمَّ نَعَمْ** ، هَلْ هُمْ عَوَامٌ مُغَرَّرٌ بِهِمْ مِنَ المَالِكِيِّ وَأَحْزَابِهِ وَأَسْلَافِهِ مِنْ دُعَاةِ البِدَعِ وَالمحْدَثَاتِ ؟ **اللَّهُمَّ نَعَمْ** .

قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ السَّخَاوِيُّ [902 هـ] : عَمَلُ المَوْلِدِ الشَّرِيْفِ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِيْ القُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الفَاضِلَةِ ، وَإِنَّمَا حَدَثَ بَعْدُ ، **ثُمَّ** لَا زَالَ أَهْلُ الإِسْلَامِ فِيْ سَائِرِ الأَقْطَارِ وَالمُدُنِ الكِبَارِ يَحْتَفِلُوْنَ فِيْ شَهْرِ مَوْلِدِهِ ﷺ بِعَمَلِ الوَلَائِمِ البَدِيْعَةِ المشْتَمِلَةِ عَلَى الأُمُوْرِ البَهْجَةِ الرَّفِيْعَةِ ، وَيَتَصَدَّقُوْنَ فِيْ لَيَالِيْهِ بِأَنْوَاعِ الصَّدَقَاتِ ، وَيُظْهِرُوْنَ السُّرُوْرَ ، وَيَزِيْدُونَ فِيْ المَبَرَّاتِ ، وَيَعْتَنُونَ بِقِرَاءَةِ مَوْلِدِهِ الكَرِيْمِ وَيَظْهَرُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَرَكَاتِهِ كُلُّ فَضْلٍ عَمِيْمٍ .

فَجُمْهُوْرُ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ مِنَ المفَسِّرِيْنَ وَالحُفَّاظِ وَالمحَدِّثِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ أَجَازُوْا المَوْلِدَ النَّبَوِيَّ بَعْدَ حُدُوْثِهِ فِي القَرْنِ السَادِسِ عَلَى يَدِ الشَّيْخِ الصَّالِحِ إِمَامِ المَوْصِلِ فِيْ عَهْدِهِ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ المَلَّا الإِرْبِيْلِيِّ **[570 هـ]** ، وَقَدْ أَثْنَى عَلَى فِعْلِهِ الإِمَامُ الحَافِظُ أَبُو شَامَةَ المَقْدِسِيُّ **[665 هـ]** ، إِلَى أَيَّامِهِ (**أي الحَافِظِ السَّخَاوِيّ كمَا هُوَ مَفْهُوْمٌ مِنْ كَلَامِهِ**) ، وَمِنْ بَعْدِهِ إِلَى هَذَا اليَوْمِ ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيْ المَوْلِدِ الشَّرِيْفِ عَدَدٌ مِنْ كِبَارِ المفَسِّرِيْنَ وَالحُفَّاظِ وَالفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ أَمْثَالَ : الإِمَامِ الحَافِظِ ابنِ الجَوْزِيِّ **[597 هـ]** واسْمُ كِتَابِ مَوْلِدِهِ **[العَرُوْسُ]** . وَالإِمَامِ الحَافِظِ أَبِيْ الخَطَّابِ عُمَرَ ابنِ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ **[633 هـ]** لَهُ

مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**التَّنْوِيْرُ فِيْ مَوْلِدِ البَشِيْرِ النَّذِيْرِ**] . وَالإِمَامِ الحافِظِ ابنِ الجَزَرِيِّ [660 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**عَرْفُ التَّعْرِيْفِ بِالمَوْلِدِ الشَّرِيْفِ**]. وَالإِمَامِ الحَافِظِ ابنِ كَثِيْرٍ الدِّمَشْقِيِّ [774 هـ] ولَهُ مَوْلِدٌ طُبِع بِتَحْقِيْقِ الشَّيْخِ صَلَاحِ الدِّيْنِ المنْجِدُ . والإِمَامِ الحَافِظِ العِرَاقِيِّ [808 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**المَوْرِدُ الهَنِيُّ فِي المَوْلِدِ السَّنِيِّ**] .

والإِمَامِ الحَافِظِ السَّخَاوِيِّ [902 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**الفَخْرُ العُلْوِيُّ فِي المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ**] . وَالإِمَامِ الحَافِظِ ابنِ نَاصِرِ الدِّيْنِ الدِّمَشْقِيِّ [842 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**المَوْرِدُ الصَّاوِيْ فِيْ مَوْلِدِ الهَادِيْ**] ، وَالإِمَامِ العَلَّامَةِ عَلَيٍّ زَيْنِ العَابِدِيْنَ السَّمهُوْدِيِّ [911 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**المَوَارِدُ الهَنِيَّةُ فِيْ مَوْلِدِ خَيْرِ البَرِيَّةِ**] .

وَالإِمَامِ الحَافِظِ ابنِ الدِّيبَع الشَّيْبَانِيِّ [944 هـ] . وَالإِمَامِ الحَافِظِ الفقيهِ ابنِ حجَرٍ الهَيْتَمِيِّ [974 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**إِتْمَامُ النِّعْمَةِ عَلَى العَالَمِ بِمَوْلِدِ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ**] . وَالإِمَامِ المفَسِّرِ الفقِيْهِ الخَطِيْبِ الشِّرْبِيْنِيِّ [977 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**المَوْرِدُ الرَّوِيُّ فِيْ المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ**] . والإِمَامِ الحَافِظِ مُلَّا عَلِي القَارِيِّ [1014 هـ] لَهُ مَوْلِدٌ بِاسْمِ [**المَوْرِدُ الرَّوِيُّ فِيْ المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ**] . وَغَيْرِهِمْ .

إِنَّ هَذِهِ المؤَلَّفَاتِ فِيْ شَأْنِ المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ مِنْ أَكَابِرِ الحُفَّاظِ وَالمحَدِّثِيْنَ وَغَيْرِهِمْ لَخَيْرُ دَلِيْلٍ وَشَاهِدِ عَلَى كَذِبِ هَذَا المفْتَرِيْ (ابنِ منيعٍ) وَتَدْلِيْسِهِ وَتَضْلِيْلِهِ ، غَفَرَ اللهُ لَنَا وَلَهُ وَلِسَائِرِ المسْلِمِيْنَ وَالمسْلِمَاتِ آمِيْن .

[16] **الشَّيْخُ فَوَّازُ الزَّمرلِيُّ الوَهَّابِيُّ** كَاذِبًا فِيْ إِدْخَالِ تَرْجَمَةِ ابنِ عبدِ الوَهَّابِ مُؤَسِّسِ الوَهَّابِيَّةِ ضِمْنَ طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ فِي دِرَاسَتِهِ لِكِتَابِ [مُخْتَصرُ طَبَقَاتِ الحَنابِلَةِ صـ 150] لِمُؤَلِّفِهِ العَلَّامَةِ مُحَمَّد جَمِيْل بنِ عُمَرَ الشَّطِّيّ الحَنْبَلِيّ [1379 هـ] ، وَقَدْ طُبِعَتْ دِرَاسَتُهُ هَذِهِ عَامَ [1406] ، وَلَمْ تَكُنْ مَوْجُوْدَةً فِيْ الطَّبْعَةِ الأُوْلَى فِيْ حَيَاةِ المؤَلِّفِ عَامَ [1339 هـ] ، وَهَذِهِ التَّرْجَمَةُ مَأْخُوْذَةٌ مِنْ كِتَابِ [عُلَمَاءُ نَجْدٍ خِلَالَ ثَمانِيَةِ قُرُونٍ] لِلْمُؤَرِّخِ الوَهَّابِيّ عَبْدِ اللهِ البَسَّامِ [1346 هـ – 1423 هـ] ، الَّذِيْ طُبِعَ لِلمَرَّةِ الأُوْلَى عَامَ [1398 هـ] ، فَالحَاصِلُ مِنْ فِعْلِ المزَوِّرِ فَوَّازٍ الزَّمرلِيّ أَنَّ المؤَلِّفَ العَلَّامَةَ ابنَ الشَّطِّيَّ أَحْدَثَ تَغْيِيْرَاتٍ فِيْ كِتَابِهِ الأَصْلِيِّ [مُخْتَصرُ طَبَقَاتِ الحَنابِلَةِ] بَعْدَ وَفَاتِهِ بـ 27 سَنَةٍ .

[17] **الشَّيْخُ فَيْصَلُ بنُ قَزَّارٍ الجَاسِمِ** مُفْتَرِيًا عَلَى الإِمَامِ الحَافِظِ القَاضِي عَبْدِ الوَهَّابِ البَغْدَادِيّ المالِكِيّ [422 هـ] ، وَوَافَقَ عَلَى فِعْلِهِ هَذَا بِعِلْمٍ أَوْ بِلَا عِلْمٍ عَدَدٌ مِنَ المشَايِخِ السَّلَفِيَّةِ أَمْثَالَ : محمَّد عبدِ الرَّزَّاقِ الطَّبْطَبَائِيّ (الكُوَيْتِ) ، ومحمَّد بنِ حَمْدٍ النَّجْدِيّ (الكُوَيْتِ) ، ومحمَّد عبدِ الرَّحمَنِ المغْرَاوِيّ (المغرِبِ) ، وسُعُود عبدِ العَزِيْزِ الخَلَفِ (السُعُودِيَّة) ، ومَشْهُور بنِ حسنٍ آلِ سَلْمَان (الأُرْدُنِ) . محمَّد أحمَدَ لوح (السِّنِغَال) ، وأحمَدَ شَاكر الجُنَيْدِيّ (مِصْر) ، وعبدِ الهَادِيْ وَهْبِي (لُبْنَان) ، وسَعْدِ الدِّيْنِ محمَّد الكَبِّيّ (لُبْنَان) وأَبِيْ عُمَرَ عبدِ العزِيْزِ النُّورسْتَانِيّ (بَاكِسْتان) . حَيْثُ نَقَلَ كَلَامَ القَاضِيَ مَبْتُوْرًا فِيْ كِتَابِهِ [الأَشَاعِرَةُ فِيْ مِيْزَانِ أَهْلِ السُّنَّةِ صـ 120] :

قَالَ (أي القَاضِي عبدُ الوهَّاب المالكِيُّ) فِيْ شَرْحِ قَوْلِ ابنِ زَيْدٍ القَيْرَوَانِيّ : وَأَنَّ اللهَ يَجِيْءُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالمِلَكُ صَفًّا صَفًّا ، وَهَذَا لِقَوْلِهِ عَزَّ وجلَّ : " **وَجَاءَ رَبُّكَ وَالمَلَكُ صَفًّا صَفًّا** ". [الفَجْر : 22] ، فَأَثْبَتَ نَفْسَهُ جَائِيًا ، وَلَا مَعْنَى لِقَوْلِ مَنْ يَقُوْلُ : إِنَّ المرَادَ بِهِ : جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ (...) وَلَكِنْ لَيْسَ إِذَا اسْتَحَالَ عَلَيْهِ ذَلِكَ وَجَبُ صَرْفُ الكَلَامِ عَنْ حَقِيْقَتِهِ ، لِأَجْلِ أَنَّ القَضَاءَ عَلَى الغَائِبِ بِمُجَرَّدِ الشَّاهِدِ لَا يَجِبُ عِنْدَنَا ، وَلَا عِنْدَ مُسْلِمٍ ، فَبَطَلَ مَا قَالُوْهُ . ثُمَّ عَلَّقَ عَلَى هَذَا الكَلَامِ بِقَوْلِهِ : وفِيْهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ المجِيْءِ للهِ ، وَأَنَّهَا صِفَةٌ لَهُ عَلَى الحَقِيْقَةِ لِظَاهِرِ الآيَةِ ، وَلَا يَسْتَلْزَمُ أَنْ تَكُوْنَ كَصِفَاتِ المخْلُوْقَاتِ .

وَحَقِيْقَةُ كَلَامِ القَاضِيْ (أَيْ كَمَا فِيْ شَرْحِهِ لِعَقِيْدَةِ الإِمَامِ مَالِكٍ الصَّغِيْرِ صـ **95–96**) هِيَ : وَهَذَا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : " **وَجَاءَ رَبُّكَ وَالمَلَكُ صَفًّا صَفًّا** ". [الفَجْر : 22] ، فَأَثْبَتَ نَفْسَهُ جَائِيًا ، وَلَا مَعْنَى لِقَوْلِ مَنْ يَقُوْلُ : إِنَّ المرَادَ بِهِ : جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ، لِأَنَّ ذَلِكَ إِضْمَارٌ فِيْ الخِطَابِ يُزِيْلُهُ عَنْ مَفْهُوْمِهِ ، وَيُحِيْلُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ ، لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَيْهِ ، وَلَيْسَ المجِيْءُ الَّذِيْ أَضَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ عَلَى سَبِيْلِ مَا يَكُوْنُ مِنَّا مِنَ الاِنْتِقَالِ وَالتَّحَرُّكِ وَالزَّوَالِ وَتَفْرِيْغِ الأَمَاكِنِ وَشَغْلِهَا ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الأَجْسَامِ ، وَالبَارِئُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ ذَلِكَ ، وَلَكِنْ لَيْسَ إِذَا اسْتَحَالَ عَلَيْهِ ذَلِكَ وَجَبُ صَرْفُ الكَلَامِ عَنْ

حَقِيْقَتِهِ ، لِأَجْلِ أَنَّ القَضَاءَ عَلَى الغَائِبِ بِمُجَرَّدِ الشَّاهِدِ لَا يَجِبُ عِنْدَنَا ، وَلَا عِنْدَ مُسْلِمٍ ، فَبَطَلَ مَا قَالُوْهُ .

أَلَيْسَ هَذَا تَدْلِيْسًا وَكَذِبًا وَخِيَانَةً ؟ أَهَكَذَا كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ يَفْعَلُوْنَ ؟ أَهَكَذَا كَانَتْ أَخْلَاقُ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ ؟ مَتَى صَارَ الكَذِبُ حَلَالًا وَالافْتِرَاءُ مُبَاحًا ؟ أَأُنْزِلَ عَلَيْهِمْ الوَحْيُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَأْمُرُهُمْ بِالكَذِبِ بَدَلَ الصِّدْقِ ، وَالخِيَانَةِ بَدَلَ الأَمَانَةِ ؟ وَلَا حَولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، واللهُ المسْتَعَانُ .

بَلْ قَدِ ارْتَكَبَ هَذَا الصَّنِيْعَ المَذْمُوْمَ قَبْلَهُمْ عَدَدٌ مِنَ المَشَايِخِ الَّذِيْنَ هُمْ مَرَاجِعُهُمْ الأُوْلَى فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ وَنُصُوْصِهَا ، وَمِنْهُمْ **الشَّيْخُ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ الهَادِيْ الحَنْبَلِيُّ** [744 هـ] فَقَدْ افْتَرَى عَلَى الإِمَامِ الحَافِظِ الكَبِيْرِ البَيْهَقِيِّ [458 هـ] فِيْ نَقْلِهِ عَنْهُ مَبْتُوْرًا ، حَيْثُ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [الكَلَامُ عَلَى مَسْأَلَةِ الاِسْتِوَاءِ عَلَى العَرْشِ صـ 78] : وَقَالَ الإِمَامُ أَبُوْ بَكْرٍ بنُ فُوْرَكٍ [406 هـ] فِيْمَا حَكَاهُ عَنْهُ البَيْهَقِيُّ أَنَّهُ قَالَ : اِسْتَوَى بِمَعْنَى عَلَا ، وَقَالَ فِيْ قَوْلِهِ : " **ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ** ". [الملك : 16] أَيْ مَنْ فَوْقَهَا .

وَكَلَامُ الحَافِظِ البَيْهَقِيِّ الحَقِيْقِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [الأَسْمَاءُ والصِّفَاتُ صـ 381] هُوَ : وَحَكَى الأُسْتَاذُ أَبُوْ بَكْرٍ بنُ فُوْرَكٍ هَذِهِ الطَّرِيْقَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ قَالَ : اِسْتَوَى بِمَعْنَى

عَلَا ، ثُمَّ قَالَ : وَلَا يُرِيْدُ بِذَلِكَ عُلُوًّا بِالمِسَافَةِ وَالتَّحَيُّزِ وَالكَوْنِ فِيْ مَكَانٍ مُتَمَكِّنًا فِيْهِ ، وَلَكِنْ يُرِيْدُ مَعْنَى قَوْلِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ : " **ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ** ". [المُلْك : 16] أَيْ مَنْ فَوْقَهَا عَلَى مَعْنَى نَفْيِ الحَدِّ عَنْهُ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّا يَحْوِيْهِ طَبَقٌ أَوْ يُحِيْطُ بِهِ قَطْرٌ .

فَبَيْنَ الكَلَامَيْنِ فَرْقٌ شَاسِعٌ وَبَوْنٌ كَبِيْرٌ فِيْ المَعْنَى ، فَكَلَامُ ابنِ عَبْدِ الهَادِيْ فِيْهِ شَيْءٌ مِنْ إِثْبَاتِ الجِهَةِ للهِ تَعَالَى ، وَكَلَامُ الحافِظِ البَيْهَقِيِّ فِيْهِ تَنْزِيْهٌ كَامِلٌ مِنْ ذَلِكَ .

وَالإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ الجَوْزِيَّة [751 هـ] حَيْثُ زَادَ وَأَدْخَلَ لَفْظَ (**جَالِسًا**) فِيْ حَدِيْثٍ ضَعِيْفٍ مِنْ مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [اجْتِمَاعُ الجُيُوشِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى غَزْوِ المُعَطِّلَةِ والجَهْمِيَّةِ صـ 108/2] : وَفِيْ مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قِصَّةُ الشَّفَاعَةِ ، الحَدِيْثُ بِطُوْلِهِ مَرْفُوْعًا ، وَفِيْهِ : " **فَآتِيْ رَبِّيْ عَزَّ وَجَلَّ فَأَجِدُهُ عَلَى كُرْسِيِّهِ أَوْ سَرِيْرِهِ جَالِسًا** ".

فَلَفْظُ (جَالِسًا) فِيْ الحَدِيْثِ المَذْكُوْرِ غَيْرُ مَوْجُوْدٍ أَلْبَتَّةَ ، بَلْ مِنْ زِيَادَةِ وَإِدْخَالِ ابنِ القَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ فِيْهِ ، وَقَدْ أَنْصَفَ مُحَدِّثُ الوَهَّابِيْةِ الأَلْبَانِيُّ مُعَلِّقًا عَلَى ذَلِكَ فِيْ تَحْقِيْقِهِ عَلَى كِتَابِ [العُلُوُّ لِلعَلِيِّ الغَفَّار صـ 93] : قَوْلُهُ (جَالِسًا) هَذِهِ زِيَادَةٌ لَيْسَتْ عِنْدَ

أَحْمَدَ وَلا عِنْدَ غَيْرِهِ مِمَّنْ ذَكَرْنَا ، فَأَظُنُّهَا مُصْحَفَةٌ ، وَلا أَعْلَمُ فِيْ جُلُوْسِ الرَّبِّ تَعَالَى حَدِيْثًا ثَابِتًا .

وَالشَّيْخُ الإِمَامُ أَحْمَدُ ابنُ تَيْمِيَّةَ الحَرَّانِيُّ [728 هـ] **وَابنُ القَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ** [751 هـ] **والذَّهَبِيُّ** [748 هـ] **فِيْ بِدَايَةِ أَمْرِهِ** يُحَرِّفُوْنَ كَلَامَ الإِمَامِ الجِيْلَانِيِّ وَيَفْتَرُوْنَ عَلَيْهِ ، حَيْثُ يَنْقُلُوْنَ كَلَامَهُ مَبْتُوْرًا ، فَقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِيْ كِتَابِهِ [بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيَّةِ صـ 182/1] ، وَابنُ القَيِّمِ الجَوْزِيَّةُ فِيْ كِتَابِهِ [الصَّوَاعِقُ المُرْسَلَةُ عَلَى الجَهْمِيَّةِ المُعَطِّلَةِ صـ 1288] ، وَالحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [العُلُوُّ لِلعَلِيِّ الغَفَّارِ صـ 239] : كَانَ رَبُّنَا وَحْدَهُ وَلَا شَيْءَ مَعَهُ ، وَلَا مَكَانَ يَحْوِيْهِ ، فَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِقُدْرَتِهِ ، وَخَلَقَ العَرْشَ لَا لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِ ، فَاسْتَوَى عَلَيْهِ **اِسْتِوَاءَ اسْتِقْرَارٍ** ، كَيْفَ شَاءَ وَأَرَادَ ، لَا اسْتِقْرَارَ رَاحَةٍ كَمَا يَسْتَرِيْحُ الخَلْقُ ، وَهُوَ مُدَبِّرُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرَضِيْنَ وَمُدَبِّرُ مَا فِيْهِمَا .

قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ الجَوْزِيِّ [597 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المُنْتَظِمُ فِيْ تَارِيْخِ المُلُوْكِ والأُمَمِ صـ 280/15] وَالحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [تَارِيْخُ الإِسْلَامِ وَوَفَيَاتُ المَشَاهِيْرِ والأَعْلَامِ صـ 493/9] : كَانَ رَبُّنَا وَحْدَهُ وَلَا شَيْءَ مَعَهُ ، وَلَا مَكَانَ يَحْوِيْهِ ، فَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِقُدْرَتِهِ ، وَخَلَقَ العَرْشَ لَا لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِ ، فَاسْتَوَى عَلَيْهِ كَيْفَ شَاءَ وَأَرَادَ ، لَا اسْتِقْرَارَ رَاحَةٍ كَمَا يَسْتَرِيْحُ الخَلْقُ ، وَهُوَ مُدَبِّرُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرَضِيْنَ وَمُدَبِّرُ مَا فِيْهِمَا .

وَيَطْعَنُ ابنُ تَيْمِيَّةَ طَعْنًا شَدِيْدًا فِيْ شَيْخَيْ الإِسْلَامِ الغَزَالِيِّ وَالرَّازِيِّ زُوْرًا وَبُهْتَانًا ، حَيْثُ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ [**دَرْءُ تَعَارُضِ العَقْلِ والنَّقْلِ بِتَحْقِيْقِ الدُّكْتُوْرِ محمَّد رَشَاد سَالم صـ 31/7**] : فَأَبُو الحُسَيْنِ وَأَمْثَالُهُ مِنَ المعْتَزِلَةِ ، وَكَذَلِكَ الغَزَالِيُّ وَالرَّازِيُّ وَأَمْثَالُهُمَا مِنْ فُرُوْعِ الجَهْمِيَّةِ ، هُمْ مِنْ أَقَلِّ النَّاسِ عِلْمًا بِالأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ وَأَقْوَالِ السَّلَفِ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ ، وَفِيْ مَعَانِيْ القُرْآنِ ، وَفِيْمَا بَلَّغُوْهُ مِنَ الحَدِيْثِ ، حَتَّى أَنَّ كَثِيْرًا مِنْهُمْ لَا يَظُنُّ أَنَّ السَّلَفَ تَكَلَّمُوْا فِيْ هَذِهِ الأَبْوَابِ .

وَيَنْقُلُ ابنُ تَيْمِيَّةَ كَلَامَ أَبِيْ إِسْمَاعِيْلَ الهَرَوِيِّ مُقِرًّا لَهُ فِيْ طَعْنِ إِمَامِ الأَئِمَّةِ فِيْ العَقِيْدَةِ وَنَاصِرِ السُّنَّةِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ : [**بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيّةِ صـ 415/4**] : قَالَ (**أي أَبُو إِسْمَاعِيْلَ الهَرَوِيُّ 481 هـ**) : وَقَدْ شَاعَ فِيْ المسلمِيْنَ أَنَّ رَأْسَهُمْ عَلِيَّ بنَ إِسْمَاعِيْلَ الأَشْعَرِيَّ كَانَ لَا يَسْتَنْجِيْ ولَا يَتَوَضَّأُ وَلَا يُصَلِّيْ .

بَلْ وَقَدِ اتَّهَمَ ابنُ تَيْمِيَّةَ زُوْرًا وَبُهْتَانًا عَلَى الإِمَامِ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِالرِّدَّةِ ، فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [**بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيّةِ صـ 473/3**] : وَكَذَلِكَ ارتَدَّ هَذَا الرَّازِيُّ حِيْنَ أَمَرَ بِالشِّرْكِ وَعِبَادَةِ الكَوَاكِبِ وَالأَصْنَامِ ، وَصَنَّفَ فِيْ ذَلِكَ كِتَابَهُ المشْهُوْرَ .

فَقَدْ زَلَّتْ أَقْدَامُ هَؤُلَاءِ المشَايِخِ فِيْ كَلَامِهِمْ هَذَا ، وَصَدَرَ مِنْهُمْ فِعْلٌ لَا يُحْمَدُ عُقْبَاهُ ، غَفَرَ اللهُ لَنَا وَلَهُمْ وَلِسَائِرِ المسْلِمِيْنَ وَالمسْلِمَاتِ آمِيْن .

هُنَاكَ حَقِيْقَةٌ لَا يُنْكِرُهَا أَحَدٌ مِنْ عُقَلَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ ، وَهِيَ أَنَّ هَذَا الدِّيْنَ القَوِيْمَ يَقُوْمُ مِنْ عَصْرِ الرِّسَالَةِ وَالصَّحَابَةِ فَالسَّلَفِ الصَّالِحِ وَهَكَذَا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ عَلَى أَسَاسِ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُعْرَفُ بِالأَمِيْنِ فِيْ كُلِّ مَرَاحِلِ حَيَاتِهِ حَتَّى انْتِقَالِهِ إِلَى الرَّفِيْقِ الأَعْلَى ، وَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عُدُوْلٌ ، وَأَكَابِرُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِلَا خِلَافٍ ثِقَاتٌ ، وَأَفَاضِلُ عُلَمَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ جِيْلًا فَجِيْلًا عُدُوْلٌ وَصُدُقٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : " **يَحْمِلُ هَذَا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُوْلُهُ ، يَنْفُوْنَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغَالِيْنَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِيْنَ وَتَأْوِيْلَ الجَاهِلِيْنَ** ". [رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَابنُ عَبْدِ البَرِّ وَالبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُم] .

إِذَنْ ! فَلَا يَحْمِلُ أَمْرَ هَذَا الدِّيْنِ إِلَّا الصَّادِقُوْنَ مِنَ العُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّيْنَ ، وَلَا يُقْبَلُ فِيْهِ قَوْلُ الكَذَّابِيْنَ أَبَدًا ، بَلْ يُتْرَكُ قَوْلُهُمْ وَإِنْ كَانُوْا مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ وَأَفَاضِلِ الخُطَبَاءِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " **إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** ". [رَوَاهُ البُخَارِيُّ] .

وَقَالَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ : يَا رَسُوْلَ اللهِ ! مَا عَمَلُ الجَنَّةِ ؟ قَالَ : " **الصِّدْقُ ، وَإِذَا صَدَقَ العَبْدُ بَرَّ ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الجَنَّةَ** ". قَالَ : يَا رَسُوْلَ اللهِ ! مَا عَمَلُ النَّارِ ؟ قَالَ : " **الكَذِبُ ، إِذَا كَذَبَ العَبْدُ فَجَرَ ، وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ النَّارَ** ". [رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ] .

وَقَالَ ﷺ : " **آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ** ". [رَوَاهُ البُخَارِيُّ] . وَقَالَتْ سَيِّدَتُنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : " **مَا كَانَ خُلُقٌ أَبْغَضُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنَ الكَذِبِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالكَذِبَةِ ، فَمَا يَزَالُ فِيْ نَفْسِهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً** ". [رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ] .

فَالحَقُّ دَوْمًا وَأَبَدًا مَعَ الصَّادِقِيْنَ الأُمَنَاءِ الَّذِيْنَ غَلَبَتْهُمُ الخَشْيَةُ وَالوَرَعُ ، وَأَلْزَمَتْهُمُ التَّقْوَى وَالمرَاقَبَةُ ، وَهَذَا الوَصْفُ بِالبَحْثِ وَالاِسْتِقْرَاءِ يَنْطَبِقُ عَلَى الأَشَاعِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ .

فَأَصْدَقُ عُلَمَاءِ التَّفْسِيرِ أَشَاعِرَةٌ ، وَأَصْدَقُ عُلَمَاءِ الحَدِيْثِ كَانُوْا أَشَاعِرَةً ، وَأَصْدَقُ الفُقَهَاءِ أَشَاعِرَةُ العَقِيْدَةِ ، وَأَصْدَقُ الصُّوْفِيَّةِ عَقِيْدَتُهُمْ أَشْعَرِيَّةٌ ، وَأَصْدَقُ المؤَرِّخِيْنَ مِنَ

الأَشَاعِرَةِ ، وَكَذَلِكَ البَاقُوْنَ مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ ، وَهَذَا فَوْزٌ عَظِيْمٌ وَفَلَاحٌ مُبِيْنٌ . قَالَ اللهُ تَعَالَى : " **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ** ". **[** التَّوْبَة : **119]** .

وَقَالَ تَعَالَى : " **قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ". **[** المَائِدَة : **119]** .

وَلَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ غَيْرُهُمْ مِمَّنْ انْتَسَبَ إِلَى فِرْقَةٍ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ ، وَهَذَا كَافٍ فِيْ إِثْبَاتِ بُطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ وَفَسَادِ مُعْتَقَدِهِمْ ، وَلَا سِيَّمَا الوَهَّابِيَّةُ الَّذِيْنَ ادَّعَوْا الحَقَّ لَهُمْ صَبَاحَ مَسَاءَ ، بَلِ انْحَصَرُوْا الحَقَّ وَالإِسْلَامَ فِيْهِمْ دُوْنَ النَّاسِ ، وَفَهْمُهُمْ لِلدِّيْنِ عَلِيْلٌ وَسَقِيْمٌ ، وَخِيَانَتُهُمْ فِيْ النُّقُوْلِ ظَاهِرَةٌ وَبَيِّنَةٌ ، وَافْتِرَاؤُهُمْ عَلَى أَعْلَامِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ مَكْشُوْفٌ وَصَرِيْحٌ ، وَتَدْلِيْسُهُمْ فِيْ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ بِالبَتْرِ وَالزِّيَادَةِ سَافِرٌ وَجَلِيٌّ ، وَكَذِبُهُمْ عَلَى النَّاسِ وَلَا سِيَّمَا عَلَى عَوَامِ المسْلِمِيْنَ وَاضِحٌ وَمُبِيْنٌ ، **فَكَيْفَ يَكُوْنُ الحَقُّ مَعَ مَنْ هَذَا صِفَاتُهُ ؟؟؟.**

الأَشَاعِرَةُ

قَدْ شَهِدَتْ لَهُمْ الأُمَّةُ

بِالإِمَامَةِ وَالوِلَايَةِ وَالصَّلَاحِ

سَابِعًا : أَنَّ جَمَاهِيْرَ المسْلِمِيْنَ قَدْ شَهِدُوْا لِلأَشَاعِرَةِ فِيْ كُلِّ عَصْرٍ بِأَنَّهُم أَهْلُ العِلْمِ وَالوِلَايَةِ وَالصَّلَاحِ ، وَجَمَاهِيْرُ أَعْلَامِ المذَاهِبِ المعْتَمَدَةِ ، بَلْ كُلُّ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى كَانُوا مِنَ الأَشَاعِرَةِ ، وَهُمْ (أي جَمَاهِيْرُ الأولياء وأعلامِ المذاهب الفقهيَّة) مَرْاجِعُ المسلِمِيْنَ فِي دُنْيَاهُمْ وَآخِرَتِهِم ، وَهُمْ عُلَمَاءُ الأُمَّةِ ، عَدَدُهُمْ كَبِيْرٌ ، فَهُمْ أَشْهَرُ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ فِيْ كُلِّ زَمَانٍ ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ المسْلِمِيْنَ فِيْ ذَلِكَ ، وَهَذِهِ بَعْضُ تَرَاجِمِ أَكَابِرِ الأَشَاعِرَةِ مِنَ القَرْنِ العَاشِرِ إِلَى القَرنِ الرَّابِعِ الهِجْرِيِّ :

[1] الإِمَامُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ الهيتميُّ [974 هـ] : قَالَ المُؤَرِّخُ الكَبِيْرُ ابنُ العِمَادِ الحَنْبَلِيُّ فِيْ تَرْجَمَتِهِ : وَبِالجُمْلَةِ فَقَدْ كَانَ شَيْخُ الإِسْلَامِ خَاتِمَةَ العُلَمَاءِ الأَعْلَامِ بَحْراً لَا تَكْدِرُهُ الدِّلَاءُ ، إِمَامَ الحَرَمَيْنِ كَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ المَلَأُ ، كَوْكَبًا سَيَّاراً فِيْ مِنْهَاجِ سَمَاءِ السَّارِيِّ ، يَهْتَدَيْ بِهِ المهْتَدُوْنَ تَحْقِيْقًا لِقَوْلِهِ تعَالَى: " وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ". وَاحِدَ العَصْرِ، وَثَانِيَ القُطْرِ ، وَثَالِثَ الشَّمْسِ وَالبَدَرِ . **وَقَالَ عبدُ القَدرُ العِيْدَرُوْس** فِيْ تَرْجَمَتِهِ : الشَّيْخُ الإِمَامُ ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ ، خَاتِمَةُ أَهْلِ الْفُتْيَا وَالتَّدْرِيْسِ ، نَاشِرُ عُلُومِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ إِدْرِيسَ ، وَكَانَ بَحْراً فِي عِلْمِ الفِقْهِ وَتَحْقِيْقِهِ لَا تَكْدِرَهُ الدِّلَاءُ ، وَإِمَامَ الْحَرَمَيْنِ كَمَا أَجْمَعَ عَلَى ذَلِكَ العَارِفُوْنَ ، وَانْعَقَدَتْ عَلَيْهِ خَنَاصِرُ المَلأِ ، إِمَامٌ اقْتَدَتْ بِهِ الْأَئِمَّةُ ، وَهُمَّامٌ صَارَ فِي إِقْلِيْمِ الحِجَازِ أُمَّةً ، مُصَنَّفَاتُه فِي الْعَصْر آيَةٌ يَعْجِزُ عَنِ الاِتْيَانِ بِمِثْلِهَا المعَاصِرُوْنَ .

[2] شَيْخُ الإِسْلامِ زَكَرِيَّا الأَنْصَارِيُّ [926 هـ] : **قَالَ نَجْمُ الدِّيْنِ الغَزِّيْ فِيْ** تَرْجَمَتِهِ : الشَّيْخُ الإِمَامُ ، شَيْخُ مَشَايِخِ الإِسْلَامِ ، عَلَّامَةُ المحَقِّقِيْنَ ، وَفَهَّامَةُ المدَقِّقِيْنَ وَلِسَانُ المتَكَلِّمِيْنَ ، وَسَيِّدُ الفُقَهَاءِ وَالمحَدِّثِيْنَ ، الحَافِظُ المخْصُوْصُ بِعُلُوِّ الإِسْنَادِ ، وَالملْحَقُ لِلأَحْفَادِ بِالأَجْدَادِ ، العَالِمُ العَامِلُ ، وَالوَلِيُّ الكَامِلُ ، الجَامِعُ بَيْنَ الشَّرِيْعَةِ وَالحَقِيْقَةِ ، وَالسَّالِكُ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَقْوَمَ مَسَالِكِ الطَّرِيْقَةِ ، مَوْلَانَا وَسَيِّدُنَا قَاضِيْ القُضَاةِ ، أَحَدُ سُيُوْفِ الحَقِّ المنْتَضَاة ... وَيُعَدُّ زَكَرِيَّا الأَنْصَارِيُّ مِنَ المجَدِّدِيْنَ عَلَى رَأْسِ المائِةِ التَّاسِعَةِ .كَذَلِكَ عَدَّهُ عَبْدُ القَادِرِ العِيْدَرُوْسِ وَابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ وَعبدُ المتَعَالِ الصَّعِيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ (المُجَدِّدُوْنَ فِي الإِسْلَامِ) وَعَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بَامَخْرَمَةَ ، وقالَ : وَيَقْرُبُ عِنْدِيْ أَنَّ المجَدِّدَ لِلمَائِةِ الْعَاشِرَةِ : القَاضِيْ زَكَرِيَّا لِشُهْرَةِ الانْتِفَاعِ بِهِ وَتَصَانِيْفِهِ وَاحْتِيَاجِ غَالبِ النَّاسِ إِلَيْهَا ، لَاسِيَّمَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالفِقْهِ وَتَحْرِيْرِ الْمَذْهَبِ .

[3] الإِمامُ الحَافِظُ شَيْخُ الإسلامِ ابنُ حجرٍ العَسْقَلَانِيُّ [852 هـ] : **قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ العِرَاقِيُّ** عَنْ تَلْمِيْذِهِ ابنِ حَجَرٍ : الشَّيْخُ العَالِمُ وَالكَامِلُ الفَاضِلُ ، الإِمَامُ المحَدِّثُ ، المفِيْدُ المجِيْدُ الحَافِظُ المتْقِنُ ، الضَّابِطُ الثِّقَةُ المأْمُوْنَ ، شِهَابُ الدِّيْنِ أَحْمَدُ أَبُوْ الفَضْلِ . **وَقَالَ السَّيُوْطِيُّ فِيْ طَبَقَاتِ الحُفَّاظِ** : شَيْخُ الإِسْلَامِ وَإِمَامُ الحُفَّاظِ فِي زَمَانِهِ وَحَافِظُ الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ ، وحَافِظُ الدُّنْيَا مُطْلَقًا ، قَاضِي الْقُضَاة شِهَابُ الدِّيْنِ أَبُو الفَضْلِ .

[4] الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفقيهُ الأصوليُّ محمَّدُ ابنُ صَفِيِّ الدِّينِ الأرمويُّ الهنديُّ [715 هـ] : قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : كَانَ فِيْهِ دِيْنٌ وتَعَبُّدٌ ، وَلَهُ أَوْرَادٌ ، وكانَ حَسَنَ الاِعْتِقَادِ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ . وَهُوَ (أي الإمام الأرموي الهندي) مِمَّنْ أَدْرَكَ فِتْنَةَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَتَصَدَّرَ لِمُنَاظَرَتِهِ ... وحُبِسَ ابنُ تَيْمِيَّةَ بِسَبَبِ تِلْكَ المسْأَلَةِ ، وَهِيَ الَّتِيْ تَضَمَّنَتْ قَوْلَهُ بِالجِهَةِ ، وَنُودِيَ عَلَيْهِ فِي البَلَدِ وعَلَى أَصْحَابِهِ ، وَعُزِلُوا مِنْ وَظَائِفِهِمْ . **[انظر طبقات الشافعية الكبرى صـ 163/9]** .

[5] الإِمَامُ الحَافِظُ الفقيهُ النَّوَوِيُّ [676 هـ] : قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ الرَّحِيْمِ محمَّدٌ الإِخْمِيْمِيُّ : كانَ الشَّيْخُ مُحْيِيُ الدِّيْنِ رَحِمَهُ اللهُ سَالِكًا مِنْهَاجَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَداً فِي عَصْرِنَا سَالِكاً عَلَى مِنْهَاجِهِمْ غَيْرُهُ . **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ** : الشَّيْخُ الإِمَامُ القُدْوَةُ ، الحَافِظُ الزَّاهِدُ ، العَابِدُ الفَقِيْهُ ، المجْتَهِدُ الرَّبَّانِيُّ ، شَيْخُ الإِسْلَامِ ، حَسَنَةُ الأَنَامِ . **وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ كَثِيْرٍ** : الشَّيْخُ الإِمَامُ ، العَلَّامَةُ الحَافِظُ ، الفَقِيْهُ النَّبِيْلُ ، مُحَرِّرُ المذْهَبِ ، أَحَدُ العُبَّادِ وَالعُلَمَاءِ الزُّهَّادِ ، كَانَ عَلَى جَانِبٍ كَبِيْرٍ مِنَ العِلْمِ والعَمَلِ والزُّهْدِ والتَّقَشُّفِ ، والاِقْتِصَادِ فِي العَيْشِ والصَّبْرِ عَلَى خُشُوْنَتِهِ ، والتَّوَرُّعِ الَّذِيْ لَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ فِي زَمَانِهِ وَلَا قَبْلَهُ بِدَهْرٍ طَوِيْلٍ . **وَقَالَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّيْنِ بنُ الفَخْرِ الحَنْبَلِيُّ** : كَانَ إِمَامًا بَارِعًا حَافِظًا مُتْقِنًا ، أَتْقَنَ عُلُوْماً جَمَّةً ، وصَنَّفَ التَّصَانِيْفَ الجَمَّةَ ، وكَانَ شَدِيْدَ الوَرَعِ وَالزُّهْدِ ، تَارِكًا لِجَمِيْعِ الرَّغَائِبِ مِنَ

المأْكُولِ إِلَّا مَا يأْتِيْهِ بِهِ أَبُوْهُ مِنْ كَعْكٍ وَتِيْنٍ . **وَقَالَ العَلَّامَةُ الحَافِظُ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ** : شَيْخُ الإِسْلَامِ أُسْتَاذُ المتَأَخِّرِيْنَ ، وَحُجَّةُ اللهِ عَلَى اللَّاحِقِيْنَ ، وَالدَّاعِيْ إِلَى سَبِيلِ السَّالِفِيْنَ لَهُ الزُّهْدُ والقَنَاعَةُ ومُتَابَعَةُ السَّالِفِيْنَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، والمصَابَرَةُ عَلَى أَنْوَاعِ الْخَيْرِ ، لَا يَصْرِفُ سَاعَةً فِي غَيْرِ طَاعَةٍ ، هَذَا مَعَ التَّفَنُّنِ فِي أَصْنَافِ الْعُلُوْمِ فِقْهاً وَمُتُوْنَ أَحَادِيثَ وَأَسْمَاءَ رِجَالٍ ولُغَةً وتَصَوُّفًا وَغيرَ ذَلِكَ .

[6] الإِمَامُ المُفَسِّرُ القُرْطُبِيُّ [671 هـ] : **قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** عَنْهُ : إِمَامٌ مُتَفَنِّنٌ مُتَبَحِّرٌ فِي العِلْمِ ، لَهُ تَصَانِيْفُ مُفِيْدَةٌ تَدُلُّ عَلَى كَثْرَةِ اِطِّلَاعِهِ وَوُفُوْدِ عَقْلِهِ وَفَضْلِهِ . **وَقَالَ عَنْهُ ابنُ فَرْحُون المَالِكِيُّ** : كَانَ مِنْ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ وَالعُلَمَاءِ العَارِفِيْنَ الوَرِعِيْنَ الزَّاهِدِيْنَ فِي الدُّنْيَا ، المشْغُوْلِيْنَ بِمَا يَعْنِيْهِمْ مِنْ أُمُوْرِ الآخِرَةِ ، أَوْقَاتُهُ مَعْمُوْرَةٌ مَا بَيْنَ تَوَجُّهٍ وعِبَادَةٍ وتَصْنِيْفٍ . **وَقَالَ عَنْهُ ابنُ العِمَادِ الحَنْبَلِيُّ** : وكَانَ إِمَامًا عَالِمًا غوَّاصًا مِنَ الغَوَّاصِيْنَ عَلَى مَعَانِي الحَدِيْثِ ، حَسَنَ التَّصْنِيْفِ جَيِّدَ النَّقْلِ .

[7] الإِمَامُ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ [660 هـ] : **قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ** : شَيْخُ الإِسْلَامِ وَالمسْلمِيْنَ ، وأَحَدُ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ ، سُلْطَانُ العُلَمَاءِ ، إِمَامُ عَصْرِهِ بِلَا مُدَافَعَةٍ ، القَائِمُ بِالأَمْرِ بِالمعْرُوْفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المنْكَرِ فِي زَمَانِهِ ، المطَّلِعُ عَلَى حَقَائِقِ الشَّرِيْعَةِ وَغَوَامِضِهَا ، العَارِفُ بِمَقَاصِدِهَا ، وَلَمْ يُرَ مِثْلُ نَفْسِهِ ، وَلَا رَأَى

مَنْ رَآهُ مِثْلَهُ عِلْمًا وَوَرَعًا وقِيَامًا فِي الحَقِّ ، وَشَجَاعَةً وَقُوَّةَ جِنَانٍ وَسَلَاطَةَ لِسَانٍ . **وقَالَ عَنْهُ تِلْمِيْذُهُ أَبُو شَامَةَ المَقْدِسِيُّ** : كَانَ أَحَقَّ النَّاسِ بِالخَطَابَةِ وَالإِمَامَةِ ، وأَزَالَ كَثِيْرًا مِنَ البِدَعِ الَّتِيْ كَانَ الخُطَبَاءُ يَفْعَلُوْنَهَا مِنْ دَقِّ السَّيْفِ عَلَى المِنْبَرِ ، وأَبْطَلَ صَلَاتَيْ الرَّغَائِبِ ونِصْفِ شَعْبَانَ . **وقَالَ عِزُّ الدِّيْنِ الحُسَيْنِيُّ** : كَانَ عَلَمَ عَصْرِهِ فِي العِلْمِ ، جَامِعًا لِفُنُوْنٍ مُتَعَدِّدَةٍ ، مُضَافًا إِلَى مَا جُبِلَ عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِ التَّكَلُّفِ مَعَ الصَّلَابَةِ فِي الدِّيْنِ .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : بَلَغَ رُتْبَةَ الاِجْتِهَادِ ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَاسَةُ المِذْهَبِ ، مَعَ الزُّهْدِ وَالوَرَعِ وَالأَمْرِ بِالمَعْرُوْفِ والنَّهْيِ عَنِ المنْكَرِ وَالصَّلَابَةِ فِي الدِّيْنِ . **وَقَالَ ابنُ كَثِيْرٍ** : العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ شَيْخُ المِذْهَبِ ، ومُفِيْدُ أَهْلِهِ ، ولَهُ مُصَنَّفَاتٌ حِسَانٌ ، وَبَرَعَ فِي المِذْهَبِ وجَمَعَ عُلُوْمًا كَثِيْرَةً ، وأَفَادَ الطَّلَبَةَ ، وانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَاسَةُ الشَّافِعِيَّةِ ، وَقُصِدَ بِالفَتَاوَى مِنَ الآفَاقِ .

[8] الإِمَامُ الحَافِظُ ابنُ الصَّلاحِ [643 هـ] : **قَالَ عَنْهُ الإِمَامُ المُؤَرِّخُ ابنُ خَلِّكَانَ** : كَانَ أَحَدَ فُضَلَاءِ عَصْرِهِ فِي التَّفْسِيْرِ وَالحَدِيْثِ والفِقْهِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَمَا يَتَعَلَّقُ فِي عِلْمِ الحَدِيْثِ وَنَقْلِ اللُّغَةِ ، وكَانَتْ لَهُ مُشَارَكَةٌ فِي فُنُوْنٍ عَدِيْدَةٍ ، وكَانَتْ فَتَاوِيْهِ مُسَدَّدَةً ، وَهُوَ أَحَدُ أَشْيَاخِيْ الَّذِيْنَ أَنْتَفِعُ بِهِمْ .

[9] الإِمَامُ المُفَسِّرُ الحَافِظُ ابنِ الجَوْزِيّ [597 هـ] : **قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** :
مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ العُلَمَاءِ صَنَّفَ مَا صَنَّفَ هَذَا الرَّجُلُ . **وَقَالَ أَيْضًا** : كَانَ رَأْسًا فِي التَّذْكِيْرِ بِلَا مُدَافَعَةٍ ، وَحَسَنَ السِّيْرَةِ ، وكَانَ بَحْرًا فِي التَّفْسِيْرِ ، عَلَّامَةً فِي السِّيَرِ وَالتَّارِيْخِ ، مَوْصُوْفًا بِحَسَنِ الحَدِيْثِ ، وَمَعْرِفَةِ فُنُوْنِهِ ، فَقِيْهًا عَلِيْمًا بِالإِجْمَاعِ وَالاِخْتِلَافِ ، جَيِّدَ المشَارَكَةِ فِي الطِّبِّ ، ذَا تَفَنُّنٍ وَفَهْمٍ وَذَكَاءٍ وَحِفْظٍ واسْتِحْضَارٍ .
وَقَالَ عَنْهُ ابنُ كَثِيرٍ : أَحَدُ أَفْرَادِ العُلَمَاءِ ، بَرزَ فِي عُلُوْمٍ كَثِيْرَةٍ ، وَانْفَرَدَ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ وجَمَعَ المصَنَّفَاتِ الكِبَارَ والصِّغَارَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِمَائِةِ مُصَنَّفٍ .

[10] الإِمَامُ الحَافِظُ نَاصِرُ السُّنَّةِ ابنُ عَسَاكِرَ الدِّمَشْقِيُّ [571 هـ] : **قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** : الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ المجَوَّدُ ، مُحَدِّثُ الشَّامِ ، ثِقَةُ الدِّيْنِ أَبُو القَاسِمِ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ ، صَاحِبُ (تَارِيْخُ دِمَشْقَ) ، وكَانَ فَهْمًا حَافِظًا مُتْقِنًا ذَكِيًّا بَصِيْرًا بِهَذَا الشَّأْنِ ، لَا يَلْحَقُ شَأْوَهُ ، ولَا كَانَ لَهُ نَظِيْرٌ فِي زَمَانِهِ ، وكَانَ مُوَاظِبًا عَلَى صَلَاةِ الجَمَاعَةِ وَتِلَاوَةِ القُرْآنِ ، يَخْتِمُ كُلَّ جُمُعَةٍ ، وَيَخْتِمُ فِي رَمَضَانَ كُلَّ يَوْمٍ ، وَيَعْتَكِفُ فِي المنَارَةِ الشَّرْقِيَّةِ ، وكَانَ كَثِيْرَ النَّوَافِلِ والأَذْكَارِ ، يُحْيِي لَيْلَةَ النِّصْفِ وَالعِيْدَيْنِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْبِيْحِ ، وَيُحَاسِبُ نَفْسَهُ عَلَى لَحْظَةٍ تَذْهَبُ فِي غَيْرِ طَاعَةٍ وَعَدَدُ شُيُوْخِهِ الَّذِيْ فِي (مُعْجَمِهِ) أَلْفُ وَثَلَاثُمِائَةِ شَيْخٍ بِالسَّمَاعِ ، وَسِتَّةُ وَأَرْبَعُوْنَ

شَيْخًا أَنْشَدُوْهُ ، وَعَنْ مَائِتَيْنِ وَتِسْعِيْنَ شَيْخًا بِالإِجَازَةِ ، الكُلُّ فِي (مُعْجَمِهِ) ، وَبِضْعٌ وثَمَانُوْنَ امْرَأَةً لَهُنَّ مُعْجَمٌ صَغِيْرٌ سَمِعْنَاهُ .

[11] الإِمَامُ الحَافِظُ القَاضِيْ عِيَاضٍ [544 هـ] : **قَالَ العَلَّامَةُ القَاضِيْ مُحَمَّدُ ابنُ عبدِ الرَّحْمَن المقري التِّلْمِسَانِيُّ** [756 هـ] : وَكَانَ مُعَظِّماً لِلسُّنَّةِ ، عَالِمًا عَامِلًا خَاشِعًا قَانِتًا قَوَّالًا لِلحَقِّ ، لَا يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، وكَانَ مُعْتَنِيًا بِضَبْطِ الأَلْفَاظِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى اخْتِلَافِ طُرُقِهَا ، وكِتَابُهُ (المشَارِقُ) أَزْكَى شَاهِدٍ عَلَى ذَلِكَ ، وكَانَ حَاضِرَ الجَوَابِ ، حَادَّ الذِّهْنِ ، مُتَوَقِّدَ الذَّكَاءِ ، جَامِعًا لِلفُنُوْنِ ، أَخَذَ مِنْهَا بِالحَظِّ الأَوْفَرِ ، وكَانَ بَارِعَ الخَطِّ المغْرِبِيِّ ، حَسَنَ العِبَارَةِ ، لَطِيْفَ الإِشَارَةِ ، وَتَآلِيْفُهُ شَاهِدَةٌ بِذَلِكَ .

[12] الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ الخطيبُ البغداديُّ [463 هـ] **قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** : الإِمَامُ الأَوْحَدُ ، العَلَّامَةُ المفْتِيْ ، الحَافِظَ النَّاقِدُ ، مُحَدِّثُ الوَقْتِ أَبُوْ بِكْرٍ ، أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ ثَابِتِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مَهْدِي البَغْدَادِيُّ ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ ، وَخَاتِمَةُ الحُفَّاظِ وكَانَ مِنْ كِبَارِ الشَّافِعِيَّةِ . **وقَالَ المُؤْتَمَنُ السَّاجِيُّ** : مَا أَخْرَجَتْ بَغْدَادُ بَعْدَ الدَّارَقَطْنِيِّ أَحْفَظَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الخَطِيْبِ .

[13] الإِمَامُ الحَافِظُ الحُجَّةُ شَيْخُ السُّنَّةِ في زَمَانِه أَبُو بكرٍ البيهقيُّ [458 هـ] : **قَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ الجَوْزِيّ** فِيْهِ : كَانَ وَاحِدَ زَمَانِهِ فِيْ الحِفْظِ وَالإِتْقَانِ وَحَسَنَ التَّصْنِيْفِ ، وَجَمَعَ عُلُوْمَ الحَدِيْثِ وَالأُصُوْلِ ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الحَاكِمِ أَبِيْ عَبْدِ اللهِ . **وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** : هُوَ أَبُوْ بَكْرٍ الفَقِيْهُ، الحَافِظُ الأُصُوْلِيُّ، الدَّيِّنُ الوَرِعُ ، وَاحِدُ زَمَانِهِ فِي الحِفْظِ ، وَفَرْدَ أَقْرَانِهِ فِي الإِتْقَانِ وَالضَّبْطِ ، مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الحَاكِمِ وَيَزِيْدُ عَلَى الحَاكِمِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ العُلُوْمِ .

وَقَالَ أَيْضًا : وَلَوْ شَاءَ البَيْهَقِيُّ أَنْ يَعْمَلَ لِنَفْسِهِ مَذْهَبًا وَيَجْتَهِدُ فِيْهِ لَكَانَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ لِسِعَةِ عُلُوْمِهِ ومَعْرِفَتِهِ بِالاِخْتِلَافِ ، وَلِهَذَا تَرَاهُ يَلُوْحُ بِنَصْرِ مَسَائِلَ مِمَّا يَصِحُّ فِيْهَا الحَدِيْثُ . **وَقَالَ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ** : كَانَ الإِمَامُ البَيْهَقِيُّ أَحَدَ أَئِمَّةِ المسْلِمِيْنَ ، وهُدَاةِ المؤْمِنِيْنَ ، والدَّاعِيْ إِلَى حَبْلِ اللهِ المتِيْنِ ، فَقِيْهٌ جَلِيْلٌ حَافِظٌ كَبِيْرٌ ، أُصُوْلِيٌّ نِحْرِيْرٌ زَاهِدٌ وَرِعٌ قَانِتٌ للهِ ، قَائِمٌ بِنُصْرَةِ المذْهَبِ أُصُوْلًا وَفُرُوْعًا ، جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ العِلْمِ .

[14] الإِمَامُ العَلَّامَةُ سَيْفُ السُّنَّةِ فِيْ عَصْرِهِ أَبُوْ بَكْرٍ البَاقِلَّانِيُّ [403 هـ] : **قَالَ الحافِظُ القَاضِيْ عِيَاضٍ** [544 هـ] : هُوَ الملَقَّبُ بِسَيْفِ السَّنَّةِ وَلِسَانِ الأُمَّةِ ، المتَكَلِّمُ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الحَدِيْثِ وَطَرِيْقِ أَبِيْ الحَسَنِ ، وَإِلَيْهِ انْتَهَتْ رِئَاسَةُ المالِكِيَّةِ فِي وَقْتِهِ ،

وكَانَ لَهُ بِجَامِعِ البَصْرَةِ حَلْقَةٌ عَظِيْمَةٌ . **وقَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ** : الإِمَامُ العَلَّامَةُ ، أَوْحَدُ المتَكَلِّمِيْنَ ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ ، وكَانَ يُضْرَبُ المثَلُ بِفَهْمِهِ وَذَكَائِهِ ، وكَانَ ثِقَةً إِمَامًا بَارِعًا ، صَنَّفَ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ والمعْتَزِلَةِ والخَوَارِجِ والجَهْمِيَّةِ والكَرَّامِيَّةِ ، وَانْتَصَرَ لِطَرِيْقَةِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيّ ، وَقَدْ يُخَالِفُهُ فِي مَضَائِقَ ، فَإِنَّهُ مِنْ نُظَرَائِهِ ، وَقَدْ أَخَذَ عِلْمَ النَّظَرِ عَنْ أَصْحَابِهِ . **وَقَالَ ابنُ الأَهْدَلِ** : سَيْفُ السُّنَّةِ : القَاضِيْ أَبُوْ بَكْرٍ بنُ البَاقِلَّانِيُ الأُصُوْلِيُّ الأَشْعَرِيُّ المالِكِيُّ ،مُجَدِّدُ الدِّيْنِ عَلَى رَأْسِ المائِةِ الرَّابِعَةِ عَلَى الصَّحِيْحِ ، وكَانَ وَرَعًا لَمْ تُحْفَظْ عَنْهُ زِلَّةٌ وَلَا نَقِيْصَةٌ ، وكَانَ بَاطِنُهُ مَعْمُوْرًا بِالعِبَادَةِ وَالدِّيَانَةِ والصِّيَانَةِ .

[15] إِمَامُ الأَشَاعِرَةِ كُلِّهِمْ أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ [324 هـ] : **قَالَ الإِمَامُ الحافِظُ أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيْلِيُّ الشَّافِعِيُّ** [370 هـ] : أَعَادَ اللهُ هَذَا الدِّيْنَ بَعْدَمَا ذَهَبَ (يَعْنِيْ أَكْثَرُهُ) بِأَحْمَدَ بنِ حَنْبَل ، وَأَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيّ ، وَأَبِيْ نُعَيْمٍ الإِسْتَرَابَاذِيّ ، **وقَالَ أَبُوْ إِسْحَاقَ المَرْوَزِيُّ** : سَمِعْتُ المحَامِلِيَّ يَقُوْلُ فِيْ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيّ : لَوْ أَتَى اللهَ بِقُرَابِ الأَرْضِ ذُنُوْبًا رَجَوْتُ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُ لِدَفْعِهِ عَنْ دِيْنِهِ . **وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ أَبُوْ إِسْحَاقَ الشِّيْرَازِيُّ** : أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَعَامَّةُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيّ عَلَى مَذْهَبِهِ ، ومَذْهَبُهُ مَذْهَبُ أَهْلِ الحَقّ .

وَقَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ أَبُو القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ : اتَّفَقَ أَصْحَابُ الحَدِيْثِ أَنَّ أَبَا الحَسَنِ عَلِيَّ بن إِسْمَاعِيْلَ الأَشْعَرِيَّ كَانَ إِمَامًا مِنْ أَئِمَّةِ أَصْحَابِ الحَدِيْثِ ، وَمَذْهَبُهُ مَذْهَبُ أَصْحَابِ الحَدِيْثِ ، تَكَلَّمَ فِي أُصُوْلِ الدِّيَانَاتِ عَلَى طَرِيْقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَرَدَّ عَلَى المخَالِفِيْنَ مِنْ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالبِدْعَةِ ، وكَانَ عَلَى المعْتَزِلَةِ والرَّوَافِضِ وَالمبْتَدِعِيْنَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ وَالخَارِجِيْنَ مِنَ المِلَّةِ سَيْفًا مَسْلُوْلًا ، وَمَنْ طَعَنَ فِيْهِ أَوْ قَدَحَ ، أَوْ لَعَنَهُ أَوْ سَبَّهُ، فَقَدْ بَسَطَ لِسَانُ السُّوْءِ فِي جَمِيْعِ أَهْلِ السُّنَّةِ .

وَقَالَ عَنْهُ قَاضِيْ القُضَاةِ شَيْخُ الإِسْلَامِ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ : شَيْخُنَا وقُدْوَتُنَا إِلَى اللهِ تعالَى أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ البَصْرِيُّ ، شَيْخُ طَرِيْقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، وإِمَامُ المتَكَلِّمِيْنَ ونَاصِرُ سَيِّدِ المرْسَلِيْنَ ، والسَّاعِيْ فِيْ حِفْظِ عَقَائِدِ المسْلِمِيْنَ ، سَعْيًا يَبْقَى أَثَرُهُ إِلَى يَوْمِ يَقُوْمُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِيْنَ .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَلَمْ يُتَرْجِمْ لِمَشَاهِيْرِهِمْ أَعْلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ كُتُبِهِمْ إِلَّا وَوَصَفُوْهُمْ بِأَنَّهُمْ مُجْرِمُوْنَ أَوْ مُبْتَدِعَةٌ ضَالُّوْنَ ، أَوْ خَارِجُوْنَ عَنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَوَصْفُهُمْ بِذَلِكَ إِخْبَارٌ عَنْ حَقِيْقَةِ الأَمْرِ ، وَلَيْسَ نَاتِجًا عَنْ بُغْضِهِمْ وَالحِقْدِ عَلَيْهِمْ ، وَلَا عَلَى سَبِيْلِ التَّدْلِيْسِ وَالافْتِرَاءِ عَلَيْهِمْ ، بَلْ قَدْ تَكَلَّمَ مُؤَرِّخُوْهُمْ فِيْ كُتُبِهِمْ عَنْ جَرَائِمَ كَثِيْرَةٍ ارْتَكَبُوْهَا فِيْ إِخْوَانِهِمْ المسْلِمِيْنَ ، وَإِنَ كَانَ عَلَى سَبِيْلِ

الاِعْتِزَازِ وَالاِفْتِخَارِ ، كَتَارِيْخِ نَجْدٍ لِابنِ غَنَّامٍ [1225 هـ] ، وَعُنْوَانِ المجْدِ فِيْ تَارِيْخِ نَجْدٍ لِابنِ بِشْرٍ [1290 هـ] ، وَالدُّرَرِ السَّنِيَّةِ فِيْ الأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ قَاسِمٍ العَاصِمِيّ [1392 هـ] ، ثُمَّ لَوْ تَتَبَّعْنَا أَحْوَالَهُمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ عَرَفْنَا أَنَّهُ لَمْ يُثْنِيْ عَلَيْهِمْ إِلَّا أَتْبَاعُهُمْ وَجَمَاعَتُهُمْ تَحَزُّبًا وَتَعَصُّبًا .

بَلْ مَشَايِخُهُمْ فِيْ نَظَرِ بَعْضِهِمْ أَفْضَلُ مِنَ أَكَابِرِ المفَسِّرِيْنَ ، وَالحُفَّاظِ وَالمحَدِّثِيْنَ ، وَالفُقَهَاءِ المحَقِّقِيْنَ ، إِنْ لَمْ يَكُوْنُوْا مِنْ جَمَاعَتِهِمْ ، أَوْ لَمْ يَكُوْنُوْا عَلَى مَنْهَجِهِمْ ، بَلْ أَفْضَلُ مِنَ الأَئِمَّةِ المجْتَهِدِيْنَ أَبِيْ حَنِيْفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيّ وَأَحْمَدَ ، بَلْ مِنَ أَئِمَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ إِذَا خَالَفُوْهُمْ فِيْ الاِعْتِقَادِ وَالأَعْمَالِ كَإِمَامِ أَهْلِ الشَّامِ خَالِدِ بنِ مَعْدَانَ الحِمْصِيّ [103 هـ] ، وَالإِمَامِ العَلَّامَةِ النَّظَّارِ عَبْدِ اللهِ بنِ كُلَّابٍ البَصْرِيّ [241 هـ] ، وَالإِمَامِ الزَّاهِدِ التَّقِيّ الصَّالِحِ المحَاسِبِيّ [243 هـ] .

فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ حَسَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ [1285 هـ] فِيْ كِتَابِ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 225/3] : وَالسَّنُوْسِيُّ وَأَمْثَالُهُ مِنَ المتَأَخِّرِيْنَ لَيْسُوْا مِنَ السَّلَفِ ، وَلَا مِنَ الخَلَفِ المعْرُوْفِيْنَ بِالنَّظَرِ وَالبَحْثِ ، بَلْ هُوَ مِنْ جَهَلَةِ المتَأَخِّرِيْنَ المقَلِّدِيْنَ لِأَهْلِ الأَهْوَاءِ ، وَهَؤُلَاءِ لَيْسُوْا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَأَمَّا ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ فَهُوَ مِنْ مُتَأَخِّرِيْ الشَّافِعِيَّةِ ، وَعَقِيْدَتُهُ عَقِيْدَةُ الأَشَاعِرَةِ النُّفَاتِ لِلصِّفَاتِ .

وَقَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّيْنِ الهِلَالِيُّ [1407 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[سَبِيْلُ الرَّشَادِ فِيْ هَدْيِ خَيْرِ العِبَادِ صـ 267]** عَنْ الإِمَامِ المفَسِّرِ الكَبِيْرِ ابْنِ عَطِيَّةَ المالِكِيِّ **[541 هـ]** : كَابْنِ عَطِيَّةَ الَّذِيْ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُفَسِّرٌ ، وَهُوَ مُكَسِّرٌ جَهْمِيٌّ ضَالٌّ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ **[صـ 269]** عَنْ الحَافِظِ ابنِ الأَثِيْرِ **[630 هـ]** : كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ ابنَ الأَثِيْرِ سَلَفِيُّ العَقِيْدَةِ بَرِيْءٌ مِنَ التَّعْطِيْلِ وَالتَّجَهُّمِ ... وَلَمَّا رَأَيْتُ شَرْحَهُ لِأَسْمَاءِ اللهِ الحُسْنَى وَجَدْتُهُ مِنْ شِرَارِ الجَهْمِيَّةِ وَالمعَطِّلَةِ .

وَقَالَ عَادِلُ بنُ عَبْدِ اللهِ آلُ حَمْدَان فِيْ كِتَابِهِ **[الاِحْتِجَاجُ بِالآثَارِ السَّلَفِيَّةِ عَلَى إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ وَالرَّدُّ عَلَى المُفَوِّضَةِ وَالمُشَبِّهَةِ وَالجَهْمِيَّةِ صـ 390]** : وَقَدْ تَعَقَّبَهُ سُلَيْمَانُ بنُ حَمْدَانَ رَحِمَهُ اللهُ فَقَالَ : هَذَا (**أَيْ قَوْلُ الحَافِظِ ابنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيِّ : وَالمُرَادُ بِاليَدِ هُنَا القُدْرَةُ .**) كَلَامٌ عَارٍ عَنِ التَّحْقِيْقِ . قُلْتُ : وَيُوْجَدُ فِيْ شَرْحِهِ لِصَحِيْحِ البُخَارِيِّ مَا يُقَارِبُ (**200**) مُخَالَفَةٍ لِعَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَاللهُ المسْتَعَانُ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ **[صـ 301]** نَاقِلًا قَوْلَ ابنِ بَازٍ وَمُقِرًّا لَهُ : قُلْتُ : هَذِهِ التَّنْبِيْهَاتِ عَلَى بَعْضِ مَا فِيْ **[سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ]** وَغَيْرِهَا مِنْ مُصَنَّفَاتِ الذَّهَبِيِّ مِنَ الأَخْطَاءِ الَّتِيْ نَبَّهَ عَلَيْهَا أَهْلُ العِلْمِ ، وَمِنْ هَذِهِ الأَخْطَاءِ وَغَيْرِهَا يَتَبَيَّنُ سَبَبُ قَوْلِ الشَّيْخِ ابنِ بَازٍ رَحِمَهُ

اللهُ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ : الذَّهَبِيُّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الفِقْهِ ، الذَّهَبِيُّ مَا هُوَ مِنْ أَهْلِ البَصِيْرَةِ ، الذَّهَبِيُّ عَالِمٌ مِنْ عُلَمَاءِ الوَسَطِ ، يَعْتَنِيْ بِمُصْطَلَحِ الحَدِيْثِ فَقَطْ ، لَا يُعْتَمَدُ بِهِ فِيْ الشَّرِيْعَةِ .

وَقَالَ الشَّيْخُ فَيْصَلُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ آلُ مُبَارَك فِيْ كِتَابِهِ **[تَوْفِيْقُ الرَّحْمَنِ فِيْ دُرُوْسِ القُرْآنِ صـ 220]** : وَلِلفَائِدَةِ : فَالبَيْهَقِيُّ أَشْعَرِيٌّ جَلْدٌ ... فَاحْذَرْ وَتَنَبَّهْ ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ ثُمَّ بِكُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ ، فَإِنَّ فِيْهَا – وَاللهِ – النَّجَاةَ وَالعِصْمَةَ مِنْ مَزَالِقِ أَهْلِ البِدَعِ وَالضَّلَالِ (أَيْ مِنَ الأَشَاعِرَةِ) .

وَقَالَ سَفَرُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحَوَالِيُّ فِيْ كِتَابِهِ **[مَنْهَجُ الأَشَاعِرَةِ فِيْ العَقِيْدَةِ تَعْقِيْبٌ عَلَى مَقَالَاتِ الصَّابُوْنِيّ صـ 28]** : وَلَوْ قِيْلَ : أَنَّ الحَافِظَ رَحِمَهُ اللهُ كَانَ مَتَذَبْذِبًا فِيْ عَقِيْدَتِهِ لَكَانَ ذَلِكَ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ .

وَقَالَ أَبُوْ أُسَامَةَ الهِلَالِيُّ فِيْ مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ **[بَهْجَةُ النَّاظِرِيْنَ شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ صـ 12]** عَنِ الإِمَامِ الحَافِظِ النَّوَوِيّ **[676 هـ]** : تَأَثَّرَ بِمَا نَقَلَهُ عَنِ القَاضِيْ عِيَاضٍ وَالمازِرِيّ وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ شَرَحَ صَحِيْحَ مُسْلِمٍ قَبْلَهُ ، وَكَانُوْا أَشَاعِرَةً ... كَانَ اهْتِمَامُ الإِمَامِ النَّوَوِيّ رَحِمَهُ

اللهُ بِالحَدِيْثِ وَالفِقْهِ ، وَلَمْ يَكُنْ مُحَقِّقًا فِيْ بَابِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ... وَتَأَثَّرَ بِانْتِشَارِ الأَشْعَرِيَّةِ فِيْ عَصْرِهِ وَبَيْنَ أَهْلِ مِصْرِهِ .

وَقَالَ خَالِدُ بنُ عَلِيِّ المَرْضِيِّ الغَامِدِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [**نَقْضُ عَقَائِدِ الأَشَاعِرَةِ وَالمَاتُرِيْدِيَّةِ صـ 205–208**] : تَتَعَرَّفُ عَلَى دُعَاةِ الشِّرْكِ مِنَ المُنْتَسِبِيْنَ لِأَهْلِ العِلْمِ ، أَوْ مَنْ لَهُ كِتَابٌ فِيْهِ الدِّعَايَةُ لِلشِّرْكِ ... فَهُنَا أَذْكُرُهُمْ لَكَ ... وَأَقْدَمُهُمْ مَكِّيُّ بنُ طَالِبٍ ، وَالقُشَيْرِيُّ [465 هـ] ، وَالغَزَالِيُّ [505 هـ] ، وَالكَلَاعِيُّ [634 هـ] ، وَالصَّرْصَرِيُّ [656 هـ] ، وَالقُوْنِيُّ [672 هـ] ، وَأَبُوْ نُعْمَانَ [683 هـ] . وَمِنَ الأَئِمَّةِ القُبُوْرِيَّةِ المشْرِكَةِ فِيْ القَرْنِ الثَّامِنِ : القَشَّاشِيُّ [730 هـ] ، وَابنُ الحَاجِ صَاحِبُ المِدْخَلِ [737 هـ] ، وَتَقِيُّ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ [756 هـ] وَاليَافِعِيُّ [768 هـ] ، وَالتَّفْتَازَانِيُّ [792 هـ] .

وَفِيْ القَرْنِ التَّاسِعِ : أَبُوْ حَفْصٍ المِصْرِيُّ [804 هـ] ، وَالجِيْلِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ الإِنْسَانِ الكَامِلِ [805 هـ] ، وَالجُرْجَانِيُّ [818 هـ] ، وَالأَبِيُّ [828 هـ] ، وَالبَرعِيُّ [830 هـ] ، وَالمقْرِيُّ [847 هـ] ، وَالجَزُوْلِيُّ [870 هـ] ، وَأَبُوْ العَبَّاسِ السِّرْجِيُّ [893 هـ] ، وَالسَنُوْسِيُّ [895 هـ] ، وَزَرُّوْقٌ [899 هـ] .

وَمِنَ القَرْنِ العَاشِرِ : السَّيُوْطِيُّ [911 هـ] ، وَالقَسْطِلَّانِيُّ [923 هـ] ، وَالبُوْصِيْرِيُّ [964 هـ] وَابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ [974 هـ] ، وَالشَّعْرَانِيُّ [973 هـ] .

فَهُمْ لَمْ يَرَوْا الحَقَّ إِلَّا فِيْ مَشَايِخِهِمْ حَتَّى قَالَ أَحَدُهُمْ : إِنَّ ابنَ تَيْمِيَّةَ لَا يُخْطِئُ ، وَأَقْوَالَهُ وَفَتَاوَاهُ سَلِيْمَةٌ صَحِيْحَةٌ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الغَلَطُ وَالخَطَأُ ، لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ دَلِيْلٍ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . وَهَذَا مُخَالِفٌ لِلْوَاقِعِ وَمِنَ التَّعَصُّبِ المذْمُوْمِ ، فَإِنَّهُ قَدْ خَرَقَ الإِجْمَاعَ فِيْ مَسَائِلَ كَثِيْرَةٍ ، وَزَلَّ قَدَمُهُ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ ، وَأُقِيْمَتِ المنَاظَرَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَكَابِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ ذَلِكَ الوَقْتِ وَسُجِنَ عَلَى إِثْرِهَا ، بَلْ سُجِنَ مَرَّاتٍ عَدِيْدَةٍ فِيْ مِصْرَ وَالشَّامِ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِبِدَعٍ اِبْتَدَعَهَا فِيْ الأُصُوْلِ وَالفُرُوْعِ ، ثُمَّ العِصْمَةُ لَا تَكُوْنُ أَبَدًا إِلَّا لِلأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَمَهْمَا بَلَغُوْا الرُّتْبَةَ العَالِيَةَ فَلَمْ يَكُوْنُوْا مَعْصُوْمِيْنَ أَلْبَتَّةَ .

(**فَائِدَةٌ**) قَامَ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ عَصْرِهِ (**أَيْ ابنِ تَيْمِيَّةَ**) وَمِنْ بَعْدِهِ بِالرَّدِّ عَلَيْهِ حَتَّى وَصَلَتْ كُتُبُ الرَّدِّ عَلَيْهِ وَعَلَى أَتْبَاعِهِ مِئَاتِ كُتُبٍ ، مِنْهَا فِيْ العَقِيْدَةِ ، وَمِنْهَا فِيْ الفُرُوْعِ الفِقْهِيَّةِ مِمَّا خَالَفَ فِيْهِ إِجْمَاعَ الأُمَّةِ ، وَفِيْ مُقَدِّمَةِ مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ الإِمَامُ العَلَّامَةُ قَاضِيْ القُضَاةِ بِالدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ أَحْمَدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ السَّرُوْجِيُّ الحَنَفِيُّ **[710 هـ]** ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ المحَدِّثُ الفَقِيْهُ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ البَاجِيُّ الشَّافِعِيُّ **[714 هـ]** وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ النَّظَّارُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيْمِ الأَرْمَوِيّ الهِنْدِيُّ الشَّافِعِيُّ **[715 هـ]** ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ المفَسِّرُ المحَدِّثُ الفَقِيْهُ مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ المعْرُوْفِ بِـ ابنِ المرَحِّلِ الشَّافِعِيُّ **[716 هـ]** ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ قَاضِيْ القُضَاةِ عَلِيُّ بنُ مَخْلُوْفٍ المالِكِيُّ **[**

718 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ عَلِيُّ بنُ يَعْقُوْبَ البَكْرِيُّ الشَّافِعِيُّ [724 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ المؤَرِّخُ الفَخْرُ بنُ المعَلِّمِ القُرَشِيُّ [725 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ قَاضِيْ قُضَاةِ المدِيْنَةِ المنَوَّرَةِ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمٍ الصَّالِحِيُّ الحَنْبَلِيُّ [726 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ القَاضِيْ أَحْمَدُ بنُ عُمَرَ المقْدِسِيُّ الحَنْبَلِيُّ [كَانَ حَيًّا سَنَةَ 726 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ القَاضِيْ مُحَمَّدُ بنُ أَبِيْ بَكْرٍ المالِكِيُّ [كَانَ حَيًّا سَنَةَ 726 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ القَاضِيْ شَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ بِالشَّامِ كَمَالُ الدِّيْنِ بنُ الزَّمَلْكَانِيّ [727 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ القَاضِيْ مُحَمَّدُ بنُ الحَرِيْرِيّ الحَنَفِيُّ [728 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ عَلَاءُ الدِّيْنِ عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ أَحْمَدَ البُخَارِيُّ الحَنَفِيُّ [730 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ ابنُ جَهْبَل الشَّافِعِيُّ [733 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ القَاضِيْ ابنُ جَمَاعَة الشَّافِعِيُّ [733 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ الشِّيْرَازِيُّ [733 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ المحَدِّثُ الفَقِيْهُ جَلَالُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ القَزْوِيْنِيُّ الشَّافِعِيُّ [739 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ أَحْمَدُ بنُ عُثْمَانَ الجُوْرجَانِيُّ الحَنَفِيُّ [744 هـ] وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ المفَسِّرُ الفَقِيْهُ أَبُوْ حَيَّانَ الأَنْدَلُسِيُّ الشَّافِعِيُّ [745 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ عدْلَانَ الشَّافِعِيُّ [749 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ الفَقِيْهُ المجْتَهِدُ تَقِيُّ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ [756 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ الفَقِيْهُ المحَقِّقُ القَاضِيْ عَضُدُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَحْمَدَ الإِيْجِيُّ الشَّافِعِيُّ [756 هـ] ، وَالإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ

صَلَاحُ الدِّيْنِ العَلَائِيُّ [761 هـ] ، الإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ الفَقِيْهُ قَاضِيْ القُضَاةِ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ الشَّافِعِيُّ [771 هـ] ، وَالإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الأُصُوْلِيُّ الفَقِيْهُ بَدرُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الزَّرْكَشِيُّ الشَّافِعِيُّ [794 هـ] ، وَغَيْرُهُمْ .

وَهَؤُلَاْءِ الأَئِمَّةُ الأَعْلَامُ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ رَدُّوْا (أَيْ آلَافٌ مِنْ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ بِدْءًا مِنْ وَقْتِهِ إِلَى اليَوْمِ) عَلَى ابنِ تَيْمِيَّةَ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيْرِ المسْلِمِيْنَ فِيْ زَمَنِهِمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، وَلَوْ عُدْنَا إِلَى تَرَاجِمِ هَؤُلَاءِ الأَكَابِرِ لِكِبَارِ المؤَرِّخِيْنَ الصُّدُقِ الثِّقَاتِ وَجَدْنَاهُمْ فِيْ كُتُبِ هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ أَهْلُ العِلْمِ وَالخَشْيَةِ وَالوِلَايَةِ وَالصَلَاحِ ، وَأَعْلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ عَصْرِهِمْ ، وَأَكْبَرُ المفَسِّرِيْنَ وَالمحَدِّثِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَالصُّوْفِيَّةِ فِيْ ذَلِكَ القَرْنِ ، وَهَذَا كُلُّهُ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُمْ أَهْلُ الحَقِّ وَأَهْلُ الهُدَى ، لِأَنَّ الحَقَّ دوْمًا مَعَ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنْ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ ، وَلِأَنَّ الحّقَّ فِي العَقَائِدِ لَا يَتَعَدَّدُ ، بَل هُوَ وَاحِدٌ لَا ثَانِيَ لَهُ ، فَإِذَا ثَبتَ أَنَّ الحَقَّ مَعَ هَؤُلَاءِ الأَكَابِرِ يَقِيْنًا تَبيَّنَ لِكُلِّ مَنْ لَهُ عَقْلٌ سَلِيْمٌ وَفِكْرٌ سَدِيْدٌ أَنَّ ابنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِيْ هَذِهِ المِسَائِلِ عَلَى خِلَافِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ أَهْلِ الحَقِّ ، وعَلَى الخَطَأِ وَالضَّلَالِ .

لِذَا ذَمَّهُ وَعَيَّرَهُ وَقَدحَهُ تِلْمِيْذُهُ الحَافِظُ النَّاقِدُ الذَّهَبِيُّ [748 هـ] كَمَا فِيْ كِتَابِهِ [زَغْلُ العِلْمِ وَالطَّلَبِ] فَقَدْ قَالَ فِيْهِ : فَوَاللهِ مَا رَمَقَتْ عَيْنَيَّ أَوْسَعَ عِلْمًا وَلَا أَقْوَى ذَكَاءً مِنْ

رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ ، مَعَ الزُّهْدِ فِيْ المأْكَلِ وَالمِلْبَسِ ، وَقَدْ تَعِبْتُ فِيْ وَزْنِهِ وَتَفْتِيْشِهِ حَتَّى مَلَلْتُ فِيْ سِنِيْنَ مُتَطَاوِلَةٍ ، فَمَا وَجَدْتُ قَدْ أَخَّرَهُ بَيْنَ أَهْلِ مِصْرَ وَالشَّامِ وَمَقَتَتْهُ نُفُوْسُهُمْ وَازْدَرُوْا بِهِ ، وَكَذَّبُوْهُ وَكَفَّرُوْهُ إِلَّا الكِبْرَ وَالعُجُبَ وَفَرْطَ الغَرَامِ فِيْ رِيَاسَةِ المشْيَخَةِ وَالاِزْدِرَاءِ بِالكِبَارِ ، فَانْظُرْ كَيْفَ وَبَالُ الدَّعْوَى وَمَحَبَّةُ الظُّهُوْرِ ، وَمَا دَفَعَ اللهُ عَنْهُ وَعَنْ أَتْبَاعِهِ أَكْثَرُ ، وَمَا جَرَى عَلَيْهِمْ إِلَّا بَعْضُ مَا يَسْتَحِقُّوْنَ ، فَلَا تَكُنْ فِيْ رَيْبٍ مِنْ ذَلِكَ ... وَقَدْ رَأَيْتُ مَا آلَ أَمْرُهُ مِنَ الحَطِّ عَلَيْهِ وَالهَجْرِ وَالتَّضْلِيْلِ وَالتَّكْفِيْرِ وَالتَّكْذِيْبِ بِحَقٍّ أَوْ بِبَاطِلٍ ، فَقَدْ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِيْ هَذِهِ الصِّنْعَةِ مُنَوَّرًا مُضِيْئًا ، عَلَى مُحَيَاهُ سِيْمَا السَّلَفِ ، ثُمَّ صَارَ مُظْلِمًا مَكْسُوْفًا ، عَلَيْهِ قَتْمَةٌ عِنْدَ خَلَائِقَ مِنَ النَّاسِ ، وَدَجَّالًا أَفَّاكًا كَافِرًا عِنْدَ أَعْدَائِهِ ، وَمُبْتَدِعًا مُضِلًّا ، وَمُحَقِّقًا بَارِعًا عِنْدَ طَوَائِفَ مِنْ عُقَلَاءِ الفُضَلَاءِ ، وَحَامِلَ رَايَةِ الإِسْلَامِ وَحَامِيْ حَوْزَةِ الدِّيْنِ وَمُحيِي السُّنَّةِ عِنْدَ عُمُوْمِ عَوَامِ أَصْحَابِهِ .

وَكَتَبَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ أَيْضًا إِلَيْهِ رِسَالَةً يُذَكِّرُهُ وينْصَحُهُ وَقَالَ فِيْهِ : طُوْبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوْبِ النَّاسِ ، وَتَبًّا لِمَنْ شَغَلَهُ عُيُوْبُ النَّاسِ عَنْ عَيْبِهِ ، إِلَى كَمْ تَرَى القَذَارَةَ فِيْ عَيْنِ أَخِيْكَ وَتَنْسَى الجِذْعَ فِيْ عَيْنِكَ ، يَا رَجُلُ ! قَدْ بَلَعْتَ سُمُوْمَ الفَلَاسِفَةِ وَمُصَنَّفَاتِهِمْ مَرَّاتٍ ، وَبِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِ السُّمُوْمِ يُدْمِنُ عَلَيْهَا الجِسْمُ وَتَكْمُنُ وَاللهِ فِيْ البَدَنِ ، وَاشَوْقَاه ! إِلَى مَجْلِسٍ فِيْهِ تِلَاوَةٌ بِتَدَبُّرٍ ، وَصَمْتٌ بِتَفَكُّرٍ ، وَاهًا

لِمَجْلِسٍ يُذْكَرُ فِيْهِ الأَبْرَارُ ، فَعِنْدَ ذِكْرِ الصَّالِحِيْنَ تُنَزَّلُ الرَّحْمَةُ ، لَا عِنْدَ ذِكْرِ الصَّالِحِيْنَ بِالإِزْدِرَاءِ وَاللَّعْنَةِ ...

يَا خَيْبَةَ مَنِ اتَّبَعَكَ ، فَإِنَّهُ مُعَرَّضٌ لِلزَّنْدَقَةِ وَالإِنْحِلَالِ ، فَهَلْ مُعْظَمُ أَتْبَاعِكَ إِلَّا قَعِيْدٌ مَرْبُوْطٌ خَفِيْفُ العَقْلِ ، أَوْ عَامِيٌّ كَذَّابٌ بَلِيْدُ الذِّهْنِ ، أَوْ غَرِيْبٌ وَاجِمٌ قَوِيُّ المكْرِ ، أَوْ نَاشِفٌ صَالِحٌ عَدِيْمُ الفَهْمِ ...

فَمَا أَظُنُّكَ تَقْبَلُ عَلَى قَوْلِيْ ، وَلَا تُصْغِيْ إِلَى وَعْظِيْ ، بَلْ لَكَ هِمَّةٌ كَبِيْرَةٌ فِيْ نَقْضِ هَذِهِ الوَرَقَةِ بِمُجَلَّدَاتٍ وَتَقْطَعُ لِيْ أَذْنَابَ الكَلَامِ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالَكَ عِنْدِيْ ، وَأَنَا الشَّفِيْقُ وَالمحِبُّ وَالوَادُّ ، فَكَيْفَ يَكُوْنُ حَالَكَ مَعَ أَعْدَائِكَ ، وَأَعْدَاؤُكَ – واللهِ – فِيْهِمْ صُلَحَاءُ وَعُقَلَاءُ وَفُضَلَاءُ ، كَمَا أَنَّ أَوْلِيَائَكَ فِيْهِمْ فَجَرَةٌ وَكَذِبَةٌ وَجَهَلَةٌ وَبَطَلَةٌ وَعَوَرٌ وَبَقَرٌ (1) .

---

(1) هَذِهِ النَّصِيْحَةُ المَنْسُوْبَةُ إِلَى الإِمَامِ الذَّهَبِيِّ هِيَ فِيْ وَرَقَتَيْنِ مِنَ المَخْطُوْطِ ، يُوْجَدُ مِنْهَانَسْخَةٌ خَطِّيَّةٌ مَحْفُوْظَةٌ فِيْ دَارِ الكُتُبِ المِصْرِيَّةِ تَحْتَ رَقَمِ /18823ب/ ، وَهِيَ بِخَطِّ المُؤَرِّخِ الفَقِيْهِ قَاضِيْ القُضَاةِ أَبِيْ بَكْرٍ بنِ أَحْمَدَ الأَسَدِيِّ الدِّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ المَعْرُوْفِ بِابنِ قَاضِيْ شُهْبَةَ [851 هـ] نَقْلًا عَنْ خَطِّ قَاضِيْ القُضَاةِ المُفَسِّرِ بُرْهَانِ الدِّيْنِ المَعْرُوْفِ بِابنِ جَمَاعَةَ [790 هـ] ، عَنْ خَطِّ الحَافِظِ الفَقِيْهِ الأُصُوْلِيِّ أَبِيْ سَعِيْدٍ صَلَاحِ الدِّيْنِ العَلَائِيِّ الدِّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ [761 هـ] ، عَنْ خَطِّ الحَافِظِ شَمْسِ الدِّيْنِ الذَّهَبِيِّ [748 هـ] نَفْسِهِ ، وَهَذَا الطَّرِيْقُ مُسَلْسَلٌ بِالثِّقَاتِ ، كَمَا تُوْجَدُ نَسْخَةٌ أُخْرَى مَحْفُوْظَةٌ فِيْ ظَاهِرِيَّةِ دِمَشْقَ تَحْتَ رَقَمِ /00001347 / .

وَهَذِهِ النَّصِيْحَةُ الذَّهَبِيَّةُ قَدْ أَكَّدَ نِسْبَتَهَا إِلَى الذَّهَبِيِّ الدُّكْتُوْرُ المُؤَرِّخُ المُحَقِّقُ بَشَّارُ عَوَّاد مَعْرُوْف ، وَكَانَ شَدِيْدَ الحُبِّ وَالتَّعَلُّقِ لِلذَّهَبِيِّ ، وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخُ الدُّكْتُوْرُ صَلَاحُ الدِّيْنِ المُنْجِدُ .

وَقَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [الدُّرَرُ الكَامِنَةُ فِيْ أَعْيَانِ المِئَةِ الثَّامِنَةِ ص 158/1] : ثُمَّ قَامُوْا عَلَيْهِ (أَيْ ابنِ تَيْمِيَّةَ) مَرَّةً أُخْرَى فِيْ شَعْبَانَ سَنَةَ [726 هـ] لِلهِجْرَةِ بِسَبَبِ مَسْأَلَةِ الزِّيَارَةِ ، وَاعْتُقِلَ بِالقَلْعَةِ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا إِلَى مَاتَ فِيْ لَيْلَةِ الاِثْنَيْنِ وَالعِشْرِيْنَ مِنْ ذِيْ القِعْدَةِ سَنَةَ [728 هـ] لِلهِجْرَةِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ اعْتِقَالَاتِهِ فِيْ السُّجُوْنِ وَحَبْسِهِ فِيْهَا بِسَبَبِ عَقَائِدِهِ الفَاسِدَةِ ، وَالَّتِيْ مِنْهَا الوَاسِطِيَّةُ وَالحَمْوِيَّةُ ، وَأَنَّهُ اسْتُتِيْبَ لِاعْتِقَادِهِ الفَاسِدِ ، فَتَابَ وَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ ... وَقَدْ وُجِدَ بِخَطِّهِ مَا نَصُّهُ : الَّذِيْ أَعْتَقِدُ أَنَّ القُرْآنَ مَعْنًى قَائِمٌ بِذَاتِ اللهِ ، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ القَدِيْمَةِ ، وَهُوَ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ ، وَلَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ ، وَأَنَّ قَوْلَهُ : " **الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى** ". [طَهَ : 5] لَيْسَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَلَا أَعْلَمُ كُنْهَ المرَادِ بِهِ ، بَلْ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ ، وَالقَوْلُ فِيْ النُّزُوْلِ كَالقَوْلِ فِيْ الاِسْتِوَاءِ ، وَكَتَبَهُ أَحْمَدُ بنُ تَيْمِيَّةَ .

ثُمَّ لَوْ تَأَمَّلْنَا فِيْ شَخْصِيَّةِ مَشَايِخِهِمْ الكِبَارِ الَّذِيْنَ هُمْ المرَاجِعُ فِيْ دِيْنِهِمْ وَجَدْنَا أَنَّهُمْ لَيْسُوْا بِأَهْلٍ لِذَلِكَ ، وَإِنَّ تَأَهَّلُوْا بِأَنْ يَكُوْنَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ فَلَمْ يَصِلُوْا إِلَى المقَامِ الَّذِيْ وَصَلَ إِلَيْهِ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَأَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَصِلُوْا إِلَى مَقَامِ الاِجْتِهَادِ كَمَا ادَّعَى ذَلِكَ بَعْضُ أَتْبَاعِهِمْ ، فَالأَلْبَانِيُّ مَثَلًا مُحَدِّثٌ أَكْبَرُ عِنْدَهُمْ ، فَالقَوْلُ فِيْ تَصْحِيْحِ الحَدِيْثِ وَتَحْسِيْنِهِ وَتَضْعِيْفِهِ قَوْلُ الأَلْبَانِيِّ ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شُيُوْخٌ فِيْ الرِّوَايَةِ ، وَلَيْسَ لَهُ حَدِيْثٌ وَاحِدٌ يَرْوِيْهِ بِالسَّنَدِ المتَّصِلِ مِنْ عِنْدِهِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ

ﷺ ، وَلَيْسَ لَهُ سَنَدٌ فِيْ تَلَقِّيْ العِلْمِ ، لِذَا وَقَعَتْ تَنَاقُضَاتٌ كَثِيْرَةٌ فِيْ حُكْمِهِ عَلَى الأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ ، فَحَدِيْثٌ وَاحِدٌ حَكَمَ عَلَيْهِ تَارَةً بِالصِّحَّةِ ، وَتَارَةً أُخْرَى بِالضَّعْفِ ، بَلْ تَجَرَّأَ تَكَبُّرًا وَتَفَخُّرًا عَلَى تَضْعِيْفِ مَا صَحَّحَهُ البُخَارِيُّ فِيْ صَحِيْحِهِ وَهُوَ أَصَحُّ كِتَابٍ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ ، وَمَا صَحَّحَهُ مُسْلِمٌ فِيْ صَحِيْحِهِ ، فَتَصْحِيْحُ الأَلْبَانِيّ وَتَحْسِيْنُهُ وَتَضْعِيْفُهُ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ أَبَدًا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، بَلْ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ عِنْدَ مِشَايِخِ الوَهَّابِيَّةِ أَنْفُسِهِمْ كَابْنِ العُثَيْمِيْن وَغَيْرِهِ ، وَأَمَّا فَتَاوَاهُ فَفِيْهَا غَرَائِبُ وَشُذُوْذَاتٌ عَدِيْدَةٌ لِأَنَّهُ غَالِبًا لَا يَعْتَمِدُ عَلَى مَا قَالَهُ العُلَمَاءُ ، وَلَا يَسِيْرُ عَلَى المِنْهَجِ الَّذِيْ سَارَ عَلَيْهِ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ سَلَفًا وَخَلَفًا ، وَإِنَّمَا أَفْتَى بِمَا فَهِمَهُ هُوَ مِنَ النُّصُوْصِ ، وَأَمَّا شَتْمُهُ وَطَعْنُهُ لِبَعْضِ أَعْلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَلَا سِيَّمَا الحُفَّاظُ المحَدِّثُوْنَ كَالحَافِظِ جَلَالِ الدِّيْنِ السَّيُوْطِيِّ [911 هـ] وَغَيْرِهِ ، وَمَنْ عَاصَرُوْهُ مِنَ المحَدِّثِيْنَ وَغَيْرِهِمْ كَالشَّيْخِ العَلَّامَةِ مُحَمَّد زَاهِد الكَوْثَرِيِّ [1371 هـ] ، عَبْدِ اللهِ بنِ الصِّدِّيْقِ الغُمَارِيِّ [1413 هـ] ، وَالشَّيْخِ العَلَّامَةِ عَبْدِ الفَتَّاحِ أَبُو غُدَّة الحَلَبِيِّ [1417 هـ] وَالشَّيْخِ العَلَّامَةِ مُحَمَّد عَلِيّ الصَّابُوْنِيِّ [1442 هـ] ، فَشَيْءٌ مُنْكَرٌ وَذَمِيْمٌ لَا يَقُوْلُهُ عَامِيٌّ فَضْلًا مِنْ أَنْ يَخْرُجَ ذَلِكَ مِنْ أَفْوَاهِ أَهْلِ العِلْمِ . وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ .

أَلَيْسَ هَذَا (أَيْ مَا سَبَقَ بَيَانُهُ آنِفًا) بِكَافٍ فِيْ مَعْرِفَةِ أَهْلِ الحَقِّ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَتَمْيِيْزِهِمْ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ البَاطِلِ وَالضَّلَالِ ؟ بَلَى ! وَلَا سِيَّمَا الَّذِيْ لَهُ عَقْلٌ سَلِيْمٌ وَهُوَ مُقْسِطٌ وَمُنْصِفٌ ، لِأَنَّ جَمَاهِيْرَ المسْلِمِيْنَ هُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِيْ أَرْضِهِ ، فَأَهْلُ الحَقِّ عِنْدَهُمْ أَهْلُ الحَقِّ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى .

الأَشَاعِرَةُ

لَا يُكَفِّرُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ

الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ

ثامِنًا : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ لَا يُكَفِّرُوْنَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبلَةِ بِذَنْبٍ ، **ولَا** يُخرِجُوْنَهُ عَنِ الإِسْلَامِ بِالظُّنُونِ وَالأَوْهَامِ ، وَإِنَّ هَذَا (أي عَدَمُ تَكْفِيرِ أَهْلِ القِبْلَةِ) لَمِنْ أَبْرَزِ مَا يُمَيِّزُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ **الخَوَارِجِ القَائِلِيْنَ** بِالتَّكْفِيرِ بِكُلِّ ذَنْبٍ .

وَالمُرْجِئَةِ القَائِلِيْنَ بِأَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ الإِيْمَانِ ذَنْبٌ ، **وَالمُعْتَزِلَةِ القَائِلِيْنَ** بِأَنَّ مُرْتَكِبَ الكَبِيْرَةِ يَخْرُجُ مِنَ الإِيْمَان ، وَلَا يَدْخُلُ فِي الكُفْرِ ، فَهُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ .

وَالوَهَّابِيَّةِ الأَقْدَمِيْنَ (أَيْ عَصْرَ التَّأْسِيْسِ) **وَمُتَطَرِّفِيْ مُتَأَخِّرِيْهِمْ** الَّذِيْنَ يُكَفِّرُوْنَ النَّاسَ جُزَافًا حَتَّى فِيْ مَسَائِلَ فِقْهِيَّةٍ اجْتِهَادِيَّةٍ حُكْمُهَا مُخْتَلَفٌ فِيْهَا بَيْنَ الأَئِمَّةِ مِنْ حَيْثُ الجَوَازُ وَعَدَمُهُ أَوْ الإِبَاحَةُ وَالكَرَاهَةُ .

وَقَدِ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ عَلَى عَدَمِ تَكْفِيرِ مُرْتَكِبِ الكَبِيْرَةِ مِنَ المسْلِمِيْنَ ، فَمَنِ ارْتَكَبَ كَبِيْرَةً مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوْبِ (أَيْ كَالزِّنَا والسَّرِقَةِ وَنَحْوِهِمَا دُوْنَ الشِّرْكِ) وَمَاتَ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ ، فَهُوَ مُسْتَحَقٌّ لِلوَعِيْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَأَمْرُهُ فِي مَشِيْئَةِ اللهِ تَعَالَى ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ بِعَدْلِهِ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَعَفَا عَنْهُ بِفَضْلِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : " **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** ". [النِّسَاء : 48] . وَهَذِهِ بَعْضُ أَقْوَالِ أَعْلَامِ المسْلِمِيْنَ مِنَ السَّلَفِ وَالخَلَفِ فِيْ ذَلِكَ :

[1] قَالَ الإِمَامُ المُجْتَهِدُ أَبُو حَنِيْفَةَ [150 هـ] كَمَا فِيْ كِتَابِهِ **[الفِقْهُ الأَكْبَرُ صـ 43] :** وَلَا نُكَفِّرُ مُسْلِمًا بِذَنْبٍ مِنَ الذُّنُوْبِ ، وَإِنْ كَانَتْ كَبِيْرَةً ، إِذَا لَمْ يَسْتَحِلَّهَا . وَقَالَ أَيْضًا فِيْ **[صـ 76]** : أَلَّا تُكَفِّرَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ .

[2] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ [189 هـ] فِيْ كِتَابِ **[مُوَطَّأُ مَالِكٍ رِوَايَةُ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ صـ 325]** : لَا يَنْبَغِيْ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ بِذَنْبٍ أَذْنَبَهُ بِكُفْرٍ ، وَإِنْ عَظُمَ جُرْمُهُ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِيْ حَنِيْفَةَ وَالعَامَّةِ مِنْ فُقَهَائِنَا .

[3] قَالَ الإِمَامُ المُبَجَّلُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل [241 هـ] فِيْ كِتَابِ **[مَنَاقِبُ الإِمَامِ أَحْمَدَ لِابْنِ الجَوْزِيِّ صـ 222]** : وَلَمْ يُشَكَّ فِيْ إِيْمَانِهِ ، وَلَمْ يُكَفِّرْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيْدِ بِذَنْبٍ .

[4] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ البُخَارِيُّ [256 هـ] فِي كِتَابِ **[شَرْحُ أُصُوْلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ صـ 193/1]** : لَقِيْتُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَهْلِ الحِجَازِ وَمَكَّةَ وَالمَدِيْنَةِ وَالكُوْفَةِ وَالبَصْرَةِ وَوَاسِطٍ وَبَغْدَاْدَ وَالشَّامِ وَمِصْرَ ، لَقِيْتُهُمْ كَرَّاتٍ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ، ثُمَّ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ، أَدْرَكْتُهُمْ وَهُمْ مُتَوَافِرُوْنَ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سِتٍّ وَأَرْبَعِيْنَ سَنَةً ، أَهْلَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالجَزِيْرَةِ مَرَّتَيْنِ ، وَالبَصْرَةِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فِي سِنِيْنَ ذَوِيْ

عَدَدٍ بِالحِجَازِ سِتَّةَ أَعْوَامٍ ، وَلَا أُحْصِيْ كَمْ دَخَلْتُ الكُوْفَةَ وَبَغْدَادَ مَعَ مُحَدِّثِيْ أَهْلِ خَرَاسَانَ ... إِلَى أَنْ قَالَ : وَلَمْ يَكُوْنُوْا يُكَفِّرُوْنَ أَحداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِالذَّنْبِ لِقَوْلِهِ : " **إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُوْنَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** ". [النِّسَاء : 48] .

[5] قَالَ الإِمَامُ الحافِظُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ [264 هـ] **والإِمَامُ الحَافِظُ أَبُوْ حَاتِمٍ الرَّازِيُّ** [277 هـ] فِيْ كِتَابِ [شَرْحُ أُصُوْلِ اِعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ صـ 197/1] : وَلَا نُكَفِّرُ أَهْلَ القِبْلَةِ بِذُنُوْبِهِمْ ، وَنَكِلُ أَسْرَارَهُمْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ .

[6] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الطَّحَاوِيُّ [321 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [العَقِيْدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ صـ 60] : وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ .

[7] قَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ نَاصِرُ السُّنَّةِ أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ [324 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [مَقَالَاتُ إِسْلَامِيِّيْنَ صـ 293] : وَلَا يُكَفِّرُونَ (أَيْ اَهْلُ الحَدِيْثِ والسُّنَّةِ) أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ يَرْتَكِبُهُ كَنَحْوِ الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الكَبَائِرِ ، وَهُمْ بِمَا مَعَهُمْ مِنَ الإِيْمَانِ مُؤْمِنُونَ وَإِنِ ارْتَكَبُوا الكَبَائِرَ . **وَقَالَ أَيْضًا** : اِخْتَلَفَ المسْلِمُون بَعْدَ نَبِيهِمْ ﷺ فِي أَشْيَاءَ ، ضَلَّلَ بَعْضُهُم بَعْضاً ، وَبَرِي ءَ بَعْضُهُم مِنْ بَعْضٍ ، فَصَارُوْا فِرَقًا مُتَبَايِنِيْنَ وَأَحْزَابًا مُتَشَتِّتِيْنَ إِلَّا أَنَّ الإِسْلَامَ يَجْمَعُهُمْ وَيَشْتَمِلُ عَلَيْهِم . وَنَقَلَ **الإِمَامُ العَلَّامَةُ**

زَاهِرُ بنُ أَحْمَدَ السَّرَخْسِيُّ [389 هـ] وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ المقَرَّبِيْنَ أَنَّهُ عِنْدَ وَفَاةِ الأَشْعَرِيِّ أَمَرَنِيْ أَنْ أَجْمَعَ جَمِيْعَ أَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : اِشْهَدُوْا عَلَيَّ أَنَّنِي لَا أُكفِّرُ أَحداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ ، لِأَنِّي رَأَيْتُهُمْ كُلَّهُمْ يَشِيْرُونَ إِلَى مَعْبُودٍ وَاحِدٍ ، وَالإِسْلَامُ يَشْمُلُهُمْ وَيَعُمُّهُمْ .

[8] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ أَبُوْ عُثْمَانَ الصَّابُوْنِيُّ [449 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**عَقِيْدَةُ السَّلَفِ أَصْحَابِ الحَدِيْثِ صـ 71–72**] : وَيَعْتَقِدُ أَهْلُ السُّنَّةِ أَنَّ المؤْمِنَ وَإِنْ أَذْنَبَ ذُنُوْبًا كَثِيْرَةً صَغَائِرَ كَانَتْ أَوْ كَبَائِرَ ، فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِهَا ، وَإِنْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا غَيْرَ تَائِبٍ مِنْهَا ، وَمَاتَ عَلَى التَّوْحِيْدِ وَالإِخْلَاصِ ، فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَأَدْخَلَهُ الجَنَّةَ يَوْمَ القِيَامَةِ سَالِمًا غَانِمًا غَيْرَ مُبْتَلًى بِالنَّارِ وَلَا مُعَاقَبٍ عَلَى مَا ارْتَكَبَهُ مِنَ الذُّنُوْبِ وَاكْتَسَبَهُ وَاسْتَصْحَبَهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ مِنَ الآثَامِ وَالأَوْزَارِ ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ وَعَذَّبَهُ مُدَّةً بِعَذَابِ النَّارِ ، وَإِذَا عَذَّبَهُ لَمْ يُخَلِّدْهُ فِيْهَا ، بَلْ أَعْتَقَهُ وَأَخْرَجَهُ مِنْهَا إِلَى نَعِيْمِ دَارِ القَرَارِ .

[9] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ المَالِكِيُّ [463 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**التَّمْهِيْدِ لِمَا فِيْ المُوَطَّأِ مِنَ المَعَانِيْ وَالأَسَانِيْدِ صـ 22/17**] : وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ (وَهُمْ أَهْلُ الفِقْهِ وَالأَثَرِ) عَلَى أَنَّ أَحَدًا لَا يُخْرِجُهُ ذَنْبُهُ – وَإِنْ عَظُمَ – مِنَ الإِسْلَامِ ، وَخَالَفَهُمْ أَهْلُ البِدَعِ .

[10] قَالَ الإِمَامُ الحُجَّةُ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ الغَزَالِيُّ [505 هـ] فِي كِتَابِهِ [الاقْتِصَادُ فِيْ الاعْتِقَادِ 135/1] : الخَطَأُ فِيْ تَرْكِ أَلْفِ كَافِرٍ فِي الحَيَاةِ أَهْوَنُ مِنَ الخَطَأِ فِي سَفْكِ مَحْجَمَةٍ مِنْ دَمِ مُسْلِمٍ .

[11] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ ابنُ قُدَامَةَ المَقْدِسِيُّ [620 هـ] : وَلَا نُنَزِّلُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ جَنَّةً وَلَا نَارًا إِلَّا مَنْ نَزَّلَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ، لَكِنَّا نَرْجُوْ لِلمُحْسِنِ وَنَخَافُ عَلَى المسِيْءِ ، وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ ، وَلَا نُخْرِجُهُ عَنِ الإِسْلَامِ بِعَمَلٍ .

[12] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ التَّقِيُّ يَحْيَى بنُ شَرَفِ النَّوَوِيُّ [676 هـ] فِي كِتَابِهِ [شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ صـ 150/1] : اِعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الحَقِّ أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ ، وَلَا يُكَفَّرُ أَهْلُ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ (الخَوَارِجِ وَالمُعْتَزِلَةِ وَالرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ) ، وَأَنَّ مَنْ جَحَدَ مَا يُعْلَمُ مِنْ دِيْنِ الإِسْلَامِ ضَرُوْرَةً حُكِمَ بِرِدَّتِهِ وَكُفْرِهِ ، إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ قَرِيْبَ عَهْدٍ بِالإِسْلَامِ ، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةٍ بَعِيْدَةٍ وَنَحْوِهِ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ ، فَيُعَرَّفُ ذَلِكَ ، فَإِنْ اسْتَمَرَّ حُكِمَ بِكُفْرِهِ ، وَكَذَا حُكْمُ مَنِ اسْتَحَلَّ الزِّنَا أَوِ الخَمْرَ أَوِ القَتْلَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ المحَرَّمَاتِ الَّتِيْ يُعْلَمُ تَحْرِيْمُهَا ضَرُوْرَةً .

[13] قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ [728 هـ] فِي كِتَابِهِ [**مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى صـ 282/3**] : وَلَا يَجُوْزُ تَكْفِيْرُ المسْلِمِ بِذَنْبٍ فَعَلَهُ ، وَلَا بِخَطَأٍ أَخْطَأَ بِهِ ، كَالمسَائِلِ الَّتِيْ تَنَازَعَ فِيْهَا أَهْلُ القِبْلَةِ ، فَإِنْ اللهَ تَعَالَى قَالَ : " **آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ** ". [البقرة: **285**] وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيْحِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَجَابَ هَذَا الدُّعَاءَ وَغَفَرَ لِلمُؤْمِنِيْنَ خَطَأَهُمْ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِي كِتَابِ [**الرَّدُّ عَلَى البَكْرِيِّ 492/2**] : أَهْلُ العِلْمِ وَالسُّنَّةِ لَا يُكَفِّرُوْنَ مَنْ خَالَفَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ المخَالِفُ يُكَفِّرُهُمْ ، لِأَنَّ الكُفْرَ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ ، فَلَيْسَ لِلإِنْسَانِ أَنْ يُعَاقِبَ بِمِثْلِهِ كَمَنْ كَذَبَ عَلَيْكَ وَزَنَى بِأَهْلِكَ ، لَيْسَ لَكَ أَنْ تَكْذِبَ عَلَيْهِ وَتَزْنِيَ بِأَهْلِهِ ، لِأَنَّ الكَذِبَ وَالزِّنَا حَرَامٌ لِحَقِّ اللهِ تَعَالَى ، كَذَلِكَ التَّكْفِيْرُ حَقٌّ للهِ فَلَا يَكْفُرُ إِلَّا مَنْ كَفَّرَهُ اللهُ وَرَسُوْلُهُ .

[14] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ بَدْرُ الدِّيْنِ العَيْنِيُّ الحَنَفِيُّ [855 هـ] فِي كِتَابِهِ [**عُمْدَةُ القَارِي صـ 125/4**] عِنْدَ شَرْحِهِ لِحَدِيْثِ (**مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَلاَ تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ**) : فِيهِ أَنَّ أُمُوْرَ النَّاسِ مَحْمُولَةٌ عَلَى الظَّاهِرِ دُوْنَ بَاطِنِهَا ، فَمَنْ أَظْهَرَ شَعَائِرَ الدِّيْنِ أُجْرِيَتْ عَلَيهِ أَحْكَامُ أَهْلِهِ مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنهُ خِلَافُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ تِلْكَ الصِّفَاتِ الثَّلَاثَةَ الَّتِيْ هِيَ الصَّلَاةُ وَاسْتِقْبَالُ القِبْلَةِ وَأَكْلُ

ذَبَائِحِ المسْلِمِيْنَ لَا تَجْتَمِعُ إِلَّا فِيْ مُسْلِمٍ مُقِرٍّ بِالتَّوْحِيْدِ وَالنُّبُوَّةِ مُعْتَرِفٍ بِالرِّسَالَةِ المحَمَّدِيَّةِ .

[15] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ [1250 هـ] فِيْ كِتَابِ **[السَّيْلُ الجَرَّارُ صـ 478/4]** : اِعْلَمْ أَنَّ الحُكْمَ عَلَى الرَّجُلِ المسْلِمِ بِخُرُوْجِهِ مِنْ دِيْنِ الإِسْلَامِ وَدُخُوْلِهِ فِي الكُفْرِ لَا يَنْبَغِيْ لِمُسْلِمٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليومِ الآخِرِ أَنْ يُقْدِمَ عَلَيْهِ إِلاَّ بِبُرْهَانٍ أَوْضَحَ مِنْ شَمْسِ النَّهَارِ ، فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ المرْوِيَّةِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّ : **" مَنْ قَالَ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا "**. **[رَوَاهُ مُسْلِمٌ]** .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَإِنَّهُمْ خَالَفُوْا أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ ذَلِكَ ، فَقَدْ كَفَّرُوْا النَّاسَ كَثِيْرًا وَأَحْيَانًا كَفَّرُوْا المسْلِمِيْنَ بِمُجَرَّدِ مُخَالَفَتِهِمْ لَهُمْ فِيْ شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ ، بَلْ نَشَأَ مَذْهَبُهُمْ عَلَى تَكْفِيْرِ كُلِّ مَنْ لَا يَتْبَعُهُمْ مِنَ المسْلِمِيْنَ ، وَالأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ مِنْهَا :

[1] قَالَ الإِمَامُ العلَّامةُ الفقيهُ مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمَانَ الكُرْدِيُّ الشَّافِعِيُّ المَدَنِيُّ [1194 هـ] في كتابِ **[شواهد الحق في الاستغاثةِ بسيّدِ الخلقِ صـ 131]** : يَا ابنَ عَبْدِ الوَهَّابِ ! سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى ، فَإِنِّي أَنْصَحُكَ للهِ تَعَالَى أنْ تَكُفَّ لِسَانَكَ عَنِ المسلِمِيْنَ ، فَإِنْ سَمِعْتَ مِنْ شَخْصٍ أَنَّهُ يَعْتَقِدُ تَأْثِيْرَ ذَلِكَ المسْتَغَاثِ بِهِ مِنْ دُوْنِ اللَّهِ تَعَالَى ،

فعَرِّفْهُ الصَّوَابَ ، وَابْنِ لَهُ الأَدِلَّةَ على أَنَّهُ لَا تَأْثِيْرَ لِغَيْرِ اللّهِ ، فَإِنْ أَبَى فَكُفْرُهُ حِيْنَئِذٍ بِخُصُوْصِهِ ، ولَا سَبِيْلَ لَكَ إِلَى تَكْفِيْرِ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنَ المسلمِيْنَ ، وَأَنْتَ شاذٌّ عَنِ السَّوادِ الأَعْظَمِ ، فَنِسْبَةُ الكُفْرِ إِلَى مَنْ شَذَّ عَنِ السَّوادِ الأَعْظَمِ أَقْرَبُ ، لأنَّه اتَّبَعَ غيرَ سبيلِ المؤْمِنِينَ .

[2] قَالَ الشَّيخُ العلَّامةُ الفقيهُ سَلَيْمَانُ بنُ عبدِ الوَهَّابِ الحنبَلِيُّ [1209 هـ] **في** كتابه [الصَّواعقُ الإلهيَّةُ فِي الرَّدِّ على الوهابِيّةِ] : إِنَّ الوَهَّابِيَّةَ فَارَقَتْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَأَنَّهُمْ كَفَّرُوْا الأُمَّةَ المحَمَّدِيَّةَ ، وَجَعَلُوا بَلَادَ المسْلِمِيْنَ بِلَادَ حَرْبٍ .

وَقَالَ أَيْضًا [صـ 38] : اليَوْمَ ابتُلَيَ النَّاسُ بِمَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَيَسْتَنْبِطُ مِنْ عُلُوْمِهِمَا ، وَلَا يُبَالِيْ مَنْ خَالَفَهُ ، وَمَنْ خَالَفَهُ فَهُوَ عِنْدَهُ كَافِرٌ ، هَذَا وَهُوَ لَمْ يَكُنْ فيهِ خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ خِصَالِ أَهْلِ الاِجْتِهَادِ ، وَلَا وَاللهِ ولَا عُشْرِ وَاحِدَةٍ ، وَمَعَ هذَا رَاجَ كَلَامُهُ عَلَى كَثَيْرٍ مِنَ الجُهَّالِ ، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُوْنَ .

وَقَالَ أَيْضًا : وَلْتَعْلَمُوْا أَنَّ هَذِهِ الأُمُوْرَ الَّتِيْ تُكَفِّرُوْنَ بِهَا وَتُخْرِجُوْنَ المسْلِمَ بِهَا مِنَ الإِسْلَامِ ، لَيْسَتْ كَمَا زَعَمْتُمْ أَنَّهُ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ ، شِرْكُ المشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ كَذَّبُوا جَمِيْعَ الرُّسُلِ فِي الأَصْلِيْنَ ، وَإِنَّمَا هَذِهِ الأَفْعَالُ الَّتِيْ تُكَفِّرُوْنَ بِهَا مِنْ فُرُوْعِ هَذَا الشِّرْكِ ، وَلِهَذَا مَنْ قَالَ مِنَ العُلَمَاءِ أَنَّهَا شِرْكٌ ، وَسَمَّاهَا شِرْكاً عَدَّهَا فِيْ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ ،

وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُسَمِّهَا شِرْكاً وَذَكَرَهَا فِي المحَرَّمَاتِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّ بَعْضَهَا فِيْ المكْرُوْهَاتِ ، كَمَا هُوَ مَذْكُوْرٌ فِيْ مَوَاضِعِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ العِلْمِ ، مَنْ طَلَبَهُ وَجَدَهُ .

وَقَالَ أَيْضًا : إِنَّ فَاعِلَ الشِّرْكِ : لَا يَكْفُرُ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الحُجَّةُ الَّتِيْ يَكْفُرُ تَارِكُهَا ، وَأَنَّ الحُجَّةَ لَا تَقُوْمُ إِلَّا بِالإِجْمَاعِ القَطْعِيِّ لَا الظَّنِّيْ ، وَأَنَّ الَّذِيْ يُقِيْمُ الحُجَّةَ الإِمَامُ أَوْ نَائِبُهُ ، وَأَنَّ المسْلِمَ المقِرَّ بِالرَّسُوْلِ إِذَا اسْتَنَدَ إِلَى نَوْعِ شُبْهَةٍ تَخْفَى عَلَى مِثْلِهِ : لَا يَكْفُرُ ، وَأَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ التَّحَاشِيْ (**أَيْ التَّجَنُّبُ وَالتَّبَاعُدُ**) عَنْ تَكْفِيْرِ مَنِ انْتَسَبَ إِلَى الإِسْلَامِ ، وَأَنَّ المكَفِّرِيْنَ هُمْ أَهْلُ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ ، وَأَنَّ الجَهْلَ عُذْرٌ عَنِ الكُفْرِ ، وَكَذَلِكَ الشُّبْهَةُ وَلَوْ كَانَتْ ضَعِيْفَةً .

[3] قَالَ العَلَّامَةُ مُفْتِيْ الحَنَابِلَةِ مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ بْنِ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ [1225 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**السُّحُبُ الوَابِلَةُ عَلَى ضَرَائِحِ الحَنَابِلَةِ صـ 276**] عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ : فَإِنَّهُ كَانَ إِذَا بَايَنَهُ أَحَدٌ وَرَدَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ مُجَاهَرَةً يُرْسِلُ إِلَيْهِ مَنْ يَغْتَالُهُ فِيْ فِرَاشِهِ أَوْ فِيْ السُّوْقِ لَيْلاً ، لِقَوْلِهِ بِتَكْفِيْرِ مَنْ خَالَفَهُ وَاسْتِحْلَالِهِ قَتْلِهِ .

[4] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ أحمدُ بنُ محمَّدٍ الصَّاوِيُّ المالِكِيُّ [1241 هـ] فِي [حاشِيَتِهِ علي تفسير الجلالين صـ 78] : وَقِيْلَ : هَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ فِيْ الخَوَارِجِ الَّذِيْنَ يُحَرِّفُوْنَ تَأْوِيْلَ

الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَيَسْتَحِلُّوْنَ بِذَلِكَ دِمَاءَ المسْلِمِيْنَ وَأَمْوَالَهُمْ ،كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ الآنَ فِي نظائرِهِمْ ، وَهُوَ فِرْقَةٌ بِأَرْضِ الحِجَازِ يُقَالُ لَهُمْ الوَهَّابِيَّةُ ، يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا أَنَّهُمْ هُمُ الكَاذِبُوْنَ ، اِسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيطانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ، أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الخَاسِرُوْنَ ، نَسْأَلُ اللَّهَ الكَرِيْمَ أَنْ يَقْطَعَ دَابِرَهُمْ .

[5] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ مُحَمَّدُ أَمين ابنُ عابدينَ الحنفِيُّ الدِّمَشْقِيُّ [1252 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[ردّ المحتار على الدرّ المختارِ صـ 262/4]** : كَمَا وَقَعَ فِيْ زَمَانِنَا فِيْ أَتبَاعِ ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ الَّذِيْنَ خَرَجُوْا مِنْ نَجْدٍ ، وَتَغَلَّبُوْا عَلَى الحرَمَيْنِ ، وَكَانُوا يَنْتَحِلُونَ مَذْهَبَ الحَنَابِلَةِ ، لَكِنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّهُمْ هُمُ المسْلِمُوْنَ ، وَأَنَّ مَنْ خَالَفَ اعْتِقَادَهُمْ مُشْرِكُونَ ، وَاسْتَبَاحُوْا بِذَلِكَ قَتْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقَتْلَ عُلَمَائِهِمْ حَتَّى كَسَرَ اللهُ تَعَالَى شَوْكَتَهُمْ ، وَخَرَّبَ بِلَادَهُمْ ، وَظَفَرَ بِهِمْ عَسَاكِرُ المسْلِمِيْنَ عَامَ ثَلَاثٍ وَثلاثِيْنَ وَمِائَتَيْنِ وَأَلْفٍ .

[6] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ الفقيهُ المفتِي أحمدُ زَينِي دَحْلان الشَّافِعِيُّ [1304 هـ] في كتابه **[الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 42]** : وَكَانَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ وَجَمَاعَتُهُ يَحْكُمُوْنَ على النَّاسِ (أيْ المُسْلِمِيْنَ) بِالكُفْرِ ، وَاسْتَبَاحُوْا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَانْتَهَكُوْا حُرْمَةَ النَّبِيِّ بِارتِكَابِهِمْ أَنْوَاعِ التَّحْقِيرِ لَهُ ، وَكَانُوْا يُصَرِّحُوْنَ بِتَكْفِيرِ الأُمَّةِ مُنْذُ سِتَّمَائَةِ سَنَةٍ ، وَأَوَّلُ مَنْ صَرَّحَ بِذَلكَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ ، وَكَانَ يَقُوْلُ إِنِّي أَتَيْتُكُمْ بِدِيْنٍ جَدِيْدٍ ،

وَكَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الإسلامَ مُنْحَصِرٌ فِيهِ وَفِيْمَنْ تَبِعَهُ ، وَأَنَّ النَّاسَ سِوَاهُمْ كُلَّهُمْ مُشْرِكُونَ .

وَقَالَ فِي [ص 46] : وَكَانَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ يَقُوْلُ : إِنِّيْ أَدْعُوْكُمْ إِلَى التَّوْحِيْدِ وَتَرْكِ الشِّرْكِ بِاللهِ ، وَجَمِيْعُ مَا هُوَ تحتَ السَّبْعِ الطِّبَاقِ مُشْرِكٌ علَى الإِطلاقِ ، ومَنْ قَتَلَ مُشْرِكًا فَلَهُ الجَنَّةُ .

[7] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ خَلِيْلُ أَحمدُ السَّهارَنْفُوْرِيُّ الحنفِيُّ [1346 هـ] مُجِيْبًا علَى سُؤَالٍ : هَلْ أَنْتُمْ مِنَ الوَهَّابِيَّةِ أَوْ أَهْلِ السُّنَّةِ ؟ فِي كتابِه [**عقائد علماء اهل السنة الديوبندية ص 58**] : الحُكْمُ عِنْدَنَا فِيْهِمْ مَا قَالَ صَاحِبُ الدُّرِّ المخْتَارِ [ص 262/4] فِيْ أَنَّهُمْ خَوارِجُ .

[8] قَالَ الشَّيْخُ الحَافِظُ السَّيِدُ أَحْمَدُ بنُ الصِّدِّيْقِ الغُمَارِيُّ [1380 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [جُؤْنَةُ العَطَّارِ 60/2] : لَمَّا دَخَلَ الوَهَّابِيُّوْنَ القَرَنِيُّوْنَ الحِجَازَ ، وَصَارُوْا يَقْتُلُوْنَ المسْلِمِيْنَ بِدَعْوَى أَنَّهُمْ مُشْرِكُوْنَ ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ : " **يَقْتُلُوْنَ أَهْلَ الإِيْمَانِ وَيَدعُوْنَ أَهْلَ الأَوْثَانِ** ". [رَوَاهُ مُسْلِمٌ] فَقَتَلُوْا عَالِمًا مِنَ النَّاسِ ، وَذَبَحُوْا الشَّيْخَ عَبْدَ اللهِ الزَّوَاوِيَّ شَيْخَ الشَّافِعِيَّةِ كَمَا تُذْبحُ الشَّاةُ ، وَسِنُّهُ فَوْقَ التِّسْعِيْنَ ، وَكَذَلِكَ صَهْرُهُ وَهُوَ فِيْ هَذَا السِّنِّ

أَيْضًا ، صَارُوْا يَدْعُوْنَ بَقِيَّةَ العُلَمَاءِ إِلَى المنَاظَرَةِ فِيْ التَّوْحِيْدِ وَأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ ، فَمَنْ أَجَابَهُمْ أَقَرُّوْهُ ، وَمَنْ عَارَضَهُمْ قَتَلُوْهُ أَوْ أَخْرَجُوْهُ مِنَ الحِجَازِ ... فَنُفِيَ (أَيْ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ الشَّنْكِيْطِيُّ أَحَدُ العُلَمَاءِ المَشْهُوْرِيْنَ بِحِفْظِ السِّيْرَةِ النَّبوِيَّةِ) إِلَى مِصْرَ ، وَأَتَى إِلَيْهَا وَأَنَا بِهَا ، وَلَعَلَّهُ بِهَا كَانَتْ وَفَاتُهُ .

[9] بَعْضُ أَقْوَالِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ مُؤَسِّسِ الفِرْقَةِ الوَهَّابِيَّةِ [1206 هـ] ،

قَالَ فِيْ كِتَابِ [الرِّسَالَةُ الثامنة والعشرون صـ 186–187] : قَالَ (أَيْ ابنُ عَبْدِ الوَهَّابِ) فِيْ رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ الرِّيَاضِ وَمَنْفُوحَةَ : وَأَنَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ نَفْسِيْ ، وَاللهِ الَّذِيْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، لَقَدْ طَلَبْتُ العِلْمَ ، وَاعْتَقَدَ مَنْ عَرَفَنِيْ أَنَّ لِيْ مَعْرِفَةً ، وَأَنَا ذَلِكَ الوَقْتَ لَا أَعْرِفُ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَلَا أَعْرِفُ دِيْنَ الإِسْلَامِ قَبْلَ هَذَا الخَيْرِ الَّذِيْ مَنَّ اللهُ تَعَالَى بِهِ، وَكَذَلِكَ مَشَايِخِيْ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَرَفَ ذَلِكَ ، فَمَنْ زَعَمَ مِنْ عُلَمَاءِ العَارِضِ أَنَّهُ عَرَفَ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَمَعْنَى الإِسْلَامِ قَبْلَ هَذَا الوَقْتِ ، أَوْ زَعَمَ عَنْ مَشَايِخِهِ أَنَّ أَحَدًا عَرَفَ ذَلِكَ فَقَدْ كَذَبَ وَافْتَرَى وَلَبَّسَ عَلَى النَّاسِ ، وَمَدَحَ نَفْسَهُ بِمَا لَيْسَ فِيْهِ .

وَقَالَ فِيْ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 120/1] : فَمَنْ فَهِمَ فَهْمًا جَيِّدًا أَنَّ اللهَ أَمَرَهُ بِالإِنْذَارِ عَنْ دِيْنِهِمْ الَّذِيْ يَتَقَرَّبُوْنَ بِهِ إِلَى اللهِ قَبْلَ الإِنْذَارِ عَنِ الزِّنَا أَوْ نِكَاحِ الأُمَّهَاتِ وَالأَخَوَاتِ ، وَعَرَفَ الشِّرْكَ الَّذِيْ يَفْعَلُوْنَهُ –كُفَّارُ قُرَيْشٍ – رَأَى العُجْبَ العُجَابَ ، خُصُوْصًا إِنْ عَرَفَ أَنَّ شِرْكَهُمْ دُوْنَ شِرْكِ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ اليَوْمَ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ160/1] : إِذَا عَلِمْتَ هَذَا (أَيْ عَنْ قَوْلِ اللهِ : " **وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ** ". الآيَةَ [الإِسْرَاء : 67] وَقَوْلِهِ تَعَالَى : " **فَإِذَا رَكِبُوْا فِيْ الفُلْكِ** ". الآيَةَ [العَنْكَبُوْت : 65]) وَعَلِمْتَ مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ النَّاسِ ، عَلِمْتَ أَنَّهُمْ أَعْظَمُ كُفْرًا وَشِرْكًا مِنَ المشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ قَاتَلَهُمْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 75/10] فِيْ رِسَالَةٍ كَتَبَهَا لِأَحْمَدَ بن إِبْرَاهِيْمَ : وَأَنَّ الَّذِيْ نَنْهَى عَنْهُ فِيْ الحَرَمَيْنِ وَالبَصْرَةِ وَالأَحْسَاءِ هُوَ الشِّرْكُ بِاللهِ . (**أَيْ فِيْ التَّوَسُّلِ بِالأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ**) .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 46/10] فِيْ الإِمَامِ العَلَّامَةِ مُفْتِيْ الحَنَابِلَةِ بِمَكَّةَ سُلَيْمَانَ بنِ سُحَيْمٍ [1230 هـ] : وَقَفْتُ عَلَى أَوْرَاقٍ بِخَطِّ وَلَدِ ابنِ سُحَيْمٍ ، صَنَّفَهَا يُرِيْدُ أَنْ يَصُدَّ بِهَا النَّاسَ عَنْ دِيْنِ الإِسْلَامِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنَبِّهَ عَلَى مَا فِيْهَا مِنَ الكُفْرِ الصَّرِيْحِ وَسَبِّ دِيْنِ الإِسْلَامِ ، وَمَا فِيْهَا مِنَ الجَهَالَةِ الَّتِيْ يَعْرِفُهَا العَامَّةُ .

وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ فِيْ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 31/10] : وَقَبْلَ الجَوَابِ : نَذْكُرُ لَكَ (**أَيْ الشَّيْخ العَلَّامَةِ شَيْخِ الحَنَابِلَةِ فِيْ عَصْرِهِ 1181 هـ**) أَنَّكَ وَأَبَاكَ مُصَرِّحُوْنَ بِالكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَالنِّفَاقِ ... وَأَنْتَ إِلَى الآنِ أَنْتَ وَأَبُوْكَ لَا تَفْهَمُوْنَ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، أَنَا أَشْهَدُ بِهَذَا شَهَادَةً يَسْأَلُنِيْ عَنْهَا يَوْمَ القِيَامَةِ ، إِنَّكَ لَا تَعْرِفُهَا إِلَى الآنَ .

وَقَالَ كَمَا نُقِلَ عَنْهُ فِيْ كِتَابِ [**فَتَاوَى الأَئِمَّةِ النَّجْدِيَّةِ صـ 320**] : أَنَّ الأَمْرَ لَوْ كَانَ مُسْتَقِيْمًا لَأَفْتَيْتُ بِحَلِّ دَمِ ابْنِ سُحَيْمٍ وَوُجُوْبِ قَتْلِهِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [**الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 63/10**] فِيْ رِسَالَتِهِ إِلَى أَحْمَدَ بن عَبْدِ الكَرِيْمِ : بَلْ العِبَارَةُ صَرِيْحَةٌ وَاضِحَةٌ فِيْ تَكْفِيْرِهِ مِثْلَ ابنِ فَيْرُوْزٍ (**شَيْخِ الحَنَابِلَةِ فِيْ عَصْرِهِ 1216 هـ**) وَصَالِحِ بنْ عَبْدِ اللهِ وَأَمْثَالِهِمَا ، كُفْرًا ظَاهِرًا يَنْقُلُ عَنِ المِلَّةِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [**الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 78/10**] : وَأَيْضًا مَكَاتِيْبُ أَهْلِ الأَحْسَاءِ مَوْجُوْدَةٌ ، فَأَمَّا ابنُ عَبْدِ اللَّطِيْفِ وَابنُ عَفَالِقَ (**أَيْ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ حُسَيْنٍ العَفَالِقِيُّ الحَنْبَلِيُّ 1164 هـ**) وَابنُ مُطْلَقٍ فَحَشْوُ الزَّبِيْلِ ، أَعْنِيْ سَبَّابَةَ التَّوْحِيْدِ ، وَاسْتِحْلَالَ دَمِ مَنْ صَدقَ بِهِ ، أَوْ أَنْكَرَ الشِّرْكَ ، وَلَكِنْ تَعْرِفُ ابنَ فَيْرُوْزٍ ، أَنَّهُ أَقْرَبُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الحَنَابِلَةِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [**الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 116/10**] : تَذْكُرُوْنَ أَنِّيْ أُكَفِّرُهُمْ بِالمُوَالَاةِ ، وَحَاشَا وَكَلَّا ، وَلَكِنْ أَقْطَعُ أَنَّ كُفْرَ مَنْ عَبَدَ قُبَّةَ أَبِيْ طَالِبٍ لَا يَبْلُغُ عُشْرَ كُفْرِ المُوَيْسِ (**الشَّيْخِ العَلَّامَةِ الفَقِيْهِ عَبْدِ اللهِ بنْ عِيْسَى المُوَيْسِيِّ 1175 هـ**) وَأَمْثَالِهِ .

(أَيْ وَذلِكَ بِسَبَبِ شِدَّةِ رَدِّهِ عَلَيْهِ ، وَقَدْ قَالَ كَمَا فِيْ كِتَابِ [عُلَمَاءُ نَجْدٍ خِلَالَ ثَمَانِيَةِ قُرُوْنٍ صـ 365] : أَمَّا قَوْلُكَ : إِنَّ التَّوْحِيْدَ جاءَ بِهِ الرَّسُوْلُ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْقُضُوْنَهُ . فَقَدْ أَخْطَأْتَ ، مَا صَدَرَ مِنَّا ، وَإِنَّمَا يُنْقَضُ مَا كَتَبْتَهُ أَنْتَ تَوْحِيْدًا مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِكَ مِنْ تَكْفِيْرِ المسْلِمِيْنَ ، وَاسْتِبَاحَةِ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ بِلَا بُرْهَانٍ مِنَ اللهِ وَرَسُوْلِهِ ، وَمَا هِيَ إِلَّا طَرِيْقَةُ الخَوَارِجِ) .

[10] قَالَ حُسَيْنُ ابنُ غَنَّامٍ تِلْمِيْذُ ابنِ عبدِ الوَهَّاب [1225 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [تَارِيْخُ نَجْدٍ صـ 109] : ثُمَّ فَتَحَ المسْلِمُوْنَ حريملا عُنْوَةً .... وَقَتَلَ المسْلِمُوْنَ مِنْهُمْ مِائَةَ رَجُلٍ ، وَغَنَمُوْا كَثِيْرًا مِنَ الذَّخَائِرِ وَ الأَمْوَالِ ، وَقُتِلَ مِنَ المسْلِمِيْنَ سَبْعَةٌ ، وَدَخَلَ المسْلِمُوْنَ البَلْدَةَ وَأَعْطَى عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سُعُوْدٍ بَقِيَّةَ النَّاسِ الأَمَانَ ، وَصَارَتْ البَلْدَةُ فَيْئًا مِنَ اللهِ ، وَدَوْرُهَا وَ نَخِيْلُهَا غَنِيْمَةً لِلمُسْلِمِيْنَ .

[11] قَالَ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ اللهِ حَفِيْدُ ابنِ عبدِ الوَهَّابِ [1233 هـ] فِيْ كِتَابِ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 291/9] : فَمَنْ لَمْ يُكَفِّرِ المشْرِكِيْنَ مِنَ الدَّوْلَةِ التُّرْكِيَّةِ وَعُبَّادِ القُبُوْرِ كَأَهْلِ مَكَّةَ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ عَبَدَ الصَّالِحِيْنَ ، وَعَدَلَ عَنْ تَوْحِيْدِ اللهِ إِلَى الشِّرْكِ ، وَبَدَّلَ سُنَّةَ رَسُوْلِهِ ﷺ بِالبِدَعِ ، فَهُوَ كَافِرٌ مِثْلُهُمْ ، وَإِنْ كَانَ يَكْرَهُ دِيْنَهُمْ وَيبْغَضُهُمْ ، وَيُحِبُّ

الإِسْلَامَ والمسْلِمِيْنَ ، فَإِنَّ الَّذِيْ لَا يُكَفِّرُ المشْرِكِيْنَ غَيْرُ مُصَدِّقٍ بِالقُرْآنِ ، فَإِنَّ القُرْآنَ قَدْ كَفَّرَ المشْرِكِيْنَ ، وَأَمَرَ بِتَكْفِيْرِهِمْ وَعَدَاوَتِهِمْ وَقِتَالِهِمْ .

[12] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ حَسَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّاب النَّجْدِيُّ [1285 هـ] فِيْ كِتَابِ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 209/3] : وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ الَّتِيْ تَنْتَسِبُ إِلَى أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ وَصَفُوْا رَبَّ العَالَمِيْنَ بِصِفَاتِ المعْدُوْمِ وَالجَمَادِ ، فَلَقَدْ أَعْظَمُوْا الفِرْيَةَ عَلَى اللهِ ، وَخَالَفُوْا أَهْلَ الحَقِّ مِنَ السَّلَفِ وَالأَئِمَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ ، وَخَالَفُوْا مَنْ يَنْتَسِبُوْنَ إِلَيْهِ ، فَإِنَّ أَبَا الحَسَنِ الأَشْعَرِيَّ صَرَّحَ فِيْ كِتَابِهِ الإِبَانَةِ وَالمقَالَاتِ بِإِثْبَاتِ الصِّفَاتِ ، فَهَذِهِ الطَّائِفَةُ المنْحَرِفَةُ عَنِ الحَقِّ ، قَدْ تَجَرَّدَتْ شَيَاطِيْنُهُمْ لِصَدِّ النَّاسِ عَنْ سَبِيْلِ اللهِ ، فَجَحَدُوْا تَوْحِيْدَ اللهِ فِيْ الإِلَهِيَّةِ ، وَأَجَازُوْا الشِّرْكَ الَّذِيْ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ ، فَجَوَّزُوْا أَنْ يُعْبَدَ غَيْرُهُ مِنْ دُوْنِهِ ، وَجَحَدُوْا تَوْحِيْدَ صِفَاتِهِ بِالتَّعْطِيْلِ ، فَالأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ لَهُمُ المصَنَّفَاتُ المعْرُوْفَةُ فِيْ الرَّدِّ عَلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ الكَافِرَةِ المعَانِدَةِ .

[13] قَالَ كِبَارُ مَشَايِخِ الوَهَّابِيَّةِ كَمَا فِيْ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 409/4] : لَا تَصِحُّ إِمَامَةُ مَنْ لَا يُكَفِّرُ الجَهْمِيَّةَ (**أَيْ الأَشَاعِرَةَ**) وَالقُبُوْرِيِّيْنَ أَوْ يَشُكُّ فِيْ تَكْفِيْرِهِمْ .

[14] قَالَ عُثْمَانُ ابنُ بِشْرٍ [1290 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [عُنْوَانُ المَجْدِ فِيْ تَارِيْخِ نَجْدٍ ص 1/257–258] فَحَشَدَ عَلَيْهَا (أَيْ كَرْبَلَاء عَامَ 1216 هـ) المسْلِمُوْنَ وَتَسَوَّرُوْا جُدْرَانَهَا وَدَخَلُوْهَا عُنْوَةً ، وَقَتَلُوْا غَالِبَ أَهْلِهَا فِي الأَسْوَاقِ وَالبُيُوْتِ ، وَهَدَمُوا القُبَّةَ الموْضُوْعَةَ بِزَعْمِ مَنِ اعْتَقَدَ فِيْهَا عَلَى قَبْرِ الحُسَيْنِ ، وَأَخَذُوْا مَا فِي القُبَّةِ وَمَا حَوْلَهَا ، وَأَخَذُوْا النَّصِيْبَةَ الَّتِيْ وَضَعُوْهَا عَلَى القَبْرِ ، وكَانَتْ مَرْصُوْفَةً بِالزَّمُرُّدِ واليَوَاقِيْتِ والجَوَاهِرِ ، وَأَخَذُوْا جَمِيْعَ مَا وَجَدُوْا فِيْ البَلَدِ مِنْ أَنْوَاعِ الأَمْوَالِ وَالسِّلَاحِ وَاللِّبَاسِ والفُرُشِ والذَّهَبِ والفِضَّةِ والمِصَاحِفِ الثَّمِيْنَةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مَا يُعْجِزُ عَنْهُ الحَصْرُ ، وَلَمْ يَلْبَثُوْا فِيْهَا إِلَّا ضَحْوَةً ، وَخَرَجُوْا مِنْهَا قُرْبَ الظُّهْرِ بِجَمِيْعِ تِلْكَ الأَمْوَالِ ، وَقُتِلَ مِنْ أَهْلِهَا قَرِيْبُ أَلْفَيْ رَجُلٍ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [ص 1/259–260] : فَسَارُوْا إِلَى الطَّائِفِ (أَيْ عَامَ 1217هـ) وَفِيْهَا غَالِبُ الشَّرِيْفُ ، وَقَدْ تَحَصَّنَ فِيْهَا ، وَتَأَهَّبَ وَاسْتَعَدَّ لِحَرْبِهِمْ ، فَنَازَلَتْهُ تِلْكَ الجُمُوْعُ فِيْهَا ، فَأَلْقَى اللهُ فِيْ قَلْبِهِ الرُّعْبَ وَانْهَزَمَ إِلَى مَكَّةَ وَتَرَكَ الطَّائِفَ ، فَدَخَلَهُ عُثْمَانُ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الجُمُوْعِ (أَيْ الوَهَّابِيَّةِ) وَفَتَحَهُ اللهُ لَهُمْ عُنْوَةً بِغَيْرِ قِتَالٍ ، وَقَتَلُوْا مِنْ أَهْلِهِ فِي الأَسْوَاقِ وَالبُيُوْتِ ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ عِدَّةُ مِائَتَيْنِ ، وَأَخَذُوْا مِنَ البَلَدِ مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَثْمَانِ وَالأَمْتَاعِ وَالسِّلَاحِ وَالقِمَاشِ وَالجَوَاهِرِ وَالسِّلَعِ الثَّمِيْنَةِ مَا لَا يُحِيْطُ بِهِ الحَصْرُ وَلَا يُدْرِكُهُ العَدُّ .

[وَقَدْ قُتِلَ خِلَالَ هَذِهِ المجْزَرَةِ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ عَبْدُ اللهِ الزَّوَاوِيُّ مُفْتِيْ الشَّافِعِيَّةِ بِمَكَّةَ المكَرَّمَةِ ، وَالشَّيْخُ العَلَّامةُ عَبْدُ اللهِ أَبُو الخَيْرِ قَاضِيْ مَكَّةَ ، وَالشَّيْخ جَعْفَرُ الشِّيْبِيُّ وَغَيْرُهُمْ ، ذَبَحُوْهُمْ بَعْدَ أَنْ أَمَّنُوْهُمْ عِنْدَ أَبْوَابِ بُيُوْتِهِمْ] .

[15] قَالَ عَبْدُ اللَّطِيْفِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آلُ شَيْخٍ [**1293 هـ**] فِيْ كِتَابِ [**الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 383/1**] : وَأَمَّا بِلَادُ مِصْرَ وَصَعِيْدِهَا وَفَيُّوْمِهَا وَأَعْمَالِهَا فَقَدْ جَمَعَتْ مِنَ الأُمُوْرِ الشِّرْكِيَّةِ وَالعِبَادَاتِ الوَثَنِيَّةِ وَالدَّعَاوَى الفِرْعَوْنِيَّةِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [**صـ 384/1**] : كَذَلِكَ مَا يُفْعَلُ فِيْ بُلْدَانِ اليَمَنِ ... وَعَدَلُوْا عَنْ عِبَادَةِ الرَّحْمَنِ إِلَى عِبَادَةِ القُبُوْرِ وَالشَّيْطَانِ ... وَكَذَلِكَ حَلَبَ وَدِمَشْقَ وَسَائِرَ بِلَادِ الشَّامِ .

[16] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللَّطِيْفِ آلُ شَيْخٍ [**1921م**] فِي كِتَابِ [**الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 429/10**] : مَنْ لَمْ يَعْرِفْ كُفْرَ الدَّوْلَةِ ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ البُغَاةِ مِنَ المسْلِمِيْنَ ، لَمْ يَعْرِفْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَإِنِ اعْتَقَدَ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ الدَّوْلَةَ مُسْلِمُوْنَ فَهُوَ أَشَدُّ وَأَعْظَمُ ، وَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ فِيْ كُفْرِ مِنْ كَفَرَ بِاللهِ ، وَأَشْرَكَ بِهِ ، وَمَنْ جَرَّهُمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى المسْلِمِيْنَ (**أَيْ الوَهَّابِيِّيْنَ**) بِأَيِّ إِعَانَةٍ ، فَهِيَ رِدَّةٌ صَرِيْحَةٌ .

[17] قَالَ مُحَمَّد صَدِّيق خَان القَنُّوْجِيُّ [1307 هـ] في كتابه **[الدِّيْنُ الخَالِصُ صـ 140/1]** : (تَقْلِيْدُ المِذَاهِبِ مِنَ الشِّرْكِ) تَأَمَّلْ فِيْ مُقَلِّدَةِ المِذَاهِبِ كَيْفَ أَقَرُّوْا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِتَقْلِيْدِ الأَمْوَاتِ مِنَ العُلَمَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ ، وَاعْتَرَفُوْا بِأَنَّ فَهْمَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَانَ خَاصًّا بِهِمْ ... وَرَجَّحُوْا كَلَامَ الأُمَّةِ وَالأَئِمَّةِ عَلَى كَلَامِ اللهِ تَعَالَى وَرَسُوْلِهِ عَلَى بَصِيْرَةٍ مِنْهُمْ وَعَلَى عِلْمٍ . (**فَلَوْ جَرَيْنَا عَلَى زَعْمِهِ كَفَرَ أَغْلَبُ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ اليَوْمَ لِأَنَّ جَمَاهِيْرُ الأُمَّةِ هُمْ أَهْلُ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ ، وَهُمْ عِنْدَهُ كُفَّارٌ**) .

[18] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ آلُ شَيْخٍ [1389 هـ] فِيْ كِتَابِ **[فَتَاوَى وَرَسَائِلُ صـ 84]** : فِيْ هَذِهِ الأَزْمَانِ وَقَبْلَهَا بِأَزْمَانٍ يَدَّعِيْ العِلْمَ ضَخَامُ العَمَائِمِ الَّذِيْنَ يَدَّعُوْنَ أَنَّهُمْ حُفَّاظُ الدِّيْنِ عَلَى الأُمَّةِ ، وَأَنَّهُمْ وَأَنَّهُمْ ، أَبُوْ جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ يَعْلَمُ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَهُمْ لَا يَعْرِفُوْنَهُ ، وَالجَهْلُ دَرَجَاتٌ ، فَبِهِ تَعْرِفُ الَّذِيْنَ أَبُوْ جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُمْ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ **[صـ 188/6]** : البَلَدُ الَّتِيْ يُحْكَمُ فِيْهَا بِالقَانُوْنِ لَيْسَتْ بَلَدَ إِسْلَامٍ ، تَجِبُ الهِجْرَةُ مِنْهَا . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ **[صـ 197/6]** : إِذَا ظَهَرَ الشِّرْكُ وَلَمْ يُنْكَرْ وَيُزَالُ حُكِمَ عَلَيْهَا بِالكُفْرِ .

[19] قَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ حُمَيْدٍ [1402 هـ] فِي كِتَابِ **[الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 471/15]** : لَكِنْ لَمَّا رَأَيْتُ مَا عَمَّ وطَمَّ مِنِ انْقِلَابِ الأَكْثَرِيْنَ عَنْ دِيْنِ الإِسْلَامِ ومُوَالَاتِهِمْ لِعَبَدَةِ الأَوْثَانِ . **وقَالَ أَيْضًا** فِيْ **[صـ 478/15]** : تبَيَّنَ لَكَ اِنْحِرَافُ كَثِيْرٍ مِنْ أَهَالِيْ هَذَا الزَّمَانِ عَنِ الدِّيْنِ ورِدَّتُهُمْ الصَّرِيْحَةُ .

[20] قَالَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّطِيْفِ فِي كِتَابِ **[الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 451/10]** : وَالفِتْنَةُ الَّتِيْ حلَّتْ بِهِمْ ، هِيَ فِتْنَةُ العَسَاكِرِ التُّرْكِيَّةِ وَالمِصْرِيَّةِ ، فَانْتَثَرَ نِظَامُ الإِسْلَامِ وَشَتَّتَ أَنْصَارُهُ وَأَعْوَانُهُ ، وَارْتَحَلَتِ الدَّوْلَةُ الإِسْلَامِيَّةُ ، وَأَعْلَنَ أَهْلُ النِّفَاقِ بِنِفَاقِهِمْ ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ إِلَى دِيْنِ آبَائِهِ ، وَإِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ سَابِقًا مِنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ . **(أَيْ وَمَقْصُوْدُهُ بِالدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ هُوَ الدَّوْلَةُ الوَهَّابِيَّةُ ، إِذْ إِنَّهُمْ لَا يَعْتَبِرُوْنَ الخِلَافَةَ العُثْمَانِيَّةَ إِسْلَامِيَّةً ، بَلْ يرَوْنَ أَنَّ كُلَّ الدُّوَلِ حَوْلَهُمْ دِيَارٌ شِرْكِيَّةٌ) .**

[21] جاءَ فِيْ كِتَابِ **[الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ 314/1]** : نَشْهَدُ (وَنَحْنُ عُلَمَاءُ مَكَّةَ الوَاضِعُوْنَ خُطُوْطَنَا وَأَخْتَامَنَا فِيْ هَذَا الرَّقِيْمِ) أَنَّ هَذَا الدِّيْنَ الَّذِيْ قَامَ بِهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَدَعَا إِلَيْهِ إِمَامُ المسْلِمِيْنَ سُعُوْدُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ مِنْ تَوْحِيْدِ اللهِ وَنَفْيِ الشِّرْكِ الَّذِيْ ذَكَرَهُ فِيْ هَذَا الكِتَابِ أَنَّهُ هُوَ الحَقُّ الَّذِيْ لَا شَكَّ فِيْهِ وَلَا رَيْبَ ، وَأَنَّ مَا وَقَعَ فِيْ مَكَّةَ وَالمدِيْنَةِ سَابِقًا ، وَمِصْرَ وَالشَّامِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ البِلَادِ إِلَى

الآنِ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ المذْكُوْرَةِ فِيْ هَذَا الكِتَابِ أَنَّهُ الكُفْرُ المبِيْحُ لِلدَّمِ وَالمالِ وَالموْجِبُ لِلخُلُوْدِ فِيْ النَّارِ ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِيْ هَذَا الدِّيْنِ ، وَيَعْمَلْ بِهِ وَيُوَالِ أَهْلَهُ وَيُعَادِ أَعْدَاءَهُ ، فَهُوَ عِنْدَنَا كَافِرٌ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ ، وَوَاجِبٌ عَلَى إِمَامِ المسْلِمِيْنَ وَالمسْلِمِيْنَ جِهَادُهُ وَقِتَالُهُ حَتَّى يَتُوْبَ إِلَى اللهِ مِمَّا هُوَ عَلَيْهِ ، وَيَعْمَلَ بِهَذَا الدِيْنِ .

[22] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَاسِمٍ النَّجْدِيُّ [1392 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ صـ 16/1] : وَبَعْدَهُمْ (أَيْ تَلَامِيْذِ ابنِ تَيْمِيَّةَ) اِنْتَقَضَتْ عُرَى الإِسْلَامِ ، وَعُبِدَتِ الكَوَاكِبُ وَالنُّجُوْمُ ، وَعُظِّمَتِ القُبُوْرُ ، وَبُنِيَتْ عَلَيْهَا المسَاجِدُ ، وَعُبِدَتْ تِلْكَ الضَّرَائِحُ وَالمشَاهِدُ ، وَاعْتُمِدَ عَلَيْهَا فِيْ المهِمَّاتِ دُوْنَ الصَّمَدِ الوَاحِدِ ... **ثُمَّ قَالَ** : فَبُعِثَ فِيْ القَرْنِ الثَّانِيْ عَشَرَ شَيْخُ الإِسْلَامِ وَالمسْلِمِيْنَ بَحْرُ العُلُوْمِ أَوْحَدُ المجْتَهِدِيْنَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ .

[23] قَالَ الشَّيْخُ عبدُ العزيْزِ ابنُ بَازٍ فِيْ كِتَابِ [فَتَاوَى نُوْرٌ عَلَى الدَّرْبِ صـ 15] فِيْمَا مَعْنَاهُ : مَنْ تَوَسَّلَ بِالأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَفِعْلُهُ هَذَا مُبْطِلٌ لِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ تَعْلِيْقِهِ عَلَى كِتَابِ [فَتْحُ المَجِيْدِ شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ صـ 211] : كَمَا جَرَى لِأَهْلِ مِصْرَ وَغَيْرِهِمْ ، فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ أَحْمَدُ البَدَوِيُّ ... وَكَانَ أَهْلُ العِرَاقِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ كَأَهْلِ

عَمَّان يَعْتَقِدُوْنَ فِيْ عَبْدِ القَادِرِ الجِيْلَانِيِّ كَمَا يَعْتَقِدُ أَهْلُ مِصْرَ فِيْ البَدَوِيِّ ... وَهَكَذَا حَالُ أَهْلِ الشِّرْكِ مَعَ مَنْ فُتِنُوْت بِهِ ... وَأَعْظَمُ مِنْ هَذَا عِبَادَةُ أَهْلِ الشَّامِ لِابنِ عَرَبِي ، وَهُوَ إِمَامُ أَهْلِ الوَحْدَةِ الَّذِيْنَ هُمْ أَكْفَرُ أَهْلِ الأَرْضِ ... وَجَرَى فِيْ نَجْدٍ قَبْلَ هَذِهِ الدَّعْوَةِ (أَيْ الوَهَّابِيَّةِ) مِثْلُ هَذَا ، وَفِيْ الحِجَازِ وَاليَمَنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ عِبَادَةِ الطَّوَاغِيْتِ وَالأَشْجَارِ وَالأَحْجَارِ وَالقُبُوْرِ مَا عَمَّتْ بِهِ البَلْوَى .

[24] قَالَتِ اللُّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْبُحُوْثِ وَالإِفْتَاءِ فِيْ **[العَقَائِد صـ 55–56]** : مَنْ كَانَ يُصَلِّيْ وَيَصُوْمُ وَيَأْتِيْ بِأَرْكَانِ الإِسْلَامِ إِلَّا أَنَّهُ يَسْتَغِيْثُ بِالأَمْوَاتِ وَالغَائِبِيْنَ وَبِالمَلَائِكَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَهُوَ مُشْرِكٌ ، وَإِذَا نُصِحَ وَلَمْ يَقْبَلْ وَأَصَرَّ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ فَهُوَ مُشْرِكٌ شِرْكًا أَكْبَرَ يُخْرِجُهُ مِنَ المِلَّةِ ، فَلَا يُغْسَلُ وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ صَلَاةَ الجِنَازَةِ ، وَلَا يُدْفَنُ فِيْ مَقَابِرِ المسْلِمِيْنَ ، وَلَا يُدْعَى لَهُ بِالمغْفِرَةِ ، وَلَا يَرِثُهُ أَوْلَادُهُ وَلَا أَبَوَاهُ وَلَا إِخْوَتُهُ الموَحِّدُوْنَ وَلَا نَحْوُهُمْ مِمَّنْ هُوَ مَسْلِمٌ لِاخْتِلَافِهِمْ فِيْ الدِّيْنِ .

وَقَالَتْ أَيْضًا فِيْ **[صـ 1/ 345]** : فَمَنْ قَالَ : (لَا نَقُوْلُ إِنَّ اللهَ فَوْقَ وَلَا تَحْتَ وَلَا يَمِيْنَ وَلَا شِمَالَ) . فَهُوَ بِهَذَا مُخَالِفٌ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ القُرْآنُ وَالسُّنَّةُ ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ المسْلِمُوْنَ مِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ ﷺ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالإِيْمَانِ ، فَيَجِبُ أَنْ يُبَيَّنَ لَهُ الحَقُّ ، فَإِنْ أَصَرَّ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ الإِسْلَامِ ، لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ .

[25] قَالَ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بن سِنَانٍ (المُدَرِّسُ فِيْ المَسْجِدِ النَّبَوِيّ والجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ) فِي كِتَابِهِ [المَجْمُوْعُ المُفِيْدُ مِنْ عَقِيْدَةِ التَّوْحِيْدِ صـ 55] فِيْمَا مَعْنَاهُ : أَيُّهَا المسْلِمُوْنَ ! لَا يَنْفَعُ إِسْلَامُكُمْ إِلَّا إِذَا أَعْلَنْتُمْ الحَرْبَ العَشْوَاءَ عَلَى هَذِهِ الطُّرُقِ الصُّوْفِيَّةِ ، فَقَضَيْتُمْ عَلَيْهَا ، قَاتِلُوْهُمْ قَبْلَ أَنْ تُقَاتِلُوْا اليَهُوْدَ وَالمجُوْسَ .

[26] قَالَ الشَّيْخُ صَالِحٌ الفُوزَان فِيْ كِتَابِهِ [الإِرْشَادُ إِلَى صَحِيْحِ الاعْتِقَادِ والرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الشِّرْكِ والإِلحَادِ صـ 137] : فَهَؤُلَاءِ (أَيْ مُشْرِكُوْ قُرَيْشٍ) هُمْ سَلَفُ الجَهْمِيَّةِ وَالأَشَاعِرَةِ فِيْ إِنْكَارِ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ ، وَبِئْسَ السَّلَفُ لِبِئْسَ الخَلَفِ ، : " **أَفَتَتَّخِذُوْنَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُوْنِيْ وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِيْنَ بَدَلًا** ". [الكَهْف : 50] .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 138] : وَإِنَّمَا يُنْكِرُهَا (أَحَادِيْثَ الصِّفَاتِ) المبْتَدِعَةُ مِنَ الجَهْمِيَّةِ وَالمعْتَزِلَةِ وَالأَشَاعِرَةِ الَّذِيْنَ سَارُوْا عَلَى مَنْهَجِ مُشْرِكِيْ قُرَيْش ، الَّذِيْنَ يَكْفُرُوْنَ بِالرَّحْمَنِ وَيُلْحِدُوْنَ فِيْ أَسْمَاءِ اللهِ .

[27] قَالَ خَالِدُ بنُ عَلِيّ المَرْضِيّ الغَامِدِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [نَقْضُ عَقَائِدِ الأَشَاعِرَةِ وَالمَاتُرِيْدِيَّةِ صـ 205–208] : تَتَعَرَّفُ عَلَى دُعَاةِ الشِّرْكِ مِنَ المنْتَسِبِيْنَ لِأَهْلِ العِلْمِ ، أَوْ مَنْ لَهُ كِتَابٌ فِيْهِ الدِّعَايَةُ لِلشِّرْكِ ... فَهُنَا أَذْكُرُهُمْ لَكَ ... وَأَقْدَمُهُمْ مَكِّيُّ بنُ طَالِبٍ ، وَالقُشَيْرِيُّ

[465 هـ] ، وَالغَزَالِيُّ [505 هـ] ، وَالكَلَاعِيُّ [634 هـ] ، وَالصَّرْصَرِيُّ [656 هـ] ، وَالقُوْنِيُّ [672 هـ] ، وَأَبُوْ نُعْمَانَ [683 هـ] .

وَمِنَ الأَئِمَّةِ القُبُوْرِيَّةِ المشْرِكَةِ **فِيْ القَرْنِ الثَّامِنِ** : القَشَّاشِيُّ [730 هـ] ، وَابنُ الحَاجِ صَاحِبُ المدْخَلِ [737 هـ] ، وَتَقِيُّ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ [756 هـ] ، وَاليَافِعِيُّ [768 هـ] ، وَالتَّفْتَازَانِيُّ [792 هـ] .

وَفِيْ القَرْنِ التَّاسِعِ : أَبُوْ حَفْصٍ المِصْرِيُّ [804 هـ] ، وَالجِيْلِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ الإِنْسَانِ الكَامِلِ [805 هـ] ، وَالجُرْجَانِيُّ [818 هـ] ، وَالأَبِيُّ [828 هـ] ، وَالبَرَعِيُّ [830 هـ] ، وَالمقْرِيُّ [847 هـ] ، وَالجَزُوْلِيُّ [870 هـ] ، وَأَبُوْ العَبَّاسِ السِّرْجِيُّ [893 هـ] ، وَالسَنُوْسِيُّ [895 هـ] ، وَزَرُّوْقٌ [899 هـ] .

وَمِنَ القَرْنِ العَاشِرِ : السَّيُوْطِيُّ [911 هـ] ، وَالقَسْطِلَّانِيُّ [923 هـ] ، وَالبُوْصِيْرِيُّ [964 هـ] وَابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ [974 هـ] ، وَالشَّعْرَانِيُّ [973 هـ] .

وَمِنَ القَرْنِ الحَادِيْ عَشَرَ : عَبْدُ الرَّؤُوْفُ المنَاوِيُّ [1031 هـ] ، وَأَحْمَدُ السَّرْهِنْدِيُّ [1034 هـ] ، وَابنُ عَاشِرٍ الأَشْعَرِيُّ [1040 هـ] ، وَأَبُوْ المَوَاهِبِ [1037 هـ] ، وَعَبْدُ الحَقِّ

الدَّهْلَوِيُّ [1052 هـ] ، وَشِهَابُ الدِّيْنِ الخَفَاجِيُّ [1069 هـ] ، وَابنُ شَاه الجُرْجَانِيُّ [1070 هـ] .

وَمِنَ القَرْنِ الثَّانِيْ عَشَرَ : الزَّرْقَانِيُّ [1122 هـ] ، وَعَبْدُ الغَنِيُّ النَّابُلْسِيُّ [1143 هـ] ، وَالقَبَّانِيُّ [1157 هـ] ، وَابنُ عَفَالِقُ [1164 هـ] ، وَسُلَيْمَانُ بنُ سُحَيْمٍ قَاضِيْ الرِّيَاضِ [1181 هـ] ، وَابنُ عِيْسَى المَوَيْس [1175 هـ] ، وَمُحَمَّدُ سُلَيْمَانَ الكُرْدِيُّ [1194 هـ] ، وَعَبْدُ اللهِ الأَحْسَائِيُّ .

وَمِنَ القَرْنِ الثَّالِثِ عَشَرَ : مُرَتَضَى الزَّبِيْدِيُّ [1205 هـ] ، وَابنُ فَيْرُوْزٍ [1216 هـ] ، وَعُمَرُ التُّونِسِيُّ [1222 هـ] ، وَأَحْمَدُ جَمَالُ الدِّيْنِ التُّوْنِسِيُّ [1224 هـ] ، وَابنُ عَجِيْبَةَ الفَاسِيُّ [1224 هـ] ، وَالقَاضِيْ ثَنَاءُ اللهِ البَابِيُّ [1227 هـ] ، وَمُحَمَّدُ الأَمِيْرُ [1232 هـ] ، وَالصَّاوِيُّ [1241 هـ] ، وَابنُ سَلُوْمٍ النَّجْدِيُّ [1246 هـ] ، وَابنُ عَابِدِيْنَ [1252 هـ] ، وَبَلْفَقِيْه العَلَوِيُّ الحَضْرَمِيُّ [1266 هـ] وَدَاوُدُ بنُ جرْ جِيْسٍ العِرَاقِيُّ [1299 هـ] .

وَمِنَ القَرْنِ الرَّابعِ عَشَرَ : أَحْمَدُ زَيْنِيْ دَحْلَانَ [1309 هـ] ، وَمُحَمَّدُ أَمِيْن الكُرْدِيُّ الإِرْبِلِيُّ [1332 هـ] ، وَأَحْمَدُ رِضَا خَان الأَفْغَانِيُّ [1340 هـ] ، وَخَلِيْلُ بنُ أَحْمَدَ السَّهَارَنْفُوْرِيُّ [1346 هـ] ، وَيُوْسُفُ الدَّجْوِيُّ [1365 هـ] ، وَيُوْسُفُ النَّبْهَانِيُّ

الأَشْعَرِيُّ [1350 هـ] ، وَمُحَمَّدُ أَنْوَر شَاه الكَشْمِيْرِيُّ [1352 هـ] ، وَمُحَمَّدُ بَخِيْت المطِيْعِيُّ [1352 هـ] ، وَمُحَمَّدُ زَاهِد الكَوْثَرِيُّ [1370 هـ] ، وَسَلَامَةُ القُضَاعِيُّ الهِنْدِيُّ [1376 هـ] ... إِلَخ .

ثُمَّ قَالَ : فَهَؤُلَاءِ جُمْلَةٌ مِنْ دُعَاةِ الشِّرْكِ وَالقُبُوْرِيَّةِ مِمَّنْ كَتَبَ فِيْ تَأْيِيْدِ الشِّرْكِ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ ، أَوْ تَحْسِيْنِ رِسَائِلِهِ ، وَهُمْ فِيْ ازْدِيَادٍ ، وَمَا ذُكِرَ مِنْهُمْ إِلَّا القَلِيْلُ ، وَلَمْ أَذْكُرْ إِلَّا مَنْ لَهُ تَأْلِيْفٌ وَكِتَابٌ ، لَهُ رَوَاجٌ فِيْ الدَّعْوَةِ لِلقُبُوْرِيَّةِ ، وَاللهُ المسْتَعَانُ .

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ بَيَانُهُ اتَّضَحَ لَنَا جَلِيًّا أَنَّ مَنْهَجَ الأَشَاعِرَةِ هُوَ مَنْهَجُ السَّلَفِ الصَّالِحِ بِعَيْنِهِ فِيْ مُعَامَلَةِ المسْلِمِيْنَ ، فَلَا يُكَفِّرُوْنَ النَّاسَ بِذَنْبٍ مَهْمَا كَثُرَ وَعَظُمَ مَا لَمْ يَسْتَحِلُّوْا مَا عُلِمَ مِنَ الدِّيْنِ بَالضَّرُوْرَةِ ، وَلَمْ يَفْعَلُوْا أَعْمَالًا مُكَفِّرَةً بِاتِّفَاقِ العُلَمَاءِ فِيْهَا وَإِنْ مَاتُوْا عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ هُمْ فِيْ الآخِرَةِ تَحْتَ مَشِيْئَةِ اللهِ تَعَالَى ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ بِعَدْلِهِ ، وإِنَ شَاءَ عَفَا عَنْهُمْ بِرَحْمَتِهِ ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ .

وَأَمَّا مَنْهَجُ الوَهَّابِيَّةِ فَكَانَ قَرِيْبًا أَوْ مُسَاوِيًا لِمَنْهَجِ الخَوَارِجِ ، بَلْ كَانَ أَسْوَأَ وَأَشْنَعَ مِنْ الخَوَارِجِ ، لِأَنَّهُمْ لَا يَقْتَصِرُوْنَ فِيْ تَكْفِيْرِ المتَوَسِّلِيْنَ بِالأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ وَالصُّلَحَاءِ فَقَطْ

(أَيْ وَالتَّوَسُّلُ مَسْأَلَة خِلَافِيَّةٌ بَيْنَ أَئِمَّةِ الإِسْلَامِ ، وَهُوَ جَائِزٌ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ) ، بَلْ يُكَفِّرُوْنَ كُلَّ مَنْ خَالَفَهُمْ ، وَلَوْ لَمْ يَرْتَكِبْ شَيْئًا مِنَ الذُّنُوْبِ .د

لِذَا حَكَمَ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ أَمْثَالَ العَلَّامَةِ الفَقِيْهِ عُثْمَانَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ جَامِعٍ الحَنْبَلِيِّ النَّجْدِيِّ **[1240هـ]** ، وَالعلَّامةِ المفَسِّرِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ الصَّاوِيِّ المالِكِيِّ **[1241 هـ]** ، وَالعَلَّامَةِ خَاتِمَةِ فُقَهَاءِ الحَنَفِيَّةِ ابنِ عَابِدِيْنَ الحَنَفِيِّ **[1252 هـ]** ، وَالعَلَّامَةِ الفَقِيْهِ المفْتِيْ أَحْمَدَ زَينِي دَحْلان الشَّافِعِيِّ **[1304 هـ]** ، وَالعَلَّامَةِ الحَافِظِ خَلِيْلِ أَحمدَ السَّهَارَنْفُوْرِيِّ الحنفِيِّ **[1346 هـ]** عَلَى ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ وَأَتْبَاعِهِ بِأَنَّهُمْ خَوَارِجُ ، فَهُمْ فِيْ هَذَا أَضَلُّ مِنَ الخَوَارِجِ ، وِمِنْ بَابِ الأَوْلَى أَضَلُّ مِنَ المعْتَزِلَةِ وَالمرْجِئَةِ وَالفِرَقِ الضَّالَّةِ الأُخْرَى مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ ، لِأَنَّ جَمَاهِيْرَ العُلَمَاءِ مُتَّفِقُوْنَ عَلَى أَنَّ الخَوَارِجَ شَرُّ الفِرَقِ المبْتَدِعَةِ مِنَ الأُمَّةِ المحَمَّدِيَّةِ كَمَا ذَكَرَهُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِيْ الفَتْحِ ، وَهُمْ شَرٌّ مِنَ الخَوَارِجِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظِيْمِ .

ثُمَّ مَشَايِخُ الوَهَّابِيَّةِ اليَوْمَ يَنْقَسِمُوْنَ إِلَى عِدَّةِ فِرَقٍ فِيْ مُعَامَلَةِ الآخَرِيْنَ مِنَ المسْلِمِيْنَ ، فِرْقَةٍ اسْتَمَرَّتْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الشّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّاب وَأَصْحَابِهِ فِيْ تَكْفِيْرِ كُلِّ مَنْ خَالَفَهُمْ ، وَفِرْقَةٍ قَدْ غَيَّرُوْا طَرِيْقَتَهُمْ فِيْ ذَلِكَ ، فَلَمْ يُكَفِّرُوْا غَيْرَهُمْ مِنَ النَّاسَ

عَلَنًا وَجِهَارًا كَمَا فَعَلَهُ سَلَفُهُمْ ، وَقَدْ يُكَفِّرُوْنَهُمْ سِرًّا فِيْمَا بَيْنَهُمْ حِفْظًا لِسُمْعَتِهِمْ ، وَتَخَشِّيًا مِنْ مُحَارَبَةِ النَّاسِ لَهُمْ ، وَخَوْفًا مِنْ عَدَمِ قَبُوْلِهِمْ مَا يَدْعُوْنَهُمْ إِلَيْهِ ، بَلْ صَارُوْا يُطْلِقُوْنَ عَلَى سِوَاهُمْ بِأَهْلِ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ ، وَهَذَا هُوَ الأَكْثَرُ وَالأَغْلَبُ .

وَقَدْ أَسْفَرَ عَنْ هَذِهِ الحَقِيْقَةِ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيْ تَعْلِيْقِهِ فِيْ كِتَابِ [**فَتَاوَى الأَئِمَّةِ النَّجْدِيَّةِ حَوْلَ قَضَايَا الأُمَّةِ المَصِيْرِيَّةِ مِنْ شَيْخِ الإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيْزِ بنِ بَازٍ صـ 320**] : وَلَا يَسَعُنَا فِيْ ذَلِكَ إِلَّا تَأْوِيْلُ إِمَامِ الدَّعْوَةِ الثَّانِيْ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى – وَقَدْ مَرَّ عَلَيْنَا مِنْ قَبْلُ – أَنَّ هَذَا الكَلَامَ وَأَمْثَالَهُ مِثْلُ قَوْلِهِ (وَإِنْ كُنَّا لَا نُكَفِّرُ مَنْ عَبَدَ الصَّنَمَ عِنْدَ قَبْرِ فُلَانِ بنِ فُلَانٍ) هُوَ مِنْ بَابِ السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ القَائِمَةِ عَلَى مُرَاعَاةِ أَحْوَالِ المدْعُوِّيْنَ ...

وَهَذَا مِمَّا يُؤَكِّدُ عَلَى أَنَّ الدَّعْوَةَ الوَهَّابِيَّةَ قَدْ مَرَّتْ بِفَتَرَاتٍ مُتَبَايِنَةٍ فِيْ الجَهْرِ بِأَحْكَامِ التَّكْفِيْرِ ، وَلَا أَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ الشَّيْخِ (**أَيْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ**) : إِنَّ الأَمْرَ لَوْ كَانَ مُسْتَقِيْمًا لَأَفْتَيْتُ بِحَلِّ دَمِ ابنِ سُحَيْمٍ وَوُجُوْبِ قَتْلِهِ (1) .

---

(1) أَيْ هَذَا شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهِ ، وَهُوَ أَعْرَفُ النَّاسِ بِحَقِيْقَةِ أَحْوَالِ مَشَايِخِهِمْ زُعَمَائِهِمْ ، وَهُوَ بِقَوْلِهِ هَذَا صَادِقٌ ، وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ التَّكْفِيْرَ هُوَ الأَصْلِ فِيْ غَيْرِهِمْ مِنَ المُسْلِمِيْنَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيْلُ .

الأَشَاعِرَةَ

هُمْ حُمَاةُ الدِّينِ

وَحُرَّاسُهُ فَتْحًا وَدِفَاعًا

تَاسِعًا : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ هُمْ حُمَاةُ الدِّيْنِ وَحُرَّاسُهُ فَتْحًا وَدِفَاعًا ، فَمَا قَائِدٌ مِنْ قَادَةِ الفُتُوْحِ الإِسْلَامِيَّةِ ، وَمَا مُنَاضِلٌ ومُكَافِحٌ لِلدَّولَةِ الإِسْلَامِيَّةِ إِلَّا وَهُمْ مِنَ الأَشَاعِرَةِ ، بَلْ مِنْ رِجَالِ وَعُلَمَاءِ الصُّوْفِيَّةِ الصَّالِحِيْنَ أَمْثَالَ :

[1] نُوْرِ الدِّيْنِ الشَّهِيْدِ مَحْمُوْدٍ زِنْكِيٍّ [569 هـ] المَلِكِ العَادِلِ نَاصِرِ أَمِيْرِ المؤْمِنِيْنَ تَصَدَّى لِلحَمْلَةِ الصَّلِيْبِيَّةِ الثَّانِيَةِ ، وَمِنْ أَقْوَالِهِ المشْهُوْرَةِ : نَحْنُ نَحْفَظُ الطَّرِيْقَ مِنْ لُصٍّ وَقَاطِعِ طَرِيْقٍ ، وَالأَذَى الحَاصِلُ مِنْهُمَا قَرِيْبٌ ، أَفَلَا نَحْفَظُ الدِّيْنَ وَنَمْنَعُ عَنْهُ مَا يُنَاقِضُهُ وَهُوَ الأَصْلُ . قَالَ عَنْهُ **الحَافِظُ ابنُ كَثِيْرٍ** فِيْ كِتَابِهِ [البَدَايَةُ والنِّهَايَةُ] : كَانَ يَقُوْمُ فِيْ أَحْكَامِهِ بِالمعَامَلَةِ الحَسَنَةِ وَاتِّبَاعِ الشَّرْعِ المطَهَّرِ ، وَأَظْهَرَ بِبَلَادِهِ السُّنَّةَ وَأَمَاتَ البِدْعَةَ . **وَقَالَ أَيْضًا** : وَقَدْ كَانَ حَسَنَ الخَطِّ كَثِيْرَ المطَالَعَةِ لِلكُتُبِ الدِّيْنِيَّةِ ، مُتَّبِعًا لِلآثَارِ النَّبَوِيَّةِ ، مُحَافِظًا عَلَى الصَّلَوَاتِ فِيْ الجَمَاعَاتِ ، كَثِيْرَ التِّلَاوَةِ ، مُحِبًّا لِفِعْلِ الخَيْرَاتِ ، عَفِيْفَ البَطْنِ وَالفَرْجِ ، مُقْتَصِدًا فِيْ الإِنْفَاقِ عَلَى نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ فِيْ المطْعَمِ وَالملْبَسِ ، حَتَّى قِيْلَ : إِنَّهُ كَانَ أَدْنَى الفُقَرَاءِ فِيْ زَمَانِهِ أَعْلَا نَفَقَةً مِنْهُ مِنْ غَيْرِ اكْتِنَازٍ وِلَا اسْتِئْثَارٍ بِالدُّنْيَا ، وَلَمْ يُسْمَعْ مِنْهُ كَلِمَةُ فُحْشٍ قَطُّ فِي غَضَبٍ وَلَا رِضًا ، صَمُوْتًا وَقَوْرًا . وَقَالَ عَنْهُ **الحَافِظُ ابنُ الأَثِيْرِ** فِيْ عَدْلِهِ : قَدْ طَالَعْتُ سِيَرَ الملُوْكِ المتَقَدِّمِيْنَ ، فَلَمْ أَرَ فِيْهِمْ بَعْدَ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ وَعُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيْزِ أَحْسَنَ مِنْ سِيْرَتِهِ ، وَلَا

أَكْثَرَ تَحَرِّيًا مِنْهُ لِلعَدْلِ . **وقَالَ أَيْضًا** : إِنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى العَدْلَ ، وَيَنْصِفُ المظْلُوْمَ مِنَ الظَّالِمِ كَائِنًا مَنْ كَانَ ، القَوِيُّ وَالضَّعِيْفُ عِنْدَهُ فِيْ الحَقِّ سَوَاءٌ ، فَكَانَ يَسْمَعُ شَكْوَى المظْلُوْمِ ، وَيَتَوَلَّى كَشْفَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ ، وَلَا يَكِلُ ذَلِكَ إِلَى حَاجِبٍ وَلَا أَمِيْرٍ ، فَلَا جَرَمَ أَنْ سَارَ ذِكْرُهُ فِيْ شَرْقِ الأَرْضِ وَغَرْبِهَا .

وَلَهُ إِنْجَازَاتٌ كَثِيْرَةٌ يَسْتَمِرُّ خَيْرُهَا إِلَى اليَوْمِ ، مِنْهَا : إِنْشَاءُ فِيْ دِمَشْقَ مَدَارِسَ التَّعْلِيْمِ الشَّرْعِيِّ ، وَتَرْكِيْزُ الاِهْتِمَامِ عَلَى المذْهَبَيْنِ الحَنَفِيِّ وَالشَّافِعِيِّ ، فَأَنْشَأَ لِلحَنَفِيَّةِ المدْرَسَةَ النُّوْرِيَّةَ الكُبْرَى والمدْرَسَةَ النُّوْرِيَّةَ الصُّغْرَى ،كَمَا أَنْشَأَ المدَارِسَ لِلمَذْهَبَيْنِ المالِكِيِّ وَالحَنْبَلِيِّ . وَبِنَاءُ أَوَّلِ وَأَكْبَرِ دَارٍ لِلحَدِيْثِ ، ووَكَّلَ أَمْرَهَا إِلَى الحَافِظِ الكَبِيْرِ ابْنِ عَسَاكِرِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَبِنَاءُ دُوْرٍ لِلأَيْتَامِ لِتَخْرِيْجِ العُلَمَاءِ وَتَخْصِيْصُ الأَوْقَاتِ الكَثِيْرَةِ لَهَا .

[2] صَلَاحِ الدِّيْنِ الأَيُّوْبِيّ **[589 هـ]** المِلِكِ النَّاصِرِ ، أَسَّسَ الدَّوْلَةَ الأَيُّوْبِيَّةَ وَوَحَّدَ مِصْرَ وَالشَّامَ والحِجَازَ وتِهَامَةَ واليَمَنَ فِيْ ظِلِّ الرَّايَةِ العَبَّاسِيَّةِ بَعْدَ أَنْ قَضَى عَلَى الخِلَافَةِ الفَاطِمِيَّةِ الَّتِيْ اسْتَمَرَّتْ **[262 سَنَةً]** ، وَقَادَ صلاح الدين عِدَّةَ حَمَلَاتٍ وَمَعَارِكَ ضِدَّ الفَرَنْجَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّلِيْبِيِّيْنَ الأُوْرُوْبِيِّيْنَ فِي سَبِيْلِ اسْتِعَادَةِ الأَرَاضِي

المقَدَّسَةِ الَّتِيْ كَانَ الصَّلِيْبِيُّوْنَ قَدِ اسْتَوْلُوْا عَلَيْهَا فِيْ أَوَاخِرِ السّادِسِ الهِجْرِيّ ، وَقَدْ تَمَكَّنَ فِي نِهَايَةِ المِطَافِ مِنْ اسْتِعَادَةِ مُعْظَمِ أَرَاضِيْ فَلِسْطِيْنَ وَلُبْنَانَ بِمَا فِيْهَا مَدِيْنَةُ القُدْسِ .

وَلَهُ اِهْتِمَامَاتٌ كَبِيْرَةٌ فِيْ تَأْسِيْسِ الدَّوْلَة المُتَكَامِلَةِ الأَرْكَانُ ، فَأَنْشَأَ العَدِيْدَ وَالكَثِيْرَ مِنَ الكَتَاتِيْبِ وَالمدَارِسِ ، وَوَفَّرَ كُلَّ المتَطَلَّبَاتِ اللَّازِمَةِ لَهَا ، بَلْ وَفَّرَ لِطَلَبَةِ العِلْمِ سُبُلَ الاِنْتِقَالِ إِلَى مَوَاطِنِ العِلْمِ فِيْ مِصْرَ وَالشَّامِ وَبَغْدَادَ وَمَكَّةَ مِنْ أَجْلِ الاِسْتِزَادَةِ مِنَ العِلْمِ عَلَى يَدِ العُلَمَاءِ الثِّقَاتِ فِيْ هَذِهِ البِلَادِ ، وَاهْتَمَّ اِهْتِمَامًا بَالِغًا بِإِصْلَاحِ جَوَانِبِ العَقِيْدَةِ وَتَعْلِيْمِ المسْلِمِيْنَ عَقِيْدَتَهُمْ الصَّحِيْحَةَ ، فَبَنَى أَوَّلَ مَدْرَسَةٍ لِلحَنَفِيَّةِ بِالقُدْسِ فَوْرَ اسْتِرْدَادِهَا عَامَ [583هـ] عُرِفَتْ بِاسْمِ المدْرَسَةِ السُّيُوْفِيَّةِ ، وَوَفَّرَ لَهَا المتَطَلَّبَاتِ الكَامِلَةَ ، وَمِنْ مَظَاهِرِ اِهْتِمَامِهِ الشَّدِيْدِ فِيْ جَانِبِ العَقِيْدَةِ السُّنِّيَّةِ الصَّحِيْحَةِ إِنْشَاءُ مَدْرَسَتَيْنِ لِتَدْرِيْسِ فِقْهِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، هُمَا المدْرَسَةُ النَّاصِرِيَّةُ لِتَدْرِيْسِ الفِقْهِ الشَّافِعِيّ ، وَالمدْرَسَةُ القَمْحِيَّةُ لِتَدْرِيْسِ الفِقْهِ المالِكِيّ ، وَالحِرْصُ البَالِغُ عَلَى اسْتِئْصَالِ المذْهَبِ الشِّيْعِيّ مِنْ جُذُوْرِهِ ، فَقَامَ بِحَرْقِ كُتُبِ الشِّيْعِيّ وَكُلِّ الكُتُبِ الَّتِيْ تَنْشُرُ البِدَعَ وَتُزَعْزِعُ العَقِيْدَةَ الصَّحِيْحَةَ ، وَإِنْشَاءُ العَدِيْدِ مِنَ المسْتَشْفَيَاتِ فِيْ القَاهِرَةِ ، وتَوْفِيْرُ أَمْهَرِ الأَطِبَّاءِ والمشْرِفِيْنَ لَهَا ، وَتَوْفِيْرُ كُلِّ الإِمْكَانِيَّاتِ المطْلُوْبَةِ مِنْ أَدْوِيَةٍ وتَجْهِيْزَاتٍ

ونَفَقَاتٍ ، وَإِقَامَةُ المؤَسَّسَاتِ الاِجْتِمَاعِيَّةِ الَّتِيْ تُخَفِّفُ عَنِ النَّاسِ بَعْضَ عَنَاءِ الحَيَاةِ ، فَأَلْغَى الضَّرَائِبَ الَّتِيْ تُفْرِضُ عَلَى الحُجَّاجِ الَّذِيْنَ يَمُرُّونَ بِمِصْرَ ، وتَعَهَّدَ بِالإِنْفَاقِ عَلَى الفُقَرَاءِ والغُرَبَاءِ الَّذِيْنَ يَلْجَأُوْنَ إِلَى المِسَاجِدِ ، وجَعَلَ مِنْ مَسْجِدِ أَحْمَدَ بنِ طُوْلُوْن مَأْوَى لِلغُرَبَاءِ .

[3] سَيْفِ الدِّيْنِ قُطُزٍ [658 هـ] : شَهِدَ العَالَمُ الإِسْلَامِيُّ عَامَ [656 هـ] كَارِثَةً تَمَثَّلَتْ فِيْ هَجْمَةٍ مَغُوْلِيَّةٍ شَرِسَةٍ عَلَى الجَنَاحِ الشَّرْقِيِّ مِنَ العَالَمِ الإِسْلَامِيّ ، فَأَسْقَطُوْا الخِلَافَةَ العَبَّاسِيَّةَ ، وَقَتَلُوْا الخَلِيْفَةَ المسْتَعْصِمَ بِاللهِ ، وَهَدَّمُوا المنَازِلَ وَحَرَّقُوْا المِسَاجِدَ ، وَسَفَّكُوْا الدِّمَاءَ حَتَّى جَرَتْ فِي طُرُقَاتِ بَغْدَادَ ، وَخَرَّبُوا مَكْتَبَتَهَا ، وَعَمَّ الخَوْفُ وَالهَلَعُ قُلُوْبَ العِبَادِ ، وَتَتَابَعَ سُقُوْطُ مُدُنِ العِرَاقِ وَالشَّامِ فِي يَدِ المِغُوْلِ ، وَغَدَا العَالَمُ الإِسْلَامِيُّ كُلُّهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْ مَعَاقِلِ القُوَى السِّيَاسِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ آنَذَاكَ سِوَى مِصْرَ .

وَفِيْ صَبَاحِ يَوْمِ الجُمُعَةِ 26 رَمَضَانَ [658هـ] اِلتَقَى الجَمْعَانِ عِنْدَ عَيْنِ جَالُوْتَ (مَا بَيْنَ مَدِيْنَةِ بِيْسَانَ وَمَدِيْنَةِ نَابُلْس فِيْ فَلِسْطِيْنَ) ، فَبَقِيَ المسْلِمُوْنَ فِي السَّهْلِ ، حَيْثُ دَارَتِ المِعْرَكَةُ ، وَمُنْذُ البِدَايَةِ حَمَلَتْ مَيْسَرَةُ المِغُوْلِ بِكُلِّ شَرَاسَةٍ عَلَى مَيْمَنَةِ

المسْلِمِيْنَ ، فَتَشَتَّتَ المسْلِمُوْنَ وَزُلْزِلُوْا زِلْزَالًا شَدِيْدًا ، وَكَادَتِ المعْرَكَةُ تَنْتَهِيْ مُنْذُ بِدَايَتِهَا بِكَارِثَةٍ لِلعَالَمِ .

فَتَرَجَّلَ قُطُزٌ مِنْ فَوْقِ فَرَسِهِ ، وَأَلْقَى خُوْذَتَهُ فِي الأَرْضِ ، وَصَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ مُسْتَنْفِرًا هِمَّةَ المسْلِمِيْنَ : (وَا إِسْلَامَاه) فَالتَفَّى حَوْلَهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَ صَيْحَتَهُ ، وَفِيْ مُقَدِّمَتِهِمْ (بيبرس) ، وَشَنُّوْا هُجُوْمًا مُضَادًّا ، فَاخْتَلَّ تَوَازُنُ التَّتَارِ ، وَمِنْ حُسْنِ الطَّالِعِ أَنَّ قَائِدَهُمْ (كتبغا) لَقِيَ حَتْفَهُ فِيْ هَذَا الهُجُوْمِ ، فَانْسَحَبَ المغُوْلُ شِمَالًا ، أَعَادَ المغُوْلُ تَنْظِيْمَ صُفُوْفِهِمْ عِنْدَ بَيْسَانَ ، وَتَبِعَهُمْ قُطُزٌ بِجَيْشِهِ ، فَالتَحَمَ الفَرِيْقَانِ مَرَّةً أُخْرَى ، وَبَعْدَ طُوْلِ قِتَالٍ بَيْنَ كَرٍّ وَفَرٍّ أَكَّدَ المسْلِمُوْنَ نَصْرَهُمْ فِيْ النِّهَايَةِ ، وَتَجَرَّعَ المغُوْلُ كَأْسَ الهَزِيْمَةِ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فِي تَارِيْخِهِمْ ، عِنْدَئِذٍ نَزَلَ قُطُزٌ مِنْ فَوْقِ فَرِسِهِ وَخَرَّ سَاجِدًا للهِ شَاكِراً فِي مَيْدَانِ المعْرَكَةِ .

[4] سُلطانِ مُحمَّد خَانَ ثَانِي بن مُرادِ بنِ مُحَمَّدِ عُثمَانَ المَعْرُوْفِ بـ مُحَمَّدِ الفَاتِحِ

[886 هـ] صَاحِبِ البِشَارَةِ النَّبَوِيَّةِ : " **لَتُفْتَحَنَّ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ ، فَلَنِعْمَ الْأَمِيرُ أَمِيرُهَا وَلَنِعْمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ الْجَيْشُ** ". المِلكِ المجَاهِدِ الغَازِيْ ، قَالَ المؤَرِّخُ أَحْمَدُ بنُ يُوسُفَ القَرْمَانِيُّ : وَهُوَ السُّلطَانُ الضِّلِّيلُ ، الفَاضِلُ النَّبِيلُ ، أَعظَمُ الملُوكِ جِهَادًا ، وَأَقوَاهُمْ إِقْدَامًا وَاجتِهَادًا ، وَأَكثَرُهُمْ تَوَكُّلًا عَلَى اللهِ تَعَالَىٰ وَاعتِمَادًا ، وَهُوَ الَّذِيْ أَسَّسَ مُلْكَ

بَنِي عُثمَانَ ، وَقنَّنَ لَهُم قَوَانِينَ ، صَارَت كَالطَّوقِ فِي أَجيَادِ الزَّمَانِ ، وَلَهُ مَنَاقِبَ جَمِيلَةٌ ، ومَزَايَا فَاضِلَة جَلِيلَةٌ ، وَآثَارٌ بَاقِيَةٌ فِي صَفَحَاتِ اللَّيَالِي وَالأَيَّامِ ، وَمَآثِرٌ لَا يَمحُوهَا تَعَاقُب السِّنِينَ وَالأَعوَامِ . وَهُوَ صَاحِبُ فُتُوحَاتٍ كَثِيْرَةٍ ، وَلَا سِيَّمَا فِي المدُنِ الأُوْرُوْبِيَّةِ .

[5] عُمَرَ المُخْتَارِ المُلَقَّبِ بِشَيْخِ الشُّهَدَاءِ وَشَيْخِ المُجَاهِدِيْنَ وَأَسَدِ الصَّحْرَاءِ

[1350 هـ] قَدْ حَارَبَ عُمَرُ المخْتَارُ الإِيْطَالِيِّيْنَ بَعْدَ سَيْطَرَتِهِمْ لِلِيْبِيَا مُنْذُ كَانَ عُمُرُهُ **53** عَامًا ، وَاسْتَمَرَّتْ مُحَارَبَتُهُ لَهُمْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِيْنَ عَامًا ، خَاضَ فِيْ عَدَدٍ كَبِيْرٍ مِنَ المعَارِكِ ، إِلَى أَنْ قُبِضَ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ الجُنُوْدِ الإِيْطَالِيَّةِ ، وَأُجْرِيَتْ لَهُ مُحَاكَمَةٌ صُوْرِيَّةٌ اِنْتَهَتْ بِإِصْدَارِ حُكْمِ الإِعْدَامِ عَلَيْهِ ، فَنُفِّذَتْ فِيْهِ العُقُوْبَةُ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ كَانَ كَبِيْرَ السِّنِّ وَمَرِيْضًا ، فَقَدْ بَلَغَ فِي حِيْنَهَا **73** عَامًا ، وَعَانَى مِنَ الحُمَّى ، وكَانَ الهَدَفُ مِنْ إِعْدَامِ عُمَرَ المخْتَارِ إِضْعَافُ الرُّوْحِ المعْنَوِيَّةِ لِلمُقَاوِمِيْنَ اللِّيْبِيِّيْنَ وَالقَضَاءُ عَلَى الحرَكَاتِ المنَاهِضَةِ لِلحُكْمِ الإِيْطَالِيِّ ، لَكِنَّ النَّتِيْجَةَ جَاءَتْ عَكْسِيَّةً ، فَقَدْ ارْتَفَعَتْ حِدَّةُ الثَّوْرَاتِ ، وَانْتَهَى الأَمْرُ بِأَنْ طُرِدَتِ القُوَّاتُ الإِيْطَالِيَّةُ مِنَ البِلَادِ .

[7] العَالِمِ الجَلِيْلِ والقَائِدِ العَظِيْمِ وَالمُجَاهِدِ القَدِيْرِ السَّيِّدِ أَحْمَدَ الشَّرِيْفِ بنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيْفِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ السَّنُوْسِيِّ الإِدْرِيْسِيِّ [1352 هـ] ، أَحَدِ كِبَارِ

المجَاهِدِيْنَ اللِّيْبِيِّيْنَ ، جَاهَدَ وَشَارَكَ وَقَادَ مَعَارِكَ الجِهَادِ فِيْ سَبِيْلِ اللهِ وَالنِّضَالِ ضِدَّ الغُزَاةِ الفَرَنْسِيِّيْنَ فِي تَشَادِ ، وَالإِنْجِلِيْزِ فِيْ مِصْرَ، وَالإِيْطَالِيِّيْنَ فِيْ لِيْبِيَّةَ ، وَأَسْهَمَ فِيْ نَشْرِ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَتَعَالِيْمِ الدِّيْنِ الإِسْلَامِيِّ فِيْ أَنْحَاءِ أَفْرِيْقِيَا ، وَهُوَ صَاحِبُ كِتَابِ

[السِّرَاجُ الوَهَّاجُ فِيْ رِحْلَةِ السَّيِّدِ المَهْدِي مِنَ الجَغْبُوْبِ إِلَى التَّاجِ] .

ثُمَّ انْسَحَبَ السَّيِّدُ أَحْمَدُ الشَّرِيْف بَعْدَ خَوْضِهِ المَعَارِكَ العَدِيْدَةَ والبُطُوْلَاتِ الفَذَّةَ أَعْوَامًا طَوِيْلَةً ، وَبَعْدَ أَنْ اسْتَنْفَذَ كَامِلَ طَاقَتِهِ القِيَادِيَّةِ ، وَلَمْ يَخْتَزِلْهَا يَوْماً فِيْ نَفْسِهِ دُوْنَ أَنْ يُقَدِّمَهَا لِلإِسْلَامِ وَالمسْلِمِيْنَ ، تَارِكًا قِيَادَةَ الحَرَكَةِ السَّنُوْسِيَّةِ لِلشَّيْخِ محمَّدِ إِدْرِيْسَ السَّنُوْسِيِّ ، وَاسْتَقَرَّ مُقَامُهُ أَخِيْرًا بِأَرْضِ الحِجَازِ ، وَتُوُفِّيَ فِيْ المدِيْنَةِ المنَوَّرَةِ بِتَارِيْخِ [**1933/3/10**] عَنْ عُمُرٍ يُنَاهِزُ **60** عَامًا ، ودُفِنَ بِالبَقِيْعِ .

يَقُوْلُ الطَّاهِرُ الزَّاوِيُّ عَنْهُ : فَالسَّيِّدُ أَحْمَدُ الشَّرِيْف صَقَلَهُ العِلْمُ ، وَهَذَّبَتْهُ العِبَادَةُ ، فَعَفَتْ نَفْسُهُ ، وكَبُرَتْ هِمَّتُهُ ، وَأَخْلَصَ عَمَلُهُ للهِ ، فَتَوَلَّى اللهُ تَوْفِيْقَهُ ، وَأَطْلَقَ أَلْسِنَةَ النَّاسِ بِمَدْحِهِ والثَّنَاءِ عَلَيْهِ .

[8] محمَّدِ عِزِّ الدِّيْنِ بنِ عَبْدِ القَادِرِ القَسَّامِ [1354 هـ] العَالِمِ المجَاهِدِ القَائِدِ المنَاضِلِ الشُّجَاعِ القُدْوَةِ ، فَقَدْ كَانَ أَوَّلَ مَنْ رَفَعَ رَايَةَ مُقَاوَمَةِ فَرَنْسَا عِنْدَمَا احْتَلَّ الأُسْطُوْلُ الفَرَنْسِيُّ اللَّاذَقِيَّةَ وَالسَّاحِلَ السُّوْرِيَّ فِيْ [**1918/10/10**] ، وَأَوَّلَ مَنْ حَمَلَ

السِّلَاحَ فِيْ وَجْهِهَا ، وَكَانَ مِنْ نَتَاجِ دِعَايَاتِهِ أَنْ انْدَلَعَتْ نِيْرَانُ الثَّوْرَةِ فِي مِنْطَقَةِ صَهْيُوْن ، فَكَانَ فِي طَلِيْعَةِ المجَاهِدِيْنَ ، وَقَادَ مَنْ أَطَاعَهُ مِنْ بَنِيْ قَوْمِهِ وَمِنْ أَهْلِ بَلْدَتِهِ إِلَى جِهَادِ الفَرَنْسِيِّيْنَ ، فَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ ابْنُ أَخِيْهِ عَبْدُ الملِكِ القَسَّامُ أَنَّهُ كَانَ يَقُوْلُ : لَيْسَ المهِمُّ أَنْ نَنْتَصِرَ ، المهِمُّ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ أَنْ نُعْطِيَ مِنْ أَنْفُسِنَا الدَّرْسَ لِلأُمَّةِ وَالأَجْيَالِ القَادِمَةِ .

وَقَدْ كَانَ لِعَصَبَتِهِ الجِهَادِيَّةِ أَثَرٌ شَدِيْدُ الوَقْعِ عَلَى الفَرَنْسِيِّيْنَ ، فَحَاوَلُوا إِغْرَاءَهُ وَاسْتِمَالَتَهُ لِوَقْفِ حَرَكَتِهِ ، فَأَوْفَدُوْا إِلَيْهِ رَسُوْلًا يَحْمِلُ رِسَالَةً شَفَوِيَّةً يَدْعُوْنَهُ فِيْهَا إِلَى مُسَالَمَتِهِمْ وَالكَفِّ عَنْ مُقَاوَمَتِهِمْ ، وَإِلَى العَوْدَةِ إِلَى جِبِلَّةَ آمِنًا ، ويَعِدُوْنَهُ بِتَعْيِيْنِهِ قَاضِيًا شَرْعِيًّا فِيْ المنْطَقَةِ ، وَلَكِنَّهُ رَفَضَ دَعْوَتَهُمْ وَقَالَ لِرَسُوْلِهِمْ : **عُدْ مِنْ حَيْثُ أَتَيْتَ وَقُلْ لِهَؤُلَاءِ الغَاصِبِيْنَ : إِنَّنِيْ لَنْ أَقْعُدَ عَنِ القِتَالِ أَوْ أَلْقَى اللهَ شَهِيْدًا** .

فَلَمَّا عَجزَ الفَرَنْسِيُّوْنَ عَنِ اسْتِمَالَتِهِ وَكَفِّهِ عَنِ الجِهَادِ ، حَكَمَ عَلَيْهِ الدِّيْوَانُ العُرْفِيُّ فِيْمَا كَانَ يُسَمَّى «دولة العلويين» بِالموْتِ غِيَابِيًّا ، ثُمَّ خَاضَ فِي مَعَارِكَ كَثِيْرَةٍ فِيْ سَنَوَاتٍ عَدِيْدَةٍ ضِدَّ الفَرَنْسِيِّيْنَ والإِنْجِلِيْزِ واليَهُوْدِ حَتَّى اسْتُشْهِدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِيْ [مَعْرَكَةِ يعبُد] ووَجدُوْا فِيْ ثِيَابِهِ مُصْحَفًا وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ جُنَيْهًا فَقَطْ ، وَرُوِيَ أَنَّهُ بَاعَ بَيْتَهُ فِيْ حَيْفَا قَبْلَ خُرُوْجِهِ ، وَرُوِيَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَمْتَلِكُ بَيْتًا ، وَإِنَّمَا كَانَ يَسْكُنُ بَيْتًا مُسْتَأْجَرًا .

وَقَالَتْ جَرِيْدَةُ الجَامِعَةِ العَرَبِيَّةِ بِتَارِيْخِ [**1936/1/3**] : يَحْتَفِلُ أَبْنَاءُ فَلِسْطِيْنَ بِإِحْيَاءِ ذِكْرَى مُجَاهِدٍ مِنْ سُوْرِيَّةَ الشِّمَالِيَّةِ سَقَطَ شَهِيْدًا فِيْ سَبِيْلِ اسْتِقْلَالِ سُوْرِيَّةَ الجَنُوْبِيَّةِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فَحَسَب ، بَلْ قَادَ حَمْلَةَ جِهَادٍ لَعَلَّهَا الأُوْلَى مِنْ نَوْعِهَا فِي تَارِيْخِ الإِسْلَامِ الحَدِيْثِ فِيْ فَلِسْطِيْن وَسُوْرِيَّةَ وَالشَّرْقِ العَرَبِيِّ بِأَسْرِهِ .

وَقَالَ عَبْدُ الوَهَّابِ الكِيَالِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [تَارِيْخُ فَلِسْطِيْن الحَدِيْثُ] مُبَيِّنًا نَتَائِجَ مَعْرَكَةِ يَعْبُد : وَلَقَدْ كَانَ لِاسْتِشْهَادِ القَسَّامِ البُطُوْلِيِّ أَثَرٌ عَمِيْقٌ فِيْ فَلِسْطِيْن كُلِّهَا ، وَسُرْعَانَ مَا أَصْبَحَ رَمْزًا لِلتَّضْحِيَةِ وَالفِدَاءِ ... وَأَصْبَحَ الرَّأْيُ العَامُ يَنْظُرُ إِلَى القَسَّامِ وَأَتْبَاعِهِ نَظْرَةَ تَقْدِيْرٍ بَالِغٍ ، وَيَعْتَبِرُهُمْ أَبْطَالًا وَشُهَدَاءَ .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَلَمْ يُسَجِّلُ التَّارِيْخُ عَنْ جِهَادِهِمْ ضِدَّ الأَعْدَاءِ مُنْذُ نَشْأَتِهَا الأُوْلَى إِلَى مَا يَقْرُبُ مِائَتَيْ عَامٍ فَأَكْثَرَ ، بَلْ جِهَادُهُمْ المقَدَّسُ كَانَ ضِدَّ إِخْوَانِهِمْ المسْلِمِيْنَ الموَحِّدِيْنَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ الحِجَازِ والعِرَاقِ واليَمَنِ وغَيْرِهَا كَمَا عَلِمْنَا فِيْمَا سَبَقَ عَنْ أَعْلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَمُؤَرِّخِيْهِمْ كَابْنِ غَنَّامٍ وابنِ بِشْرٍ وَسُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِ اللهِ حَفِيْدِ ابنِ عبدِ الوَهَّابِ وَغَيْرِهِمْ ، بَلْ قَالَ بَعْضُهُمْ عَلَنًا فِيْ دُرُوْسِهِ وكُتُبِهِ : قَاتِلُوْهُمْ (أَيْ المُسْلِمِيْنَ المُوَحِّدِيْنَ وَلَا سِيَّمَا الصُّوْفِيَّةُ) قَبْلَ أَنْ تُقَاتِلُوْا اليَهُوْدَ وَالمجُوْسَ .

فَلَيْس هَذَا فَحَسَب ، بَلْ تَحَالَفُوْا مَعَ الاِسْتِعْمَارِ الغَرْبِيِّ فِيْ حَرْبِ العُثْمَانِيِّيْنَ (الخِلَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِيْ ذَلِكَ الوَقْتِ) ، وَمَهَّدُوْا لَهُمْ لِلدُّخُوْلِ عَلَى جَزِيْرَةِ العَرَبِ ، وَتَمْكِيْنِ اليَهُوْدِ لِلاِسْتِيْطَانِ فِيْ أَرْضِ فَلِسْطِيْن ، فَتَطَوَّرَتْ عَلَاقَاتُ الوَهَّابِيَّةِ (المَمْلَكَةِ السَّعُوْدِيَّةِ) مَعَ اليَهُوْدِ وَالغَرْبِ ، فَأَصْبَحَتْ وَطِيْدَةً مَتِيْنَةً مُنْذُ ذَلِكَ الوَقْتِ حَتَّى هَذِهِ اللَّحْظَةِ ، وهَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يُنْكِرُ هَذِهِ الحَقِيْقَةَ إِلَّا بَلِيْدٌ أَحْمَقُ ، لِذَا نَسْمَعُ بَيْنَ الحِيْنِ والآخَرِ فَتْوَى بَعْضِ مَشَايِخِهِمْ بِوُجُوْبِ خُرُوْجِ أَهْلِ فَلِسْطِيْن مِنْ أَرْضِهِمْ وَتَسْلِيْمِهَا لِلْيَهُوْدِ الغَاصِبِيْنَ بِدْءًا مِنْ مُحَدِّثِهِمْ الأَكْبَرِ نَاصِرِ الدِّيْنِ الأَلْبَانِيِّ وَانْتِهَاءً إِلَى دُكْتُوْرٍ مِنَ الدَّكَاتِرَةِ فِيْ تَغْرِيْدِهِ عَلَى مَوْقِعِ التَّوَاصُلِ الاِجْتِمَاعِيِّ عِنْدَمَا حَدَثَتِ الحَرْبُ بَيْنَ أَهْلِ الغَزَّةِ والصَّهْيُوْنِيَّةِ قَبْلَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ تَقْرِيْبًا [أَيْ فِيْ أَوَاخِرِ رَمَضَانَ عَامَ **1442** هـ] .

ومَعْلُوْمٌ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَنْصُرُ دِيْنَهُ بِالمُبْتَدِعَةِ المُنْحَرِفِيْنَ الضَّالِّيْنَ ، وَإِنَّمَا يَنْصُرُهُ بِعِبَادِهِ الصَّالِحِيْنَ ، بَلْ بِأَوْلِيَائِهِ المحْبُوْبِيْنَ المقَرَّبِيْنَ ، وَصدَقَ سَيِّدُنَا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه عِنْدَمَا قَالَ : **نَحْنُ قَوْمٌ أَعَزَّنَا اللهُ بِالإِسْلَامِ** (أَيْ الإِسْلَامِ الصَّحِيْحِ الّذِيْ ارْتَضَاهُ اللهُ تَعَالَى) ، **فَمَهْمَا ابْتَغَيْنَا العِزَّةَ فِيْ غَيْرِهِ أَذَلَّنَا اللهُ** .

ثُمَّ كَيْفَ يَكُوْنُ الحَقُّ مَعَ هَؤُلَاءِ الوَهَّابِيَّةِ الَّذِيْنَ يُقَاتِلُوْنَ المسْلِمِيْنَ الموَحِّدِيْنَ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُوْلُ : " **سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوْقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ** ". [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] ، ثُمَّ لَوْ رَجَعْنَا

وَتَأَمَّلْنَا فِيْ أَحْوَالِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ مَعَ إِخْوَانِهِمْ المسْلِمِيْنَ الموَحِّدِيْنَ وَجَدْنَا التَّطَابُقَ الوَثِيْقَ الغَرِيْبَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الخَوَارِجِ فِيْ الصِّفَاتِ المظْهَرِيَّةِ وَالتَّدَيُّنِيَّةِ ، مِنْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " **يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمانِ قَوْمٌ ، حُدَثاءُ الأَسْنانِ ، سُفَهاءُ الأَحْلامِ** ". [رَوَاهُ مُسْلِمٌ] .

وَقَوْلُهُ ﷺ : " **يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهِ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَقْرَءُوْنَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُوْنَ مِنَ الدِّيْنِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ** ". [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] .

وَقَوْلُهُ ﷺ : " **يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ يَحْسَبونَ أَنَّه لَهُمْ ، وهو عَلَيْهِمْ** ". [رَوَاهُ مُسْلِمٌ] ، " **يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لا يُجاوِزُ تَراقِيَهُمْ** ". [رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ] ، قَالَ فِيْهِمْ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رضي الله عنه : انْطَلَقُوْا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِيْ الكُفَّارِ ، فَجَعَلُوْهَا عَلَى المؤْمِنِيْنَ . وَقَوْلُهُ ﷺ : " **يُحْسِنُوْنَ الْقِيلَ ، وَيُسِيْئُوْنَ الفِعْلَ** ". [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ] ، " **يَقُوْلُوْنَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ** ". [رَوَاهُ ابنُ مَاجَه] .

وَقَوْلُهُ ﷺ : " **يَقْتُلُوْنَ أَهْلَ الإِسْلَامِ ، وَيَدَعونَ أَهْلَ الأَوْثانِ** ". [رَوَاهُ البُخَارِيُّ] ، **قَالَ ابنُ تَيْمِيَةَ** فِيْ [مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى] : فإِنَّهم يَسْتَحِلُّون دِماءَ أَهْلِ القِبْلَةِ لِاعْتِقادِهِمْ أَنَّهُمْ

مُرْتَدُّونَ أَكْثَرَ مِمَّا يَسْتَحِلُّوْنَ مِنْ دِمَاءِ الْكُفَّارِ الَّذِيْنَ لَيْسُوْا مُرْتَدِّينَ . **وَقَالَ أَيْضًا** : وَيُكَفِّرونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيْ بِدْعَتِهِمْ ، وَيَسْتَحِلُّوْنَ دَمَهُ وَمَالَه ، وَهَذِهِ حَالُ أَهْلِ الْبِدَعِ يَبْتَدِعُوْنَ بِدْعةً وَيُكَفِّرُوْنَ مَنْ خالَفَهُمْ فِيْهَا .

وَقَوْلُهُ ﷺ : " **هُمْ شَرُّ الخَلْقِ وَالْخَلِيقةِ** ". [رَوَاهُ مُسْلِمٌ] " **طُوبَى لِمَن قَتَلَهُمْ وقَتلوهُ** ". [رَوَاهُ أَحْمَدُ] " **شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ** ". [رَوَاهُ الطَبَرَانِيُّ] " **كِلَابُ النَّارِ** ". [رَوَاهُ أَحْمَدُ] . قَالَ الحَافِظُ ابنُ حجَرٍ فِيْ [فَتْحِ البَارِيْ] : وَفِيْهِ أَنَّ الخَوارِجَ شَرُّ الفِرَقِ المبْتَدِعةِ مِنَ الأُمَّةِ المحَمَّدِيَّةِ . وَقَوْلُهُ ﷺ : " **سِيماهُمُ التَّحْليقُ** ". [رَوَاهُ البُخَارِيُّ] ، قَالَ الحَافِظُ ابُو العَبَّاسِ القُرْطُبِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [المُفْهِمُ] : جَعَلُوْا ذَلِكَ عَلَامَةً لَهُمْ عَلَى رَفضِهِمْ زِيْنَةَ الدُّنْيا ، وَشِعارًا لِيُعْرَفوْا بِهِ .

وَقَالَ مُفْتِيْ الشَّافِعِيَّةِ بِمَكَّةَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ زَيْنِي دَحْلَانَ فِي كِتَابِهِ [**خُلَاصَةُ الكَلَامِ عِنْدَ الكَلَامِ عَلَى الوَهَّابِيَّةِ**] : إِنَّهُ (ابنَ عَبْدِ الوَهَّابِ) كَانَ يَأْمُرُ كُلَّ مَنِ اتَّبَعَهُ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الوَصْفُ لِأَحَدٍ مِنْ طَوَائِفِ الخَوَارِجِ والمبْتَدِعَةِ الَّذِيْنَ كَانُوْا قَبْلَ زَمَنِ هَؤُلَاءِ . وَقَالَ السَّيِّدُ عَبْدُ الرَّحْمنِ الأَهْدَلُ مُفْتِيْ زَبِيْد : لَا حَاجَةَ إِلَى التَّأْلِيْفِ فِيْ الرَّدِّ عَلَى الوَهَّابِيَّةِ ، بَلْ يَكْفَيْ فِيْ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُ ﷺ : " **سِيماهُمُ التَّحْليقُ** ". [رَوَاهُ البُخَارِيُّ] ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْهُ أَحَدٌ مِنَ المبْتَدِعَةِ غَيْرِهِمْ .

وَاتَّفقَ مَرَّةً أَنَّ امْرَأَةً أَقَامَتْ الحُجَّةَ عَلَى ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ لَمَّا أَكْرَهُوْهَا عَلَى اتِّبَاعِهِمْ حَيْثُ أَمَرَهَا ابنُ عَبْدِ الوَهَّابِ أَنْ تَحْلِقَ رَأْسَهَا فَقَالَتْ لَهُ : حَيْثُ إِنَّكَ تَأْمُرُ المرْأَةَ بِحَلْقِ رَأْسِهَا ، يَنْبَغِيْ لَكَ أَنْ تَأْمُرَ الرَّجُلَ بِحَلْقِ لِحْيَتِهِ ، لِأَنَّ شَعْرَ رَأْسِ المرْأَةِ زِيْنَتُهَا ، وَشَعْرَ لِحْيَةِ الرَّجُلِ زِيْنَتُهُ ، فَلَمْ يَجِدْ لَهَا جَوَابًا .

وَفِيْ هَذَا كَافٍ فِيْ إِثْبَاتِ الحَقِّ لِأَهْلِ الحَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، وَكَشْفِ كَذِبِ وافْتِرَاءِ أَهْلِ البَاطِلِ ابنِ عَبْدِ الوَهَّابِ وَأَتْبَاعِهِ ، وبُطْلَانِ دَعْوَاهُمْ الاِنْتِسَابِ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ أَكْثَرُ النَّاسِ رَحْمَةً ولُطْفًا وَإِحْسَانًا لِهَذِهِ الأُمَّةِ ، بَيْنَمَا كَانَ ابنُ عبدِ الوَهَّابِ وَأَتْبَاعُهُ أَكْثَرَ النَّاسِ بَغْيًا وَظُلْمًا وقَسَاوَةً لَهَا ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ المحْسِنِيْنَ ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " **الرَّاحِمُوْنَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ، اِرْحَمُوْا أَهْلَ الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ** ". [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ] ، وَقَال ﷺ : " **مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ** ". [مُتَّفقٌ عَلَيْهِ] ، وَقَال ﷺ : " **لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِن شَقِيٍّ** ". [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ] ، وَقَال ﷺ : " **الإِيمَانُ يَمَانٍ هَاهُنَا** (أَيْ أَشَارَ ﷺ إِلَى اليَمَنِ) **أَلَا إِنَّ القَسْوَةَ وغِلَظَ القُلُوبِ فِيْ الفَدَّادِينَ ، عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ ومُضَرَ** ". [مُتَّفقٌ عَلَيْهِ] ، وَقَال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " **أَهْلُ النَّارِ كُلُّ جَوَّاظٍ عُتُلٍّ مُسْتَكْبِرٍ** ". [رَوَاهُ البُخَارِيُّ] .

الأَشَاعِرَةَ

مُسْتَنَدُهُمْ فِيْ العَقَائِدِ الإِيمَانِيَّةِ

العِلْمُ اليَقِيْنِيُّ لَا الظَّنِّيُّ

عَاشِرًا : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ عُمْدَتُهُمْ وَمُسْتَنَدُهُمْ فِيْ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ العِلْمُ اليَقِيْنِيُّ لَا الظَّنِّيُّ فَلَا يَقْبَلُوْنَ مِنَ الأَدِلَّةِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ قَطْعِيَّةَ الثُّبُوْتِ وَالدِّلَالَةِ مِنَ الآيَاتِ القُرْآنِيَّةِ وَالأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ ، وَإِنْ كَانَتْ قَطْعِيَّةَ الثُّبُوْتِ وَلَكِنَّهَا ظَنِّيَّةُ الدِّلَالَةِ كَالآيَاتِ وَالأَحَادِيْثِ المتَشَابِهَةِ ، أَوْ ظَنِّيَّةَ الثُّبُوْتِ وَالدِّلَالَةِ كَأَخْبَارِ الآحَادِ وَإِنْ كَانَتْ صَحِيْحَ الإِسْنَادِ فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا فِيْ هَذَا البَابِ عِنْدَهُمْ ، لِأَنَّهَا لَا تُفِيْدُ إِلَّا الظَّنَّ لَا العِلْمَ اليَقِيْنِيَّ .

نَعَمْ ! إِنَّهَا تُوْجِبُ العَمَلَ وَيُحْتَجُّ بِهَا فِيْ الفُرُوْعِ الاِعْتِقَادِيَّةِ وَالفِقْهِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ المسَائِلِ الدِّيْنِيَّةِ ، وَهَذَا أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ عُلَمَاءِ الخَلَفِ البَارِّ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ خِلَافًا لِبَعْضِ المحَدِّثِيْنَ وَالظَّاهِرِيَّةِ وَالحَشْوِيَّةِ المشَبِّهَةِ ، وَنَذْكُرُ هُنَا بَعْضَ أَقْوَالِ أَكَابِرِ الحُفَّاظِ وَالمحَدِّثِيْنَ فِيْ ذَلِكَ :

[1] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُو مَنْصُوْرٍ عَبْدُ القَاهِرِ البَغْدَادِيُّ الشَّافِعِيُّ [429 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [أصول الدين صـ 12] : وَأَخْبَارُ الآحَادِ مَتَى صَحَّ إِسْنَادُهَا وَكَانَتْ مُتُوْنُهَا غَيْرَ مُسْتَحِيْلَةٍ فِيْ العَقْلِ ، كَانَتْ مُوْجِبَةَ العَمَلِ بِهَا دُوْنَ العِلْمِ .

[2] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَحْمَدُ بنُ الحُسَيْنِ البَيْهَقِيُّ الشَّافِعِيُّ [458 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الأسماء والصفات صـ 357]** : وَلِهَذَا الوَجْهِ مِنَ الاِحْتِمَالِ تَرَكَ أَهْلُ النَّظَرِ مِنْ

أَصْحَابِنَا الاِحْتِجَاجَ بِأَخْبَارِ الآحَادِ فِيْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى إِذَا لَمْ يَكُنْ لِمَا انْفَرَدَ مِنْهَا أَصْلٌ فِيْ الكِتَابِ أَوِ الإِجْمَاعُ ، وَاشْتَغَلُوْا بِتَأْوِيْلِهِ .

[3] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ الأَنْدَلُسِيُّ المَالِكِيُّ [463 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [التمهيد صـ 7/1] : اِخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ فِيْ خَبَرِ الوَاحِدِ هَلْ يُوْجِبُ العِلْمَ وَالعَمَلَ جَمِيْعًا أَمْ يُوْجِبُ العَمَلَ دُوْنَ العِلْمِ ؟ وَالَّذِيْ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْهُمْ أَنَّهُ يُوْجِبُ العَمَلَ دُوْنَ العِلْمِ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَجُمْهُوْرِ أَهْلِ الفِقْهِ وَالنَّظَرِ ، وَلَا يُوْجِبُ العِلْمَ عِنْدَهُمْ إِلَّا مَا شَهِدَ بِهِ عَلَى اللهِ وَقَطَعَ العُذْرَ بِمَجِيْئِهِ قَطْعًا وَلَا خِلَافَ فِيْهِ ، وَقَالَ قَوْمٌ كَثِيْرٌ مِنْ أَهْلِ الأَثَرِ وَبِعْضِ أَهْلِ النَّظَرِ : إِنَّهُ يُوْجِبُ العِلْمَ الظَّاهِرَ وَالعَمَلَ جَمِيْعًا ، مِنْهُمْ الحُسَيْنُ الكَرَابِيْسِيُّ وَغَيْرُهُ ... **قَالَ أَبُوْ عُمَرَ** : الَّذِيْ نَقُوْلُ بِهِ إِنَّهُ يُوْجِبُ العَمَلَ دُوْنَ العِلْمِ كَشَهَادَةِ الشَّاهِدَيْنِ وَالأَرْبَعَةِ سَوَاءٌ ، وَعَلَى ذَلِكَ أَكْثَرُ أَهْلِ الفِقْهِ وَالأَثَرِ .

[4] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُوْ بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ عَلِيٍّ الخَطِيْبُ البَغْدَادِيُّ الشَّافِعِيُّ [463 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الكافة في علم الرواية صـ 432] بَابُ ذِكْرِ مَا يُقْبَلُ فِيْهِ خَبَرُ الوَاحِدِ وَمَا لَا يُقْبَلُ فِيْهِ : خَبَرُ الوَاحِدِ لَايُقْبَلُ فِيْ شَيْءٍ مِنْ أَبْوَابِ الدِّيْنِ المَأْخُوْذِ عَلَى المكَلَّفِيْنَ العِلْمُ بِهَا وَالقَطْعُ عَلَيْهَا ، وَالعِلَّةُ فِيْ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ الخَبَرِ قَوْلُ

رَسُوْلِ اللهِ ﷺ كَانَ أَبْعَدَ مِنَ العِلْمِ بِمَضْمُوْنِهِ ، فَأَمَّا مَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الأَحْكَامِ الَّتِيْ لَمْ يُوْجِبِ عَلَيْنَا العِلْمَ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَّرَهَا وَأَخْبَرَ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجلَّ بِهَا ، فَإِنَّ خَبَرَ الوَاحِدِ فِيْهَا مَقْبُوْلٌ وَالعَمَلُ بِهِ وَاجِبٌ .

[5] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُو الوَلِيْدِ سُلَيْمَانُ بنُ خَلَفٍ البَاجِيُّ المَالِكِيُّ [474 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الإشارة في أصول الفقه صـ 234] : وَأَمَّا خَبَرُ الآحَادِ فَمَا قَصُرَ عَنِ التَّوَاتُرِ ، وَذَلِكَ لَا يَقَعُ بِهِ العِلْمُ ، وَإِنَّمَا يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّ السَّامِعِ لَهُ صِحَّتُهُ لِثِقَةِ المخْبِرِ بِهِ ، لِأَنَّ المخْبِرَ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً يَجُوْزُ عَلَيْهِ الغَلَطُ وَالسَّهْوُ كَالشَّاهِدِ ، وَقَالَ محمدُ بْنُ خُوَيْزِ مَنْدَادٍ : يَقَعُ العِلْمُ بِخَبَرِ الوَاحِدِ ، وَالأَوَّلُ عَلَيْهِ جَمِيْعُ الفُقَهَاءِ .

[6] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ أَبُو المَعَالِيْ عَبْدُ المَلِكِ بنُ عَبْدِ اللهِ الجُوَيْنِيُّ الشَّافِعِيُّ [478 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [البرهان صـ 606/1] : ذَهَبَتِ الحَشْوِيَّةُ مِنَ الحَنَابِلَةِ إِلَى أَنَّ خَبَرَ الوَاحِدِ العَدْلِ يُوْجِبُ العِلْمَ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَالقَوْلُ القَرِيْبُ فِيْهِ أَنَّهُ قَدْ زَلَّ مِنَ الرُّوَاةِ الأَثْبَاتِ جَمْعٌ لَا يُعَدُّونَ كَثْرَةً ، وَلَوْ لَمْ يَكُنِ الغَلَطُ مُتَصَوَّرًا لَمَا رَجَعَ رَاوٍ عَنْ رِوَايَتِهِ ، وَالأَمْرُ بِخِلَافِ مَا تَخَيَّلُوْهُ ، فَإِذَا تَبَيَّنَ إِمْكَانُ الخَطَأِ فَالقَطْعُ بِالصِّدْقِ مَعَ ذَلِكَ مُحَالٌ ، ثُمَّ هَذَا فِيْ العَدْلِ فِيْ عِلْمِ اللهِ تَعَالَى ، وَنَحْنُ لَا نَقْطَعُ بِعَدَالَةِ وَاحِدٍ ، بَلْ

يَجُوْزُ أَنْ يَضْمِرَ خِلَافَ مَا يُظْهِرُ ، وَلَا مُتَعَلَّقَ لَهُمْ إِلَّا ظَنُّهُمْ أَنَّ خَبَرَ الوَاحِدِ يُوْجِبُ العَمَلَ ، وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ بِمَا فِيْهِ مُقْنِعٌ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [الورقات] : وَالآحَادُ وَهُوَ مُقَابِلُ المتَوَاتِرِ ، وَهُوَ الَّذِيْ يُوْجِبُ العَمَلَ ، وَلَا يُوْجِبُ العِلْمَ ، لِاحْتِمَالِ الخَطَأِ فِيْهِ .

[7] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ السَّرْخَسِيُّ الحَنَفِيُّ [490 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [فِيْ أُصُوْلِ الفِقْهِ صـ 329] بَعْدَمَا ذَكَرَ قَوْلَ مَنْ قَالَ : إِنَّ خَبَرَ الوَاحِدِ يُوْجِبُ العِلْمَ ، وَذَكَرَ بَعْضَ مَا يَسْتَدِلُّوْنَ بِهَ : وَلَكِنَّا نَقُوْلُ : هَذَا القَائِلُ كَأَنَّهُ خَفِيَ عَلَيْهِ الفَرْقُ بَيْنَ سُكُوْنِ النَّفسِ وَطُمَأْنِيْنَةِ القَلْبِ وَبَيْنَ عِلْمِ اليَقِيْنِ فَإِنَّ بَقَاءَ احْتِمَالِ الكَذِبِ فِيْ خَبَرِ غَيْرِ المَعْصُوْمِ مُعَايَنٌ لَا يُمْكِنُ إِنْكَارُهُ ، وَمَعَ الشُّبْهَةِ وَالِاحْتِمَالِ لَا يَثْبُتُ اليَقِيْنُ ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ سُكُوْنُ النَّفْسِ وَطُمَأْنِيْنَةُ القَلْبِ بِتَرَجُّحِ جَانِبِ الصِّدْقِ بِبَعْضِ الأَسْبَابِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِيْمَا سَبَقَ أَنْ عِلْمَ اليَقِيْنِ لَا يَثْبُتُ بِالمَشْهُوْرِ مِنَ الأَخْبَارِ بِهَذَا المَعْنَى ، فَكَيْفَ يَثْبُتُ بِخَبَرِ الوَاحِدِ .

[8] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ أَبُو اليُسْرِ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ البَزْدَوِيُّ الحَنَفِيُّ : [493 هـ] : أَمَّا دَعْوَى عِلْمِ اليَقِيْنِ (أَيْ فِيْ أَحَادِيْثِ الآحَادِ) فَبَاطِلَةٌ بِلَا شُبْهَةٍ ،

لِأَنَّ العِيَانَ يَرُدُّهُ ، وَهَذَا لِأَنَّ خَبَرَ الوَاحِدِ مُحْتَمَلٌ لَا مَحَالَةَ ، وَلَا يَقِيْنَ مَعَ الاِحْتِمَالِ ، وَمَنْ أَنْكَرَ هَذَا فَقَدْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَأَضَلَّ عَقْلَهُ . **وَقَالَ أَيْضًا** : خَبَرَ الوَاحِدِ لَمَّا لَمْ يُفِدِ اليَقِيْنَ لَا يَكُوْنُ حُجَّةً فِيْمَا يَرْجِعُ إِلَى الاِعْتِقَادِ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى اليَقِيْنِ ، وَإِنَّمَا كَانَ حُجَّةً فِيْمَا قُصِدَ فِيْهِ العَمَلُ .

[9] قَالَ الإِمَامُ الحُجَّةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ الغَزَالِيُّ الشّافِعِيُّ [505 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[المستصفى صـ 145/1]** : اِعْلَمْ أَنَّا نُرِيْدُ بِخَبَرِ الوَاحِدِ فِيْ هَذَا المِقَامِ مَا لَا يَنْتَهِيْ مِنَ الأَخْبَارِ إِلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ المفِيْدِ لِلعِلْمِ ، فَمَا نَقَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ خَمْسَةٍ أَوْ سِتَّةٍ مَثَلًا فَهُوَ خَبَرُ الوَاحِدِ ... إِلَى أَنْ قَالَ : وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا ، فَنَقُوْلُ : خَبَرُ الوَاحِدِ لَا يُفِيْدُ العِلْمَ ، وَهُوَ مَعْلُوْمٌ بِالضَّرُوْرَةِ ، فَإِنَّا لَا نُصَدِّقُ بِكُلِّ مَا نَسْمَعُ ، وَلَوْ صَدَّقْنَا وَقَدَّرْنَا تَعَارُضَ خَبَرَيْنِ ، فَكَيْفَ نُصَدِّقُ بِالضِّدَّيْنِ ، وَمَا حُكِيَ عَنِ المحَدِّثِيْنَ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ يُوْجِبُ العِلْمَ ، فَلَعَلَّهُمْ أَرَادُوْا أَنَّهُ يُفِيْدُ العِلْمَ بِوُجُوْبِ العَمَلِ إِذْ يُسَمَّى الظَّنُّ عِلْمًا ، لِهَذَا قَالَ بَعْضُهُمْ : يُوْرِثُ العِلْمَ الظَّاهِرَ ، وَالعِلْمُ لَيْسَ لَهُ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ الظَّنُّ .

[10] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ النَّظَّارُ مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ الرَّازِيُّ الشَّافِعِيُّ [606 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[المعالم صـ 138]** : اِعْلَمْ أَنَّ المرَادَ فِيْ أُصُوْلِ الفِقْهِ بِخَبَرِ الوَاحِدِ الخَبَرُ الَّذِيْ لَا يُفِيْدُ العِلْمَ وَاليَقِيْنَ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [أَسَاسِ التَّقْدِيْسِ] : وَالعَجَبُ مِنَ الحَشْوِيَّةِ أَنَّهُمْ يَقُوْلُوْنَ : الاِشْتِغَالُ بِتَأْوِيْلِ الآيَاتِ المتَشَابِهَةِ غَيْرُ جَائِزٍ ، لِأَنَّ تَعْيِيْنَ ذَلِكَ التَّأْوِيْلِ مَظْنُوْنٌ ، وَالقَوْلُ بِالظَّنِّ فِيْ القُرْآنِ لَا يَجُوْزُ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ يَتَكَلَّمُوْنَ فِيْ ذَاتِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ بِأَخْبَارِ الآحَادِ مَعَ أَنَّهَا فِيْ غَايَةِ البُعْدِ عَنِ القَطْعِ وَاليَقِيْنِ ، وَإِذَا لَمْ يُجَوِّزُوْا تَفْسِيْرَ أَلْفَاظِ القُرْآنِ بِالطَّرِيْقِ المظْنُوْنِ فَلِأَنْ يَمْتَنِعُوْا عَنِ الكَلَامِ فِيْ ذَاتِ الحَقِّ تَعَالَى وَفِيْ صِفَاتِهِ بِمُجَرَّدِ الرِّوَايَاتِ الضَّعِيْفَةِ أَوْلَى .

[11] قَالَ الإِمَامُ الحافظ المؤَرِّخُ الكَبِيْرُ أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ الجَزَرِيُّ الشَّافِعِيُّ [630 هـ] فِيْ كِتَابِ [مقدمة جامع الأصول] : وَخَبَرُ الوَاحِدِ لَا يُفِيْدُ العِلْمَ ، وَلَكِنَّا مُتَعَبَّدُوْنَ بِهِ ، وَمَا حُكِيَ عَنِ المحَدِّثِيْنَ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ يُوْرِثُ العِلْمَ . فَلَعَلَّهُمْ أَرَادُوْا أَنَّهُ يُفِيْدُ العِلْمَ بِوُجُوْبِ العَمَلِ ، وَأَسْمَوْا الظَّنَّ عِلْمًا ، وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُهُمْ : يُوْرِثُ العِلْمَ الظَّاهِرَ ، وَالعِلْمُ لَيسَ لَهُ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ الظَّنُّ ، وَقَدْ أَنْكَرَ قَوْمٌ جَوَازَ التَّعَبُّدِ بِخَبَرِ الوَاحِدِ عَقْلًا ، فَضْلًا عَنْ وُقُوْعِهِ سَمَاعًا ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ . وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ العَقْلَ يَدُلُّ عَلَى وُجُوْبِ العَمَلِ بِخَبَرِ الوَاحِدِ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ . فَإِنَّ الصَّحِيْحَ مِنَ المذْهَبِ وَالَّذِيْ ذَهَبَ إِلَيْهِ الجَمَاهِيْرُ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَالمتَكَلِّمِيْنَ أَنْ لَا يَسْتَحِيْلَ التَّعَبُّدُ بِخَبَرِ الوَاحِدِ عَقْلًا ، وَلَا يَجِبُ

التَّعَبُّدُ عَقْلًا ، وَأَنَّ التَّعَبُّدَ وَاقِعٌ سَمَاعًا بِدَلِيْلِ قَبُوْلِ الصَّحَابَةِ خَبَرَ الوَاحِدِ وَعَمَلِهِمْ بِهِ فِيْ وَقَائِعَ شَتَّى لَا تَنْحَصِرُ .

[12] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ أَبُو عَمْرُو عُثْمَانُ بنُ أَبِيْ بَكْرٍ المَالِكِيُّ الشَّهِيْرُ بِ ابنِ الحَاجِبِ [646 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[منتهى الوصول صـ 71]** بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الخِلَافَ فِيْ المِسْأَلَةِ (أَيْ مُحْتَجًّا بِأَنَّ خَبَرَ الآحَادِ يُفِيْدُ الظَّنَّ دُوْنَ العِلْمِ) : لَنَا لَوْ حَصَلَ العِلْمُ بِهِ دُوْنَ قَرِيْنَةٍ لَكَانَ عَادِيًا ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَاطَّرَدَ كَخَبَرِ التَّوَاتُرِ ، وَأَيْضًا لَوْ حَصَلَ بِهِ لَأَدَّى إِلَى تَنَاقُضِ المِعْلُوْمَيْنِ عِنْدَ إِخْبَارِ العَدْلَيْنِ بِالمِتَنَاقِضَيْنِ ، وَأَيْضًا لَوْ حَصَلَ العِلْمُ بِهِ لَوَجَبَ تَخْطِئَةُ مُخَالِفِهِ بِالاِجْتِهَادِ ، وَلَعُوْرِضَ بِهِ التَّوَاتُرُ ، وَلَامْتَنَعَ التَّشْكِيْكُ بِمَا يُعَارِضُهُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ خِلَافُ الإِجْمَاعِ .

[13] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الزَّاهِدُ الوَرِعُ يَحْيَى بنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ الشَّافِعِيُّ [676 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[شرح صحيح مسلم صـ 131/1]** : وَأَمَّا خَبَرُ الوَاحِدِ فَهُوَ مَا لَمْ يُوْجَدْ فِيْهِ شُرُوْطُ المتَوَاتِرِ ، سَوَاءٌ كَانَ الرَّاوِيْ لَهُ وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ ، وَاخْتَلَفَ فِيْ حُكْمِهِ ، وَالَّذِيْ عَلَيْهِ جَمَاهِيْرُ المسْلِمِيْنَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ المحَدِّثِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَأَصْحَابِ الأُصُوْلِ أَنَّ خَبَرَ الوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ مِنْ حُجَجِ الشَّرْعِ يَلْزَمُ العَمَلُ بِهَا وَيَفِيْدُ الظَّنَّ ... إِلَى أَنْ قَالَ : وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الحَدِيْثِ إِلَى أَنَّهُ يُوْجِبُ العِلْمَ

، وَقَالَ بَعْضُهُمْ يُوْجِبُ العِلْمَ الظَّاهِرَ دُوْنَ البَاطِنِ ، وَذَهَبَ بَعْضُ المحَدِّثِيْنَ إِلَى أَنَّ الآحَادَ الَّتِيْ فِيْ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ أَوْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ تُفِيْدُ العِلْمَ دُوْنَ غَيْرِهَا مِنَ الآحَادِ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا هَذَا القَوْلَ وَإِبْطَالَهُ فِيْ الفُصُوْلِ ، وَهَذِهِ الأَقَاوِيْلُ كُلُّهَا سِوَى قَوْلِ الجُمْهُوْرِ بَاطِلَةٌ ... إِلَى أَنْ قَالَ : وَأَمَّا مَنْ قَالَ : يُوْجِبُ العِلْمَ . فَهُوَ مُكَابِرٌ لِلحِسِّ ، وَكَيْفَ يَحْصُلُ العِلْمَ وَاحْتِمَالُ الغَلَطِ وَالوَهْمِ وَالكَذِبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُتَطَرِّقٌ إِلَيْهِ ؟ وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [المجموع شرح المهذب صـ 342/4] : وَمَتَى خَالَفَ خَبَرُ الآحَادِ نَصَّ القُرْآنِ أَوْ إِجْمَاعًا وَجَبَ تَرْكُ ظَاهِرِهِ .

[14] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ عَبْدُ الرَّحِيْمِ بنُ الحَسَنِ الإِسْنَوِيُّ الشَّافِعِيُّ

الشَّافِعِيُّ [772 هـ] : وَأَمَّا السُّنَّةُ فَالآحَادُ مِنْهَا لَا يُفِيْدُ إِلَّا الظَّنَّ . وَقَالَ فِيْ مَوْضِعٍ آخَر: إِنَّ رِوَايَةَ الآحَادِ إِنْ أَفَادَتْ فَإِنَّمَا تُفِيْدُ الظَّنَّ ، وَالشَّارِعُ إِنَّمَا أَجَازَ الظَّنَّ فِيْ المِسَائِلِ العَمَلِيَّةِ وَهِيَ الفُرُوْعُ دُوْنَ العِلْمِيَّةِ كَقَوَاعِدِ أُصُوْلِ الدِّيْنِ .

[15] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحافظ الكَبِيْرُ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ الزَّبِيْدِيُّ الحَنَفِيُّ [

1205 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين صـ 105/2–106] : كُلُّ لَفْظٍ يَرِدُ فِيْ الشَّرْعِ مِمَّا يُسْتَنَدُ إِلَى الذَّاتِ المقَدَّسَةِ بِأَنْ يُطْلَقَ اسْمًا أَوْ صِفَةً لَهَا ، وَهُوَ مُخَالِفُ العَقْلِ

وَيُسَمَّى المتَشَابِهِ ، وَلَا يَخْلُوْ إِمَّا أَنْ يَتَوَاتَرَ أَوْ يُنْقَلُ آحَادًا ، وَالآحَادُ إِنْ كَانَ نَصًّا لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيْلَ قَطْعًا بِافْتِرَاءِ نَاقِلِهِ أَوْ سَهْوِهِ أَوْ غَلَطِهِ ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا ، فَظَاهِرُهُ غَيْرُ مُرَادٍ ، وَإِنْ كَانَ مُتَوَاتِرًا فَلَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُوْنَ نَصًّا لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيْلَ ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُوْنَ ظَاهِرًا .

وَهُنَاكَ أَقْوَالٌ أُخَرُ كَثِيْرَةٌ لِأَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ هَذَا البَابِ ، وَهَذَا كِفَايَةٌ لِكُلِّ مُنْصِفٍ وَذِيْ قَلْبٍ مُنَوَّرٍ .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَأَدِلَّتُهُمْ المُعْتَمَدَةُ فِيْهَا (أَيْ فِيْ أُصُوْلِ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ) وَالَّتِيْ نَصَحَهُمْ وَوَصَّاهُمْ عَلَيْهَا كِبَارُ مَشَايِخِهِمْ كَابْنِ بَازٍ وَغَيْرِهِ بَعْدَ النُّصُوْصِ المتَوَاتِرَةِ مِنَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ : الآيَاتُ المتَشَابِهَةُ وَأَحَادِيْثُ الآحَادِ ، بَلِ الأَخْبَارُ الضَّعِيْفَةُ وَالموْضُوْعَةُ ، وَكُتُبُ السُّنَّةِ وَالعَقِيْدَةِ أَغْلَبُهَا مِمَّنِ اشْتُهِرَ بِالتَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ كَكِتَابِ التَّوْحِيْدِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ [1206 هـ] ، وَكِتَابِ تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الحَمِيْدِ لِحَفِيْدِهِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِ اللهِ [1233 هـ] ، وَكِتَابِ العَقِيْدَةِ الوَاسِطِيَّةِ ، وَالعَقِيْدَةِ التَّدْمُرِيَّةِ ، وَالعَقِيْدَةِ الحَمْوِيَّةِ ، كُلُّهَا لِلإِمَامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ [728 هـ] ، وَكِتَابِ الصَّوَاعِقِ المرْسَلَةِ عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَالمعَطِّلَةِ ، وَاجْتِمَاعُ الجُيُوْشِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى غَزْوِ المعَطِّلَةِ وَالجَهْمِيَّةِ لِلإِمَامِ ابنِ القَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ [751 هـ] ، وكِتَابِ التَّوْحِيْدِ لِابنِ خُزَيْمَةَ [311 هـ] ، وكِتَابِ السُّنَّةِ

لِعَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بن حَنْبَل [290 هـ] ، وَكِتَابِ الإِبَانَةِ لِابنِ بَطَّةَ العَكْبَرِيِّ الحَنْبَلِيِّ [387 هـ] وَكِتَابِ رِسَالَةٍ إِلَى أَهْلِ زَبِيْدٍ لِلإِمَامِ السُّجزِيِّ [444 هـ] وَكِتَابِ الاِعْتِقَادِ وَإِبْطَالِ التَّأْوِيْلَاتِ لِلقَاضِيْ أَبِيْ يَعْلَى الحَنْبَلِيِّ [458 هـ] ، وكِتَابِ شَرْحِ العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ لِلشّيْخِ ابنِ أَبِيْ العِزِّ الحَنَفِيِّ [792 هـ] وَكِتَابِ ذَمِّ الكَلَامِ وَأَهْلِهِ لِلشَّيْخِ أَبِيْ إِسْمَاعِيْلَ الهَرَوِيِّ الأَنْصَارِيِّ [481 هـ] ، وَكِتَابِ السُّنَّةِ لِأَبِيْ بَكْرٍ الخَلَّالِ الحَنْبَلِيِّ [311 هـ] ،كِتَابِ الصِّفَاتِ لِلحَافِظِ الدَّارُقُطْنِيِّ [385 هـ] ، وَكِتَابِ الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن قَاسِمٍ العَاصِمِيِّ [1392 هـ] وَغَيْرِهَا .

فَأَمَّا كُتُبُ ابنِ تَيْمِيَّةَ [728 هـ] قَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [الدُّرَرُ الكَامِنَةُ فِيْ أَعْيَانِ المِئَةِ الثَّامِنَةِ صـ 158/1] : **ثُمَّ قَامُوْا عَلَيْهِ** (أَيْ ابنِ تَيْمِيَّةَ) **مَرَّةً أُخْرَى فِيْ شَعْبَانَ** سَنَةَ [726 هـ] لِلهِجْرَةِ بِسَبَبِ مَسْأَلَةِ الزِّيَارَةِ ، وَاعْتُقِلَ بِالقَلْعَةِ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا إِلَى مَاتَ فِيْ لَيْلَةِ الاِثْنَيْنِ وَالعِشْرِيْنَ مِنْ ذِيْ القِعْدَةِ سَنَةَ [728 هـ] لِلهِجْرَةِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ اعْتِقَالَاتِهِ فِيْ السُّجُوْنِ وَحَبْسِهِ فِيْهَا بِسَبَبِ عَقَائِدِهِ الفَاسِدَةِ ، وَالَّتِيْ مِنْهَا الوَاسِطِيَّةُ وَالحَمَوِيَّةُ ، وَأَنَّهُ اسْتُتِيْبَ لِاعْتِقَادِهِ الفَاسِدِ ، فَتَابَ وَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ ... وَقَدْ وُجِدَ بِخَطِّهِ مَا نَصُّهُ : الَّذِيْ أَعْتَقِدُ أَنَّ القُرْآنَ مَعْنًى قَائِمٌ بِذَاتِ اللهِ ، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ القَدِيْمَةِ ، وَهُوَ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ ، وَلَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ ، وَأَنَّ قَوْلَهُ : " **الرَّحْمَنُ**

عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى ". [طَه : 5] لَيْسَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَلَا أَعْلَمُ كُنْهَ المرَادِ بِهِ بَلْ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ ، وَالقَوْلُ فِيْ النُّزُوْلِ كَالقَوْلِ فِيْ الاِسْتِوَاءِ ، وَكَتَبَهُ أَحْمَدُ بنُ تَيْمِيَّةَ .

وَأَمَّا كُتُبُ الإِمَامِ ابنِ القَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ [751 هـ] فَفِيْ **[اجْتِمَاعُ الجُيُوْشِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى غَزْوِ المُعَطِّلَةِ وَالجَهْمِيَّةِ]** أَحَادِيْثُ وَاهِيَةٌ وَبَاطِلَةٌ ، مِنْهَا حَدِيْثُ : " **إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ، وَلَهُ فِيْ كُلِّ سَمَاءٍ كُرْسِيٌّ ، فَإِذَا نَزَلَ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ، جَلَسَ عَلَى كُرْسِيِّهِ ثُمَّ يَقُوْلُ : مَنْ ذَا الَّذِيْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيْمٍ وَلَا ظَلُوْمٍ ، مَنْ ذَا الَّذِيْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ مَنْ ذَا الَّذِيْ يَتُوْبُ فَأَتُوْبَ عَلَيْهِ ؟ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ ، اِرْتَفَعَ ، فَجَلَسَ عَلَى كُرْسِيِّهِ** ". رَوَاهُ ابنُ مَنْدَه . وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ المجْتَهِدِ تَقِيُّ الدِيْنِ السُّبْكِيُّ [756 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[السَّيْفُ الصَّقِيْلُ فِيْ الرَّدِّ عَلَى ابنِ زُفَيْلٍ]**

وَأَمَّا كِتَابُ التَّوْحِيْدِ لِابنِ خُزَيْمَةَ [311 هـ] فَفِيْهِ أَحَادِيْثُ مُتُوْنُهَا مُنْكَرَةٌ وَأَسَانِيْدُهَا وَاهِيَةٌ ، وَلَا سِيَّمَا نُصُوْصٌ فِيْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى كَإِثْبَاتِ الأَصَابِعِ وَالقَدَمِ ، وَأَنَّ العَرْشَ يَئِطُّ بِهِ تَعَالَى ، وَأَنَّهُ يَهْبِطُ ثُمَّ يَرْتَفِعُ ، وَأَنَّهُ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا بِرُوْحِهِ وَمَلَائِكَتِهِ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَآهُ فِيْ رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ دُوْنَهُ فِرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ يَحْمِلُهُ أَرْبَعَةٌ مِنَ المَلَائِكَةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وَلَعَلَّ الإِمَامَ ابنَ خُزَيْمَةَ تَأَثَّر بِرَأْسِ الكَرَّامِيَّةِ ، فَقَدْ نَقَل العَلَّامَةُ تَاجُ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ [771 هـ] كَمَا فِيْ [طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى صـ 304/2] عَنِ الحَاكِمِ [405 هـ] أَنَّهُ ذَكَرَ فِيْ تَارِيْخِهِ مُحَمَّدَ بنَ كَرَّامٍ فَقَالَ : وَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهِ فِيْمَا بَلَغَنِيْ ابنُ خُزَيْمَةَ ، وَاجْتَمَعَ بِهِ غَيْرَ مَرَّةٍ . وَعَلَى كُلِّ حَالَ تَرَاجَعَ الإِمَامُ ابنُ خُزَيْمَةَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَدْ ذَكَرَ **الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ** [458 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ صـ 258] : وَاعْتَرَفَ ابنُ خُزَيْمَةَ فِيْمَا حَكَيْنَاهُ عَنْهُ بِأَنَّهُ إِنَّمَا أَتَى ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يُحْسِنْ الكَلَامَ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ [صـ 259] : قُلْتُ (أَيْ البَيْهَقِيُّ) : القِصَّةُ فِيْهِ طَوِيْلَةٌ ، وَقَدْ رَجَعَ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ إِلَى طَرِيْقَةِ السَّلَفِ ، وَتَلَهَّفَ عَلَى مَا قَالَ ، وَاللهُ أَعْلَمُ . وَقَالَ الحَافِظُ الجَلِيْلُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ [852 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [فَتْحُ البَارِيْ صـ 492/13] : وَوَقَعَ نَحْوَ ذَلِكَ لِإِمَامِ الأَئِمَّةِ ابنِ خُزَيْمَةَ ، ثُمَّ رَجَعَ ، وَلَهُ فِيْ ذَلِكَ مَعَ تَلَامِذَتِهِ قِصَّةٌ مَشْهُوْرَةٌ .

وَأَمَّا كِتَابُ السُّنَّةِ لِعَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَل [290 هـ] فَفِيْهِ خُزَعْبَلَاتٌ كَثِيْرَةٌ دَلَّتْ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ تَأْلِيْفِ الإِمَامِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَل ، أَوْ فَعَلَتْ فِيْهِ يَدٌ آثِمَةٌ إِنْ كَانَ مِنْ تَأْلِيْفِهِ ، وَمِنْهَا هَذِهِ الخُزَعْبَلَاتِ : أَنَّ اللهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ لِمُوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ ، وَهُوَ مُسْنِدُ ظَهْرِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ [صـ 294/1] . وَأَنَّ أَسْبَابَ الزَّلَازِلِ أَنَّ اللهَ يُبْدِيْ بَعْضَهُ لِلأَرْضِ فَتَتَزَلْزَلُ [صـ 457/2] . أَنَّ عَرْشَ الرَّحْمَنِ مُطَوَّقٌ بِحَيَّةٍ [صـ

474/2] . أَنَّ اللهَ خَلَقَ المَلَائِكَةَ مِنْ نُوْرِ الذِّرَاعَيْنِ وَالصَّدْرِ [صـ 475/2] . أَنَّ اللهَ يَطُوْفُ فِيْ الأَرْضِ [صـ 487/2] . أَنَّ جِلْدَ الكَافِرِ يَوْمَ القِيَامَةِ أَرْبَعُوْنَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الجَبَّارِ [صـ 492/2] . أَنَّ اللهَ يَضَعُ يَدَهُ فِيْ يَدِ دَاوُدَ [صـ 502/2] . وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ عَقَائِدِ التَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ ، بَلْ قَالَ الدُّكْتُوْرُ صُهَيْبُ السَّقَّارُ : وَالَّذِيْ يَبْدُوْ لِيْ أَنَّ هَذَا الكِتَابَ مِنْ مُؤَلَّفَاتِ مَنْ يُسَمَّوْنَهُ شَيْخَ الإِسْلَامِ أَبَا إِسْمَاعِيْلَ الهَرَوِيَّ [481 هـ] صَاحِبَ المؤَلَّفَاتِ المعْرُوْفَةِ فِيْ مَا يُسَمَّوْنَهُ العَقِيْدَةَ السَّلَفِيَّةَ .

وَأَمَّا كِتَابُ الإِبَانَةِ لِابنِ بَطَّةَ العَكْبَرِيِّ الحَنْبَلِيِّ [387 هـ] فَفِيْهِ أَشْيَاءُ مُنْكَرَةٌ ، مِنْهَا إِيْرَادُهُ بَعْضَ الأَحَادِيْثِ الموْضُوْعَةِ ، فَقَدْ أَوْرَدَ لَهُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ الخَطِيْبُ البَغْدَادِيُّ [463 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [تَارِيْخُ بَغْدَادَ صـ 373/10] حَدِيْثًا بِسَنَدٍ بَاطِلٍ وَقَالَ : وَهُوَ مَوْضُوْعٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَالحَمْلِ فِيْهِ عَلَى ابنِ بَطَّةَ .

وَنَقَلَ **الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** [748 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [مِيْزَانُ الاعْتِدَالِ فِيْ نَقْدِ الرِّجَالِ صـ 15/3] عَنِ الإِمَامِ الحَافِظِ الثِّقَةِ أَبِيْ القَاسِمِ الأَزْهَرِيِّ [435 هـ] أَنَّهُ قَالَ فِيْ ابنِ بَطَّةَ : ابنُ بَطَّةَ ضَعِيْفٌ ضَعِيْفٌ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ كِتَابِهِ [سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ صـ 530/16] : لِابنِ بَطَّةَ مَعَ فَضْلِهِ أَوْهَامٌ وَغَلَطٌ . وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ [852 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [لِسَانُ المِيْزَان صـ

342/5] : وَقَفْتُ لِابنِ بَطَّةَ عَلَى أَمْرٍ اِسْتَعْظَمْتُهُ وَاقْشَعَرَّ جِلْدِيْ مِنْهُ ، وَأُكِّدَ أَنَّهُ يَحُكُّ أَسْمَاءَ الأَئِمَّةِ مِنْ كُتُبِ الحَدِيْثِ ، وَيَضَعُ اسْمَهُ مَكَانَ الحَكِّ .

وَأَمَّا كِتَابُ رِسَالَةٍ إِلَى أَهْلِ زَبِيْدٍ لِلإِمَامِ السُّجزِيِّ [444 هـ] فَقَدْ قَالَ أَبُوْ نَصْرٍ السُّجَزِيُّ كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الشَّيْخُ فَيْصَلُ بنُ قَزَّازٍ فِيْ كِتَابِهِ [الأَشَاعِرَةُ فِيْ مِيْزَانِ أَهلِ السُّنَّةِ وَالجماعَةِ صـ 468] : الكَلَامُ لَا يَكُوْنُ إِلَّا حَرْفًا وَصَوْتًا ذَا تَأْلِيْفٍ وَاتِّسَاقٍ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ بِهِمْ اللُّغَاتُ . وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ العَلَّامَةُ الكَبِيْرُ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ فِيْ كِتَابِهِ [نَقْضُ كِتَابِ السُّجَزِيِّ] . ثُمَّ إِنَّ الإِمَامَ السُّجَزِيَّ آرَاؤُهُ فِيْ الآيَاتِ وَالأَحَادِيْثِ المتَشَابِهَةِ مُوَافَقَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ إِلَّا فِيْ هَذَا فَقَطْ (أَيْ فِيْ صِفَةِ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى) .

وَأَمَّا كِتَابُ الاِعْتِقَادِ وَإِبْطَالِ التَّأْوِيْلَاتِ لِلقَاضِيْ أَبِيْ يَعْلَى الحَنْبَلِيِّ [458 هـ] فَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الحَافِظُ ابنُ الجَوْزِيِّ [597 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [دفع شبه التشبيه بأكفّ التنزيه صـ 97] : وَرَأَيْتُ مِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ تَكَلَّمَ فِيْ الأُصُوْلِ بِمَا لَا يَصْلُحُ ، وَانْتَدَبَ لِلتَّصْنِيْفِ ثَلَاثَةٌ : أَبُوْ عَبْدِ اللهِ بنُ حَامِدٍ [403 هـ] ، وَصَاحِبُهُ القَاضِيْ [458 هـ] ، وَابنُ الزَّاغُونِيُّ [527 هـ] ، فَصَنَّفُوْا كُتُبًا شَانُوْا بِهَا المذْهَبَ ، رَأَيْتُهُمْ نَزَلُوْا إِلَى مَرْتَبَةِ العَوَامِ ، فَحَمَلُوْا الصِّفَاتِ عَلَى مُقْتَضَى الحِسِّ ، وَيَقُوْلُوْنَ : نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ . وَكَلَامُهُمْ صَرِيْحٌ فِيْ التَّشْبِيْهِ (أَيْ

بِإِثْبَاتِ الصِّفَاتِ للهِ تَعَالَى عَلَى ظَوَاهِرِ النُّصُوْصِ المُتَشَابِهَةِ) ، وَقَدْ تَبِعَهُمْ خَلْقٌ مِنَ العَوَامِ ، فَقَدْ نَصَحْتُ التَّابِعَ وَالمَتْبُوْعَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : يَا أَصْحَابَنَا ! أَنْتُمْ أَصْحَابُ نَقْلٍ ، وَإِمَامُكُمْ الأَكْبَرُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل [241 هـ] يَقُوْلُ وَهُوَ تَحْتَ السِّيَاطِ : كَيْفَ أَقُوْلُ مَا لَمْ يُقَل . فَإِيَّاكُمْ أَنْ تَبْتَدِعُوْا فِيْ مَذْهَبِهِ مَا لَيسَ مِنْهُ ، فَلَا تُدْخِلُوْا فِيْ مَذْهَبِ هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ السَّلَفِيِّ (أَيْ الحَقِيْقِيّ) مَا لَيْسَ مِنْهُ ، وَلَقَدْ كَسَوْتُمْ هَذَا المَذْهَبَ شَيْنًا قَبِيْحًا حَتَّى صَارَ لَا يُقَالُ حَنْبَلِيٌّ إِلّا مُجَسِّمٌ ، وَقَدْ كَانَ أَبُوْ مُحَمَّدٍ التَّمِيْمِيُّ يَقُوْلُ فِيْ بَعْضِ أَئِمَّتِكُمْ : لَقَدْ شَانَ المَذْهَبُ شَيْنًا قَبِيْحًا لَا يُغْسَلُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ .

وَقَالَ **الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** [748 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ صـ 90/18] : وَجَمَعَ كِتَابَ إِبْطَالِ تَأْوِيْلِ الصِّفَاتِ ، فَقَامُوْا عَلَيْهِ لِمَا فِيْهِ مِنَ الوَاهِيْ وَالمَوْضُوْعِ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَدٌ طُوْلَى فِيْ مَعْرِفَةِ الحَدِيْثِ ، فَرُبَّمَا احْتَجَّ بِالوَاهِيْ . وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ حَمْدٍ النَّجْدِيُّ فِيْ تَحْقِيْقِهِ عَلَى [كِتَابِ إِبْطَالِ التَّأْوِيْلَاتِ صـ 30/1] : إِلَّا أَنَّهُ يُعَابُ عَلَى المُصَنِّفِ إِيْرَادُهُ لِلأَحَادِيْثِ الوَاهِيَةِ بَلِ المَوْضُوْعَةِ فِيْ كِتَابِهِ هَذَا ، وَالإِطْنَابُ فِيْ شَرْحِهَا وَبَيَانِ غَرِيْبِهَا ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا (أَيْ وُجُوْدِ بَعْضِ الأَحَادِيْثِ المَوْضُوْعَةِ) شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِيْ كِتَابِهِ [دَرْءُ تَعَارُضِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ صـ 238/5] .

وَأَمَّا كِتَابُ شَرْحِ العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ لِلشّيْخِ ابنِ أَبِيْ العِزِّ الحَنَفِيّ [792 هـ] فَفِيْهِ تَحْرِيْفٌ صَرِيْحٌ لِمَضَامِيْنِ المتْنِ (أَيْ **العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ**) ، وَجِنَايَةٌ ظَاهِرَةٌ لَهَا ، فَقَدْ قَالَ فِيْ [صـ 133] : وَالقَوْلُ بِأَنَّ الحَوَادِثَ لَهَا أَوَّلٌ ، يَلْزَمُ مِنْهُ التَّعْطِيْلُ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَزَلْ غَيْرَ فَاعِلٍ ، ثُمَّ صَارَ فَاعِلًا .

قَالَ **الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ** فِيْ كِتَابِهِ [**إِنْبَاءُ الغمرِ بِأَبْنَاءِ العُمر صـ 96/2**] : إِنَّ عُلَمَاءَ الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ خُصُوْصًا أَهْلَ مَذْهَبِهِ (أَيْ الحَنَفِيَّةِ) أَنْكَرُوْا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ ، فَطَلَبُوْهُ لِلقَضَاءِ وَالتَّعْزِيْر ، فَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ تَوَارَدَ عَلَى الإِنْكَارِ عَلَيْهِ سَعْدُ الدِّيْنِ النَّوَوِيُّ ، وَجَمَالُ الدِّيْنِ الكُرْدِيُّ ، وَشَرَفُ الدِّيْنِ الغَزِّيُّ ، وَزَيْنُ الدِّيْنِ بنُ رَجَبٍ ، وَتَقِيُّ الدِّيْنِ بنُ مُفْلِحٍ وَأَخُوْهُ ، وَشِهَابُ الدِّيْنِ بنُ حَجِّيْ . وَقَالَ الحَافِظُ عَلِيٌّ مُلَّا القَارِيُّ الحَنَفِيُّ [1014 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شَرْحُ الفِقْهِ الأَكْبَرِ صـ 172] : وَالحَاصِلُ أَنَّ الشَّارِحَ يَقُوْلُ بِعُلُوِّ المكَانِ مَعَ نَفْيِ التَّشْبِيْهِ ، وَتَبِعَ فِيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ البِدْعَةِ ، وَمِنَ الغَرِيْبِ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ عَلَى مَذْهَبِهِ البَاطِلِ بِرَفْعِ الأَيْدِيْ فِيْ الدُّعَاءِ إِلَى السَّمَاءِ .

وَأَمَّا كِتَابُ ذَمِّ الكَلَامِ وَأَهْلِهِ لِلشَّيْخِ أَبِيْ إِسْمَاعِيْلَ الهرَوِيِّ الأَنْصَارِيِّ [481 هـ] فَمُؤَلِّفُهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ عِنْدَ المشَبِّهَةِ بِهَرَاة ، وَكَانَ مُتَظَاهِرًا بِالتَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ ، وَيَنَالُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيْ كِتَابِهِ هَذَا شَيْئًا كَثِيْرًا ، حَتَّى أَنَّهُ ذَكَرَ فِيْهِ أَنَّ ذَبَائِحَ الأَشْعَرِيَّةِ لَا

تَحِلُّ [انظر طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى صـ 272/4] . بَلْ أَلْهَمَهُ تَعَصُّبُهُ لِمَذْهَبِهِ إِلَى الكَذِبِ وَالافْتِرَاءِ عَلَى إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيّ بِقَوْلِهِ : وَقَدْ شَاعَ فِيْ المسلمِيْنَ أَنَّ رَأْسَهُمْ عَلِيَّ بنَ إِسْمَاعِيْلَ الأَشْعَرِيَّ كَانَ لَا يَسْتَنْجِيْ ولَا يَتَوَضَّأُ وَلَا يُصَلِّيْ (أَيْ قَالَهُ فِيْ كِتَابِهِ هَذَا ، وَنَقَلَ عَنْهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِيْ كِتَابِهِ [بَيَانُ تَلْبِيْسِ الجَهْمِيّةِ صـ 415/4] .

وَأَمَّا كِتَابِ السُّنَّةِ لِأَبِيْ بَكْرٍ الخَلَّالِ الحَنْبَلِيّ [311 هـ] فَفِيْهِ عَقِيْدَةُ التَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ الوَاضِحَةُ الجَلِيَّةُ ، مِنْهَا إِيْرَادُهُ : أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَادِيْ : يَا دَاوُدُ ! أُدْنُ مِنِّيْ . فَلَا يَزَالُ يُدْنِيْهِ حَتَّى يَمَسَّ بَعْضَهُ وَيَقُوْلُ : كُنْ أَمَامِيْ . فَيَقُوْلُ : رَبِّ ! ذَنْبِيْ ذَنْبِيْ . فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ : كُنْ خَلَفِيْ ، خُذْ بِقَدَمِيْ .

وَأَمَّا كِتَابُ الصِّفَاتِ لِلحَافِظِ الدَّارُقُطْنِيّ [385 هـ] فَهُوَ لَا تَصِحُّ نِسْبَتُهُ إِلَى الإِمَامِ الدَّارُقُطْنِيّ ، لَأَنَّ سَنَدَهُ بَاطِلٌ وَمَوْضُوْعٌ ، فِيْهِ أَبُوْ العِزِّ بنُ كَادِشٍ ، قَالَ ابنُ النَّجَّارِ : كَانَ مُخْلِطًا كَذَّابًا لَا يُحْتَجُّ بِهِ ، وِلِلأَئِمَّةِ فِيْهِ مَقَالٌ . وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَسَاكِرَ : قَالَ لِيْ أَبُوْ العِزِّ بنُ كَادِشٍ : وَوَضَعْتُ أَنَا فِيْ حَقّ أَبِيْ بَكْرٍ حَدِيْثًا ، بِاللهِ أَلَيْسَ فَعَلْتُ جَيِّدًا . [انْظُرْ لِسَانَ المِيْزَانِ صـ 532/1] وَكَانَ الغَالِبُ عَلَى حَدِيْثِهِ الغَرَائِبَ وَالمنْكَرَاتِ ، وَلَمْ يَكُنْ حَدِيْثُهُ يُشْبِهُ حَدِيْثَ أَهْلِ الصِّدْقِ ، وَفِيْ حَدِيْثِهِ مُتُوْنٌ مُرَكَّبَةٌ عَلَى أَسَانِيْدَ صَحِيْحَةٍ . [انْظُر ذَيْلَ تَارِيْخِ بَغْدَادَ صـ 173/3] .

فظَهَرَ لَنَا مِمَّا مّضَى مِنْ مُسْتَنَدِ كُلٍّ مِنَ الفرِيْقَيْنِ أَنَّ لِلأَشَاعِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجمَاعَةِ مَنْهَجًا ثَابِتًا مَتِيْنًا يَسِيْرُوْنَ عَلَيْهِ ، فَهُمْ لَا يَعْتَمِدُوْنَ فِيْ أُصُوْلِ الاِعْتِقَادِ إِلَّا عَلَى مُحْكَمَاتِ النُّصُوْصِ المتَوَاتِرَةِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، القَطْعِيَّةِ الثُّبُوْتِ وَالدِّلَالَةِ الَّتِيْ تُفِيْدُ العِلْمَ وَاليَقِيْنَ ، وَلَا يَقْبَلُوْنَ غَيْرَهَا مَهْمَا كَانَ صَحِيْحًا وَسَلِيْمًا ، لِأَنَّهُ لَا يُفِيْدُ إِلَّا الظَّنَّ .

وَمِنْ بَابِ الأَوْلَى عِنْدَهُمْ عَدَمُ قَبُوْلِ آثَارِ غَيْرِ المعْصُوْمِيْنَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالعِرْفَانِ ، وَعَلَى هَذَا جَمَاهِيْرُ المسْلِمِيْنَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ المحَدِّثِيْنَ وَالفُقَهَاءِ وَأَصْحَابِ الأُصُوْلِ وَغَيْرِهِمْ .

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى : " **هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ۖ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ** ". [آل عمران : 7] .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَيِّدَتِنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : " **فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِيْنَ يَتَّبِعُوْنَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، فَأُوْلَئِكَ الَّذِيْنَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوْهُمْ** ". [رَوَاهُ البُخَارِيُّ] (أَيْ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ) .

وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَلَهُمْ مَنْهَجٌ أَيضًا ، وَلَكِنَّهُ فِيْ الصُّوْرَةِ لَا الحَقِيْقَةِ ، وَلَنْ أُبَالِغَ إِنْ قُلْتُ : إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ مَنْهَجٌ ثَابِتٌ فِيْ ذَلِكَ . لِأَنَّهُمْ يَستَدِلُّوْنَ كَثِيْرًا فِيْ هَذَا البَابِ (أَيْ بَابِ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ) بِالأَحَادِيْثَ الوَاهِيَةِ وَالآثَارِ الموْضُوْعَةِ ، بَل بِالأَقْوَالِ المخْتَلَقَةِ فِيْ كُتُبِ مَنِ اشْتُهِرَ بَالتَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ ، وَالمدْسُوْسَةِ فِيْ كُتُبِ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ .

وَمِنْ غَرِيْبِ وَعَجِيْبِ أَمْرِهِمْ أَنَّهُمْ يَتَشَدَّدُوْنَ فِيْ غَيْرِهِ (أَيْ فِيْ غَيْرِ هَذَا البَابِ) مِنَ الفُرُوْعِ الفِقْهِيَّةِ وَفَضَائِلِ الأَعْمَالِ ، وَرَقَائِقِ القُلُوْبِ ، وَالسِّيْرَةِ النَّبوِيَّةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ، فَلَا يَقْبَلُوْنَ فِيْ ذَلِكَ مِنَ الأَحَادِيْثِ وَالآثَارِ إِلَّا مَا كَانَ صَحِيْحَ الإِسْنَادِ أَوْ حَسَنَهُ فَقَطْ وَإِنْ دَلَّ هَذَا عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى خَلَلٍ وَاضِحٍ فِيْ التَّفَكُّرِ ، وَشُذُوْذٍ مُبِيْنٍ فِيْ النَّظَرِ ، وَسَفَاهَةٍ ظَاهِرَةٍ فِيْ التَّبَصُّرِ ، وَاعْوِجَاجٍ بَيِّنٍ فِيْ التَّدَبُّرِ .

فَمَنْهَجُهُمْ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ مُخَالِفٌ تَمَامًا لِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ﭫ ، فَبِهَذَا يَنْجَلِيْ لِكُلِّ ذِيْ عَقْلٍ سَلِيْمٍ أَنَّ ادِّعَائَهُمْ اتِّبَاعَ السَّلَفِ كَذِبٌ وَافْتِرَاءٌ وَتَزْوِيْرٌ ، لِأَنَّ الاِتِّبَاعَ الحَقِيْقِيَّ مُوَافَقَةٌ وَمُطَابَقَةٌ لَا رَفْضٌ وَمُعَارَضَةٌ .

بَلْ عَقَّبَ وَأَنْكَرَ عَدَدٌ مِنْ مَشَايِخِهِمْ الكِبَارِ عَلَى أَكَابِرِ سَلَفِ الأُمَّةِ ، فَقَدْ قَالَ **الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بنُ سَحْمَانَ النَّجْدِيُّ** فِيْ كِتَابِهِ [تَنْبِيْهُ ذَوِيْ الأَلْبَابِ السَّلِيْمَةِ صـ 18] : فَاعْلَمْ

أَنَّ هَذَا القَوْلَ (أَيْ اِسْتِوَاءً مُنَزَّهًا عَنِ المِمَاسَّةِ وَالتَّمَكُّنِ وَالحُلُوْلِ) قَوْلُ مُبْتَدِعٍ مُخْتَرِعٍ . وَهَذَا القَوْلُ قَوْلُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، قَالَهُ إِمَامُ السُّنَّةِ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ ، وَوَافَقَهُ عُلَمَاءُ عَصْرِهِ وَمِنْ بَعْدِهِ .

وَعَلَّقَ **الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ ابنُ بَازٍ** مُنْكِرًا عَلَى الإِمَامِ ابنِ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيِّ فِيْ تَعْلِيْقِهِ لِكِتَابِ [التَّبْصِيْرُ فِيْ مَعَالِمِ الدِّيْنِ صـ 40] عَلَى قَوْلِهِ (وَلَهُ يَدَانِ وَيَمِيْنٌ وَأَصَابِعٌ ، وَلَيْسَتْ جَارِحَةً ، وَلَكِنْ يَدَانِ مَبْسُوْطَتَانِ بِالنِّعَمِ عَلَى الخَلْقِ) ، قَائِلًا : لَا حَاجَةَ لِمَا ذَكَرَهُ المؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ نَفْيِ الجَارِحَةِ . وَالطَّبَرِيُّ مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ الكِبَارِ .

وَعَقَّبَ **الشَّيْخُ نَاصِرِ الدِّيْنِ الأَلبانيُّ** فِيْ كِتَابِهِ [العقيدة الطحاوية شرح وتعليق صـ 11] عَلَى الإِمَامِ الحَافِظِ أَبِيْ جَعْفَر الطَّحَاوِيِّ فَقَالَ عَنْ قَوْلِهِ (**تعالى اللهُ عن الحدودِ والغاياتِ والأركانِ والأعضاءِ والأدواتِ ، لا يحويه الجهاتُ الستُّ كسائرِ المبتدعاتِ**) : وَمَا كَانَ أَغْنَى الإِمام المصَنِّف عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الكَلِمَاتِ المجْمَلَةِ الموْهِمَةِ المخْتَرَعةِ ، وَلَوْ قِيْلَ : إِنَّهَا مَدْسُوْسَةٌ عَلَيْهِ وَلَيْسَتْ مِنْ كَلامِه لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدِيْ بِبَعِيْدٍ إِحْسَانًا لِلظَّنِّ بِهَذَا الإِمَامِ ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَالبَاطِلُ مَرْدُوْدٌ عَلَى قَائِلِه كَائنًا مَنْ كَانَ . وَالطَّحَاوِيُّ مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ .

الأَشَاعِرَةُ

عَقِيدَتُهُمْ قَائِمَةٌ عَلَى أَسَاسِ

التَّوْحِيدِ وَالتَّنْزِيهِ

أَحَدَ عَشَرَ : أَنَّ الأَشَاعِرَةَ عَقِيْدَتُهُمْ قَائِمَةٌ عَلَى أَسَاسِ الإِيْمَانِ وَالتَّوْحِيْدِ والتَّنْزِيْهِ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ ، وَهِيَ عَقِيْدَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ أَئِمَّةِ التَّابِعِيْنَ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم ، **وَأَمَّا الوَهَّابِيَّةُ فَعَقِيْدَتُهُمْ قَائِمَةٌ عَلَى أَسَاسِ التَّشْبِيْهِ وَالتَّمِيْلِ** ، وَهِيَ عَقِيْدَةُ الحَشْوِيَّةِ وَالمشَبِّهَةِ ، وَلَيْسَتْ بِعَقِيْدَةِ سَلَفِ الأُمَّةِ ، وَلِكَيْ يَتَّضِحَ الأَمْرُ وَيَظْهَرَ الفَرْقُ جَلِيًّا وَمُبِيْنًا بَيْنَ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَعَقِيْدَةِ الوَهَّابِيَّةِ نَأْتِيْ بِأَقْوَالِ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ ذِكْرِنَا أَقْوَالَ شُيُوْخِ الوَهَّابِيَّةِ أَوَّلًا فِيْ المِسَائِلِ التَّالِيَةِ :

[بَحْثُ الاِسْتِوَاءِ]

[1] قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بنُ سَحْمَانَ النَّجْدِيُّ [1349 هـ] في كِتَابِه [تنبيه ذوي الألباب السليمة صـ 18] ومِنْهَا مَا ذَكَرَه فِي [الكواكبِ في صـ 24] : قالَ فِي مَعْنَى الاِسْتِوَاءِ : (**استواءً منزَّهاً عَنِ المُمَاسَّةِ والتَّمكُّنِ والحُلُولِ**) : فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا القَوْلَ قَوْلُ مُبْتَدِعٍ مُخْتَرِعٍ (1) لَمْ يَذْكُرْهُ أحدٌ مِنْ أَهْلِ العلمِ مِنْ سَلَفِ هذِهِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا الَّذِينَ لهُمْ قَدَمُ صِدْقٍ فِيْ العَالَمِيْنَ .

---

(1) هَذَا القَوْلُ كَذِبٌ صَرِيْحٌ وَبُهْتَانٌ ظَاهِرٌ ، فَقَدْ قَالَ هَذِهِ الجملة عَدَدٌ مِنَ السَّلَفِ كَالإِمامِ الأَشْعَرِيِّ والخَطَّابِيِّ وغَيْرِهِمَا ، بَلْ وَافَقَهُمَا عُلَمَاءُ السَّلَفِ على ذَلِكَ ، إِلَّا إِنْ أَرَادَ مِنَ السَّلَفِ المُشَبِّهَةَ فَنَعَمْ .

وَقالَ أيضًا فِي كتَابِه [**الضياء الشارق صـ 177**] : " إِذَا جَلَسَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الكُرْسِيّ سُمِعَ لَهُ أَطِيْطٌ كَأَطِيْطِ الرَّحْلِ الجَدِيْدِ ". وَهَذَا الحَدِيْثُ حَدَّثَ بِهِ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيْعِيُ مُقَرِّراً لَهُ كَغَيْرِهِ مِنْ أَحَادِيْثِ الصِّفاتِ .

[2] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ [1376 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية صـ 147**] : فَكَذَلِكَ نُثْبِتُ أنَّه اِسْتَوَى عَلَى عَرْشِه اِسْتِوَاءً يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ ، سَوَاءٌ فُسِّرَ ذَلِكَ بِالاِرْتِفَاعِ أَوْ بِعُلُوِّهِ عَلَى عَرْشِهِ ، أَوْ بِالاِسْتِقْرَارِ أَوْ بِالجُلُوْسِ ، فَهَذِهِ التَّفَاسِيْرُ وَارِدَةٌ عَنِ السَّلَفِ (1) .

[3] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ آلُ شَيْخِ [1389 هـ] فِي [**فتاوى ورسائل بتحقيق محمَّد بن عبد الرحمن بن قاسم صـ 136**] : المَقَامُ المَحْمُوْدُ : قِيْلَ : الشَّفَاعَةُ العُظْمَى ، وَقِيْلَ : إِنَّهُ إِجْلَاسُهُ (أَيْ النَّبِيَّ ﷺ) مَعَهُ (أيْ مَعَ اللهِ تَعَالَى) عَلَى العَرْشِ كَمَا هُوَ المَشْهُوْرُ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ .... وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا مُنَافَاةَ بينَ القَوْلَيْنِ ، فَيُمْكِنُ الجَمْعُ بينَهُمَا

---

(1) أيُّ سلفٍ يتكلمَّ ؟ إن كانَ السَّلَفَ الصَّالحَ فلا ، لِأَنَّهُ لَا يُوْجَدُ سَلَفِيٌّ صَالِحٌ فَسَّرَ الاِسْتِوَاءَ بِالاِسْتِقْرَارِ أَوِ بِالجُلُوْسِ ، وَإِنْ كَانَ مُرَادُهُ مِنَ السَّلَفِ سَلَفَ المُبَشِّهَةِ فَنَعَمْ .

بِأنَّ كِلَاهُمَا مِنْ ذَلِكَ ، وَالإقعادُ عَلَى العَرْشِ أَبْلَغُ (1) .

[4] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّيْنِ الألبانيُّ [1420 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [العقيدة الطحاوية شرح وتعليق صـ 11] : مُرَادُهُ (أي الإِمَامِ الطَّحَاوِيّ) بِذَلِكَ (أي بقوله : تعالى اللهُ عن الحدودِ والغاياتِ والأركانِ والأعضاءِ والأدواتِ ، لا يحويه الجهاتُ الستُّ كسائرِ المبتدعاتِ) الرَّدُّ عَلَى المشَبِّهَةِ ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الكَلِمَاتِ مُجْمَلَةٌ مُبْهَمَةٌ ، وَلَيْسَتْ مِنَ الأَلْفَاظِ المتَعَارَفَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ ... **ثُمَّ قالَ الألبانيُّ** : فَلَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ الحَقِّ الاِلْتِفَاتُ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الأَلْفَاظِ ولَا التَّعْوِيْلُ علَيْهَا ...

ثُمَّ قَالَ : وَمَا كَانَ أَغْنَى الإِمَامُ المصَنِّفُ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الكَلِمَاتِ المجْمَلَةِ الموْهِمَةِ المخْتَرَعةِ ، وَلَوْ قِيْلَ : إِنَّهَا مَدْسُوْسَةٌ عَلَيْهِ وَلَيْسَتْ مِنْ كَلامِه لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدِيْ بِبَعِيْدٍ إِحْسَانًا لِلظَّنِّ بِهَذَا الإِمَامِ ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَالبَاطِلُ مَرْدُوْدٌ عَلَى قَائِلِه كَائنًا مَنْ كَانَ ، وَمَنْ قَرَأَ تَرْجَمَةَ المصَنِّفِ الطَّحَاوِيِّ لَا سِيَّمَا فِيْ لِسَانِ الميزانِ عَرَفَ أَنَّهُ مِنْ أَكَابِرِ العُلَمَاءِ وَأَعَاظِمِ الرِّجَالِ .

---

(1) إِنَّ عَقِيْدَةَ الإِقْعَادِ عَلَى العَرْشِ لَيْستْ عَقِيْدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، بَلْ هِيَ عَقِيْدَةُ المُجَسِّمَةِ وَالمُشَبِّهَةِ ، وَفِي ذَلِكَ إِثْبَاتُ الجِهَةِ وَالمَكَانِ للهِ تَعَالَى ، وَهَذَا مُمْتَنِعٌ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ .

[5] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِيْن [1421 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[شرح العقيدة السفارينية صـ 285]** : اِستِوَاءُ اللهِ عَلَى العَرْشِ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الفِعْلِ ، لَكِنْ لَا يُمْكِنُ أنْ نَقُوْلَ : إنَّهُ – أي الِاسْتِوَاءَ – قَدِيْمٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ إِلاَّ بَعْدِ خَلْقِ العَرْشِ ، وَخَلْقُ العَرْشِ حَادِثٌ ، فَيَلْزَمُ مِنَ ذَلِكَ (أي حُدُوْثِ العَرْشِ وَلَيْسَ بِقَدِيْمٍ) أَنْ يَكُوْنَ الاِسْتِوَاءُ حَادِثاً وَلَيْسَ بِقدِيْمٍ ، هَذَا بِاعْتِبَارِ النَّوْعِ .

[6] قَالَ الشَّيْخُ عبدُ اللهِ ابنُ الجَبْرِيْن [1430 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الإِرْشَادُ شَرْحُ لُمْعَةِ الاِعْتِقَادِ صـ 150]** : التَّفْسِيْرُ الأَوَّلُ : اِسْتَوَى : اِسْتَقَرَّ ، وَذَلِكَ مَشْهُوْرٌ عَنْهُمْ .... ثُمَّ قَالَ (أي بعدَ أنْ رَدَّ علَى الإمامِ الفَخْرِ الرَّازيِّ وَالزَّمَخْشَرِيِّ) : وَمَعَ الَّذِيْ تُؤَيِّدُهُ اللُّغَةُ الفُصْحَى ، وَإِذَا قُلْنَا : اِسْتَوَى وَاسْتَقَرَّ فَلَا مَحْذُوْرَ فِيْ ذَلِكَ ، فَاللهُ تَعَالَى مُسْتَقِرٌّ عَلَى عَرْشِهِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِي **[التعليقات الزكية على العقيدة الواسطية صـ 33-34]** : وَكَتَبَ أَيْضًا فِي ذَلِكَ الطَّحَاويُّ عَقِيْدَتَهُ المَشْهُوْرَةَ ، وَلَمْ يُصَرِّحْ فِيْهَا بِالمَذْهَبِ الصَّحِيْحِ فِيْ إِثْبَاتِ صِفَةِ الاِسْتِوَاءِ وَالعُلُوِّ الحَقِيْقِيِّ وَالصِّفَاتِ الفِعْلِيَّةِ على قَوْلِ سَلَفِ الأُمَّةِ الَّذِيْ تُؤَيِّدُهُ الأَدِلَّةُ الصَّرِيْحَةُ ، لِأَنَّهُ كَانَ فِي زَمنٍ قَدْ كَثُرَ فِيْهِ المُنْكِرُوْنَ لِلصِّفَاتِ ، وَإِنْ صَرَّحَ بِبَقِيَّةِ

الصِّفَاتِ ، وَعَلَى كُلٍّ فَهُوَ قَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ شُبُهَاتِ أَهْلِ الكَلَامِ ، فَلِأَجْلِ ذَلِكَ تَعَاطَى شَيْئاً مِنْ بِدَعِهِمْ ، وَاسْتَعْمَلَ شَيْئاً مِنْ عِبَارَاتِهِمْ ، واللهُ يَعْفُو عَنْهُ (1) .

[7] قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ آلُ شَيْخٍ فِي كِتَابِهِ [**شرح العقيدة الطحاوية ص 429**] : فإذًا ... اِسْتِوَاءُ الرَّبِّ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ لَيْسَ اسْتِوَاءً كَمَا يَظُنُّهُ الجَهَلَةُ وَأَهْلُ البِدَعِ لَمَّا نَفَوا الاِسْتِوَاءَ أَنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي الحَاجَةَ إِلَيْهِ ، لَا وَكَلاَّ ... بَلْ هَذَا فِعْلٌ فَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَصِفَةٌ اتَّصَفَ اللهُ بِهَا ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ يَتَّصِفُ بِمَا شَاءَ ﷻ وَتَقَدَّسْتْ أَسْمَاؤُهُ ، وَالعَرْشُ شَرُفَ وَعَظُمَ ، لأَنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَهُ مَكَانًا لِاسْتِوَائِه عَلَيْهِ .

---

(1) أي لَيْسَ هُنَاكَ عَالِمٌ سُنِّيٌّ يَقُوْلُ فِيْ حَقِّ الإمامِ الحَافِظِ الطَّحَاوِيِّ مِثْلَ مَا قَالَهُ ابنُ الجَبْرِين بَلْ كُلُّ مَا ذَكَرَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي عَقِيْدَتِهِ هُوَ مَا عَلَيْهِ أَئِمَّةُ السَّلَفِ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ عَقِيْدَتِهِ ثُمَّ مِنْ عَالِمٍ سُنِّيٍّ مُعْتَبَرٍ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى هَذَا اليَوْمِ إِلَّا وَافَقَهُ فِيْ ذَلِكَ ، بَلْ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ عَقِيْدَةُ سَلَفِ الأُمَّةِ ، وَلَا يَرُدُّ قَوْلَهُ هَذَا إِلَّا مَنْ زَاغَ وَمَالَ إِلَى التَّشْبِيْهِ وَالتَّجْسِيْمِ ، وَمَنْ قَرَأَ كَلَامَ ابنِ الجَبْرِين فِي نُصُوْصِ الصِّفَاتِ يَجِدُ أَنَّ فِي كَلَامِه رَائِحَةً قَوِيَّةً مِنَ اتِّبَاعِ مَا تَشَابَهَ مِنْهَا .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ الاِسْتِوَاءِ]

[1] قَالَ الإِمَامِ الأَعْظَمِ أَبُو حَنِيْفَةَ [150 هـ] فِيْ كِتَابِهِ الوَصِيَّةِ : نُقِرُّ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ حَاجَةٌ وَاسْتِقْرَارٌ عَلَيْهِ ، وَهُوَ حَافِظُ العَرْشِ وَغَيْرِ العَرْشِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ ، وَلَوْ كَانَ مُحْتَاجًا لَمَا قَدَرَ عَلَى إِيْجَادِ العَالَمِ وَتَدْبِيْرِهِ كَالمِخْلُوْقِيْنَ ، وَلَوْ كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى الجُلُوْسِ وَالقَرَارِ ... فَقَبْلَ خَلْقِ العَرْشِ أَيْنَ كَانَ اللهُ ؟ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

[2] قَالَ الإِمَامُ المُجْتَهِدُ إِمَامُ دَارِ الهِجْرَةِ مَالِكُ بْنُ أنسٍ [179 هـ] فِيْ كِتَابِ [الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ لِلْبَيْهَقِيِّ صـ 408] وَكِتَابِ [عَقِيْدَةُ السَّلَفِ لِلْصَّابُوْنِيِّ صـ 24] : الاِسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُوْلٍ ، وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُوْلٍ (1) ، وَالإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ ، وَأَرَاكَ رَجُلَ سُوْءٍ أَخْرِجُوْهُ .

---

(1) إِنَّ نَفْيَ الكَيْفِ عَنِ اللهِ تَعَالَى هُوَ مَا عَلَيْهِ أَئِمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، لأَنَّ الكَيْفَ فِيْ الأَصْلِ يُسْتَعْمَلُ – كَمَا وَضَعَتْ لَهُ العَرَبُ – فِيْ الأَحْوَالِ المُتَنَقِّلَةِ وَالهَيْئَاتِ الجِسْمِيَّةِ ، فَالكَيْفِيَّةُ لَا تُوصَفُ بِهَا ذَاتُ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتُه لِاسْتِحَالَتِهَا عَلَيْهِ ، لِأَنَّهَا خَاصَّةٌ بِمَخْلُوْقٍ ، وَاللهُ تَعَالَى لَيْسَ بِمَخْلُوْقٍ ، بَلْ هُوَ خَالِقُ المَخْلُوْقِ . قالَ الإمامُ العلامةُ الأصوليُّ أحمدُ بنُ إدريسَ القرافيُّ المالكيُّ [684 هـ] شارحاً قولَ إمامِه مالكِ بنِ أنسٍ رحمَه الله تعالى في كتابِه [الذخيرة صـ 242/13] : ومعنى قولِ مالكٍ : (الاستواءُ غيرُ معقولٍ) معناه : أنَّ ذاتَ اللهِ لا تُوصفُ بما وضعَتْ له العربُ لفظَ (كيف) وهو الأحوالُ المتنقّلةُ والهيئاتِ الجسميةِ ، فلا يُعقلُ في حقّه تعالى لاستحالتِه في جهةِ الربوبيةِ .

[3] قَالَ الإِمَامُ المُجْتَهِدُ مُحَمَّدُ بنُ إدريسَ الشَّافعيُّ [204 هـ] فِيْ كِتَابِ **[اِتِّحَافُ السَّادَةِ المُتَّقِيْنَ شَرْحُ إِحْيَاءِ عُلُوْمِ الدِّيْنِ صـ 24/2]** : إِنَّهُ تَعَالَى كَانَ وَلَا مَكَانَ ، فَخَلَقَ المكَانَ ، وَهُوَ عَلَى صِفَةِ الأَزَلِيَّةِ كَمَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِهِ المكَانَ ، لَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ التَّغْيِيْرُ فِيْ ذَاتِه وَلَا التَّبْدِيْلُ فِيْ صِفَاتِهِ .

[4] قَالَ الإِمَامُ المُجْتَهِدُ المُبَجَّلُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل [241 هـ] فِيْ كِتَابِ **[اِعْتِقَادُ الإِمَامِ أَحْمَدَ لِلإِمَامِ الحَافِظِ التَّمِيْمِيِّ صـ 37]** مَعْنَى الاِسْتِوَاءِ : هُوَ العُلُوُّ وَالاِرْتِفَاعُ ، وَلَمْ يَزَلِ اللهُ تَعَالَى عَالِيًا رَفِيْعًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ عَرْشَهُ ، فَهُوَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالعَالِيْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِنَّمَا خَصَّ اللهُ العَرْشَ لِمَعْنَى فِيْهِ مُخَالِفٌ لِسَائِرِ الأَشْيَاءِ ، وَالعَرْشُ أَفْضَلُ الأَشْيَاءِ وَأَرْفَعُها ، فَامْتَدَحَ اللهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى ، أَيْ عَلَيْهِ عَلاَ ، وَلَا يَجُوْزُ أَنْ يُقَالَ : اِسْتَوَى بِمُمَاسَّةٍ وَلَا بِمُلَاقَاةٍ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا ، وَاللهُ تَعَالَى لَمْ يَلْحَقْهُ تَغَيُّرٌ وَلَا تَبَدُّلٌ ، وَلَا يَلْحَقُهُ الحُدُوْدُ قَبْلِ خَلْقِ العَرْشِ وَلَا بَعْدَ خَلْقِ العَرْشِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِ **[دَفْعُ شُبَهِ مَنْ شَبَّهَ وَتَمَرَّدَ لِتَقِيِّ الدِّيْنِ الحِصْنِي صـ 17]** فِيْ آيَةِ الاِسْتِواءِ : اِسْتَوَى كَمَا أَخْبَرَ ، لَا كَمَا يَخْطُرُ لِلبَشَرِ . **وَقَالَ أيضًا** : مَهْمَا تَصَوَّرْتَ بِبَالِكَ ، فَاللهُ خِلَافُ ذَلِكَ .

[5] قَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ أَبُوْ الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ إسماعيلَ الأشعريُّ [324 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الإِبَانَةُ عَنْ أُصُوْلِ الدِّيَانَةِ صـ 21] : وأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِيْ قَالَهُ ، وَبِالمَعْنَى الَّذِيْ أَرَادَهُ ، اِسْتِوَاءً مُنَزَّهاً عَنِ المُمَاسَّةِ وَالاِسْتِقْرَارِ وَالتَّمْكِيْنِ وَالحُلُوْلِ وَالاِنْتِقَالِ ، لاَ يَحْمِلُهُ العَرْشُ ، بَلْ العَرْشُ وَحَمَلَتُهُ مَحْمُوْلُوْنَ بِلُطْفِ قُدْرَتِهِ ، وَمَقْهُوْرُوْنَ فِيْ قَبْضَتِهِ ، وَهُوَ فَوْقَ العَرْشِ وَالسَّمَاءِ ، وَفَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى تُخُوْمِ الثَّرَى ، فَوْقِيَّةً لاَ تَزِيْدُهُ قُرْباً إِلَى العَرْشِ وَالسَّمَاءِ ، كَمَا لاَ تَزِيْدُهُ بُعْداً عَنِ الأَرْضِ وَالثَّرَى ، بَلْ هُوَ رَفِيْعُ الدَّرَجَاتِ عَنِ العَرْشِ ، كَمَا أَنَّهُ رَفِيْعُ الدَّرَجَاتِ عَنِ الثَّرَى ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ قَرِيْبٌ مِنْ كُلِّ مَوْجُوْدٍ ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى العَبْدِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيْدِ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيْدٌ .

وَقَالَ أَيْضًا في [الإِبَانَةِ صـ 116] : كُلُّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ فِيْ خَلْقِه ، وَلَا خَلْقُه فِيْهِ ، وَأَنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ سُبْحَانَهُ بِلَا كَيْفٍ وَلَا اسْتِقْرَارٍ ، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُوْلُ الظَّالِمُوْنَ وَالجَاحِدُوْنَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

[6] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الزَّاهِدُ أَبُو اللَّيْثِ نَصْرُ بنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ الحَنَفِيُّ [373 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شَرْحُ الفِقْهِ الأَبْسَطِ صـ 28] اِخْتَلَفُوْا فِيْ هَذِهِ المَسْأَلَةِ ، **قَالَتْ الكَرَّامِيَّةُ وَالمُشَبِّهَةُ** : بِأَنَّ اللهَ عَلَا عَلَى العَرْشِ عُلُوًّا مَكَانِيًّا ، وَإِنَّ العَرْشَ لَهُ مُسْتَقَرٌّ ،

وَيَصِفُوْنَهُ بِالنُّزُوْلِ وَالمجِيْءِ وَالذَّهَابِ ، وَيَقُوْلُوْنَ : هُوَ جِسْمٌ لَا كَالأَجْسَامِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا ، وَاحْتَجُّوْا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : " **الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى** ". [طه : 5] إِلَّا أَنَّا نَرُدُّ عَلَيْهِمْ فَنَقُوْلُ : إِنَّ العَرْشَ لَمْ يَكُنْ ، فَكَانَ بِتَكْوِيْنِهِ ، فَلَا يَخْلُو : إِمَّا أَنْ يَكُوْنَ كَوَّنَهُ لِإِظْهَارِ عَظَمَتِهِ وَجَبَرُوْتِهِ عَلَى خَلْقِهِ ، وَإِمَّا لِاحْتِيَاجِهِ لِلْقُعُوْدِ عَلَيْهِ لِأَنَّ المحْتَاجَ لَا يَكُوْنُ خَالِقًا ، لِأَنَّهُ مُحْتَاجٌ مَقْهُوْرٌ لِحَاجَةٍ ، وَالمقْهُوْرُ لَا يَكُوْنُ أَمِيْرًا ، فَكَيْفَ يَكُوْنُ إِلهًا ؟ ، فَإِذَا بَطَلَ هَذَا الوَجْهُ صَحَّ الوَجْهُ الأَوَّلُ ، وَهُوَ كَوْنُه (**تَكْوِيْنِ العَرْشِ وَخَلْقِهِ**) لِإِظْهَارِ عَظَمَتِهِ وَجَبَرُوْتِهِ عَلَى خَلْقِهِ ، وَلَا حَاجَةَ لَهُ إِلَيْهِ .

وَقَالَ أيضًا : وَأَمَّا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ : أَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَا عَلَى العَرْشِ عُلُوَّ عَظَمَةٍ وَرُبُوْبِيَّةٍ ، لَا عُلُوَّ ارْتِفَاعٍ وَمَسَافَةٍ ، كَمَا قَالَ أَبُوْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ : فَذَكَرَهُ بِالعُلُوِّ ... لِأَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ الرُّبُوْبِيَّة .

[7] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفقيهُ الصُّوْفِيُّ أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ إسحَاقَ الكلاباذيُّ الحنفيُّ [380 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [التعرُّف لمذهب التصوُّف صـ 14] اِجْتَمَعَتِ الصُّوْفِيَّةُ عَلَى أَنَّ اللهَ وَاحِدٌ أَحَدٌ فَرْدٌ صَمَدٌ ، قَدِيْمٌ عَالِمٌ قَادِرٌ حَيٌّ ، سَمِيْعٌ بَصِيْرٌ عَزِيْزٌ عَظِيْمٌ ، جَلِيْلٌ كَبِيْرٌ جَوَادٌ رَؤُوْفٌ ، مُتَكَبِّرٌ جَبَّارٌ بَاقٍ أَوَّلٌ ، إِلَهٌ سَيِّدٌ مَالِكٌ رَبٌّ ، رَحْمَنٌ رَحِيْمٌ مُرِيْدٌ

حَكِيْمٌ ، مُتَكَلِّمٌ خَالِقٌ رَازِقٌ ، مَوْصُوْفٌ بِكُلِّ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ صِفَاتِهِ ، مُسَمًّى بِكُلِّ مَا سَمَّى بِهِ نَفْسَهُ ، وَلَمْ يَزَلْ قَدِيْمًا بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ ، غَيْرُ مُشْبِهٍ لِلخَلْقِ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوْهِ ، لَا تُشْبِهُ ذَاتُهُ الذَّوَاتَ ، وَلَا صِفَتُهُ الصِّفَاتِ ، وَلَا يَجْرِيْ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ سِمَاتِ المَخْلُوْقِيْنَ الدَّالَةِ عَلَى حَدَثِهِمْ ، وَلَمْ يَزَلْ سَابِقًا مُتَقَدِّمًا لِلمُحْدَثَاتِ مَوْجُوْدًا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ، لَا قَدِيْمَ غَيْرُهُ ، وَلَا إِلَهَ سِوَاهُ ، لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا شَبَحٍ ، وَلَا صُوْرَةٍ وَلَا شَخْصٍ ، وَلَا جَوْهَرٍ وَلَا عَرَضٍ ، لَا اجْتِمَاعٍ وَلَا افْتِرَاقٍ ، لَا يَتَحَرَّكُ وَلَا يَسْكُنُ ، وَلَا يَنْقُصُ وَلَا يَزْدَادُ ، لَيْسَ بِذِي أَبْعَاضٍ وَلَا أَجْزَاءٍ ، وَلَا جَوَارِحَ وَلَا أَعْضَاءَ ، وَلَا بِذِيْ جِهَاتٍ وَلَا أَمَاكِنَ ، لَا تَجْرِيْ عَلَيْهِ الآفَاتُ ، وَلَا تَأْخُذُهُ السِّنَاتُ وَلَا تُدَاوِلُهُ الأَوْقَاتُ ، وَلَا تُعَيِّنُهُ الإِشَارَاتُ ، لَا يَحْوِيْهِ مَكَانٌ ، وَلَا يَجْرِيْ عَلَيْهِ زَمَانٌ ، لَا تَجُوْزُ عَلَيْهِ المِمَاسَّةُ وَلَا العُزْلَةُ ، وَلَا الحُلُوْلُ فِيْ الأَمَاكِنِ ، لَا تُحِيْطُ بِهِ الأَفْكَارُ ، وَلَا تَحْجِبُهُ الأَسْتَارُ ، وَلَا يُدْرَكُ بِالأَبْصَارِ .

[8] قَالَ الإِمَامُ الأُصُوْلِيُّ الكَبِيْرُ القَاضِيْ البَاقِلَّانِيُّ المَالِكِيُّ [402 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الإِنْصَافُ صـ 70] : (مَسْأَلَةٌ) فَإِنْ قِيْلَ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ : " **الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى** ". [طه : 5] ؟ قُلْنَا : بَلَى ! قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، وَنَحْنُ نُطْلِقُ ذَلِكَ وَأَمْثَالَهُ عَلَى مَا جَاءَ فِيْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، لَكِنْ نَنْفِيْ عَنْهُ أَمَارَةَ الحُدُوْثِ ، وَنَقُوْلُ : اِسْتِوَاؤُهُ

لَا يُشْبِهُ اسْتِوَاءَ الخَلْقِ ... وَلَا نَقُوْلُ : إِنَّ العَرْشَ لَهُ قَرَارٌ وَلَا مَكَانٌ ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى كَانَ وَلَا مَكَانَ ، فَلَمَّا خَلَقَ المِكَانَ لَمْ يَتَغَيَّرْ عَمَّا كَانَ .

[9] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُوْ مَنْصُوْرٍ البَغْدَادِيُّ الشَّافِعِيُّ [429 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الفَرْقُ بين الفِرَقِ صـ 333] : وَأَجْمَعُوْا (**أَيْ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ عَصْرِهِ وَقَبْلَهُ مِنْ أَعْلَامِ سَلَفِ الأُمَّةِ**) عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَحْوِيْهِ مَكَانٌ ، وَلَا يَجْرِيْ عَلَيْهِ زَمَانٌ ، عَلَى خِلَافِ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ مِنَ الهِشَامِيَّةِ وَالكَرَّامِيَّةِ : أَنَّهُ مُمَاسٌّ لِعَرْشِهِ ، وَقَدْ قَالَ أَمِيْرُ المؤْمِنِيْنَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ العَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ لَا مَكَاناً لِذَاتِهِ . **وَقَالَ أَيْضًا** : قَدْ كَانَ وَلَا مَكَانَ ، وَهُوَ الآنَ عَلَى مَا كَانَ .

[10] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ أَبُوْ الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ خَلَفٍ المَالِكِيُّ المَعْرُوْفُ بِـ ابنِ بَطَّالٍ [449 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شَرْحِ صَحِيْحِ البُخَارِيّ صـ 510/13] فِيْ بَابِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : " **تَعْرُجُ المَلَائِكَةُ وَالرُّوْحُ إِلَيْهِ** ". [المعارج : 4] : غَرْضُ البُخَارِيِّ فِيْ البَابِ الرَّدُّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ المجَسِّمَةِ فِيْ تَعَلُّقِهَا بِهَذِهِ الظَّوَاهِرِ ، وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ اللهَ لَيْسَ بِجِسْمٍ ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَكَانٍ يَسْتَقِرُّ عَلَيْهِ ، فَقَدْ كَانَ وَلَا مَكَانَ ، وَإِنَّمَا أَضَافَ المعَارِجَ إِلَيْهِ إِضَافَةَ تَشْرِيْفٍ ، وَمَعْنَى الارْتِفَاعِ إِلَيْهِ اعْتِلَاؤُهُ مَعَ تَنْزِيْهِهِ عَنِ المكَانِ . **وَقَالَ أَيْضًا** : وَأَمَّا

قَوْلُ المجَسِّمَةِ (أَيْ بِأَنَّ اللهَ جَالِسٌ وَمُسْتَقِرٌّ عَلَى عَرْشِهِ وَحَالٌّ فِيْهِ) فَفَاسِدٌ أَيْضًا ، لِأَنَّ الِاسْتِقْرَارَ مِنْ صِفَاتِ الأَجْسَامِ ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ الحُلُوْلُ وَالتَّنَاهِيْ ، وَهُوَ مُحَالٌ فِيْ حَقِّ اللهِ .

[11] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الحُجَّةُ شَيْخُ السُّنَّةِ فِيْ زَمَانِه أَبُوْ بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ الحُسَيْنِ البَيْهَقِيُّ الشَّافِعِيُّ [458 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ صـ 373] : وَالَّذِيْ رُوِيَ فِيْ آخِرِ الحَدِيْثِ إِشَارَةٌ إِلَى نَفْيِ المِكَانِ عَنِ اللهِ تَعَالَى ، وَأَنَّ العَبْدَ أَيْنَ مَا كَانَ فَهُوَ مِنَ القُرْبِ وَالبُعْدِ مِنَ اللهِ تَعَالَى سَوَاءٌ ، وَأَنَّهُ الظَّاهِرُ : فَيَصِحُّ إِدْرَاكُهُ بِالأَدِلَّةِ ، وَالبَاطِنُ : فَلَا يَصِحُّ إِدْرَاكُهُ بِالكَوْنِ فِيْ مَكَانٍ ، وَاسْتَدَلَّ بَعْضُ أَصْحَابِنَا فِيْ نَفْيِ المِكَانِ عَنْهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : " **أَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ البَاطِنُ فَلَيْسَ دُوْنَكَ شَيْءٌ** ". [رواه مسلم] وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فَوْقَهُ شَيْءٌ ، وَلَا دُوْنَهُ شيءٌ ، لَمْ يَكُنْ فِيْ مَكَانٍ .

[12] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ صَدْرُ الإِسْلَامِ سَيْفُ السُّنَّةِ وَالدِّيْنِ أَبُوْ اليُسْرِ البَزْدَوِيُّ الحَنَفِيُّ [493 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [أُصُوْلُ الدِّيْنِ صـ 28] : قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ : لَيْسَ اللهُ تَعَالَى عَلَى المِكَانِ ، لَا عَلَى العَرْشِ ، وَلَا عَلَى غَيْرِهِ ، وَهُوَ لَيْسَ فَوْقَ العَرْشِ (أَيْ عَلَى الحَقِيْقَةِ اللُّغَوِيَّةِ المُتَعَارَفَةِ) ، وَلَيْسَ لَهُ جِهَةٌ مِنَ الجِهَاتِ ، وَقَالَتِ الحَنَابِلَةُ (أَيْ مُشَبِّهَةُ الاِعْتِقَادِ وَحَنَابِلَةُ المَذْهَبِ) وَالكَرَّامِيَّةُ وَاليَهُوْدُ : إِنَّهُ تَعَالَى مُسْتَقِرٌّ عَلَى العَرْشِ .

[13] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ مُحْيِي السُّنَّةِ أَبُو مُحَمَّدٍ الحُسَيْنُ بنُ مَسْعُوْدٍ البَغَوِيُّ الشَّافِعِيُّ [516 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [مَعَالِمُ التَّنْزِيْلِ صـ **235/3**] فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ** ". [الأَعْرَافُ : 54] قَالَ الكَلْبِيُّ وَمُقَاتِلُ (1) : اِسْتَقَرَّ . وَقَالَ أَبُوْ عُبَيْدَةَ : صَعَدَ . وَأَوَّلَتْ المعْتَزِلَةُ الاِسْتِوَاءَ بِالاِسْتِيْلَاءِ . وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَيَقُوْلُوْنَ : الاِسْتِوَاءُ عَلَى العَرْشِ صِفَةٌ للهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفٍ ، يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ الإِيْمَانُ بِهِ ، وَيَكِلُ العِلْمَ فِيْهِ إِلَى اللهِ عزَّ وجلَّ .

---

(1) مُقَاتِلُ وَالكَلْبِيُّ مُجَسِّمَانِ ، قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ ابنُ الوَزِيْرِ فِيْ كِتَابِهِ [إِيْثَارُ الحَقِّ عَلَى الخَلْقِ صـ 149/1] : وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بنُ السَّائِبِ الكَلْبِيُّ وَمُقَاتِلُ بنُ سُلَيْمَانَ ، لَا سِيَّمَا مُقَاتِلَ بنَ سُلَيْمَانَ ، فَقَدْ كَذَّبَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَلَمْ يُوَثِّقْهُ أَحَدٌ ، وَاشْتُهِرَ عَنْهُ التَّجْسِيْمُ وَالتَّشْبِيْهُ ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الكُتُبِ السِّتَّةِ إِلَّا النَّسَائِيُّ . وَقَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [العُجَابُ فِيْ بَيَانِ الأَسْبَابِ صـ 217/1] : وَمِنْهَا تَفْسِيْرُ مُقَاتِلَ بنِ سُلَيْمَانَ ، وَقَدْ نَسَبُوْهُ إِلَى الكَذِبِ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : مُقَاتِلُ قَاتَلَهُ اللهُ تَعَالَى . وَإِنَّمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيْهِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ اشْتُهِرَ عَنْهُ القَوْلُ بِالتَّجْسِيْمِ . وَالكَلْبِيُّ كَمَا قَالَهُ الذَّهَبِيُّ فِيْ سِيَرِهِ : وَكَانَ أَيْضًا رَأْسًا فِيْ الأَنْسَابِ إِلَّا أَنَّهُ شِيْعِيٌّ مَتْرُوْكُ الحَدِيْثِ . وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 174/1] وَعَنْ أَبِيْ حَنِيْفَةَ قَالَ : أَتَانَا مِنَ المَشْرِقِ رَأْيَانِ خَبِيْثَانِ : جَهْمٌ مُعَطِّلٌ ، وَمُقَاتِلُ مُشَبِّهٌ . وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ : كَانَ (مُقَاتِلُ) يَأْخُذُ عَنِ اليَهُوْدِ وَالنَّصَارَى عِلَمَ القُرْآنِ الَّذِيْ يُوَافِقُ كُتُبَهُمْ ، وَكَانَ مُشَبِّهًا يُشَبِّهُ الرَّبَّ تَعَالَى بِالمَخْلُوْقِيْنَ . فَمُقَاتِلُ لَا يُثْبِتُ هَذِهِ الصِّفَاتِ للهِ تَعَالَى إِلَّا بِمَا هُوَ نَاتِجٌ عَنْ أَخْذِهِ بِظَوَاهِرِ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ وَحَقِيْقَتِهَا الحِسِّيَّةِ المُتَبَادِرَةِ فِيْ الأَذْهَانِ ، فَوَقَعَ فِيْ تَجْسِيْمِ اللهِ تَعَالَى وَتَشْبِيْهِهِ بِخَلْقِهِ ، وَهَذَا وَزَيْغٌ ظَاهِرٌ وَضَلَالٌ مُبِيْنٌ . فَالاِسْتِقْرَارُ عَلَى العَرْشِ قَوْلُ وَمَذْهَبُ المُجَسِّمَةِ وَالمُشَبِّهَةِ ، وَلَيْسَ قَولَ وَمَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ .

[14] قَالَ الإِمَامُ الفَقِيْهُ المُجْتَهِدُ القَاضِيْ أَبُو الوَلِيْدِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ رُشْدٍ القُرْطُبِيُّ المَالِكِيُّ [520 هـ] فِي كِتَابِهِ [المقدّمات المُمهّدات] : وَإِضَافَتُهُ (أَيْ العَرْشِ) إِلَى اللهِ ، إِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى التَّشْرِيْفِ لَهُ ، كَمَا يُقَالُ : بَيْتُ اللهِ وَحَرَمُهُ ، لَا أَنَّهُ مَحَلٌّ لَهُ وَمَوْضِعُ اسْتِقْرَارِهِ ، إِذْ لَيْسَ فِيْ مَكَانٍ ، فَقَدْ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ المَكَانَ .

[15] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ نَاصِرُ السُّنَّةِ أَبُو القَاسِمِ عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ ابنِ عَسَاكِرَ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ [571 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [تَبْيِيْنُ كَذِبِ المُفْتَرِيْ صـ 149] نَاقِلًا عَنِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَمُوَافِقًا عَلَيْهِ : وَكَذَلِكَ قَالَتْ **النَّجَارِيَّةُ** : إِنَّ البَارِيَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُلِّ مَكَانٍ مِنْ غَيْرِ حُلُوْلٍ وَلَا جِهَةٍ . وَقَالَتْ **الحَشْوِيَّةُ المُجَسِّمَةُ** : إِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَالٌّ فِيْ العَرْشِ ، وَإِنَّ العَرْشَ مَكَانٌ لَهُ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيْهِ . **فَسَلَكَ** ﷺ **طَرِيْقَةً بَيْنَهُمَا** فَقَالَ : كَانَ وَلَا مَكَانَ ، فَخَلَقَ العَرْشَ وَالكُرْسِيَّ ، وَلَمْ يَحْتَجَّ إِلَى مَكَانٍ ، وَهُوَ بَعْدَ خَلْقِ المَكَانِ كَمَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِهِ .

[16] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ القَاضِيْ شَرَفُ الدِّيْنِ إِسْمَاعِيْلُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ المُوْصِلِيُّ الحَنَفِيُّ [629 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شَرْحُ العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ صـ 44] : مَسْأَلَةٌ : قَالَ أَهْلُ الحَقِّ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى مُتَعَالٍ عَنِ المَكَانِ ، غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ وَلَا مُتَحَيِّزٍ إِلَى جِهَةٍ

خِلَافًا لِلكَرَّامِيَّةِ وَالمجَسِّمَةِ وَغُلَاةِ الرَّافِضَةِ فَإِنَّهُمْ يَقُوْلُوْنَ : إِنَّهُ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ ، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

[17] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ أَبُو البَرَكَاتِ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ مَحْمُوْدٍ النَّسَفِيُّ الحَنَفِيُّ [710 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ **[مَدَارِكُ التَّنْزِيْلِ وَحَقَائِقُ التَّأْوِيْلِ صـ 56/2]** فِيْ آيَةِ الاِسْتِوَاءِ [الأَعْرَافُ : 54] : قَوْلُهُ تَعَالَى : (**ثُمَّ اسْتَوَى**) اِسْتَوْلَى (**عَلَى العَرْشِ**) أَضَافَ الاِسْتِيْلَاءَ إِلَى العَرْشِ ، وَإِنْ كَانَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى مُسْتَوْلِيًا عَلَى جَمِيْعِ مَخْلُوْقَاتِهِ لِأَنَّ العَرْشَ أَعْظَمُهَا وَأَعْلَاهَا ، وَتَفْسِيْرُ العَرْشِ بِالسَّرِيْرِ ، وَالاِسْتِوَاءُ بِالاِسْتِقْرَارِ كَمَا تَقُوْلُ المشَبِّهَةُ بَاطِلٌ ، لِأَنَّهُ تعَالَى كَانَ قَبْلَ العَرْشِ وَلَا مَكَانَ ، وَهُوَ الآنَ كَمَا كَانَ ، لِأَنَّ التَّغَيُّرَ مِنْ صِفَاتِ الأَكْوَانِ .

[18] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ الفَقِيْهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ شِهَابُ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بنُ عَلِيٍّ العَسْقَلَانِيُّ الشَّافِعِيُّ [852 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[فَتْحُ البَارِي شَرْحُ صَحِيْحِ البُخَارِيّ صـ 658/1]** عِنْدَ شَرْحِهِ لِحَدِيْثِ أَنَسٍ : " إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِيْ صَلَاتِه فَإِنَّهُ يُنَاجِيْ رَبَّهُ ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ ". : وَفِيْهِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ بِذَاتِهِ .

[19] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ بَدْرُ الدِّيْنِ مَحْمُوْدُ بنُ أَحْمَدَ العَيْنِيُّ الحَنَفِيُّ [855 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[عُمْدَةُ القَارِيْ شَرْحُ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ صـ 111/25]** : وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ : مَعْنَى (**اِسْتَوَى**) : اِرْتَفَعَ ، وَفِيْهِ نَظَرٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَصِفْ بِهِ نَفْسَهُ . وَقَالَتِ المجَسِّمَةُ : مَعْنَاهُ : اِسْتَقَرَّ ، وَهُوَ فَاسِدٌ ، لِأَنَّ الاِسْتِقْرَارَ مِنْ صِفَاتِ الأَجْسَامِ ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ الحُلُوْلُ وَالتَّنَاهِيْ ، وَهُوَ مُحَالٌ فِيْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى .

[20] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ سِرَاجُ الدِّيْنِ عُمَرُ بنُ عَلِيِّ بنِ عَادِلٍ الدِّمَشْقِيُّ الحَنْبَلِيُّ [880 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ الشَّهِيْرِ **[اللُّبَابُ فِيْ عُلُوْمِ الكِتَابِ صـ 150/9–152]** : فَقَوْلُهُ : " **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ** ". [الأَعْرَافُ : 54] يَجِبُ أَيْضًا أَنْ يَكُوْنَ دَلِيْلاً عَلَى كَمَالِ القُدْرَةِ وَالعِلْمِ ، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ ، بَلْ كَانَ المرَادُ كَوْنَهُ مُسْتَقِرًّا عَلَى العَرْشِ لَا يُمْكِنُ جَعْلُهُ دَلِيْلًا عَلَى كَمَالِهِ فِيْ القُدْرَةِ وَالعِلْمِ وَالحِكْمَةِ ، وَلَيْسَ أَيْضًا مِنْ صِفَاتِ المِدَحِ وَالثَّنَاءِ ، لِأَنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُجْلِسَ جَمِيْعَ البَقِّ وَالبَعُوْضِ عَلَى العَرْشِ ، وَعَلَى مَا فَوْقَ العَرْشِ ، فَثَبَتَ أَنَّ كَوْنَهُ جَالِسًا عَلَى العَرْشِ لَيْسَ مِنْ دَلَائِلِ إِثْبَاتِ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ ، وَلَا مِنْ صِفَاتِ المِدَحِ وَالثَّنَاءِ ، فَلَوْ كَانَ المرَادُ مِنْ قَوْلِهِ : " **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ** ". كَوْنَهُ جَالِسًا عَلَى العَرْشِ لَكَانَ ذَلِكَ كَلَامًا أَجْنَبِيًّا عَمَّا قَبْلَهُ وَعَمَّا بَعْدَهُ ، وَذَلِكَ يُوْجِبُ نِهَايَةَ الرَّكَاكَةِ ، فَثَبَتَ أَنَّ المرَادَ مِنْهُ لَيْسَ ذَلِكَ ، بَلِ

المرَادُ مِنْهُ كَمَالُ قُدْرَتِهِ فِيْ تَدْبِيْرِ الملكِ وَالملَكُوْتِ ، حَتَّى تَصِيْرَ هَذِهِ الكَلِمَةُ مُنَاسِبَةً لِمَا قَبْلَهَا وَلِمَا بَعْدَهَا ، وَهُوَ المطْلُوْبُ .

[بَحْثُ اليَدِ وَالأَصَابِعِ]

[1] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ خَلِيْل الهَرَّاسُ [1395 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شَرْحُ العَقِيْدَةِ الوَاسِطِيَّةِ صـ 117] وَكَيْفَ يَتَأَتَّى حَمْلُ اليَدِ عَلَى القُدْرَةِ وَالنِّعْمَةِ ، مَعَ مَا وَرَدَ مِنْ إِثْبَاتِ الكَفِّ وَالأَصَابِعِ وَاليَمِيْنِ وَالشِّمَالِ وَالقَبْضِ وَالبَسْطِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَكُوْنُ إِلاَّ لِليَدِ الحَقِيْقِيَّةِ .

وَقَالَ أيضًا فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى كِتَابِ [التَوْحِيْدِ لِابْنِ خُزَيْمَةَ صـ 116] : وَمَنْ أَثْبَتَ الأَصَابِعَ للهِ فَكَيْفَ يَنْفِيْ عَنْهُ اليَدَ ، وَالأَصَابِعُ جُزْءٌ مِنَ اليَدِ . **وَقَالَ أيضًا** فِي [صـ 122] : فِيْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ ذِكْرُ الرِّجْلِ ، وَهِيَ بِمَعْنَى القَدَمِ .

وَقَالَ أيضًا فِيْ [صـ 93] : وَهَذَا تَأْوِيْلٌ بَاطِلٌ ، فَإِنَّ القَبْضَ إِنَّمَا يَكُوْنُ بِاليَدِ الحَقِيْقِيَّةِ لَا بِالنِّعْمَةِ ، فَإِنْ قَالُوْا : إِنَّ البَاءَ هُنَا لِلسَّبَبِيَّةِ أَيْ بِسَبَبِ إِرَادَتِهِ الإِنْعَامَ ، قُلْنَا لَهُمْ : وَبِمَاذَا قَبِضَ ؟ فَإِنَّ القَبْضَ مُحْتَاجٌ إِلَى آلَةٍ ، فَلَا مَنَاصَّ لَهُمْ لَوْ أَنْصَفُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ إِلاَّ أَنْ يَعْتَرِفُوْا بِثُبُوْتِ مَا صَرَّحَ بِهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ .

[2] **قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ ابنُ العُثَيْمِيْن** [1421 هـ] فِي كِتَابِه [شَرْحُ العَقِيْدَةِ الوَاسِطِيَّةِ صـ 304] : وَأمَّا الحِسُّ : فَكُلُّ إِنْسَانٍ يُشَاهِدُ أَيْدِيْ المخْلُوْقَاتِ مُتَفَاوِتَةً وَمُتَبَايِنَةً مِنْ كَبِيْرٍ وَصَغِيْرٍ وَضَخْمٍ ودَقِيْقٍ .....إلخ ، فَيَلْزَمُ مِنْ تَبَايُنِ أَيْدِي المخْلُوْقِيْنَ وَتَفَاوُتِهِم مُبَايَنَةُ يَدِ اللهِ تَعَالَى لِأَيْدِي المخْلُوْقِيْنَ ، وَعَدَمُ مُمَاثَلَتِه لَهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ بَابِ أَوْلَى .

[3] **قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ ابنُ الجَبْرِيْن** فِي كِتَابِهِ [الإرشاد شرح لمعة الاعتقاد] عَنِ اليَدِ : " **وَالأَرْضُ جَمِيْعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ** ". [الزمر : 67] : فَإِذَا أَقَرَّهُ على ذَلِكَ ، أَفَادَ بِأَنَّ الأَصَابِعَ فِيْ اليَدِ ، وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَلْزَمُ أَنْ تَكُوْنَ مِثْلَ أَصَابِعِ المخْلُوْقِيْنَ فِيْ أَنَامِلِهَا وَفِيْ طُوْلِهَا وَفِيْ كَذَا وَكَذَا ، بَلْ إِنَّمَا فِيْهِ إِثباتُ اليَدِ ، وَفِيْهِ إثباتُ الأَصَابِعِ فِيْهَا .

[4] **قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ الفوزانُ** فِي كِتَابِه [شرح المنظومة الحائية صـ 92] : وَفِيْ الحَدِيْثِ " **يَدُ اللهِ مَلْأَى سَحَّاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ** ". وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ الَّتِيْ فِيْهَا إِثْبَاتُ اليَدَيْنِ وَاليَدِ للهِ عزَّ وجلَّ عَلَى مَعْنَاهُمَا المعْرُوْفِ فِيْ اللُّغَةِ ، فَهُمَا يَدَانِ حَقِيْقِيَّتَانِ ، لَكِنْ لَيْسَتَا كَيَدَيْ المخْلُوْقِيْنَ ، بَلْ هُمَا يَدَانِ تَلِيْقَانِ بِجَلَالِ اللهِ وَعَظَمَتِهِ لَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُمَا إِلاَّ اللهُ جَلَّ وَعَلَا .

وَقَالَ أَيْضًا فِي كِتَابِه [شرح لمعة الاعتقاد صـ 74] : فَدَلَّ عَلَى أنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى (**بِيَدَيَّ**) تَثْنِيَةُ يَدِ الحَقِيْقِيَّةِ كَمَا يُفْهَمُ هذَا مِنَ المِعْنَى اللُّغَويّ وَالمِعْرُوْفِ فِيْ الحِسِّ .

وَقَالَ أَيْضًا فِي كِتَابِه [البيان لأخطاء بعض الكُتاب صـ 126] : ثَانِيًا : الآيَاتُ تَدُلُّ على صِفَاتٍ حَقِيْقِيَّةٍ للهِ ، فَلَه يَدٌ حَقِيْقِيَّةٌ تَلِيْقُ بِهِ وَلَا تُشْبِهُ يَدَ المِخْلُوْقِ ، وَالاِسْتِوَاءُ لَهُ مَعْنًى حَقِيْقِيٌّ فَسَّرَهُ بِهِ السَّلَفُ وَأَئِمَّةُ السُّنَّةِ وَاللُّغَةِ ، وَهُوَ العُلُوُّ وَالاِرْتِفَاعُ وَالاِسْتِقْرَارُ وَالصُّعُوْدُ ، وَكُلُّ هَذِهِ المِعَانِي عَلَى مَا يَلِيقُ بِاللهِ ، وَكَذَلِكَ المجِيْءُ هُوَ مَجِيْءٌ حَقِيْقِيٌّ عَلَى مَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ، وَكَذَلِكَ الإِتْيَانُ (1) .

[5] قَالَ الدُّكْتُوْرُ عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ إِبْرَاهِيْمَ الشَّهْوَانِ فِيْ تَحْقِيْقِهِ عَلَى كِتَابِ [كتاب التوحيد لابن خزيمة صـ 151] : فِيْ صِفَةِ خَلْقِ اللهِ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : وهَذَا (**أي تَأْوِيْلُ اليَدِ بالنِّعْمَةِ**) تَأْوِيْلٌ بَاطِلٌ ، فَإِنَّ القَبْضَ إِنَّمَا يَكُوْنُ بِاليَدِ الحَقِيْقِيَّةِ لَا بِالنِّعْمَةِ ، فَإِنْ قَالُوْا : إنَّ الباءَ هُنَا لِلسَّبَبِيَّةِ أَي بِسَبَبِ إِرَادَتِهِ الإِنْعَامَ ، قُلْنَا لَهُمْ : وَبِمَاذَا قَبِضَ ؟ فَإِنَّ القَبْضَ مُحْتَاجٌ إِلَى آلَةٍ ، فَلَا مَنَاصَّ لَهُمْ لَوْ أَنْصَفُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ إِلاَّ أَنْ يَعْتَرِفُوْا بِثُبُوْتِ مَا صَرَّحَ بِهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ .

---

(1) هَذَا كَلَامٌ فِيْ مُنْتَهَى الوُضُوْحِ فِيْ إِثْبَاتِ العُضْوِ وَالجَارِحَةِ للهِ تَعَالَى ، وَهَذَا عَيْنُ عَقِيْدَةِ المُجَسِّمَةِ وَالمُشَبِّهَةِ فِيْ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ ، وَالسَّلَفُ الصَّالِحُ بُرَآءٌ مِنْهُمْ .

[6] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ القَرْعَاوِيُّ فِيْ كِتَابِهِ [الجديد في شرح كتاب التوحيد صـ 478] : الفَوَائِدُ : **الأَوَّلُ** : اِتِّفَاقُ اليَهُوْدِيَّةِ وَالإِسْلَامِ فِيْ إِثْبَاتِ الأَصَابِعِ للهِ عَلَى وَجْهٍ يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ . **الثَّانِيْ** : بَيَانُ عَظَمَةِ اللهِ تعالَى وَقُدْرَتِهِ . **الثَّالِثُ** : وُجُوْبُ قَبُوْلِ الحَقِّ مَهْمَا كَانَ مَصْدَرُهُ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ اليَدِ وَالأَصَابِعِ]

[1] قَالَ الإِمَامُ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ في كِتَابِهِ [رسالة إلى أهل الثغر صـ 127] : وَأَجْمَعُوا (**أَيْ عُلَمَاءُ السَّلَفِ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ**) عَلَى أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ وَيَرَى ، وَأَنَّ لَهُ تَعَالَى يَدَيْنِ مَبْسُوْطَتَيْنِ ، وَأَنَّ الأَرْضَ جَمِيْعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِيْنِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُوْنَ جَوَارِحَ .

[2] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ رَئِيْسُ الحَنَابِلَةِ فِيْ عَصْرِهِ أَبُوْ الفَضْلِ عَبْدُ الوَاحِدِ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ التَّمِيْمِيُّ [410 هـ] فِيْ كِتَابِهِ القَيِّمِ [اعتقاد الإمام المُبَجَّل أحمد بن حنبل صـ 17] : وَكَانَ (**أَيْ الإِمَامُ أَحْمَدُ**) يَقُوْلُ : إِنَّ للهِ تَعَالَى يَدَيْنِ ، وَهُمَا صِفَةٌ لَهُ فِيْ ذَاتِهِ ، لَيْسَتَا بِجَارِحَتَيْنِ ، وَلَيْسَتَا بِمُرَكَّبَتَيْنِ ، وَلَا جِسْمٍ ، وَلا مِنْ جِنْسِ الأَجْسَامِ ، وَلَا مِنْ جِنْسِ

المـَحْدُوْدِ وَالتَّرْكِيْبِ ، وَلَا الأَبْعَاضِ وَالجَوَارِحِ ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَا لَهُ مِرْفَقٌ وَلَا عَضُدٌ ، وَلَا فِيْمَا يَقْتَضِيْ ذَلِكَ مِنْ إِطْلَاقِ قَوْلِهِمْ : يَدٌ . إِلَّا مَا نَطَقَ القُرْآنُ بِهِ ، أَوْ صَحَّتْ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ السُّنَّةُ فِيْهِ (1) .

[3] قَالَ الإِمَامُ الفَقِيْهُ المـُجْتَهِدُ القَاضِيْ أَبُو الوَلِيْدِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ رُشْدٍ القُرْطُبِيُّ المالكيُّ [520 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المقدِّمات المُمهَّدات] : وَأَمَّا مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِيْ كِتَابِهِ مِنْ أَنَّ لَهُ وَجْهًا وَيَدَيْنِ وَعَيْنَينِ ، فَلَا مَجَالَ لِلعَقْلِ فِيْ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا يُعْلَمُ مِنْ جِهَةِ السَّمْعِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيْفٍ وَلَا تَحْدِيْدٍ ، إِذْ لَيْسَ بِذِيْ جِسْمٍ وَلَا جَارِحَةٍ وَلَا صُوْرَةٍ .

---

(1) إِنَّ هَذَا كَلَامٌ بَيِّنٌ وَمُسَافِرٌ فِيْ أَقْوَالِهِ فِيْ مَوْضِعٍ آخَرَ (هَذِهِ الأَحَادِيْثِ تُرْوَى كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ) وَأَقْوَالِ غَيْرِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ كَالسُّفْيَانَيْنِ وَالأَوْزَاعِيّ وَمَالِكٍ وَاللَّيْثِ بن سَعْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ الحُمَيْدِيّ وَنُعَيْمِ بن حَمَّادٍ الخُزَاعِيّ شَيْخَيْ البُخَارِيّ وأَكَابِرِ السَّلَفِ الآخَرِيْنَ فِيْ أَنَّ المُرَادَ مِنْ قَوْلِهِمْ (أَمِرُّوْهَا كما جاءَتْ بِلا كيفَ) . (أَمِرُّوهَا على ما جاءَتْ، ولا تُفَسِّرُوْهَا) هُوَ التَّنْزِيْهُ وَتفوِيْضُ العِلْمِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَلَيْسَ هُوَ الإِثْبَاتُ عَلَى الظَّاهِرِ الحِسِّيّ ، وَإِلَّا لَمَا احْتَاجَ إِلَى نَفْيِ هَذِهِ الأَشْيَاءِ (أَيْ المَحْدُوْدِ وَالتَّرْكِيْبِ وَالأَبْعَاضِ وَالجوَارِحِ) ، وَمَا ذَكَرَهَا إِلَّا لِرَفْعِ الإِشْكَالِ وَالشُّبُهَاتِ ، وَبَيَانِ أَنَّ الظَّاهِرَ المُتَبَادِرَ فِيْ الأَذْهَانِ لَيْسَ هُوَ المُرَادَ . فَافْهَمْ .

[4] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ نَجْمُ الدِّيْنِ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ القَوِيِّ الطُّوْفِيُّ الحَنْبَلِيُّ [716 هـ] فِيْ كِتَابِ [شَرْحُ مُخْتَصرِ الرَّوْضَةِ] : فَلِذَلِكَ قَالَ قَوْمٌ بِظَاهِرِهِ ، فَجَسَّمُوْا وَشَبَّهُوْا (**أَيْ وَهُمُ المُجَسِّمَةُ وَالمُشَبِّهَةُ**) ، وَفَرَّ قَوْمٌ مِنَ التَّشْبِيْهِ ، فَتَأَوَّلُوْا وَحَرَّفُوْا ، فَعَطَّلُوْا (**أَيْ وَهُمُ الجَهْمِيَّةُ وَالمُعْتَزِلَةُ**) ، وَتَوَسَّطَ قَوْمٌ ، فَسَلِمُوْا وَأَمَرُّوْهُ كَمَا جَاءَ مَعَ اعْتِقَادِ التَّنْزِيْهِ (**أَيْ لَا مَعَ اعْتِقَادِ الظَّاهِرِ الحِسِّيِّ**) فَسَلِمُوْا ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ .

[5] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ قَاضِيْ القُضَاةِ بَدْرُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ ابنُ جَمَاعَةَ الكِنَانِيُّ الحَمْوِيُّ الشَّافِعِيُّ [733 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [إِيْضَاحُ الدَّلِيْلِ فِيْ قَطْعِ حُجَجِ أَهْلِ التَّعْطِيْلِ صـ 91] : فَكَذَلِكَ لَمْ يَشُكُّوْا أَنَّ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى لَمْ يُرِدْ فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ** ". [الأعراف : 54] " **وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ بَصِيْرٌ** ". [الحديد : 4] وَنَحْوِهِ مِنَ الآيَاتِ ، وَمِنَ السُّنَّةِ : " **يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ يَوْمٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا** ". [رواه البخاري وغيره] " **الحَجَرُ الأَسْوَدُ يَمِيْنُ اللهِ فِيْ الأَرْضِ** ". [رواه عبد الرزاق وابن عساكر وغيرهما] " **القَلْبُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ** ". [رواه الحاكم] " **فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ** ". [متفق عليه] : كُلُّ ذَلِكَ وَنَحْوِهِ لَمْ يَشُكُّوْا أَنَّ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى غَيْرُ مُرَادٍ ، وَأَنَّ المرَادَ بِذَلِكَ المعَانِيْ اللَّائِقَةُ بِجَلَالِهِ تَعَالَى ، مِنْ مَجَازَاتِ الأَلْفَاظِ وَتَأْوِيْلِهَا ، لَمَّا فَهِمُوا مِنْهُ لَمْ يَسْأَلُوْا عَنْهُ ، وَلَوْ لَمْ يَفْهَمُوْا مِنْهُ مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ

الرَّبِّ تَعَالَى لَسَأَلُوْا عَنْهُ وَبَحَثُوْا ، وَكَيفَ لَا ؟ وَقَدْ سَأَلُوْا عَنِ المحِيْضِ وَأَمْوَالِ اليَتَامَى وَالأَهِلَّةِ وَالإِنْفَاقِ وَلَبْسِ الإِيْمَانِ بِالظُّلْمِ وَصَلَاةِ المصَلِّيْنَ إِلَى بَيْتِ المقْدِسِ مِنَ المتَوَفَّيْنَ قَبْلَ تَحْوِيْلِ القِبْلَةِ ، فَكَيْفَ يَتْرُكُوْنَ السُّؤَالَ عَنْ صِفَاتِ الرَّبِّ العَلِيَّةِ عِنْدَ عَدَمِ فَهْمِ مَا وَرَدَ فِيْهَا ، مَعَ أَنَّ مَعْرِفَةَ اللهِ تَعَالَى أَصْلُ الإِيْمَانِ وَمَنْبَعُ العِرْفَانِ ، وَلَكِنْ لَمَّا انْتَشَرَ الإِسْلَامُ فِيْ الأَرْضِ ، وَدَخَلَ فِيْهِ مَنْ لَا يَعْرِفُ تَصَارِيْفَ لِسَانِ العَرَبِ مِنَ الأَعَاجِمِ وَالأَنْبَاطِ ، وَالتَبَسَ عَلَيْهِمْ اللِّسَانُ العَرَبِيُّ بِالعُرْفِيِّ لِعَدَمِ عِلْمِهِمْ بِتَصَارِيْفِهِ مِنْ حَقِيْقَةٍ وَمَجَازٍ وَكِنَايَةٍ وَاسْتِعَارَةٍ وَحَذْفٍ وَإِضْمَارٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَقَعَ مَنْ وَقَعَ فِيْ التَّجْسِيْمِ ، وَطَائِفَةٌ فِيْ التَّعْطِيْلِ ، وَتَفَرَّقَتِ الآرَاءُ فِيْ الكَلَامِ عَلَى الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ ، كَمَا أَخْبَرَ الصَّادِقُ عَنْ فِرَقِ الأُمَّةِ الكَائِنَةِ بَعْدَهُ ، فَاحْتَاجَ أَهْلُ الحَقِّ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَا ابْتَدَعُوْهُ ، وَإِقَامَةِ الحُجَجِ عَلَى مَا تَقَوَّلُوْهُ ، وَانْقَسَمُوْا إِلَى قِسْمَيْنِ : **أَحَدُهُمَا** : أَهْلُ التَّأْوِيْلِ ، وَهُمُ الَّذِيْنَ تَجَرَّدُوْا لِلرَّدِّ عَلَى المبْتَدِعَةِ مِنَ المجَسِّمَةِ وَالمعَطِّلَةِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ المعْتَزِلَةِ وَالمشَبِّهَةِ وَالخَوَارِجِ ، لَمَّا أَظْهَرَ كُلٌّ مِنْهُمْ بِدْعَتَهُ وَدَعَا إِلَيْهَا ، فَقَامَ أَهْلُ الحَقِّ بِنُصْرَتِهِ وَدَفَعَ عَنْهُ الدَّافِعُ بِإِبْطَالِ بِدْعَتِهِ ، وَرَدُّوْا تِلْكَ الآيَاتِ المحْتَمَلَةَ وَالأَحَادِيْثَ إِلَى مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ مِنَ المعَانِيْ بِلِسَانِ العَرَبِ وَأَدِلَّةِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ ، لِيُحِقَّ اللهُ الحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ ، وَيُبطِلَ البَاطِلَ بِحُجَجِهِ وَدِلَالَاتِهِ . **وَالقِسْمُ الثَّانِيْ** : القَائِلُوْنَ بِالقَوْلِ المعْرُوْفِ بِقَوْلِ السَّلَفِ ، وَهُوَ القَطْعُ بِأَنَّ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى غَيْرُ مُرَادٍ ،

وَالسُّكُوْتُ عَنْ تَعْيِيْنِ المرادِ مِنَ المعَانِيْ اللَّائِقَةِ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى ، إِذَا كَانَ اللَّفْظُ مُحْتَمَلًا لِمَعَانِيْ تَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى .

فَالصِّنْفَانِ قَاطِعَانِ بِأَنَّ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِ المحْدَثِيْنَ غَيْرُ مُرَادٍ وَكُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى الحَقِّ ، وَقَدْ رَجَّحَ قَوْمٌ مِنَ الأَكَابِرِ الأَعْلَامِ قَوْلَ السَّلَفِ ، لِأَنَّهُ أَسْلَمُ ، وَقَوْمٌ مِنْهُمْ قَوْلَ أَهْلِ التَّأْوِيْلِ ، لِلحَاجَةِ إِلَيْهِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَمَنِ انْتَحَلَ قَوْلَ السَّلَفِ ، وَقَالَ بِتَشْبِيْهٍ أَوْ تَكْيِيْفٍ أَوْ حَمَلَ اللَّفْظَ عَلَى ظَاهِرِهِ مِمَّا يَتَعَالَى اللهُ عَنْهُ مِنْ صِفَاتِ المحْدَثِيْنَ فَهُوَ كَاذِبٌ فِيْ انْتِحَالِهِ ، وَبَرِيْءٌ مِنْ قَوْلِ السَّلَفِ وَاعْتِدَالِهِ ، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى خَاطَبَنَا بِلُغَةِ العَرَبِ وَأَنَّ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ غَيْرُ مُرَادٍ فَنَقُوْلُ : إِنَّ اللَّفْظَ العَرَبِيَّ المتَعَلِّقَ بِالذَّاتِ المقَدَّسَةِ أَوِ الصِّفَاتِ العَلِيَّةِ : إِمَّا أَنْ يَحْتَمِلَ مَعَانِيَ عِدَّةً ، أَوْ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنىً وَاحِدًا ، فَإِنْ لَمْ يَحْتَمِلْ إِلَّا مَعْنىً وَاحِدًا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى كَالعِلْمِ تَعَيَّنَ حَمْلُهُ عَلَيْهِ ، وَإِنِ احْتَمَلَ مَعَانِيَ تَلِيْقُ بِجَلَالِهِ تَعَالَى فَهَذَا مَحَلُّ الكَلَامِ بَيْنَ قَوْلِ السَّلَفِ وَالتَّأْوِيْلِ كَمَا تَقَدَّمَ .

[6] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ أَبُو الفِدَاءِ إِسْمَاعِيْلُ ابنُ كَثِيْرٍ القُرَشِيُّ الشَّافِعِيُّ [774 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ **[تفسير القرآن العظيم صـ 104/2]** : فِيْ تَفْسِيْرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَقَالَتِ اليَهُوْدُ يَدُ اللهِ مَغْلُوْلَةٌ** ". **[المائدة : 64]** : يُخْبِرُ تَعَالَى عَنِ اليَهُوْدِ – **عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ**

اللهِ المُتَتابَعَةُ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ – بِأَنَّـهُمْ وَصَفُوْا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَتَعَالَى عَنْ قَوْلِهِمْ عُلُوًّا كَبِيْرًا بِأَنَّهُ بَخِيْلٌ كَمَا وَصَفُوْهُ بِأَنَّهُ فَقِيْرٌ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ ، وَعَبَّرُوْا عَنِ البُخْلِ بِأَنْ قَالُوْا : **يَدُ اللهِ مَغْلُوْلَةٌ** .

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : " **بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوْطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ** ". [المائدة : 64] أَيْ بَلْ هُوَ الوَاسِعُ الفَضْلِ ، الجَزِيْلُ العَطَاءِ ، الَّذِيْ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَهُ خَزَائِنُهُ ، وَهُوَ الَّذِيْ مَا بِخَلْقِهِ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْهُ وَحْدَهُ ، لَا شَرِيْكَ لَهُ ، الَّذِيْ خَلَقَ لَنَا كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيْ لَيْلِنَا وَنَهَارِنَا وَحَضَرِنَا وَسَفَرِنَا وَفِيْ جَمِيْعِ أَحْوَالِنَا ، كَمَا قَالَ : " وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوْهُ وَإِنْ تَعُدُّوْا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوْهَا إِنَّ الإِنْسَانَ لَظَلُوْمٌ كَفَّارٌ ". [إبراهيم : 34] وَالآيَاتُ فِيْ هَذَا كَثِيْرَةٌ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [ص 303/4] : فِيْ تَفْسِيْرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَالسَّمَاءُ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوْسِعُوْنَ** ". [الذاريات : 47] (**وَالسَّمَاءُ بَنَيْنَاهَا**) أَيْ جَعَلْنَاهَا سَقْفًا مَحْفُوْظًا رَفِيْعًا ، (**بِأَيْدٍ**) أَيْ بِقُوَّةٍ . قَالَهُ ابنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدُ وَقَتَادَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ .

[7] قَالَ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ مُحَمَّدُ عَبْدِ العَظِيْمِ الزَّرْقَانِيُّ [1367 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[مَنَاهِلُ العِرْفَانِ فِيْ عُلُوْمِ القُرْآنِ ص 338/2.]** : نَقُوْلُ لِهَؤُلَاءِ : مَاذَا تَقُوْلُوْنَ فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **يَدُ اللهِ**

فَوْقَ أَيْدِيْهِمْ ". بِإِفْرَادِ اليَدِ ، مَعَ قَوْلِهِ : " **لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ** ". بِتَثْنِيَتِهَا ، وَمَعَ قَوْلِهِ : " **وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيدٍ** ". بِجَمْعِهَا ، فَإِذَا كُنْتُمْ تُعْمِلُوْنَ النُّصُوْصَ عَلَى ظَوَاهِرِهَا حَقِيْقَةً ، فَأَخْبِرْنَا : أَلَهُ يَدٌ وَاحِدَةٌ بِنَاءً عَلَى الآيَةِ الأُوْلَى ؟ أَمْ لَهُ يَدَانِ اثْنَتَانِ بِنَاءً عَلَى الآيَةِ الثَّانِيَةِ ؟ أَمْ لَهُ أَيْدٍ أَكْثَرُ مِنِ اثْنَتَيْنِ بِنَاءً عَلَى الآيَةِ الثَّالِثَةِ ؟

[بَحْثُ المَجِيْءِ وَالنُّزُوْلِ]

[1] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ خَلِيْلٍ الهَرَّاسُ [1395 هـ] فِي تَعْلِيْقِهِ على كِتَابِ [التَوْحِيْدِ لِابْنِ خُزَيْمَةَ صـ 153] : يَعْنِيْ أَنَّ نُزُوْلَهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا يَقْتَضِيْ وُجُوْدَهُ فَوْقَهَا ، فَإِنَّهُ اِنْتِقَالٌ مِنْ عُلُوٍّ إِلَى أَسْفَل .

[2] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ ابنُ الجَبرِيْن فِي كِتَابِهِ [الإِرْشَادُ شَرحُ لَمْعَةِ الاِعْتِقَادِ صـ 138] عِنْدَ الكَلَامِ عَلَى حَدِيْثِ النُّزُوْلِ : وَمَعْلُوْمٌ أَنَّ النُّزُوْلَ لَا يَكُوْنُ إِلَّا مِنْ أَعْلَى ، فَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الرَّبَّ تَعَالَى مَوْصُوْفٌ بِصِفَةِ العُلُوِّ بِجَمِيْعِ أَنْوَاعِه ، وَأَنَّهَا صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ ، وَأَمَّا النُّزُوْلُ فَإِنَّهُ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ ، يَنْزِلُ إِذَا شَاءَ .

[3] قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ الفُوْزَانِ فِي كِتَابِه [البيان لأخطاء بعض الكُتاب صـ 126] **بَعْدَ** كَلَامِهِ فِيْ إِثْبَاتِ اليَدِ عَلَى الحَقِيْقَةِ اللُّغَوِيَّةِ : وَكَذَلِكَ المجِيْءُ هُوَ مَجِيْءٌ حَقِيْقِيٌّ عَلَى مَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ، وَكَذَلِكَ الإِتْيَانِ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ النُّزُوْلِ وَالمَجِيْءِ]

[1] تَأَوَّلَ الإِمَامُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ [179 هـ] حَدِيْثَ النُّزُوْلِ : " **يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ... إلخ** ". [مُتَّفقٌ عليه] **بِتَنَزُّلِ رَحْمَتِهِ وَأَمْرِهِ** ، وَبِالإِقْبَالِ عَلَى الدَّاعِيْنَ بِالإِجَابَةِ وَاللُّطْفِ ، وَقَدْ قَالَ بِهَذَا قَبْلَهُ الإِمَامُ المجْتَهِدُ الأَوْزَاعِيُّ . [شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ لِلحَافِظِ النَّوَوِيِّ صـ 36/6] . وَقَدْ رَوَى الإِمَامُ ابنُ حَبِيْبٍ [238 هـ] عَنْ مَالِكٍ قَوْلَه : يَنْزِلُ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ . [مَشَارِقُ الأَنْوَارِ عَلَى صَحِيْحِ الآثَارِ لِلقَاضِيْ عِيَاضٍ صـ 9/2] .

[2] تَأَوَّلَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل [241 هـ] المجِيْءَ فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَجَاءَ رَبُّكَ** ". [الفجر : 22] بِـ تَأْتِيْ قُدْرَتُهُ (1) ، وَإِنَّمَا القُرْآنُ أَمْثَالٌ وَمَوَاعِظُ .

---

(1) إِنَّ هَذَا التَّأْوِيْلَ مِنَ الإِمَامَيْنِ الجَلِيْلَيْنِ يُفْهِمُنَا أَنَّ الظَّاهِرَ غَيْرُ مُرَادٍ ، وَالإِثْبَاتَ عَلَى الظَّاهِرِ مِنَ التَّشْبِيْهِ وَالتَّجْسِيْمِ ، وَهَذَا مِنَ البِدَعِ وَالضَّلَالِ ، وَأَنَّ التَّأْوِيْلَ جَائِزٌ وَمُبَاحٌ ، وَأَنَّهُ مَذْهَبٌ لِلسَّلَفِ أَيْضًا .

قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ [458 هـ] عَنْ تَأْوِيْلِ الإِمَامِ أَحْمَدَ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ ، وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ لَا يَعْتَقِدُ فِيْ المجِيْءِ الَّذِيْ وَرَدَ بِهِ الكِتَابُ ، وَالنُّزُوْلِ الَّذِيْ وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ ، اِنْتِقَالًا مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، كَمَجِيْءِ ذَوَاتِ الأَجْسَامِ وَنُزُوْلِهَا ، وَإِنَّمَا هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ ظُهُوْرِ آيَاتِ قُدْرَتِهِ . **[كتاب البداية والنهاية للإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي صـ 327/10]** .

[3] قَالَ الإِمَامُ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ [324 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[رسالة إلى أهل الثغر صـ 227]** : وَأَجْمَعُوْا **(أَيْ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وِالجَمَاعَةِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِيْ عَصْرِهِ وَقَبْلَ زَمَنِهِ مِنَ التَّابِعِيْنَ وَالصَّحَابَةِ الكِرَامِ ﷺ أَجْمَعِيْنَ)** عَلَى أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَجِيْءُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَلَيسَ مَجِيْئُهُ حَرَكَةً وَلَا زَوَالًا ، وَإِنَّمَا يَكُوْنُ المجِيْءُ حَرَكَةً وَزَوَالًا إِذَا كَانَ الجَائِيْ جِسْمًا أَوْ جَوْهَرًا ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ لَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُوْنَ مَجِيْئُهُ نَقْلَةً أَوْ حَرَكَةً ، وَأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَيْسَ نُزُوْلُهُ نَقْلَةً ، لِأَنَّهُ لَيسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ .

[4] قَالَ الإِمَامُ الأُصُوْلِيُّ الكَبِيْرُ القَاضِيْ البَاقِلَّانِيُّ المَالِكِيُّ [402 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الإنصاف صـ 70]** : (مَسْأَلَةٌ) : وَيَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنْ كُلَّ مَا يَدُلُّ عَلَى الحُدُوْثِ أَوْ عَلَى

سِمَةِ النَّقْصِ فَالرَّبُّ تَعَالَى يَتَقَدَّسُ عَنْهُ ، فَمِنْ ذَلِكَ : أَنَّهُ تَعَالَى مُتَقَدِّسٌ عَنِ الاِخْتِصَاصِ بِالجِهَاتِ وَالاتِّصَافِ بِصِفَاتِ المحْدَثَاتِ ، وَكَذَلِكَ لَا يُوْصَفُ بِالتَّحَوُّلِ وَالاِنْتِقَالِ ، وَلَا القِيَامِ وَالقُعُوْدِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : " **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** ". [الشورى : 11] وَقَوْلِهِ : " **قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ** ". [الإخلاص : 4] .

[5] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ الأَنْدَلسِيُّ المَالِكِيُّ [463 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [التمهيد صـ 137/7] : وَقَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : " **وَجَاءَ رَبُّكَ وَالمَلَكُ صَفًّا صَفًّا** ". [الفجر : 22] وَلَيْسَ مَجِيْئُهُ حَرَكَةً وَلَا زَوَالًا وَلَا انْتِقَالًا ، لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُوْنُ إِذَا كَانَ الجَائِيْ جِسْمًا أَوْ جَوْهَرًا ، فَلَمَّا ثَبَتَ أَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا بِجَوْهَرٍ لَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُوْنَ مَجِيْئُهُ نَقْلَةً حَرَكَةً وَلَا نَقْلَةً .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [الاِسْتِذْكَارُ صـ 153/8] : وَقَدْ **قَالَتْ فِرْقَةٌ مُنْتَسِبَةٌ إِلَى السُّنَّةِ** (**أَيْ هُمُ المُجَسِّمَةُ وَالمُشَبِّهَةُ وَالحَشْوِيَّةُ ، لِشَغْلِ كَثِيْرٍ مِنْهُمْ بِالأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ ، بَلْ مِنْهُمُ المُحَدِّثُوْنَ ، بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ مِنَ الفِرَقِ الأُخْرَى ، فَإِنَّهَا لَا تَنْسِبُ نَفْسَهَا إِلَى السُّنَّةِ**) : إِنَّهُ يَنْزِلُ بِذَاتِهِ . وَهَذَا قَوْلٌ مَهْجُوْرٌ ، لِأَنَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لَيْسَ بِمَحَلٍّ لِلحَرَكَاتِ ، وَلَا فِيْهِ شَيْءٌ مِنْ عَلَامَاتِ المخْلُوْقِيْنَ (1) .

---

(1) إِنَّ قَوْلَهُ هَذَا رَفْعٌ لِإِشْكَالِ قَوْلِهِ المُبْهَمِ فِيْ مَوْضِعٍ آخَر (أَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمِعُوْنَ عَلَى الإِقْرَارِ بِالصِّفَاتِ الوَارِدَةِ كُلِّهَا فِيْ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالإِيْمَانِ بِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى الحَقِيْقَةِ لَا عَلَى المَجَازِ) ، وَإِفْهَامٌ فِيْ أَنَّ مُرَادَهُ الحَقِيْقِيَّ مِنَ قَوْلِهِ (عَلَى الحَقِيْقَةِ) هُوَ حَقِيْقَةُ الوُجُوْدِ لَا حَقِيْقَةُ اللُّغَةِ تَوْفِيْقًا بَيْنَ أَقْوَالِهِ فِيْ كُتُبِهِ وَمُؤَلَّفَاتِهِ .

[6] قَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ شَيْخُ الحَنَابِلَةِ أَبُو الوَفَاءِ عَلِيُّ بنُ عَقِيْلٍ البَغْدَادِيُّ الحَنْبَلِيُّ [513 هـ] كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ ابنُ حَمْدَانَ **[695 هـ]** فِيْ كِتَابِهِ [نِهَايَةُ المُبْتَدِئِيْنَ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ صـ 32] فِيْ حَدِيْثِ النُّزُوْلِ : لَيْسَ (**أَيْ نُزُوْلُهُ تَعَالَى**) بِزَوَالٍ وَلَا انْتِقَالٍ ، وَلَا كَنُزُوْلِنَا ... وَقَالَ : إِجْمَاعُ الأُمَّةِ أَنَّهُ تَعَالَى بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ ، وَهُوَ عَلَى مُبَايَنَتِهِ لِخَلْقِهِ فِيْ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ ، وَكَفَرَ مَنْ شَبَّهَهُ بِخَلْقِهِ .

[7] قَالَ الإِمَامُ الفَقِيْهُ المُجْتَهِدُ القَاضِيْ أَبُوْ الوَلِيْدِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ رُشْدٍ القُرْطُبِيُّ المَالِكِيُّ [520 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المقدِّمات المُمهَّدات] :(فَصْلٌ) وَلَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ تَعَالَى مَا يَجُوْزُ عَلَى الجَوَاهِرِ وَالأَجْسَامِ مِنَ الحَرَكَةِ وَالسُّكُوْنِ وَالزَّوَالِ وَالاِنْتِقَالِ وَالتَّغَيُّرِ وَالمَنَافِعِ وَالمَضَارِّ ، لَا تَحْوِيْهِ الأَمْكِنَةُ وَلَا تُحِيْطُ بِهِ الأَزْمِنَةُ .

[8] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ شَيْخُ الحَنَابِلَةِ فِيْ عَصْرِهِ عَلِيُّ بنُ عُبَيْدِ اللهِ ابنِ الزَّاغُوْنِيّ الحَنْبَلِيُّ [527 هـ] (1) فِيْ رَدِّهِ عَلَى النَّصَارَى : وَلَا يَحْتَاجُ فِيْ مَجِيْئِهِ إِلَى انْتِقَالٍ وَزَوَالٍ ، لِأَنَّ دَوَاعِيَ ذَلِكَ وَمُوْجِبَهُ لَا يُوْجَدُ فِيْ حَقِّهِ ، فَأَثْبَتْنَا المَجِيْءَ صِفَةً لَهُ

---

(1) إِنَّ لِلشَّيْخِ الإِمَامِ الزَّاغُوْنِيّ عِبَارَاتٍ أُخْرَى تُشْعِرُ التَّشْبِيْهَ وَالتَّمْثِيْلَ ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الحَافِظُ ابنُ الجَوْزِيّ رَدًّا قَوِيًّا ، وَلَعَلَّهُ – وَاللهُ أَعْلَمُ – تَابَ مِنَ الوُقُوْعِ فِيْ التَّشْبِيْهِ ، أَوْ نُقِلَ عَنْهُ مَا لَمْ يَقُلْهُ ، أَوِ أَنَّ العِبَارَاتِ عِبَارَاتُهُ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدِ التَّشْبِيْهَ ، وَإِنَّمَا نَهَجَ مَنْهَجَ السَّلَفِ فِيْ الإِثْبَاتِ وَالتَّفْوِيْضِ مَعَ التَّنْزِيْهِ ، فَأَقْوَالُهُ التَّشْبِيْهِيَّةُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا .

وَمَنَعْنَا مَا يُتَوَهَّمُ فِيْ حَقِّهِ مِمَّا يَلْزَمُ فِيْ حَقِّ المَخْلُوْقِيْنَ ... فَنَحْنُ نُثْبِتُ وَصَفَهُ بِالنُّزُوْلِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَمَا جَاءَ فِيْ الحَدِيْثِ ، وَلَا نَتَأَوَّلُهُ بِمَا ذَكَرُوْهُ ، وَلَا نُلْحِقُهُ بِنُزُوْلِ الآدَمِيِّيْنَ الَّذِيْ هُوَ زَوَالٍ وَانْتِقَالٍ مِنْ أَعْلَى إِلَى سُفْلٍ ، بَلْ نُسْلِمُ لِلنَّقْلِ كَمَا وَرَدَ ، وَنَدْفَعُ التَّشْبِيْهَ .

[9] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ نَاصِرُ السُّنَّةِ أَبُو القَاسِمِ عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ ابنِ عَسَاكِرَ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ [571 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[** تَبْيِيْنُ كَذِبِ المُفْتَرِي **ص 149]** نَاقِلًا عَنِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ وَمُوافِقًا عَلَيْهِ : وَكَذَلِكَ قَالَتِ **المُعْتَزِلَةُ** : النُّزُوْلُ نُزُوْلُ بَعْضِ آيَاتِهِ وَمَلَائِكَتِهِ ، وَالاِسْتِوَاءُ بِمَعْنَى الاِسْتِيْلَاءِ . وَقَالَتِ **الحَشْوِيَّةُ المُجَسِّمَةُ** : النُّزُوْلُ نُزُوْلٌ بِذَاتِهِ بِحَرَكَةٍ وَانْتِقَالٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، وَالاِسْتِوَاءُ جُلُوْسٌ عَلَى العَرْشِ وَحُلُوْلٌ فِيْهِ . **فَسَلَكَ ﷺ طَرِيْقَةً بَيْنَهُمَا** فَقَالَ : النُّزُوْلُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ وَالاِسْتِوَاءُ (**أَيْ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِه**) .

[10] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ الجَوْزِيّ [597 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[تلبيس إبليس ص 106]** : وَمِنَ الوَاقِفِيْنَ مَعَ الحِسِّ أَقْوَامٌ قَالُوْا : هُوَ عَلَى العَرْشِ بِذَاتِهِ عَلَى الوَجْهِ المِمَاسَّةِ ، فَإِذَا نَزَلَ اِنْتَقَلَ وَتَحَرَّكَ ، وَجَعَلُوْا لِذَاتِهِ نِهَايَةً ، وَهَؤُلَاءِ قَدْ أَوْجَبُوْا عَلَيْهِ

المِسَاحَةَ وَالمِقْدَارَ ، وَاسْتَدَلُّوْا عَلَى أَنَّهُ عَلَى العَرْشِ بِذَاتِهِ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : " **يَنْزِلُ اللهُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا** ". قَالُوْا : وَلَا يَنْزِلُ إِلَّا مَنْ هُوَ فَوْقَ ، وَهَؤُلَاءِ حَمَلُوْا نُزُوْلَهُ عَلَى الأَمْرِ الحِسِّيِّ الَّذِيْ يُوْصَفُ بِهِ الأَجْسَامُ ، وَهَؤُلَاءِ المشَبِّهَةُ الَّذِيْنَ حَمَلُوا الصِّفَاتِ عَلَى مُقْتَضَى الحِسِّ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا جُمْهُوْرَ كَلَامِهِمْ فِيْ كِتَابِنَا المسَمَّى بِـ [**منهاج الوصول إلى علم الأصول**] .

ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : وَإِنَّمَا الصَّوَابُ قِرَاءَةُ الآيَاتِ وَالأَحَادِيْثِ مِنْ غَيْرِ تَفْسِيْرٍ وَلَا كَلَامٍ فِيْهَا (**أَيْ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ جُمْهُوْرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ**) .

[11] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ أَبُو بَكْرِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ المؤمنِ الحِصْنِيُّ الشَّافِعِيُّ [829 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**دَفْعُ شُبَهِ مَنْ شَبَّهَ وَتَمَرَّدَ صـ 5**] : وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : " **وَجَاءَ رَبُّكَ** ". [الفجر : 22] قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ : مَعْنَاهُ : جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ . قَالَ القَاضِيْ أَبُوْ يَعْلَى : قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ : المرَادُ بِهِ قُدْرَتُهُ وَأَمْرُهُ ، وَقَدْ بَيَّنَهُ فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ** ". [النحل : 33] يُشِيْرُ إِلَى حَمْلِ المطْلَقِ عَلَى المقَيَّدِ ، وَهُوَ كَثِيْرٌ فِيْ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ ، وَفِيْ كَلَامِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ الاِنْتِقَالُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَمِثْلُهُ حَدِيْثُ النُّزُوْلِ ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِذَلِكَ الإِمَامُ الأَوْزَاعِيُّ وَالإِمَامُ مَالِكٌ لِأَنَّ الاِنْتِقَالَ وَالحَرَكَةَ مِنْ صِفَاتِ الحَدَثِ ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْ ذَلِكَ .

[12] قَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ العَظِيْمِ الزَّرْقَانِيُّ [1367 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [مَنَاهِلُ العِرْفَانِ فِيْ عُلُوْمِ القُرْآنِ صـ 339/2] : كَيْفَ تَأْخُذُوْنَ بِظَاهِرِ هَذَا الخَبَرِ (أَيْ خَبَرِ النُّزُوْلِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا) مَعَ أَنَّ اللَّيْلَ مُخْتَلِفٌ فِيْ البِلَادِ بِاخْتِلَافِ المَشَارِقِ وَالمَغَارِبِ ؟ وَإِذَا كَانَ يَنْزِلُ لِأَهْلِ كُلِّ أُفُقٍ نُزُوْلًا حَقِيْقِيًّا فِيْ ثُلُثِ لَيْلِهِمِ الأَخِيْرِ ، فَمَتَى يَسْتَوِيْ عَلَى عَرْشِهِ حَقِيْقَةً كَمَا تَقُوْلُوْنَ ؟ وَمَتَى يَكُوْنَ فِيْ السَّمَاءِ حَقِيْقَةً كَمَا تَقُوْلُوْنَ ؟ مَعَ أَنَّ الأَرْضَ لَا تَخْلُوْ مِنَ اللَّيْلِ فِيْ وَقْتٍ مِنَ الأَوْقَاتِ ، وَلَا فِيْ سَاعَةٍ مِنَ السَّاعَاتِ كَمَا هُوَ ثَابِتٌ مَسْطُوْرٌ ، لَا يُمَارِيْ فِيْهِ إِلَّا جَهُوْلٌ مَأْفُوْنٌ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 339/2] نَاقِلًا عَنِ الإِمَامِ الحُجَّةِ الغَزَالِيِّ [505 هـ] : نَقُوْلُ لِلْمُتَشَبِّثِ بِظَوَاهِرِ الأَلْفَاظِ : إِنْ كَانَ نُزُوْلُهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِيُسْمِعَنَا نِدَاءَهُ ، فَمَا أَسْمَعَنَا ، فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِيْ نُزُوْلِهِ ؟ وَلَقَدْ كَانَ يُمْكِنُهُ أَنْ يُنَادِيَنَا كَذَلِكَ وَهُوَ عَلَى العَرْشِ أَوْ عَلَى السَّمَاءِ العُلْيَا ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُوْنَ ظَاهِرُ النُّزُوْلِ غَيْرُ مُرَادٍ ، وَأَنَّ المُرَادَ بِهِ شَيْءٌ آخَرُ غَيْرُ ظَاهِرِهِ ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا مِثْلُ مَنْ يُرِيْدُ وَهُوَ بِالمَشْرِقِ إِسْمَاعَ شَخْصٍ فِيْ المَغْرِبِ ، فَتَقَدَّمَ إِلَى المَغْرِبِ بِخُطُوَاتٍ مَعْدُوْدَةٍ ، وَأَخَذَ يُنَادِيْهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ نِدَاءَهُ ، فَيَكُوْنُ نَقْلُهُ الأَقْدَامَ عَمَلًا بَاطِلًا ، وَسَعْيُهُ نَحْوَ المَغْرِبِ عَبَثًا صِرْفًا لَا فَائِدَةَ فِيْهِ ، وَكَيْفَ يَسْتَقِرُّ مِثْلُ هَذَا فِيْ قَلْبِ عَاقِلٍ ؟ .

[بَحْثُ الشَّكْلِ وَالصُّوْرَةِ]

[1] **قَالَ الشَّيْخُ حَمُّوْدُ التُوَيْجِرِيُّ** [**1413 هـ**] فِيْ كِتَابِهِ [**عَقِيْدَةُ أَهْلِ الإِيْمَانِ فِيْ خَلْقِ آدَمَ عَلَى صُوْرَةِ الرَّحْمَنِ صـ 76**] : وأَيْضاً فَهَذَا المَعْنَى عِنْدَ أَهْلِ الكِتَابِ مِنَ الكُتَبِ المَأْثُوْرَةِ عِنَ الأَنْبِيَاءِ كَالتَّوْرَاةِ ، فَإِنَّ فِيْ السَّفَرِ الأَوَّلِ مِنْهَا (**سَنَخْلُقُ بَشَراً عَلَى صُوْرَتِنَا يُشْبِهُهَا**) وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ يَجُوْزُ الاِسْتِشْهَادُ بِمَا عِنْدَ أَهْلِ الكِتَابِ إِذَا وَافَقَ مَا يُؤْثَرُ عَنْ نَبِيِّنَا .

[2] **قَالَ الشَّيْخُ ابنُ العُثَيْمِيْن** [**1421 هـ**] فِي كِتَابِ [**مجموع فتاوى ورسائل محمَّد بن العثيمين صـ 265**] : فتنزيهُ اللهِ تعالَى عَنِ الصُّوْرةِ اللَائقةِ بِجَلَالِه وَعَظَمَتِه رَدٌّ لِمَا أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ، والسَّلَفُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ بَرِيْئُوْنَ مِنْ هَذَا التَّنْزِيهِ ، وأَمَّا الشَّكْلُ فَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الصُّوْرَةُ فَقَدْ عَرَفْتَ الكَلَامَ فِيْهَا ، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ مُمَاثَلَةُ المخْلُوْقِيْنَ فَاللهُ تعالَى مُنَزَّهٌ عَنْهُ .

[3] **قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ الفُوْزَانُ** فِي كِتَابِه [**البيان لأخطاء بعض الكُتَّاب صـ 36–37**] : ثُمَّ يُضِيْفُ الشَّيْخُ إِلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ مَا لَيْسَ مِنْه فَيَقُوْلُ : وَخُلَاصَةُ مَذْهَبِ السَّلَفِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنا أَنْ نَصِفَ اللهَ تعالَى بِجَمِيْعِ مَا وَصَفَ نَفْسَه بِهِ مِنْ صِفَاتٍ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ ، فَنُنَزِّهُهُ جَلَّ وعَلَا عَنِ الجِسْمِيَّةِ وَالشَّكْلِ والصُّوْرَة . فَقَوْلُه : (

نُنَزِّهُهُ عَنِ الجِسْمِيَّةِ والشَّكْلِ والصُّوْرَةِ) هَذَا لَيْسَ مِنَ مَذْهَبِ السَّلَفِ (1) ، فَهُمْ (أي عُلَمَاءُ السَّلَفِ) يَنْفُوْنَ مَا نَفَاهُ اللهُ عَنِ نَفْسِهِ ، وَلَمْ يَرِدْ نَفْيُ الجِسْمِ والشَّكْلِ .

[4] **قالَ الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللهِ الراجحيُّ** فِيْ دِرَاسَةِ كِتَابِ [بيان تلبيس الجهمية صـ 455] : **مِمَّا** تقدَّمَ اتَّضحَ (أَيْ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِحَدِيْثِ : خُلِقَ آدَمُ عَلَى صُوْرَتِهِ) أَنَّ الصُّوْرَةَ هِيَ هَيْئَةُ الشَّيْءِ القَائِمِ بِنَفْسِه وَشَكْلِه ، وَأَنَّ كُلَّ مَوْجُوْدٍ قَائِمٍ بِنَفْسِهِ تَصِحُّ رُؤْيَتُهُ وَمُشَاهَدَتُهُ ، تَكُوْنُ لَهُ صُوْرَةٌ وَشَكْلٌ يَتَمَيَّزُ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ ، وَاللهُ سُبْحَانَه وتعالَى أَعْظَمُ مَوْجُوْدٍ . **ثُمَّ قَالَ** : إنَّ القَوْلَ الصَّوَابَ فِيْ مَرْجِعِ الضَّمِيْرِ فِيْ قَوْلِه عَلَيْهِ السَّلَامُ " **خَلَقَ اللهُ آدمَ على صُوْرَتِه** ". هُوَ مَا شَهِدَتْ لَهُ الأَدِلَّةُ ، وَذَهَبَ إِلَيْهِ السَّلَفُ مِنْ أَنَّ الضَّمِيْرَ يَعُوْدُ إِلَى اللهِ تعالَى ، وَأَنَّ التَّأوِيْلَاتِ الَّتِيْ قِيْلَتْ فِيْ الحَدِيْثِ بَاطِلَةٌ ومُخَالِفَةٌ لِأَحَادِيْثِ الرَّسُولِ ﷺ مُخَالَفَةً ظَاهِرَةً لَا يَنْبَغِيْ الالتِفَاتُ إِلَيْهَا ، بَلْ يَجِبُ حَمْلُ الحَدِيْثِ عَلَى ظَاهِرِه .

---

(1) بَلَى ! هَذَا مَذْهَبُ جُمْهُوْرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، صَرَّحَ بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ كَأَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ وَالطَّحَاوِيِّ والخَطَّابِيِّ وَغَيْرِهِمْ ، وَالبَاقُوْنَ مُوَافِقُوْنَ عَلَى مَا قَالُوْهُ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ]

[1] قال الإِمامُ المُبَجَّلُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل [241 هـ] فِيْ كِتَابِ [اعتقاد الإمام أحمد للإمام الحافظ التميمي] : إنَّ للهِ تَعَالَى وَجْهًا لَا كَالصُّوَرِ المصَوَّرَةِ وَالأَعْيَانِ المخَطَّطَةِ ... ثُمَّ قَالَ : وَلَيْسَ مَعْنَى وَجْهٍ مَعْنَى جِسْمٍ عِنْدَهُ ، وَلَا صُوْرَةٍ وَلَا تَخْطِيْطٍ ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ ابْتَدَعَ .

[2] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بنُ عُمَرَ القُرْطُبِيُّ المَالِكِيُّ [656 هـ] كَمَا نَقَلَ عَنْهُ تِلْمِيْذُهُ الإِمَامُ المفَسِّرُ الكَبِيْرُ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ القُرْطُبِيُّ [671 هـ] مُقِرًّا لَهُ فِيْ تَفْسِيْرِهِ [الجامع لأحكام القرآن صـ 13/4] : قَالَ شَيْخُنَا أَبُوْ العَبَّاسِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ : مُتَّبِعُوْ المتَشَابِهِ لَا يَخْلُوْنَ أَنْ يَتَّبِعُوْهُ وَيَجْمَعُوْهُ طَلَبًا لِلتَّشْكِيْكِ فِيْ القُرْآنِ وَإِضْلَالِ العَوَامِ ، كَمَا فَعَلَتْهُ الزَّنَادِقَةُ وَالقَرَامِطَةُ الطَّاعِنُوْنَ فِيْ القُرْآنِ ، أَوْ طَلَبًا لِاعْتِقَادِ ظَوَاهِرِ المتَشَابِهِ ، كَمَا فَعَلَتْهُ المجَسِّمَةُ الَّذِيْنَ جَمَعُوْا مَا فِيْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِمَّا ظَاهِرُهُ الجِسْمِيَّةُ ، حَتَّى اعْتَقَدُوْا أَنَّ البَارِئَ تَعَالَى جِسْمٌ مُجَسَّمٌ وَصُوْرَةٌ مُصَوَّرَةٌ ، ذَاتُ وَجْهٍ وَعَيْنٍ وَيَدٍ وَجَنْبٍ وَإِصْبعٍ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ ، أَوْ يَتَّبِعُوْهُ عَلَى جِهَةِ إِبْدَاءِ تَأْوِيْلَاتِهَا وَإِيْضَاحِ مَعَانِيْهَا ، أَوْ كَمَا فَعَلَ صُبَيغٌ حَيْنَ أَكْثَرَ عَلَى عُمَرَ فِيْهِ السُّؤَالَ ، **فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ** : **الأَوَّلُ** : لَا شَكَّ فِيْ كُفْرِهِمْ ، وَأَنَّ حُكْمَ اللهِ فِيْهِمُ القَتْلُ مِنْ

غَيْرِ اسْتِتَابَةٍ . **الثَّانِيْ** : الصَّحِيْحُ القَوْلُ بِتَكْفِيْرِهِمْ ، إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عُبَّادِ الأَصْنَامِ وَالصُّوَرِ ، وَيَسْتَتَابُوْنَ ، فَإِنْ تَابُوْا ... وَإِلَّا قُتِلُوا ، كَمَا يُفْعَلُ بِمَنِ ارْتَدَّ . **الثَّالِثُ** : اِخْتَلَفُوْا فِيْ جَوَازِ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى الخِلَافِ فِيْ جَوَازِ تَأْوِيْلِهَا ، وَقَدْ عُرِفَ أَنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ تَرْكُ التَّعَرُّضِ لِتَأْوِيْلِهَا (أَيْ مَذْهَبَ جُمْهُوْرِ السَّلَفِ) مَعَ قَطْعِهِمْ بِاسْتِحَالَةِ ظَوَاهِرِهَا ، فَيَقُوْلُوْنَ : أَمِرُّوْهَا كَمَا جَاءَتْ (أي بلا كيفٍ) ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى إِبْدَاءِ تَأْوِيْلَاتِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى مَا يَصِحُّ حَمْلُهُ فِيْ اللِّسَانِ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ بِتَعْيِيْنِ مُجْمَلٍ مِنْهَا . **الرَّابِعُ** : الحُكْمُ فِيْهِ الأَدَبُ البَلِيْغُ كَمَا فَعَلَهُ عُمَرُ بِصُبَيغٍ (أَيْ الضَّرْبِ) .

[3] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ الصُّوْفِيُّ قُطْبُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ القَسْطِلَّانِيُّ المكيُّ الشَّافِعِيُّ [686 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[تذكرة اعتماد الفكر في صحة اعتقاد البشر صـ 58–61]** : **(التَّحْذِيْرُ مِمَّنْ يَنْتَمُوْنَ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَهُمْ مُجَسِّمَةٌ)** : فَالعَجَبُ مِمَّنْ يَنْتَمِيْ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَتَعَرَّضُ لِلاِقْتِدَاءِ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْهُمْ ، وَيَعْتَمِدُ عَلَى مَا وَرَدَ فِيْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، كَيْفَ يُخَالِفُ قَوْلُهُ قَوْلَهُمْ ، وَيَنْتَهِيْ إِلَى مَا لَمْ يَرِدْ عَنِ السَّادَةِ المعْتَدِّ بِهِمْ مِنَ الخَوْضِ فِيْ كَيْفِيَّةِ الكَلَامِ ، فَيَزِيْدُ فِيْهِ : **بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ** ، وَلَمْ يَرِدْ ذَلِكَ صَرِيْحًا فِيْ كِتَابٍ وَلَا فِيْ سُنَّةٍ ، أَوْ فِيْ كَيْفِيَّةِ الاِسْتِوَاءِ ، وَيَزِيْدُ : **إِنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ بِذَاتِهِ** ، وَلَمْ يَرِدْ ذَلِكَ فِيْ كِتَابٍ وَلَا فِيْ سُنَّةٍ ، أَوْ فِيْ كَيْفِيَّةِ النُّزُوْلِ ، وَيَزِيْدُ فِيْهِ :

يَنْزِلُ بِذَاتِهِ ، وَإِنَّمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِيْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ تَقْيِيْدٍ ، فَيَتَعَيَّنُ القَوْلُ بِمَا وَرَدَ دُوْنَ الزِّيَادَةِ عَلَى ذَلِكَ ، حَتَّى تَبْقَى الاِحْتِمَالَاتُ مُتَوَجِّهَةً مِنْ غَيْرِ تَعْيِيْنٍ لِأَحَدِهَا . وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ فِيْ الصِّفَاتِ مِنَ المَجِيْءِ وَالصُّوْرَةِ وَالشَّخْصِ وَالرِّجْلِ وَالقَدَمِ وَاليَدِ وَالوَجْهِ وَالغِيْرَةِ وَالغَضَبِ وَالرَّحْمَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ المتَضَادَّةِ وَالحَالَاتِ المتَغَايِرَةِ ، فَمَنْ أَخَذَ بِحَمْلِهَا عَلَى حَقِيْقَتِهَا مِنْ كُلِّ وَجْهٍ فَقَدْ وَقَعَ فِيْ مَهْوَاةِ الجَهَالَةِ وَارْتَفَعَ إِلَى مِرْقَاةِ الضَّلَالَةِ ، وَمَنْ تَرَكَ الخَوْضَ فِيْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُ أَسْلَمُ ، وَاللهُ تَعَالَى بِمَا أَرَادَ أَعْلَمُ ، وَمَا أَتَى أَحَدٌ مِنَ الفِرَقِ المخَالِفَةِ لِلحَقِّ إِلَّا مِنَ القُصُوْرِ فِيْ فَهْمِ لُغَةِ العَرَبِ ، وَالجَهْلِ بِالفَرْقِ بَيْنَ الأَلْفَاظِ الَّتِيْ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الاِحْتِمَالُ مِنَ العُمُوْمِ وَالخُصُوْصِ ، وَالمجَازِ وَالإِضْمَارِ ، وَالاِشْتِرَاكِ وَالإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيْدِ ، وَالإِجْمَالِ وَالتَّأْوِيْلِ ، إِلى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَشْهُوْرٌ فِيْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَشَهِدَتْ بِهِ لُغَةُ العَرَبِ .

[4] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ الفَقِيْهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ عَبْدُ الرَّحِيْمِ بنُ الحُسَيْنِ العِرَاقِيُّ الشَّافِعِيُّ [806 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [طرح التثريب صـ 104/8] عِنْدَ حَدِيْثِ : " **إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَتِهِ** ". [متفق عليه] : وَالضَّمِيْرُ فِيْهِ عَائِدٌ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُوْرٍ ، وَهُوَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهَذَا هُوَ الأَصْلُ فِيْ عَوْدِ الضَّمِيْرِ ، وَمَعْنَى ذَلِكَ : أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْجَدَهُ عَلَى الهَيْئَةِ الَّتِيْ خَلَقَهُ عَلَيْهَا ، لَمْ يَنْتَقِلْ فِيْ النَّشْأَةِ أَحْوَالًا ، وَلَا تَرَدَّدَ فِيْ

الأَرْحَامِ أَطْوَارًا كَذُرِّيَّتِهِ يُخْلَقُ أَحَدُهُمْ صَغِيْرًا فَيَكْبُرُ ، وَضَعِيْفًا فَيَقْوَى ، وَيَشْتَدُّ خَلْقُهُ رَجُلًا كَامِلاً سَوِيًّا قَوِيًّا ... وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُوْنَ مَعْنَاهُ الإِخْبَارَ عَنْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَهُ يَوْمَ خَلَقَهُ عَلَى الصُّوْرَةِ الَّتِيْ كَانَ عَلَيْهَا بِالأَرْضِ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِالجَنَّةِ عَلَى صُوْرَةٍ أُخْرَى ، وَلَا اخْتَلَفَتْ صِفَاتُهُ وَلَا صُوْرَتُهُ كَمَا تَخْتَلِفُ صُوَرُ المَلَائِكَةِ وَالجِنِّ .

[بَحْثُ الجِرْمِ وَالجِسْمِ]

[1] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ ابنُ بَازٍ [1420 هـ] فِي كِتَابِ [الكواكب الدرية من تعليقات ابن باز على الفتوى الحموية صـ 175] : وَأَمَّا نَفْيُ الجِسْمِ وَإِثْبَاتُ الجِسْمِ فَلَمْ تَرِدْ بِهِ النُّصُوْصُ ، وَمَنْ أَثْبَتَهُ وَقَالَ : هُوَ جِسْمٌ لَا كَالأَجْسَامِ ، لَهُ سَمْعٌ وَبَصَرٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ فَهُوَ حَقِيْقَةٌ ، وَمَنْ نَفَاهُ وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ذَاتٌ ، فَهَذَا كُفْرٌ وَضَلَالٌ إِذَا أَرَادَ بِهِ هَذَا المعْنَى .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [شرح كتاب التوحيد] فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِحَدِيْثِ : " **وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسُمَائَةِ سَنَةٍ ....إلخ** ". وَفِيْهِ دِلَالَةٌ عَلَى ارْتِفَاعِ هَذِهِ المخْلُوْقَاتِ وَسَعَةِ مَا بَيْنَهَا مِنَ المسَافَاتِ العَظِيْمَةِ ، وَرَبُّكَ الخَلَّاقُ جلَّ وعِلَا هُوَ الَّذِيْ خَلَقَهَا ، فَهُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا وَأَكْبَرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

---

(1) إِنَّ العَظَمَةَ والكِبَرَ فِي كَلَامِهِ حِسِّيَّةٌ لِقِيَاسِهِ على المَخْلُوْقَاتِ الَّتِيْ خَلَقَهَا اللهُ تعالَى ، وَهَذَا القِيَاسُ قِيَاسٌ مَعَ الفَارِقِ لِعَدَمِ تَمَاثُلِ اللهِ تَعَالَى لِأَيٍّ مِنْ مَخْلُوْقَاتِهِ .

[2] **قالَ الشَّيْخُ ابنُ العُثَيْمِيْن** [1421 هـ] في [شرح صحيح البخاري صـ 367/10] : قَالَ ابنُ بَطَّالٍ [449 هـ] : أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ عَلَى أنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَجُوْزُ أَنْ يُوْصَفَ بِأَنَّهُ شَخْصٌ ، ، لِأَنَّ التَّوْقِيْفَ لَمْ يَرِدْ بِهِ ، وَقَدْ مَنَعَتْ مِنْهُ المجَسِّمَةُ مَعَ قَوْلِهِمْ بِأَنَّهُ جِسْمٌ لَا كَالأَجْسَامِ ، وَقَوْلُهُ (أي ابنُ بطَّالٍ) : (المجَسِّمَةُ) يَعْنِيْ : السَّلَفَ (1) .

[3] **قَالَ الشَّيْخُ صَالِحٌ الفُوْزَان** فِي كِتَابِه [إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد صـ 442] عِنْدَ الكَلَامِ عَنْ آيَةِ " **وَالأَرْضُ جَمِيْعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ** ". [الزمر : 67] فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ اللهِ سُبْحَانَه وَتَعَالَى وَصِغَرِ هَذَهِ المخْلُوْقَاتِ الهَائِلَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (2) .

وَقَالَ أَيْضًا فِي كِتَابِه [البيان لأخطاء بعض الكُتاب صـ 36–37] : ثُمَّ يُضِيْفُ الشَّيْخُ إِلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ مَا لَيسَ مِنْه فَيَقُوْلُ : وَخُلَاصَةُ مَذْهَبِ السَّلَفِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنا أَنْ نَصِفَ اللهَ تعالَى بِجَمِيْعِ مَا وَصَفَ نَفْسَه بِهِ مِنْ صِفَاتٍ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ ،

---

(1) كَيْفَ سَوَّى بَيْنَ سَلَفِ الأُمَّةِ الَّذِيْنَ هُمْ هُدَاةُ الأُمَّةِ وَبَيْنَ المُجَسِّمَةِ الَّذِين خَرَجُوْا عَنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ، وَفِيْ كُفْرِهِمْ خِلَافٌ بَيْنَ الأَئِمَّةِ ؟ ثُمَّ إِنَّ كَلَامَهُ هَذَا تَدْلِيْسٌ وَتَضْلِيْلٌ وَتَغْيِيْرٌ لِلحَقَائِقِ .

(2) إِنَّ كَلَامَهُ هَذَا تَشْخِيْصٌ وَتَجْسِيْمٌ ظَاهِرٌ للهِ تَعَالَى ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

فَنُنَزِّهُهُ جَلَّ وعَلَا عَنِ الجِسْمِيَّةِ وَالشَّكْلِ وَالصُّوْرَةِ . فَقَوْلُه : (نُنَزِّهُهُ عَنِ الجِسْمِيَّةِ والشَّكْلِ والصُّوْرَةِ) هَذَا لَيْسَ مِنَ مَذْهَبِ السَّلَفِ (1) ، فَهُمْ (أي عُلَمَاءُ السَّلَفِ) يَنْفُوْنَ مَا نَفَاهُ اللهُ عَنِ نَفْسِهِ ، وَلَمْ يَرِدْ نَفْيُ الجِسْمِ والشَّكْلِ .

[4] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ الغُنَيْمَان فِيْ كِتَابِهِ **[شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري ص 310]** : هَذَا الحَدِيْثُ يَدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ اللهِ تعالَى ، حَيْثُ يَضَعُ السَّمٰوَاتِ كُلَّهَا عَلَى إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ يَدِهِ الكَرِيْمَةِ العَظِيْمَةِ ، وَعَدَّدَ المَخْلُوْقَاتِ المَعْرُوْفَةَ لِلخَلْقِ بِالكِبَرِ والعَظَمَةِ ، وأَخْبَرَ أنَّ كُلَّ نَوْعٍ مِنْهَا يَضَعُهُ على إِصْبَعٍ ، فَوَضَعُ السَّمٰوَاتِ وَالأَرَضِيْنَ وَمَنْ فِيْهِنَّ عَلَى إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ يَدِهِ جَلَّ وَعَلَا .

[5] قَالَ صَالِحُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ آلُ شَيْخٍ فِيْ كِتَابِهِ **[التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص 557]** : فَقَالَ سُبْحَانَهُ : " **وَالأَرْضُ جَمِيْعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَالسَّمٰوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِيْنِهِ** ". [الزمر : 67] فَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى هَذِهِ الأَرْضِ عَلَى عِظَمِهَا ، وَعَلَى غُرُوْرِ أَهْلِهَا فِيْهَا ، وَنَظَرْتَ إِلَى حَجْمِهَا وَإِلَى سَعَتِهَا وَإِلَى مَا فِيْهَا، فَهِيَ قَبْضَةُ الرَّحْمَنِ جَلَّ وَعَلَا

---

(1) بَلَى ! هَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، صَرَّحَ بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ كَأَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ وَالطَّحَاوِيِّ والخَطَّابِيِّ وَغَيْرِهِمْ ، وَالبَاقُوْنَ مُوَافِقُوْنَ عَلَى مَا قَالُوْهُ ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الكَلَامَ فِيْهِ كَذِبٌ وَتَضْلِيْلٌ وَتَدْلِيْسٌ مُبِيْنٌ .

يَعْنِيْ : فِي دَاخِلِ قَبْضَةِ الرَّحْمَنِ جَلَّ وَعَلَا يَوْمَ القِيَامَةِ ، فَنَفْهَمُ مِنْ أَنَّ كَفَّ الرَّحْمَنِ جَلَّ وَعَلَا ، وَأَنَّ يَدَ الرَّحْمَنِ جَلَّ وعَلَا أَعْظَمُ مِنْ هَذَا .

ثُمَّ قَالَ : فَإِنَّ الأَرْضَ الَّتِيْ يَتَعَاظَمُهَا أَهْلُها ، وَالسَّمٰواتُ الَّتِيْ يَتَعَاظَمُهَا مَنْ نَظَرَ إِلَيْهَا هِيَ صَغِيْرَةٌ وَآيِلَةٌ فِيْ الصِّغَرِ إِلَى أَنْ تَكُوْنَ فِيْ كَفِّ الرَّحْمَنِ جَلَّ وَعَلَا ، وَاللّٰهُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَجَلُّ (1) .

[6] قالَ الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللهِ الراجحيُّ فِيْ كِتَابِهِ **[الهداية الربانية في شرح العقيدة الطحاوية صـ 263]** : قَوْلُ المؤَلِّفِ : (بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ) يَعْنِيْ : أَنَّ اللّٰهَ سُبْحَانَهُ يُرَى ، ولَكِنْ لَا يُحَاطُ بِهِ رؤيةٌ ، لِكَمَالِ عَظَمَتِهِ ، وِلِكَوْنِه أَعْظَمَ وَأَكْبَرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ... **ثُمَّ قَالَ** : وَإِذّا كَانَتْ بَعْضُ المخْلُوْقَاتِ تُرى وَلَا تُحَاطُ بِهَا رُؤْيَةٌ ... فَكَيْفَ بِالخَالِقِ ؟ فَأَنْتَ تَرى البُسْتَانَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهِ رُؤْيَةٌ ، وَترى الجَبَلَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهِ رُؤْيَةٌ ، وَتَرى السَّمَاءَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهَا رُؤْيَةٌ وَتَرى المدِيْنَةَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهَا رُؤْيَةٌ ، وَهِيَ كُلُّهَا مَخْلُوْقَاتٌ ، فَالخَالِقُ أَوْلَى أَلاَّ يُحَاطَ بِهِ رُؤْيَةٌ .

---

(1) إِنَّ قَوْلَهُ وَقَوْلَ الغُنَيْمان قَبْلَهُ صَرِيْحٌ فِيْ وَصْفِ اللهِ تَعَالَى بِالعَظَمَةِ الحِسِّيَّةِ ، وَهَذَا عَيْنُ التَجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ]

[1] قَالَ الإِمَامُ العَارِفُ بِاللهِ أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الكَرِيْمِ بنُ هَوَازِنَ القُشَيْرِيُّ الشَّافِعِيُّ [465 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الرسالة القشيرية صـ 7]** : وَهَذِهِ فُصُوْلٌ تَشْتَمِلُ عَلَى بَيَانِ عَقَائِدِهِمْ (أيْ الصوفيةِ الصادقينَ) فِيْ مَسَائِلِ التَّوْحِيْدِ ، ذَكَرْنَاهَا عَلَى وَجْهِ التَّرْتِيْبِ ، قَالَ شُيُوْخُ هَذِهِ الطَّرِيْقَةِ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مُتَفَرِّقَاتِ كَلَامِهِمْ وَمُجْمُوْعَاتِهَا وَمُصَنَّفَاتِهَا فِيْ التَّوْحِيْدِ : إِنَّ الحَقَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَوْجُوْدٌ قَدِيْمٌ لَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنَ المَخْلُوْقَاتِ ، لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ وَلَا عَرَضٍ ، وَلَا صِفَاتُهُ بِأَعْرَاضٍ ، وَلَا يُتَصَوَّرُ فِيْ الأَوْهَامِ ، وَلَا يَتَقَدَّرُ فِيْ العُقُوْلِ ، وَلَا لَهُ جِهَةٌ وَلَا مَكَانٌ ، وَلَا يَجْرِيْ عَلَيْهِ وَقْتٌ وَزَمَانٌ .

[2] قَالَ الإِمَامُ العَارِفُ عَبْدُ القَادِرِ بنُ مُوْسَى الجِيْلَانِيُّ الحَنْبَلِيُّ [561 هـ] في كتابه **[الغنية لطالبي طريق الحق صـ 117]** : وَأَمَّا ذِكْرُ مَقَالَةِ المُشَبِّهَةِ ... فَهُمْ ثَلَاثُ فِرَقٍ : الهِشَامِيَّةُ (1) وَالمُقَاتِلِيَّةُ وَالكَرَّامِيَّةُ .... وَالَّذِيْ اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الفِرَقُ الثَّلَاثُ : أَنَّ اللهَ تَعَالَى جِسْمٌ ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوْزُ أَنْ يُعْقَلَ المَوْجُوْدُ إِلَّا جِسْمًا .

---

(1) الهشاميَّة فرقتان ، فرقة تُنسب إلى هشام بن الحكم الرافضي ، وقد زعم هشام بن الحكم أن معبوده جسمٌ ذو حدٍّ ونهاية ، وأنه طويل عريض عميق ، وأن طوله مثل عرضه مثل عمقه ... وزعم أن الله نور ساطع يتلألأ كالسبيكة الصافية ، وكاللؤلؤة المستديرة من جميع جوانبها .... وقال : قد كان الله ولا مكان ، ثم خلق المكان بأن تحرك فحدث مكانه بحركته فصار فيه ، ومكانه هو العرش . =

[3] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ نُوْرُ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بنُ مَحْمُوْدٍ الصَّابُوْنِيُّ الحَنَفِيُّ [580 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**البداية من الكفاية في أصول الدين صـ 54–55**] : ثُمَّ إِنَّ صَانِعَ العَالَمِ يَسْتَحِيْلُ أَنْ يَكُوْنَ جِسْمًا أَوْ ذَا صُوْرَةٍ ، أَوْ فِيْ جِهَةٍ أَوْ مَكَانٍ ، وَزَعَمَتِ اليَهُوْدُ وَغُلَاةُ الرَّوَافِضِ وَالمشَبِّهَةُ وَالكَرَّامِيَّةُ أَنَّهُ تَعَالَى جِسْمٌ . وَهِشَامُ بنُ الحَكَمِ يَصِفُه تَعَالَى بِالصُّوْرَةِ . وَقَالَتِ المشَبِّهَةُ وَالكَرَّامِيَّةُ : إِنَّهُ مُتَمَكِّنٌ عَلَى العَرْشِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ عَلَى العَرْشِ لَا بِمَعْنَى التَّمَكُّنِ . وَقَالَتِ النَّجَّارِيَّةُ : إِنَّهُ بِكُلِّ مَكَانٍ بِالذَّاتِ ثُمَّ عَلَّلَ (أَيْ بَعْضُهُمْ) عَلَى قَوْلِهِ : وَلِأَنَّ التَّعَرِّيَ عَنِ المكَانِ وَالجِهَةِ كَانَ ثَابِتًا فِيْ الأَزَلِ ، لِاجْتِمَاعٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الخُصُوْمِ عَلَى أَنَّ مَا سِوَى اللهِ تَعَالَى مُحدَثٌ ، فَلَوْ ثَبَتَ التَّمَكُّنُ وَالجِهَةُ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ ثَابِتًا فِيْ الأَزَلِ لَحَدَثَ فِيْ ذَاتِهِ مَعْنىً لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيْ الأَزَلِ ، فَتَصِيْرُ ذَاتُهُ مَحَلًّا لِلحَوَادِثِ ، وَهَذَا مُحَالٌ .

= (الكَرَّامِيَّةُ) هم أصحاب مُحَمَّد بن كرَّام ، وهم طوائف كثيرة بلغ عددهم إلى اثنتي عشرة فرقةً ، وأصولها ستةٌ : العابديَّة والتونيَّة والزرينيَّة والإسحاقيَّة والواحديَّة والهيصميَّة ... ولكل واحدة منهم رأي .... زعم ابن كرَّام أن معبوده على العرش استقراراً ، وعلى أنه بجهة فوق ذاتاً ، وأطلق عليه اسم الجوهر ... ومنهم من قال : إنه على بعض أجزاء العرش . وقال بعضهم : امتلأ العرش به ، وصار المتأخرون منهم إلى أنه تعالى بجهة فوق ، وأنه محاذٍ للعرش .

(المقَاتِلِيَّةُ) هم أتباع الشيخ مقاتل بن سليمان البلخي ، وهو من رؤوس المشبِّهة ... قال الإمام الحافظ وكيع بن الجراح شيخ الإمام الشافعي : كان (أي مقاتل بن سليمان) كذَّاباً . وقال الإمام أبو حنيفة : أتانا من المشرق رأيان خبيثان : جهم معطِّل ومقاتل مُشبِّه . وقال الإمام الحافظ البخاري : مقاتل لا شيءَ ألبتة . [انظر سير أعلام النبلاء] .

(فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ) إن بعض النُّسخ لكتاب الغُنية للإمام الجيلاني فيه مدسوسات كثيرة ، فقد قال الإمام الحافظ الفقيه شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي الشافعي رحمه الله تعالى : وإياكَ أن تغترَّ أيضاً بما وقع في الغنية لإمام العارفين وقطب الإسلام والمسلمين الأستاذ عبد القادر الجيلاني ، فإنه دسَّه عليه فيها من سينتقم الله منه ، وإلاَّ فهو بريء من ذلك ، وكيف تُروَّج عليه هذه المسألة الواهية مع تضلُّعه من الكتاب والسنة وفقه الشافعية والحنابلة حتى كان يفتي على المذهبَينِ ، هذا مع ما انضمَّ لذلك من أن الله منَّ عليه من المعارف والخوارق الظاهرة والباطنة ، وما أنبأ عنه وما أظهر وتواتر من أحواله ، ومنه ما حكاه الإمام اليافعي الشافعي رحمه الله تعالى وقال : مما علمناه بالسند الصحيح المتَّصل : أن الشيخ عبد القادر الجيلاني أكل دجاجةً ثم لما لم يبقَ غير العظم ... توجَّه إلى الله في إحيائها ، فأحياها الله إليه ، وقامتْ تجري بين يديه كما كانتْ قبل ذبحها وطبخها .

[4] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ سِرَاجُ الدِّيْنِ عُمَرُ بنُ عَلِيِّ بنِ عَادِلٍ الدِّمَشْقِيّ الحَنْبَلِيّ [880 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [اللباب في علوم الكتاب صـ **2/415**] : فَصْلٌ فِيْ نَفْيِ التَّجْسِيْمِ : وَهَذِهِ الآيَةُ مِنْ أَقْوَى الدَّلَائِلِ عَلَى نَفْيِ التَّجْسِيْمِ وَإِثْبَاتِ التَّنْزِيْهِ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ اللهُ تَعَالَى جِسْمًا ، وَلَهُ وَجْهٌ جِسْمَانِيٌّ لَكَانَ مُخْتَصًّا بِجَانِبٍ مُعَيَّنٍ وَجِهَةٍ مُعَيَّنَةٍ وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ قَوْلُهُ : " **فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ** ". [البقرة : **115**] كَذِبًا ، وَلِأَنَّ الوَجْهَ لَوْ كَانَ مُحَاذِيًا لِلمَشْرِقِ لَاسْتَحَالَ فِيْ ذَلِكَ الزَّمَانِ أَنْ يَكُوْنَ مُحَاذِيًا لِلمَغْرِبِ أَيْضًا ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَلَا بُدَّ فِيْهِ مِنَ التَّأْوِيْلِ ، وَمَعْنَى : " **وَجْهُ اللهِ** ". جِهَتُهُ الَّتِيْ اِرْتَضَاهَا قِبْلَةً ، وَأَمَرَ بِالتَّوَجُّهِ نَحْوَهَا ، أَوْ ذَاتُه ، نَحْوَ : " **كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ** ". [القصص : **88**] أَوْ المرَادُ بِهِ الجَاهُ ، أَيْ فَثَمَّ جَلَالُ اللهِ وَعَظَمَتُهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : هُوَ وَجْهُ القَوْلِ .

[بَحْثُ القُرْبِ الحِسِّيِّ المكَانِيِّ]

[1] قالَ الشيخُ ناصرُ الدينِ الألبانيُّ [1420 هـ] فِيْ كِتَابِ [موسوعة العلامة الإمام مجدد العصر صـ **899**] : يَا شَيْخَنَا ! القُرْبُ الوَارِدُ فِيْ قَوْلِه ﷺ : " **إِنَّ الَّذِيْ تَدْعُوْنَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عنقِ رَاحِلَتِهِ** ". [متفق عليه] فَأَجَابَ الشَّيْخُ : بِذَاتِهِ بِذَاتِهِ يَلِيْقُ بِجَلَالِه وكَمَالِه .

[2] قَالَ الشَّيْخُ ابنُ الجَبْرِيْن فِي نَفْسِ الكِتَابِ **[صـ 176]** : وَبِكُلِّ حَالٍ فَاللهُ وَصَفَ الملائكةَ بِأَنَّهُمْ عِنْدَهُ ، فَالتَّقْرِيْبُ بِحَقِّهِمْ تَقْرِيْبٌ ذَاتِيٌّ ، فَهُمْ مُقرَّبُونَ إِلَى اللهِ حِسًّا ، وَمُقَرَّبُونَ عِنْدَ اللهِ مَعْنًى .

[3] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ الغُنَيْمَان فِيْ كِتَابِهِ **[شرح كتاب التوحيد صـ 461]** : قَوْلُهُ (**فَعَلَا بِهِ إِلَى الجَبَّارِ**) فِيْهِ دِلَالَةٌ صَرِيْحَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى عُلُوِّ اللهِ تَعَالَى ، وَأَنَّ الَّذِيْ يَصْعَدُ فِيْ العُلُوِّ يَقْرُبُ مِنَ اللهِ ، وَأَنَّ الَّذِيْ فِيْ السَّمَاءِ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِمَّنْ فِي الأَرْضِ ، وَأَنَّ مَنْ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ أَقْرِبُ إِلَيْهِ مِمَّنْ هُوَ تَحْتَهَا ، وَهَذَا أَمْرٌ فَطَرَ اللهُ عليْهِ عِبَادَهُ ، لَا يُنْكِرُهُ إِلاَّ الجَهْمِيَّةُ والمعْتَزِلَةُ (1) وَمَنْ سَلَكَ نَهْجَهُمْ مِمَّنْ اجْتَالَتْهُمْ الشَّيَاطِيْنُ فَغَيَّرَ فِطْرَهُمْ ، وَزَيَّنَتْ لَهُمْ تَعْطِيْلَ اللهِ تَعَالَى مِمَّا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ]

[1] قَالَ الإِمَامُ الأَعْظَمُ أَبُوْ حَنِيْفَةَ [150 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الفقه الأكبر صـ 67]** : وَلَيْسَ قُرْبُ اللهِ تَعَالَى وَلَا بُعْدُهُ مِنْ طَرِيْقِ طُولِ المسَافَةِ وَقِصَرِهَا ، وَلَكِنْ عَلَى مَعْنَى الكَرَامَةِ وَالهَوَانِ ، وَالمطِيْعُ قَرِيْبٌ مِنْهُ بِلَا كَيْفٍ ، وَالعَاصِيْ بَعِيْدٌ مِنْهُ بِلَا كَيْفٍ .

(**1**) بَلْ أَنْكَرَ ذَلِكَ جَمِيْعُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ سَلَفًا وَخَلَفًا ، لِأَنَّ هَذَا القَوْلَ قَوْلُ المُجَسِّمَةِ وَالمُشَبِّهَةِ .

[2] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ القَاضِيْ عِيَاضٌ المَالِكِيُّ [544 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الشفا بتعريف حقوق المصطفى صـ 257] : اِعْلَمْ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ إِضَافَةِ الدُّنُوِّ وَالقُرْبِ هُنَا مِنَ اللهِ أَوْ إِلَى اللهِ ، فَلَيْسَ بِدُنُوِّ مَكَانٍ وَلَا قُرْبِ مَدًى ، بَلْ كَمَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ جَعْفَرَ الصَّادِقِ : لَيْسَ بِدُنُوِّ حَدٍّ ، وَإِنَّمَا دُنُوُّ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ رَبِّهِ وَقُرْبُهُ مِنْهُ إِنَابَةُ عَظِيْمِ مَنْزِلَتِهِ وَتَشْرِيْفِ رُتْبَتِهِ ، وَإِشْرَاقُ أَنْوَارِ مَعْرِفَتِهِ ، وَمُشَاهَدَةُ أَسْرَارِ غَيْبِهِ وَقُدْرَتِهِ .

[3] قَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الكَرِيْمِ الشَّهْرَسْتَانِيُّ الشافعيُّ [548 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الملل والنّحل صـ 99] : الكَرَّامِيَّةُ أَصْحَابُ أَبِيْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ ابْنِ كَرَّامٍ ، نَصَّ عَلَى أَنَّ مَعْبُوْدَهُ عَلَى العَرْشِ اِسْتِقْرَارًا ، وَعَلَى أَنَّهُ بِجِهَةِ فَوْقَ ذَاتًا ، وَصَارَ المتَأَخِّرُوْنَ مِنْهُمْ : إِلَى أَنَّهُ تَعَالَى بِجِهَةِ فَوْقَ ، وَأَنَّهُ مُحَاذٍ لِلعَرْشِ ، فَمِنَ المجَسِّمَةِ مَنْ أَثْبَتَ النِّهَايَةَ لَهُ مِنْ سِتِّ جِهَاتٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَ النِّهَايَةَ لَهُ مِنْ جِهَةِ تَحْتَ ، وَمَذْهَبُهُمْ جَمِيْعًا : جَوَازُ قِيَامِ الحَوَادِثِ بِذَاتِ اللهِ تَعَالَى .

[4] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ المُفَسِّرُ مُحَمَّدُ بنُ يُوْسُفَ الشَّافِعِيُّ المَعْرُوْفُ بِأَبِيْ حَيَّانَ الأَنْدَلُسِيِّ [754 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [البحر المحيط صـ 578/1] : وَنَعُوْذُ بِاللهِ أَنْ نَكُوْنَ كَالكَرَّامِيَّةِ وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ فِيْ إِثْبَاتِ التَّجْسِيْمِ وَنِسْبَةِ الأَعْضَاءِ إِلَى اللهِ ، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُوْلُوْنَ عُلُوًّا كَبِيْرًا ، وَفِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **فَأَيْنَمَا تُوَلُّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ** ". [البقرة

: 115] رَدٌّ عَلَى مَنْ يَقُولُ : إِنَّهُ فِيْ حَيِّزٍ وَجِهَةٍ ، وَلَا حَيِّزَ لِأَنَّهُ لَمَّا خُيِّرَ فِيْ اسْتِقْبَالِ جَمِيْعِ الجِهَاتِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيسَ فِيْ جِهَةٍ وَلَا حَيِّزٍ ، وَلَوْ كَانَ فِيْ حَيِّزٍ لَكَانَ اسْتِقْبَالُهُ وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِ أَحَقَّ مِنْ جَمِيعِ الأَمَاكِنِ ، فَحَيْثُ لَمْ يُخَصِّصْ مَكَانًا عَلِمْنَا أَنَّهُ لَا فِيْ جِهَةٍ وَلَا فِيْ حَيِّزٍ ، بَلْ جَمِيْعُ الجِهَاتِ فِيْ مُلْكِهِ وَتَحْتَ مُلْكِهِ ، فَأَيُّ جِهَةٍ تَوَجَّهْنَا إِلَيْهِ فِيْهَا عَلَى وَجْهِ الخُضُوْعِ كُنَّا مُعظِّمِيْنَ لَهُ مُمْتَثِلِيْنَ لِأَمْرِهِ .

[5] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ جَلَالُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِيْ بَكْرٍ السَّيُوْطِيُّ الشَّافِعِيُّ [911 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شرح سنن النسائي صـ **576/1**] عِنْدَ شَرْحِ حَدِيْثِ : " أَقْرَبُ مَا يَكُوْنُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ". **قَالَ القُرْطُبِيُّ** : هَذَا أَقْرَبُ بِالرُّتْبَةِ وَالكَرَامَةِ ، لَا بِالمَسَافَةِ ، لِأَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ المَكَانِ وَالمِسَاحَةِ وَالزَّمَانِ . وَقَالَ **البَدْرُ بنُ الصَّاحِبِ** (أَيْ الحَافِظُ الفَقِيْهُ بَدْرُ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ سَلِيْمٍ المِصْرِيُّ الشَّافِعِيُّ [**788 هـ**]) فِيْ تَذْكِرَتِهِ : فِيْ الحَدِيْثِ إِشَارَةٌ إِلَى نَفْيِ الجِهَةِ عَنِ اللهِ تَعَالَى .

وَقَالَ مِثْلَ هَذَا القَوْلِ **الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ الفَقِيْهُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الهَادِيْ السِّنْدِيُّ الحَنَفِيُّ [1138 هـ]** فِيْ حَاشِيَتِهِ عَلَى سُنَنِ النَّسَائِيِّ [صـ **576/1**] .

[7] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ المُحَقِّقُ الصُّوْفِيُّ مُحَمَّدُ أَمِيْنِ بن عُمَرَ الدِّمَشْقِيُّ الحَنَفِيُّ المَعْرُوْفُ بِابْنِ عَابِدِيْنَ [1252 هـ] فِيْ كِتَابِ **[علماء دمشق وأعيانها في القرن الثالث عشر الهجري صـ 422/1]**: وَدَنَا (أَيْ سَيِّدُنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ) مِنَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ قُرْبَ مَكَانَةٍ مِنْ غَيْرِ قُرْبِ مَكَانٍ .

[بَحْثُ الجِهَةِ وَالعُلُوِّ المَكَانِيِّ]

[1] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ بَازٍ [1420 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[شرح كتاب التوحيد]** فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِحَدِيْثِ : " **وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيْرَةُ خَمْسُمَائِةِ سَنَةٍ ....إلخ** ". وَفِيْهِ دِلَالَةٌ عَلَى ارْتِفَاعِ هَذِهِ المِخْلُوْقَاتِ وَسَعَةِ مَا بَيْنَهَا مِنَ المِسَافَاتِ العَظِيْمَةِ ، وَربُّكَ الخلَّاقُ جلّ وِعِلَا هُوَ الَّذِيْ خَلَقَهَا ، فَهُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا وَأَكْبَرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

[2] قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ ابنُ العُثَيْمِيْن [1421 هـ] فِي كِتَابِهِ **[القول المفيد على كتاب التوحيد صـ 300/3]** : وعَلَى هَذَا تَكُوْنُ المِسَافَةُ بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالماءِ أَرْبَعَةَ آلَافِ سَنَةٍ ، وَفِي حَدِيْثٍ آخَر " **إنَّ كَثَفَ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُمَائِةِ عَامٍ** ". وعَلَى هَذَا يَكونُ بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالماءِ سَبْعَةُ آلَافِ وخَمْسُمَائِةٍ وَإنْ صَحَّ الحديثُ فَمَعْنَاهُ أَنَّ عُلَوَّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعِيْدٌ جِداً .

[3] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ الجَبْرِيْنَ [1430 هـ] فِي كِتَابِهِ **[الإِرْشَادُ شَرْحُ لمْعَةِ الاِعْتِقَادِ ص 138]** عندَ الكلامِ على حديثِ النزولِ : ومَعْلُوْمٌ أنَّ النُّزُوْلَ لَا يَكُوْنُ إِلاَّ مِنْ أَعْلَى ، فَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى أنَّ الرَّبَّ تعالَى مَوْصُوْفٌ بِصِفَةِ العُلُوِّ بِجَمِيْعِ أَنْوَاعِه ، وَأَنَّهَا صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ ، وأمَّا النُّزُوْلُ فَإِنَّهُ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ ، يَنْزِلُ إذَا شَاءَ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ]

[1] قَالَ الإِمَامُ الأُصُوْلِيُّ الفَقِيْهُ أَبُو سَعِيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ المَعْرُوْفُ بِـ المُتَوَلِّي [478 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الغنية في أصول الدين ص 73–74]** : مَسْأَلَةٌ : البَارِيْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَائِمٌ بِنَفْسِهِ ، وَالغَرَضُ مِنْ هَذَا الفَصْلِ نَفْيُ الحَاجَةِ إِلَى المَحَلِّ وَالجِهَةِ ، خِلَافًا لِلكَرَّامِيَّةِ وَالحَشْوِيَّةِ وَالمشَبِّهَةِ الَّذِيْنَ قَالُوْا : للهِ جِهَةُ فَوْقَ (أَيْ فَوْقِيَّةً حِسِّيَّةً مَكَانِيَّةً) . وَأَطْلَقَ بَعْضُهُمْ القَوْلَ : بِأَنَّهُ جَالِسٌ عَلَى العَرْشِ مُسْتَقِرٌّ عَلَيْهِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمْ .

ثُمَّ قَالَ : وَالدَّلِيْلُ عَلَيْهِ : أَنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَى العَرْشِ عَلَى مَا زَعَمُوْا لَكَانَ لَا يَخْلُو : إِمَّا أَنْ يَكُوْنَ مِثْلَ العَرْشِ ، أَوْ أَصْغَرَ مِنْهُ ، أَوْ أَكْبَرَ ، وَفِيْ جَمِيْعِ ذَلِكَ إِثْبَاتُ التَّقْدِيْرِ وَالحَدِّ وَالنِّهَايَةِ ، وَهُوَ كُفْرٌ .

[2] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الحَقِّ بنُ غَالِبِ ابنِ عَطِيَّةَ الأَنْدَلُسِيُّ المَالِكِيُّ [541 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز] : فِيْ تَفْسِيْرِ (**العَلِيُّ**) يُرادُ بِهِ عُلُوُّ القَدْرِ وَالمنْزِلَةِ لَا عُلُوُّ المكَانِ ، لِأَنَّ اللهَ مُنَزَّهٌ عَنِ الحَيِّزِ ، وَحَكَى الطَّبَرِيُّ عَنْ قَوْمٍ أَنَّهُمْ قَالُوْا : هُوَ العَلِيُّ عَنْ خَلْقِهِ بِارْتِفَاعِ مَكَانِه عَنْ أَمَاكِنِ خَلْقِهِ ، قَالَ القَاضِيْ أَبُوْ مُحَمَّدٍ عَبْدُ الحَقِّ رضي الله عنه : هَذَا قَوْلُ جَهَلَةِ مُجَسِّمِيْنَ ، وَكَانَ الوَجْهُ أَنْ لَا يُحكَى . وَكَذَا (**العَظِيْمُ**) هِيَ صِفَةٌ بِمَعْنَى عَظَمِ القَدْرِ وَالخَطَرِ لَا عَلَى مَعْنَى عَظَمِ الأَجْرَامِ (أَيْ فِيْ المَسَافَةِ وَالحَجْمِ) .

[3] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ القَاضِيْ أَبُو الفَضْلِ عِيَاضُ بنُ مُوْسَى اليَحْصُبِيُّ المَالِكِيُّ [544 هـ] كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ النَّوَوِيُّ [676 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بنِ الحَجَّاجِ صـ 675/2] : لَا خِلَافَ بَيْنَ المسْلِمِيْنَ قَاطِبَةً فَقِيْهِهِمْ وَمُحَدِّثِهِمْ وَمُتَكَلِّمِهِمْ وَنظَّارِهِمْ وَمُقَلِّدِهِمْ : أَنَّ الظَّوَاهِرَ الوَارِدَةَ بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَى فِيْ السَّمَاءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " **أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الأَرْضَ** ". [الملك : 16] وَنَحْوِهِ لَيْسَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا ، بَلْ مُتَأَوَّلَةٌ عِنْدَ جَمِيْعِهِمْ .

[4] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ أَبُوْ العَبَّاسِ أَحْمَدُ بنُ عُمَرَ القُرْطُبِيُّ المَالِكِيُّ [656 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المُفهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مُسلِم صـ 143/2] : وَ(**أينَ**) ظَرْفٌ

يُسْأَلُ بِهِ عَنِ المِكَانِ ، لَا يَصِحُّ إِطْلَاقُهُ عَلَى اللهِ تَعَالَى بِالحَقِيْقَةِ (أَيْ الحقيقة اللغوية الوضعية ، أمَّا الحقيقة الوجودية فهو واجبة لله تعالى ، وعليه سلفُ الأمة وخلفها من أهل السنة والجماعة) ، إِذِ اللهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ المِكَانِ ، كَمَا هُوَ مُنَزَّهٌ عَنِ الزَّمَانِ ، بَلْ هُوَ خَالِقُ الزَّمَانِ وَالمِكَانِ ، وَلَمْ يَزَلْ مَوْجُوْدًا وَلَا زَمَانَ وَلَا مَكَانَ ، وَهُوَ الآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ ، وَلَوْ كَانَ قَابِلًا للمَكَانِ لَكَانَ مُخْتَصًّا بِهِ ، وَيَحْتَاجُ إِلَى مُخَصِّصٍ ، وَلَكَانَ فِيْهِ إِمَّا مُتَحَرِّكًا أَوْ سَاكِنًا ، وَهُمَا أَمْرَانِ حَادِثَانِ ، وَمَا يَتَّصِفُ بِالحَوَادِثِ حَادِثٌ .

[5] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ المُفَسِّرُ الكَبِيْرُ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ القُرْطُبِيُّ المَالِكِيُّ [671 هـ] فِي كِتَابِهِ [الجامع لأحكام القرآن صـ 216/18] بَعْدَ تَفْسِيْرِهِ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ** ". [الملك : 16] : الأَخْبَارُ فِيْ هَذَا البَابِ كَثِيْرَةٌ صَحِيْحَةٌ مُنْتَشِرَةٌ مُشِيْرَةٌ إِلَى العُلُوِّ ، لَا يَدْفَعُهَا إِلَّا مُلْحِدٌ أَوْ جَاهِلٌ مُعَانِدٌ ، وَالمرَادُ بِهَا : تَوْقِيْرُهُ وَتَنْزِيهُهُ عَنِ السُّفْلِ وَالتَّحْتِ ، وَوَصْفُهُ بِالعُلُوِّ وَالعَظَمَةِ لَا بِالأَمَاكِنِ وَالجِهَاتِ وَالحُدُوْدِ ، لِأَنَّهَا (أَيْ الأَمَاكِنَ وَالجِهَاتِ وَالحُدُوْدَ) صِفَاتُ الأَجْسَامِ ، وَإِنَّمَا تُرْفَعُ الأَيْدِيْ بِالدُّعَاءِ إِلَى السَّمَاءِ لِأَنَّ السَّمَاءَ مَهْبَطُ الوَحْيِ وَمَنْزَلُ القَطْرِ وَمَحَلُّ القُدْسِ وَمَعْدَنُ المطَّهَّرِيْنَ مِنَ المَلَائِكَةِ ، وَإِلَيْهَا تُرْفَعُ أَعْمَالُ العِبَادِ ، وَفَوْقَهَا عَرْشُهُ وَجَنَّتُهُ ، كَمَا جَعَلَ اللهُ الكَعْبَةَ قِبْلَةً لِلصَّلَاةِ لِأَنَّهُ خَلَقَ الأَمْكِنَةَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهَا ، وَكَانَ فِيْ

أَزَلِهِ قَبْلَ خَلْقِ المِكَانِ وَالزَّمَانِ ، وَلَا مَكَانَ لَهُ وَلَا زَمَانَ ، وَهُوَ الآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ .

[6] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيْمِ الأَرْمَوِيُّ الهِنْدِيُّ

الشَّافِعِيُّ [715 هـ] : فِيْ كِتَابِهِ [الرسالة التسعينيَّة في الأصول الدينيَّة صـ 5] : أَمَّا بَعْدُ : فَهَذِهِ الرِّسَالَةُ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى تِسْعِيْنَ مَسْأَلَةً مِنْ مَسَائِلِ أُصُوْلِ الدِّيْنِ ، أَلَّفْتُهَا لَمَّا رَأَيْتُ طَلَبَةَ أَهْلِ الشَّامِ المِحْرُوْسِ مُقْبِلِيْنَ عَلَى تَحْصِيْلِ هَذَا الفَنِّ بَعْدَ مَا جَرَى مِنَ الفِتْنَةِ المِشْهُوْرَةِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَبَيْنَ بَعْضِ الحَنَابِلَةِ (أَيْ ابنِ تَيْمِيَّةَ وَأَتْبَاعِهِ) ... وَمِمَّا عَنْوَنَ عَلَيْهِ الإِمَامُ الهِنْدِيُّ فِيْ هَذَا الكِتَابِ الماتِعِ : (المِسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ عَشَرَ) : فِيْ أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِسْمٍ ، وَ(المِسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ عَشَرَ) : فِيْ أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِهَةٍ وَلَا حَيِّزٍ خِلَافًا لِلمُجَسِّمَةِ وَالمِشَبِّهَةِ الحَنَابِلَةِ ، فَإِنَّهُمْ اتَّفَقُوْا عَلَى أَنَّهُ فِيْ جِهَةِ فَوْقَ .

[7] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ النَّظَّارُ شَمْسُ الدِّيْنِ مَحْمُوْدُ بنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ الأَصْفَهَانِيُّ الشَّافِعِيُّ [749 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [مطالع الأنظار على طوالع الأنوار صـ 326-327] : المِبْحَثُ الثَّانِيْ : فِيْ نَفْيِ الجِسْمِيَّةِ وَالجِهَةِ عَنْهُ ... فَنَقُوْلُ : اللهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِسْمٍ خِلَافًا لِلمُجَسِّمَةِ ، وَلَا فِيْ جِهَةٍ خِلَافًا لِلكَرَّامِيَّةِ وَالمِشَبِّهَةِ .

وَاعْلَمْ أَنَّ جَمِيْعَ المجَسِّمَةِ اتَّفَقُوْا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى فِيْ جِهَةٍ ، وَالكَرَّامِيَّةَ أَيْ أَصْحَابَ مُحَمَّدِ بنِ كَرَّامٍ اخْتَلَفُوْا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ وَهُوَ مُحَمَّدُ بنُ الهَيْصَمِ : إِنَّهُ تَعَالَى فِيْ جِهَةِ فَوْقِ العَرْشِ لَا نِهَايَةَ لَهَا ، وَالبُعْدُ بَيْنَه وَبَيْنَ العَرْشِ أَيْضًا لَا نِهَايَةَ لَهُ . وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : البُعْدُ مُتَنَاهٍ ، وَكُلُّهُمْ نَفَوا عَنْهُ خَمْسًا مِنَ الجِهَاتِ ، وَأَثْبَتُوْا لَهُ التَّحْتَ الَّذِيْ هُوَ مَكَانُ غَيْرِه ، وَبَاقِي أَصْحَابِ مُحَمَّدِ بنِ الهَيْصَمِ قَالُوْا : بِكَوْنِهِ عَلَى العَرْشِ كَمَا قَالَ سَائِرُ المجَسِّمَةِ . وَبَعْضُهُمْ قَالُوْا : بِكَوْنِهِ عَلَى صُوْرَةٍ . وَقَالُوْا : بِمَجِيْئِهِ وَذَهَابِهِ . وَاحْتَجَّ المصَنِّفُ عَلَى نَفْيِ الجِهَةِ ، وَلَمْ يَحْتَجَّ عَلَى نَفْيِ الجِسْمِيَّةِ ، لِأَنَّ نَفْيَ الجِهَةِ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الجِسْمِيَّةِ ، وَلِأَنَّ الحُجَّةَ عَلَى نَفْيِ الجِهَةِ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى نَفْيِ الجِسْمِيَّةِ (***) .

(*) إِنَّ الإِمَامَ شَمْسَ الدِّيْنِ الأَصْفَهَانِيَّ الشَّافِعِيَّ كَانَتْ لَهُ هَيْبَةٌ كَبِيْرَةٌ ، وَشَأْنٌ عَظِيْمٌ عِنْدَ العَامَّةِ وَالخَاصَّةِ ، إِذَا دَخَلَ بَلَدًا قَامَ لَهُ فِيْهَا أَهْلُهَا وَأَصْحَابُ الرِّئَاسَاتِ وَعُلَمَاؤُهَا ، حَتَّى ابنِ تَيْمِيَّةَ نَفْسِهِ كَانَ مُعَظِّمًا لَهُ مُعْتَرِفًا بِفَضْلِهِ ، وَيَقُوْلُ فِيْ حَقِّ الأَصْفَهَانِيِّ يَوْمًا : أُسْكُتُوْا حَتَّى نَسْمَعَ كَلَامَ هَذَا الفَاضِلِ الَّذِيْ مَا دَخَلَ البِلَادَ مِثْلُهُ . وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ : سَمِعَ كَلَامَهُ الشَّيْخُ ابنُ تَيْمِيَّةَ ... فَبَالَغَ فِيْ تَعْظِيْمِهِ .**

[8] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ المُحَقِّقُ القَاضِيْ عَضُدُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَحْمَدَ الإِيْجِيُّ الشَّافِعِيُّ [756 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[المواقف صـ 16/3]** : المَقْصِدُ الأَوَّلُ : أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ فِيْ جِهَةٍ مِنَ الجِهَاتِ ، وَلَا فِيْ مَكَانٍ مِنَ الأَمْكِنَةِ ، وَخَالَفَ فِيْهِ المُشَبِّهَةُ وَخَصَّصُوْهُ بِجِهَةِ الفَوْقِ ..... **إِلَى أَنْ قَالَ** : لَنَا فِيْ إِثْبَاتِ هَذَا المَطْلُوْبِ وُجُوْهٌ :

الأَوَّلُ : لَوْ كَانَ الرَّبُّ تَعَالَى فِيْ مَكَانٍ أَوْ فِيْ جِهَةٍ لَزِمَ قِدَمُ المَكَانِ أَوِ الجِهَةِ ، وَقَدْ بَرْهَنَّا أَنَّهُ لَا قَدِيْمَ سِوَى اللهِ تَعَالَى ، وَعَلَيْهِ الاتِّفَاقُ مِنَ المُتَخَاصِمِيْنَ . **الثَّانِيْ** : المُتَمَكِّنُ مُحْتَاجٌ إِلَى مَكَانٍ ، بِحَيْثُ يَسْتَحِيْلُ وُجُوْدُهُ بِدُوْنِه ، وَالمَكَانُ مُسْتَغْنٍ عَنِ المُتَمَكِّنِ لِجَوَازِ الخَلَاءِ ، فَيَلْزَمُ إِمْكَانُ الوَاجِبِ وَوُجُوْبُ المَكَانِ ، وَكِلَاهُمَا بَاطِلٌ . **الثَّالِثُ** : لَوْ كَانَ فِيْ مَكَانٍ ، فَإِمَّا أَنْ يَكُوْنَ فِيْ بَعْضِ الأَحْيَازِ ، أَوْ فِيْ جَمِيْعِهَا ، وَكِلَاهُمَا بَاطِلٌ . **الرَّابِعُ** : لَوْ كَانَ مُتَحَيِّزًا لَكَانَ جَوْهَرًا ، لِاسْتِحَالَةِ كَوْنِ الوَاجِبِ تَعَالَى عَرَضًا ، وَإِذَا كَانَ جَوْهَرًا ، فَإِمَّا أَنْ لَا يَنْقَسِمَ أَصْلًا ، أَوْ يَنْقَسِمَ ، وَكِلَاهُمَا بَاطِلٌ : **أَمَّا الأَوَّلُ** : فَلِأَنَّهُ يَكُوْنُ حِيْنَئِذٍ جُزْءًا لَا يَتَجَزَّأُ ، وَهُوَ أَحْقَرُ الأَشْيَاءِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ . **وَأَمَّا الثَّانِيْ** : فَلِأَنَّهُ يَكُوْنُ جِسْمًا ، وَكُلُّ جِسْمٍ مُرَكَّبٌ ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ التَّرْكِيْبَ الخَارِجِيَّ يُنَافِيْ الوُجُوْبَ الذَّاتِيَّ ، وَأَيْضًا فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ كُلَّ جِسْمٍ مُحْدَثٌ ، فَيَلْزَمُ حُدُوْثُ الوَاجِبِ .

[9] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ المُؤَرِّخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابنُ خَلْدُوْنَ الإِشْبِيْلِيُّ المَالِكِيُّ [808 هـ] فِيْ مُقَدِّمَتِهِ **[ب6/ف10 صـ 587]** : وَفَرِيْقٌ مِنْهُمْ ذَهَبُوْا إِلَى التَّشْبِيْهِ فِيْ الصِّفَاتِ ، كَإِثْبَاتِ الجِهَةِ وَالاِسْتِوَاءِ وَالنُّزُوْلِ وَالصَّوْتِ وَالحَرْفِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ . وَآلَ قَوْلُهُمْ إِلَى التَّجْسِيْمِ ، فَنَزَعُوا مِثْلَ الأَوَّلِيْنَ إِلَى قَوْلِهِمْ : صَوْتٌ لَا كَالأَصْوَاتِ ، جِهَةٌ لَا كَالجِهَاتِ ، نُزُوْلٌ لَا كَالنُّزُوْلِ ، يَعْنُوْنَ مِنَ الأَجْسَامِ ، وَانْدَفَعَ ذَلِكَ بِمَا انْدَفَعَ بِهِ الأَوَّلُ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ **[ب6/ف16 صـ 604]** : وَكَذَلِكَ يَحْتَجُّوْنَ عَلَى إِثْبَاتِ المَكَانِ بِحَدِيْثِ السَّوْدَاءِ ، وَأَنَّهَا لَمَّا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: " **أينَ اللهُ ؟** ". وَقَالَتْ: فِيْ السَّمَاءِ ، فَقَالَ : " **أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ** ". وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يُثْبِتْ لَهَا الإِيمانَ بِإِثْبَاتِهَا المَكَانَ للهِ ، بَلْ لِأَنَّهَا آمَنَتْ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ ظَوَاهِرِ أَنَّ اللهَ فِيْ السَّمَاءِ ، فَدَخَلَتْ فِيْ جُمْلَةِ الرَّاسِخِيْنَ الَّذِيْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِالمتَشَابِهِ مِنْ غَيْرِ كَشْفٍ عَنْ مَعْنَاهُ ، وَالقَطْعُ بِنَفْيِ المَكَانِ حَاصِلٌ مِنْ دَلِيْلِ العَقْلِ النَّافِيْ لِلافْتِقَارِ ، وَمِنْ أَدِلَّةِ السُّلُوْبِ المؤْذِنَةِ بِالتَّنْزِيْهِ مِثْلُ : " **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** ". [الشورى : 11] وَأَشْبَاهِهِ ، وَمِنْ قَوْلِهِ : " **وَهُوَ اللهُ فِيْ السَّمَوَاتِ وَفِيْ الأَرْضِ** ". [الأنعام : 3] إِذِ الموْجُوْدُ لَا يَكُوْنُ فِيْ مَكَانَيْنِ ، فَلَيْسَتْ فِيْ هَذَا لِلمَكَانِ قَطْعًا .

[10] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ الفَقِيْهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ شِهَابُ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ العَسْقَلَانِيُّ الشَّافِعِيُّ [852 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[فتح الباري شرح صحيح البخاري صـ 30/3]** :

قَوْلُهُ ﷺ : " **يَنْزِلُ اللهُ تبارَكَ وتَعالَى كُلَّ لَيْلَةٍ** ". قَدِ اخْتُلِفَ فِيْ مَعْنَى النُّزُوْلِ عَلَى أَقْوَالٍ : فَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَحَقِيْقَتِهِ ، وَهُمُ المشَبِّهَةُ ، تَعالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمْ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ صِحَّةَ الأَحَادِيْثِ الوَارِدَةِ فِيْ ذَلِكَ جُمْلَةً ، وَهُمُ الخَوَارِجُ وَالمعْتَزِلَةُ ، وَهُوَ مُكَابَرَةٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوَّلَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَجْرَاهُ عَلَى مَا وَرَدَ مُؤْمِنًا بِهِ عَلَى طَرِيْقِ الإِجْمَالِ ، مُنَزِّهًا اللهَ تَعَالَى عَنِ الكَيْفِيَّةِ وَالتَّشْبِيْهِ ، وَهُمْ جُمْهُوْرُ السَّلَفِ ، وَنَقَلَهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ وَالسُّفْيَانَيْنِ وَالحَمَّادَيْنِ وَالأَوْزَاعِيِّ وَاللَّيْثِ وَغَيْرِهِمْ ، وَهَذَا القَوْلُ هُوَ الحَقُّ ، فَعَلَيْكَ اتِّبَاعَ جُمْهُوْرِ السَّلَفِ ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَكُوْنَ مِنْ أَصْحَابِ التَّأْوِيْلِ (1) .

وَقَالَ أَيْضًا في [ص 39/3] عِنْدَ شَرْحِهِ لِحَدِيْثِ النُّزُوْلِ : قَوْلُه ﷺ : " **يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا** ". اِسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ أَثْبَتَ الجِهَةَ ، وَقَالَ : هِيَ جِهَةُ العُلُوِّ ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ الجُمْهُوْرُ ، لِأَنَّهُ يُفْضِيْ إِلَى التَّحَيُّزِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ .

---

(1) أَيْ تَأْوِيْلًا بَعِيْدًا وَمَذْمُوْمًا كَمَا هُوَ حَالُ المُعْتَزِلَةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ ، وَلَيْسَ المُرَادُ مُطْلَقَ التَّأْوِيْلِ جَمْعًا وَتَوْفِيْقًا بَيْنَ كَلَامِهِ فِيْ هَذَا المَوْضُوْعِ ، فَقَدْ نَقَلَ عَدِيْدًا مِنْ أَقْوَالِ أَكَابِرِ الحُفَّاظِ وَالفُقَهَاءِ فِيْ كِتَابِهِ [فَتْحِ البَارِيْ] مُقِرًّا وَمُؤَيِّدًا لَهَا فِيْ جَوَازِ التَّأْوِيْلِ ، كَنَقْلِهِ قَوْلَ الحَافِظِ ابنِ دَقِيْقِ العِيْدِ (المُنَزِّهُوْنَ للهِ إِمَّا سَاكِتٌ عَنْ التَّأْوِيْلِ ، وَإِمَّا مُؤَوِّلٌ) ، وَنَقْلِهِ عَنِ الحَافِظِ ابنِ المُنَيِّرِ وَالحَافِظِ ابنِ بَطَّالٍ وَالحَافِظِ الحُلَيْمِيِّ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ **[164/6]** : (بَابُ التَّكْبِيْرِ إِذَا عَلَا شَرَفًا) : وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ جِهَتَيْ العُلُوِّ وَالسُّفْلِ مُحَالٌ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُوْصَفَ بِالعُلُوِّ ، لِأَنَّ وَصْفَهُ بِالعُلُوِّ مِنْ جِهَةِ المعْنَى ، وَالمسْتَحِيْلُ كَوْنُ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الحِسِّ .

وَقَالَ أَيْضًا نَاقِلًا عَنِ **الإِمَامِ الحَافِظِ الكَرْمَانِيِّ الشَّافِعِيِّ** [786 هـ] وَمُقِرًّا لَهُ فِيْ **[صـ 505/13]** : قَالَ الكَرْمَانِيُّ : قَوْلُهُ ﷺ (**فِيْ السَّمَاءِ**) ظَاهِرُهُ غَيْرُ مُرَادٍ ، إِذِ اللهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الحُلُوْلِ فِيْ المكَانِ ، لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ جِهَةُ العُلُوِّ أَشْرَفُ مِنْ غَيْرِهَا أَضَافَهَا إِلَيْهِ إِشَارَةً إِلَى عُلُوِّ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ .

[11] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ بَدْرُ الدِّيْنِ مَحْمُوْدُ بنُ أَحْمَدَ العَيْنِيُّ الحَنَفِيُّ [855 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[عمدة القاري شرح صحيح البخاري صـ 114/25]** عِنْدَ ذِكْرِ كَوْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِهَا : " **إِنَّ اللهُ أَنْكَحَنِيْ فِيْ السَّمَاءِ** ". (**أَنْكَحَنِيْ**) حَيْثُ قَالَ تَعَالَى (**زَوَّجْنَاكَهَا**) **[الأحزاب : 37]** ... قَوْلُهُ (**فِيْ السَّمَاءِ**) وَجْهُ هَذَا أَنَّ جِهَةَ العُلُوِّ لَمَّا كَانَتْ أَشْرَفَ أُضِيْفَتْ إِلَيْهَا ، وَالمقْصُوْدُ عُلُوُّ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ مَحَلُّهُ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 25/117–118] : فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **تَعْرُجُ المَلَائِكَةُ وَالرُّوْحُ إِلَيْهِ** ". [المعارج : 4] ذَكَرَ هَاتَيْنِ القِطْعَتَيْنِ مِنَ الآيَتَيْنِ الكَرِيْمَتَيْنِ ، وَأَرَادَ بِالأُوْلَى الرَّدَّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَالمجَسِّمَةِ فِيْ تَعَلُّقِهِمْ بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **ذِيْ المَعَارِجِ ، تَعْرُجُ المَلَائِكَةُ وَالرُّوْحُ إِلَيْهِ** ". وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ اللهَ لَيْسَ بِجِسْمٍ ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَكَانٍ يَسْتَقِرُّ فِيْهِ ، فَقَدْ كَانَ وَلَا مَكَانَ ، وَإِنَّمَا أَضَافَ (**المَعَارِجَ**) إِلَيْهِ إِضَافَةَ تَشْرِيْفٍ ، وَأَمَّا الآيَةُ الثَّانِيَةُ (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ) فَرَدَّ شُبْهَتَهُمْ أَيْضًا ، لِأَنَّ صُعُودَ الكَلِمِ لَا يَقْتَضِيْ كَوْنَه فِيْ جِهَةٍ ، إِذِ البَارِيْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا تَحْوِيْهِ جِهَةٌ ، إِذْ كَانَ مَوْجُوْدًا وَلَا جِهَةَ ، وَوَصْفُ الكَلِمِ بِالصُّعُوْدِ إِلَيْهِ مَجَازٌ ، لِأَنَّ الكَلِمَ عَرَضٌ ، وَالعَرَضُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَنْتَقِلَ .

[12] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ الشِّرْبِيْنِيُّ الشَّافِعِيُّ [977 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [السراج المنير صـ 36/8] عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ** ". [الملك : 16] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : " **مَنْ فِيْ السَّمَاءِ** ". فِيْهِ وُجُوْهٌ : **أَحَدُهَا** : مَنْ مَلَكُوْتُهُ فِيْ السَّمَاءِ ، لِأَنَّـهَا مَسْكَنُ مَلَائِكَتِهِ ، وَثَمَّ عَرْشُهُ وَكُرْسِيُّهُ وَاللَّوْحُ المحْفُوْظُ وَمِنْهَا يَنْزِلُ قَضَايَاهُ وَكُتُبُهُ وَأَوَامِرُهُ وَنَوَاهِيْهِ . **وَالثَّانِيْ** : أَنَّ ذَلِكَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيْ : ءَأَمِنْتُمْ خَالِقَ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ . **وَالثَّالِثُ** : أَنَّ (فِيْ) بِمَعْنَى (عَلَى) أَيْ :

عَلَى السَّمَاءِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِيْ جُذُوْعِ النَّخْلِ** ". [طه : **71**] أي على جذوعِ النخلِ ، وإنَّما احتاجَ القائلُ لهذينِ الوجهينِ إلى ذلكَ ... لِأَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّ (مَنْ) وَاقِعَةٌ عَلَى البَارِيْ تَعَالَى شَأْنُهُ ، وَهُوَ الظَّاهِرُ ، وَثَبَتَ بِالدَّلِيْلِ القَطْعِيِّ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُتَحَيِّزٍ ، لِئَلَّا يَلْزَمَ الجِسْمَ ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى ذَلِكَ ، فَإِنَّ (مَنْ) هُنَا المرَادُ بِهَا الملَائِكَةُ سُكَّانُ السَّمَاءِ ، وَهُمُ الَّذِيْنَ يَتَوَلَّوْنَ الرَّحْمَةَ وَالنِّقْمَةَ . **وَالرَّابِعُ** : أَنَّهُمْ خُوْطِبُوْا بِذَلِكَ عَلَى اعْتِقَادِهِمْ ، فَإِنَّ القَوْمَ كَانُوْا مُجَسِّمَةً مُشَبِّهَةً ، وَأَنَّهُ فِيْ السَّمَاءِ ، وَأَنَّ الرَّحْمَةَ وَالعَذَابَ نَازِلَانِ مِنْهُ ، وَكَانُوْا يَدْعُوْنَهُ مِنْ جِهَتِهَا ، فَقِيْلَ لَهُمْ عَلَى حَسْبِ اعْتِقَادِهِمْ : " **ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ** ". أَيْ مَنْ تَزْعُمُوْنَ أَنَّهُ فِيْ السَّمَاءِ . قَالَ الرَّازِيُّ : هَذِهِ الآيَةُ لَا يُمْكِنُ إِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا بِإِجْمَاعِ المسْلِمِيْنَ .

[13] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ الصُّوْفِيُّ نُوْرُ الدِّيْنِ عَلِيُّ بنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدٍ القَارِيُّ المكِّيُّ الحَنَفِيُّ المَعْرُوْفُ بِـ مُلاَّ عَلِيِّ القَارِيِّ [1014 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شرح الفقه الأكبر ص **57**] : لَيْسَ لَهُ حَدٌّ وَلَا نِهَايَةٌ ... فَلَيْسَ بِمَحْدُوْدٍ ... وَلَا مُتَحَيِّزٍ ... وَلَا مُتَنَاهٍ ... وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الأَجْسَامِ ، وَلَا مُتَمَكِّنٍ فِيْ مَكَانِ عُلُوٍّ ، وَلَا أَسْفَلَ وَلَا غَيْرِهَا ، وَلَا يَجْرِيْ عَلَيْه زَمَانٌ ، كَمَا يَتَوَهَّمُهُ المشَبِّهَةُ وَالمجَسِّمَةُ وَالحُلُوْلِيَّةُ .

وقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 172] : وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُوْ المعِيْنِ النَّسَفِيُّ إِمَامُ هَذَا الفَنِّ فِيْ [التمهيد] لَهُ : مِنْ أَنَّ المحقِّقِيْنَ قَرَّرُوْا أَنَّ رَفْعَ الأَيْدِيْ إِلَى السَّمَاءِ فِيْ حَالِ الدُّعَاءِ تَعبُّدٌ محْضٌ . قَالَ الشَّارِحُ العَلَّامَةُ السَّغْنَاقِيُّ : هَذَا جَوَابٌ عَمَّا تمَسَّكَ بِهِ غُلَاةُ الرَّوَافِضِ وَاليَهُوْدُ وَالكَرَّامِيَّةُ وَجَمِيْعُ المجَسِّمَةِ فِيْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ .

وقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 196–197] : وَأَمَّا عُلُوُّهُ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ المسْتَفَادُ مِنْ نحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِيْ سُوْرَةِ الأَنْعَامِ (أَيْ **وَهُوَ القَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ** [الآية : 18]) فَعُلُوُّ مَكَانَةٍ وَمَرْتَبَةٍ ، لَا عُلُوُّ مَكَانٍ ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجمَاعَةِ ، بَلْ وَسَائِرِ طَوَائِفِ الإِسْلَامِ مِنَ المعْتَزِلَةِ وَالخَوَارِجِ وَسَائِرِ أَهْلِ البِدْعَةِ ، إِلَّا طَائِفَةً مِنَ المجَسِّمَةِ ، وَجَهَلَةً مِنَ الحَنَابِلَةِ القَائِلِيْنَ بِالجِهَةِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

وقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [مرقاة المفاتيح] يَنْقُلُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ تَكْفِيْرَ مُعْتَقِدِ الجِهَةِ ، وَيَنْقُلُ تَصْرِيْحَ الحَافِظِ العِرَاقِيِّ بِذَلِكَ ، وَأَنَّهُ قَوْلُ أَبِيْ حَنِيْفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالأَشْعَرِيِّ وَالبَاقِلَّانِيِّ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

[14] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ محَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ مَيَّارَةَ الفَاسِيُّ المَالِكِيُّ [1072 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الدر الثمين والمورد المعين صـ 30–31] : وَأَمَّا الإِجْمَاعُ : فَأَجْمَعَ أَهْلُ الحَقِّ قَاطِبَةً عَلَى أَنَّ

اللهَ تَعَالَى لَا جِهَةَ لَهُ ، لَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ وَلَا يَمِيْنَ وَلَا شِمَالَ وَلَا أَمَامَ وَلَا خَلْفَ ، وَلَا تَمُرُّ عَلَيْهِ الأَزْمِنَةُ ، وَلَا يَتَخَصَّصُ بِالجِهَاتِ .

[15] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ البَاقِيْ الزَّرْقَانِيُّ المَالِكِيُّ

[1122 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك صـ 51/2] : هَذَا وَقَدْ حَمَلَ المشَبِّهَةُ الحَدِيْثَ (أَيْ حَدِيْثَ نُزُوْلِ اللهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا) وَأَحَادِيْثَ التَّشْبِيْهِ كُلَّهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ، تَعَالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمْ ، وَأَمَّا المعْتَزِلَةُ وَالخَوَارِجُ فَأَنْكَرُوْا صِحَّتَهَا جُمْلَةً ، وَهُوَ مُكَابَرَةٌ ، وَالعَجَبُ أَنَّهُمْ أَوَّلُوْا مَا فِيْ القُرْآنِ مِنْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَأَنْكَرُوْا الأَحَادِيْثَ جَهْلًا وَعِنَادًا .

[16] قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ عُثْمَانُ بنُ أَحْمَدَ بنِ سَعِيْدِ بنِ قَائِدٍ النَّجْدِيُّ الحَنْبَلِيُّ

[1097 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [نجاة الخلف في اعتقاد السلف صـ 14] : وَيَجِبُ الجَزْمُ بِأَنَّهُ تَعَالَى وَاحِدٌ أَحَدٌ ، فَرْدٌ صَمَدٌ ، عَالِمٌ بِعِلْمٍ ، قَادِرٌ بِقُدْرَةٍ ، مُرِيْدٌ بِإِرَادَةٍ ، حَيٌّ بِحَيَاةٍ ، سَمِيْعٌ بِسَمْعٍ ، بَصِيْرٌ بِبَصَرٍ ، مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ ، وَبِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ بِجَوْهَرٍ وَلَا جِسْمٍ وَلَا عَرَضٍ ، لَا تَحُلُّهُ الحَوَادِثُ ، وَلَا يَحُلُّ فِيْ حَادِثٍ ، وَلَا يَنْحَصِرُ فِيْهِ ، فَمَنِ اعْتَقَدَ أَوْ قَالَ : بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى بِذَاتِهِ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ أَوْ فِيْ مَكَانٍ فَكَافِرٌ ، بَلْ يَجِبُ الجَزْمُ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ ، فَاللهُ تَعَالَى كَانَ وَلَا مَكَانَ ، ثُمَّ خَلَقَ المكَانَ وَهُوَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ قَبْلَ خَلْقِ المكَانِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [ص -17-18] : مَذْهَبُ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا : أَنَّهُمْ يَصِفُوْنَ اللهَ تَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ ، وَبِمَا وَصَفَ بِهِ رَسُوْلُهُ ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيْفٍ وَلَا تَعْطِيْلٍ ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيْفٍ وَلَا تَمْثِيْلٍ ، فَيُثْبِتُوْنَ لَهُ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ، وَيُنَزِّهُوْنَهُ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ مِنْ مُمَاثَلَةِ المخْلُوْقَاتِ إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيْلٍ ، وَتَنْزِيْهًا بِلَا تَعْطِيْلٍ ، قَالَ تَعَالَى : " **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيْعُ البَصِيْرُ** ". [الشورى : 11] وَقَوْلُهُ : " **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** ". رَدٌّ عَلَى الممَثِّلَةِ ، وَقَوْلُهُ : " **وَهُوَ السَّمِيْعُ البَصِيْرُ** ". رَدٌّ عَلَى المعَطِّلَةِ .

ثُمَّ قَالَ : قَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ : المعَطِّلُ يَعْبُدُ عَدَمًا ، وَالممَثِّلُ يَعْبُدُ صَنَمًا ، وَالموَحِّدُ يَعْبُدُ إِلَهًا وَاحِدًا صَمَدًا . وَهُوَ سُبْحَانَهُ قَدْ قَالَ فِيْ كِتَابِهِ : " **أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ * أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ** ". [الملك " 16-17] وَثَبَتَ فِيْ الصَّحِيْحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِلجَارِيَةِ : " **أَيْنَ اللهُ ؟** ". قَالَتْ : فِيْ السَّمَاءِ . قَالَ : " **مَنْ أَنَا ؟** ". قَالَتْ : أَنْتَ رَسُوْلُ اللهِ . قَالَ : " **أَعْتِقْهَا فَأَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ** ". وَهَذَا الحَدِيْثُ رَوَاهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَل وَمُسْلِمٌ فِيْ صَحِيْحِهِ وَغَيْرُهُمْ ، وَلَكِنْ لَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ اللهَ فِيْ جَوْفِ السَّمَاءِ ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ تَحْصُرُهُ وَتَحْوِيْهِ ، فَإِنَّ هَذَا لَمْ يَقُلْهُ

أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا ، بَلْ هُمْ مُتَّفِقُوْنَ عَلَى أَنَّ اللهَ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ ، لَيْسَ فِيْ مَخْلُوْقَاتِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَاتِهِ ، وَلَا فِيْ ذَاتِهِ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوْقَاتِهِ .

[17] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الصُّوْفِيُّ عَبْدُ الغَنِيِّ بنُ إِسْمَاعِيْلَ بنِ عَبْدِ الغَنِيِّ النَّابُلْسِيُّ الحَنَفِيُّ [1143 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الفتح الرباني والفيض الرحماني صـ 124]** : وَأَمَّا أَقْسَامُ الكُفْرِ فَهِيَ بِحَسَبِ الشَّرْعِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ ، تَرْجِعُ جَمِيْعُ أَنْوَاعِ الكُفْرِ إِلَيْهَا ، وَهِيَ التَّشْبِيْهُ وَالتَّعْطِيْلُ وَالتَّكْذِيْبُ ، وَأَمَّا التَّشْبِيْهُ فَهُوَ الاِعْتِقَادُ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ ، كَالَّذِيْنَ يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى جِسْمٌ فَوْقَ العَرْشِ ، أَوْ يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّ لَهُ يَدَيْنِ بِمَعْنَى الجَارِحَتَيْنِ ، وَأَنَّ لَهُ الصُّوْرَةَ الفُلَانِيَّةَ أَوْ عَلَى الكَيْفِيَّةِ الفُلَانِيَّةِ ، أَوْ أَنَّهُ نُوْرٌ يَتَصَوَّرُهُ العَقْلُ (1) ، أَوْ أَنَّهُ فِيْ السَّمَاءِ ، أَوْ فِيْ جِهَةٍ مِنَ الجِهَاتِ السِّتِّ ، أَوْ أَنَّهُ فِيْ مَكَانٍ مِنَ الأَمَاكِنِ ، أَوْ فِيْ جَمِيْعِ الأَمَاكِنِ ، أَوْ أَنَّهُ مَلَأَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ، أَوْ أَنَّ لَهُ الحُلُوْلَ فِيْ شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ ، أَوْ فِيْ جَمِيْعِ الأَشْيَاءِ ، أَوْ أَنَّهُ مُتَّحِدٌ بِشَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ ، أَوْ فِيْ جَمِيْعِ الأَشْيَاءِ ، أَوْ أَنَّ الأَشْيَاءَ مُنْحَلَّةٌ مِنْهُ ، أَوْ شَيْئًا مِنْهَا ، وَجَمِيْعُ ذَلِكَ كُفْرٌ صَرِيْحٌ – وَالعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى – ، وَسَبَبُهُ الجَهْلُ بِمَعْرِفَةِ الأَمْرِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ .

---

(1) **قَالَ الشَّيْخُ صَالِحٌ الفُوْزَان فِي كِتَابِ** [المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان صـ 82] : **" اللهُ نورُ السمٰواتِ والأرضِ ". [النور : 35] ذكرَ العلماءُ رحمَهم اللهُ : أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وتعالَى نُوْرُ السَّمٰواتِ والأرضِ الحِسِّيُّ وَالمَعْنَوِيُّ ، وذَلِكَ بِأَنَّهُ تَعَالَى بِذَاتِه نُوْرٌ .**

[بَحْثُ الرُّؤْيَةِ وَالمَسَافَةِ]

[1] قَالَ الشَّيْخُ ابنُ العُثَيْمِيْن فِيْ كِتَابِهِ **[شرح العقيدة الواسطية صـ 458/1]** : وأمَّا أَدِلَّةُ نُفَاةِ الرُّؤْيَةِ العَقْلِيَّةُ فَقَالُوا : لَوْ كَانَ اللهُ يُرَى ، لَزِمَ أَنْ يَكُوْنَ جِسْماً ، وَالجِسْمُ مُمْتَنِعٌ علَى اللهِ تَعَالَى ، لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيْهَ وَالتَّمْثِيْلَ . والرَّدُّ عَلَيْهِمْ : أَنَّه إِنْ كَانَ يَلْزَمُ مِنْ رُؤْيَةِ اللهِ تعالَى أَنْ يَكُوْنَ جِسْماً ، فَلْيَكُنْ ذَلِكَ ، لَكِنَّنَا نَعْلَمُ عِلْمَ اليَقِيْنِ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يُمَاثِلُ الأَجْسَامَ (1) .

[2] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ عَبْدِ اللهِ الرَّاجِحِيُّ فِي كتابه **[الهداية الربانية في شرح العقيدة الطحاوية صـ 263]** : قَوْلُ المؤَلِّفِ : (بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ) يَعْنِيْ : أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ يُرَى ، ولَكِنْ لَا يُحَاطُ بِهِ رؤيةٌ ، لِكَمَالِ عَظَمَتِهِ ، وِلِكَوْنِه أَعْظَمَ وَأَكْبَرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ... ثُمَّ قَالَ : وَإِذَا كَانَتْ بَعْضُ المخْلُوْقَاتِ تُرى وَلَا تُحَاطُ بِهَا رُؤْيَةٌ ... فَكَيْفَ بِالخَالِقِ ؟ فَأَنْتَ تَرى البُسْتَانَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهِ رُؤْيَةٌ ، وَترى الجَبَلَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهِ رُؤْيَةٌ ، وَتَرى السَّمَاءَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهَا رُؤْيَةٌ وَتَرى المدِيْنَةَ ، وَلَا تُحِيْطُ بِهَا رُؤْيَةٌ ، وَهِيَ كُلُّهَا مَخْلُوْقَاتٌ ، فَالخَالِقُ أَوْلَى أَلاَّ يُحَاطَ بِهِ رُؤْيَةٌ .

---

(1) إِنَّ إِثْبَاتَ الجِسْمِ للهِ تعالَى عِنْدَه جَائِزٌ ، وَفِيْ هَذَا كَافٍ فِي أَنَّ عَقِيْدَتَهُ لَيْسَتْ بِعَقِيْدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، بَلْ عَقِيْدَةُ المُجَسِّمَةِ وَالمُشَبِّهَةِ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ]

[1] قَالَ الإِمَامُ أَبُوْ حَنِيْفَةَ [150 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الفقه الأكبر] : وَاللهُ تَعَالَى يُرَى فِيْ الآخِرَةِ ، وَيَرَاهُ المؤْمِنُونَ وَهُمْ فِيْ الجَنَّةِ بِأَعْيُنِ رُؤُوْسِهِمْ بِلَا تَشْبِيْهٍ وَلَا كَمِّيَّةٍ ، وَلَا يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ مَسَافَةٌ .

[2] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ النَّظَّارُ شَمْسُ الأَئِمَّةِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ السَّرَخْسِيُّ الحَنَفِيُّ [490 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[أصول السرخسي صـ 185/1]** فِيْ بَحْثِ المتَشَابِهِ : رُؤْيَةُ اللهِ بِالأَبْصَارِ فِيْ الآخِرَةِ حَقٌّ مَعْلُوْمٌ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : " **وُجُوْهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ** ". [القيامة : 22–23] ثُمَّ هُوَ مَوْجُوْدٌ بِصِفَةِ الكَمَالِ ، وَفِيْ كَوْنِهِ مَرْئِيًّا لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ مَعْنَى الكَمَالِ ، إِلَّا أَنَّ الجِهَةَ مُمْتَنِعَةٌ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا جِهَةَ لَهُ .

[3] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ نَاصِرُ السُّنَّةِ أَبُو القَاسِمِ عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ ابنِ عَسَاكِرَ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ [571 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[تبيين كذب المفتري صـ 149]** نَاقِلًا عَنِ الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَمُوَافِقًا عَلَيْهِ : وَكَذَلِكَ قَالَتِ الحَشْوِيَّةُ المشَبِّهَةُ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُرى مُكَيَّفًا مَحْدُوْدًا كَسَائِرِ المرْئِيَّاتِ . وَقَالَتِ المعْتَزِلَةُ وَالجَهْمِيَّةُ وَالنَّجَّارِيَّةُ : إِنَّهُ تَعَالَى لَا يُرَى بِحَالٍ مِنَ الأَحْوَالِ . فَسَلَكَ رضي الله عنه طَرِيْقَةً بَيْنَهُمَا فَقَالَ : يُرَى مِنْ

غَيْرِ حُلُوْلٍ وَلَا حُدُوْدٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ ،كَمَا يَرَانَا هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْدُوْدٍ وَلَا مُكَيَّفٍ .

[4] قالَ الإمامُ العلامةُ الأصوليُّ أحمدُ بنُ إدريسَ القرافيُّ المالكيُّ [684 هـ]

وَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ [**الأجوبة الفاخرة صـ 93**] : كَمَا جَازَ أَنْ يَبْصُرَنَا وَهُوَ لَيْسَ فِيْ جِهَةٍ ، وَبِغَيْرِ جَارِحَةٍ ، نَرَاهُ نَحْنُ وَهُوَ لَيْسَ فِيْ جِهَةٍ ، وَنَقْطَعُ بِوُجُوْدِهِ ، وَلَيْسَ هُوَ دَاخِلَ العَالَمِ وَلَا خَارِجَ العَالَمِ ، وَلَا جِسْمَ لَهُ .

[5] قالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ قَاضِيْ القُضَاةِ سِرَاجُ الدِّيْنِ عُمَرُ بنُ إِسْحَاقَ ابنِ مَحْمُوْدٍ الغَزْنَوِيُّ الحَنَفِيُّ [773 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**شرح العقيدة الطحاوية صـ 49–50**] وقال في [**صـ 77–78**] : قَوْلُهُ (وَالرُّؤْيَةُ حَقٌّ لِأَهْلِ الجَنَّةِ بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ) أَرَادَ أَنْ يُثْبِتَ رُؤْيَتَهُ عَزَّ وَجَلَّ ، أَعْنِيْ بِأَنَّ رُؤْيَةَ اللهِ بِالأَبْصَارِ فِيْ دَارِ القَرَارِ لِلأَبْرَارِ حَقٌّ ، فَيَرَوْنَهُ لَا فِيْ مَكَانٍ وَلَا عَلَى جِهَةٍ ، أَوِ اتِّصَالِ شُعَاعٍ ، أَوْ ثُبُوْتِ مَسَافَةٍ بَيْنَ الرَّائِي وَبَيْنَهُ تَعَالَى ، وَهُوَ المرَادُ بِقَوْلِهِ (بِلَا كَيْفِيَّةٍ) مَقْصُوْدُهُ الاِعْتِقَادُ بِأَصْلِ الرُّؤْيَةِ ، وَعَدَمُ الاِشْتِغَالِ بِالكَيْفِيَّةِ ... وَإِنَّمَا قَالَ : (بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ) لِأَنَّ الإِحَاطَةَ – وَهِيَ الإِدْرَاكُ بِالجَوَانِبِ – مُحَالٌ عَلَى اللهِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ حَتَّى يَكُوْنَ لَهُ نِهَايَاتٌ فَيُدْرَكَ بِهَا ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " **لَا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ** ". [الأنعام : 103] .

[6] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ بَدْرُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الزَّرْكَشِيُّ الشَّافِعِيُّ [794 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [تشنيف المسامع بجمع الجوامع صـ 711/4] : وَقَدْ وَافَقَنَا جُمْهُوْرُ المعْتَزِلَةِ أَنَّ اللهَ يَرَى نَفْسَهُ (1) ، فَهُوَ مَرْئِيٌّ لَيْسَ فِيْ جِهَةٍ ، وَوَافَقُوْنَا عَلَى أَنَّهُ يَرَى عِبَادَهُ ، فَهَذَا مَرْئِيٌّ لَيْسَ فِيْ جِهَةٍ . وَاعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالمجَسِّمَةَ اتَّفَقُوْا (2) عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُرَى ، وَالمعْتَزِلَةَ وَالمجَسِّمَةَ عَلَى أَنَّ شَرْطَ المرْئِيِّ الجِهَةُ ، ثُمَّ المعْتَزِلَةُ لَمَّا نَفَوْا الجِهَةَ نَفَوْا الرُّؤْيَةَ ، وَالمجَسِّمَةُ لَمَّا أَثْبَتُوا الجِهَةَ أَثْبَتُوْا الرُّؤْيَةَ ، وَالأَشْعَرِيُّوْنَ تَوَسَّطُوْا فَأَثْبَتُوْا الرُّؤْيَةَ وَنَفَوْا أَنْ تَكُوْنَ الجِهَةُ شَرْطًا لِلمَرْئِيَّاتِ ، وَمَعْنَى كَوْنِهِ مَرْئِيًّا بِالمعْنَى الَّذِيْ أَرَادَهُ ، وَالوَجْهِ الَّذِيْ قَصَدَهُ ، مَعَ التَّنْزِيْهِ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِالقَدِيْمِ .

---

(1) إِنَّ تَطَابُقَ الآرَاءِ وَتَوَافُقَهَا فِيْ مَسْأَلَةٍ مِنَ المَسَائِلِ لَا تَعْنِيْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُعْتَزِلَةَ وَالأَشَاعِرَةَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ كَانُوْا عَلَى عَقِيْدَةٍ وَاحِدَةٍ وَمَذْهَبٍ وَاحِدٍ ، فَالأَشَاعِرَةُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ يُثْبِتُوْنَ الصِّفَاتِ للهِ تَعَالَى مِنَ الآيَاتِ وَالأَحَادِيْثِ الْمُتَشَابِهَةِ مَعَ تَنْزِيْهِهِ الكَامِلِ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ مِنْ سِمَاتِ الحُدُوْثِ ، وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَإِنَّهُمْ بَالَغُوْا وَأَفْرَطُوْا فِيْ تَنْزِيْهِ اللهِ تَعَالَى حَتَّى يُنْكِرُوْا صِفَاتِهِ الَّتِيْ أَثْبَتَهَا هُوَ لِنَفْسِهِ وَرَسُوْلُهُ ﷺ ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ تَطَابُقِ القَوْلِ فِيْ نَاحِيَةٍ مِنَ النَّوَاحِيْ كَوْنُهُمْ مِنْ جَمَاعَةٍ وَاحِدَةٍ وَعَلى مَذْهِبٍ وَاحِدٍ ، وَهُنَا اِنْزَلَقَتِ الوَهَّابِيَّةُ اليَوْمَ وَالحَشْوِيَّةُ الْمُشَبِّهَةُ الأَمْسِ فِيْ اتِّهَامِهِمْ الأَشَاعِرَةَ بِأَنَّهُمْ أَفْرَاخُ الجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ جَهلًا مُرَكَّبًا مِنْهُمْ أَوِ افْتِرَاءً مِنْهُمْ وَتَدْلِيْسًا وَتَضْلِيْلًا ، وَالثَّانِيْ أَقْبَحُ وَأَشْنَعُ وَأَسْوَأُ وَأَخْطَرُ . (أَيْ وَكَذَلِكَ القَوْلُ فِيْ الثَّانِيْ).

[7] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ المُفَسِّرُ الفَقَيْهُ الأُصُوْلِيُّ جَلَالُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِيْ بَكْرٍ السَّيُوْطِيُّ الشَّافِعِيُّ [911 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع صـ 486/2]** عِنْدَ الكَلَامِ فِيْ مَسْأَلَةِ رُؤْيَةِ اللهِ تَعَالَى : وَتَحْصُلُ – الرُّؤْيَةُ – بِأَنْ يَنْكَشِفَ انْكِشَافًا تَامًّا مُنَزَّهًا عَنِ المقَابَلَةِ وَالجِهَةِ وَالمكَانِ ، قَالَ النَّوَوِيُّ : وَلَا يُشْتَرَطُ فِيْ الرُّؤْيَةِ تَقَابُلُ الأَشِعَّةِ ، وَلَا مُقَابَلَةُ المرْئِي ، وَإِنْ جَرَتِ العَادَةُ فِيْمَا بَيْنَ المخْلُوْقِيْنَ .

[8] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِيْ بَكْرٍ القَسْطِلَّانِيُّ الشَّافِعِيُّ [923 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري صـ 398/10]** : قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : (**وُجُوْهٌ**) هِيَ وُجُوْهُ المؤْمِنِيْنَ (**يَوْمَئِذٍ**) يَوْمَ القِيَامَةِ (**نَاضِرَةٌ**) حَسَنَةٌ نَاعِمَةٌ (**إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ**) بِلَا كَيْفٍ وَلَا جِهَةٍ وَلَا ثُبُوْتِ مَسَافَةٍ .

[9] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ إِبْرَاهِيْمُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ اللَّقَّانِيُّ المَالِكِيُّ [1041 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد جـ2]** : فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ رضي الله عنهم ذَهَبُوْا إِلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَجُوْزُ أَنْ يُرَى ، وَالمؤْمِنُوْنَ فِيْ الجَنَّةِ يَرَوْنَهُ مُنَزَّهًا عَنِ المقَابَلَةِ وَالجِهَةِ وَالمكَانِ ، وَخَالَفَهُمْ فِيْ ذَلِكَ جَمِيْعُ الفِرَقِ ، وَأَحَالَهَا المعْتَزِلَةُ ، وَقَالَ المشَبِّهَةُ وَالكَرَّامِيَّةُ : لَا يُرَى إِلَّا فِيْ جِهَةٍ وَمَكَانٍ ، لِكَوْنِهِ عِنْدَهُمْ جِسْمًا ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

[بَحْثُ الأَعْضَاءِ وَالأَرْكَانِ]

[1] قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ الفُوْزَان فِي كِتَابِه [**التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية صـ 87**] : (**والأركان والأعضاء والأدوات**) فِيْهَا إِجْمَالٌ أَيْضاً ، إِنْ أُرِيدَ بِالأَرْكَانِ وَالأَعْضَاءِ وَالأَدَوَاتِ : الصِّفَاتُ الذَّاتِيَّةُ مِثْلُ الوَجْهِ وَاليَدَيْنِ ، فَهَذَا حَقٌّ ، ونَفْيُه بَاطِلٌ ، وإِنْ أُرِيدَ نَفْيُ الأَعْضَاءِ الَّتِيْ تُشَابِهُ أَعْضَاءَ المخْلُوْقِيْنَ وَأَدَوَاتِ المخْلُوْقِيْنَ ، فَاللهُ سُبْحَانَهُ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ (1) .

[2] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ البَرَاكُ فِيْ كِتَابِهِ [**شرح العقيدة الطحاوية صـ 143**] : وقولُه (**والأركان والأعضاء والأدوات**) لَا حَوْلَ وِلَا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ ، عَفَا اللهُ عَنِ المؤَلِّفِ (أي الإمامِ الحافظِ الثقةِ الطحاويِّ) وغَفَرَ اللهُ لَنَا وَلَهُ ... مَاذَا يُرِيْدُ بِالأَرْكَانِ وَالأَعْضَاءِ والأدواتِ ؟ لَقَدْ كَانَ فِيْ غِنىً عَنْ هَذَا الكَلامِ ، أَيْنَ الآيةُ أَوِ الحَدِيْثُ الَّذِيْ فِيْهِ هَذِهِ الأَلْفَاظُ ؟ ... ثُمَّ قالَ : فَنَفْيُ الأَعْضَاءِ بِمَعْنَى : أَنَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ التَّجَزُّؤِ حَقٌّ ، فَاللهُ مُنَزَّهٌ عَنِ التَّجَزُّؤِ ، فَهُوَ تعالَى أَحَدٌ صَمَدٌ ، لَكِنَّ هَذَا التَّعْبِيْرَ المحْدَثَ يُمْكِنُ أَنْ يَفْهَمَ مِنْهُ المبْطِلُ نَفْيَ بعضِ الصِّفَاتِ ، لأَنَّ قَوْلَه (وَالأَعْضَاءِ)

---

(1) إِنَّ كَلَامَ الشَّيْخِ الفُوْزَانِ ظَاهِرٌ وَصَرِيْحٌ فِي تَشْبِيْهِ اللهِ تعالَى وَتَمْثِيْلِهِ وتَجْسِيْمِهِ ، وَهَذَا الَّذِيْ قَالَهُ هُوَ عَيْنُ مَا قَالَهُ المُجَسِّمَةُ وَالمُشَبِّهَةُ والحَشْوِيَّةُ تَمَامًا .

يَحْتَمِلُ نَفْيَ بَعْضِ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ كَالوَجْهِ وَالعَيْنَيْنِ وَاليَدَيْنِ ، فَيَقُوْلُ المبْطِلُ : هَذِهِ أَعْضَاءٌ ، فَنَنْفِي الأَعْضَاءَ ، وَهَذَا بَاطِلٌ .

[3] قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ محمَّدُ الغُنَيْمَانُ فِيْ كِتَابِهِ [شرح كتاب التوحيد ص 383] :
وقَالَ القَاضِيْ أَبُو يَعْلَى الفَرَّاءُ **[458 هـ]** : (اِعْلَمْ أَنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنعٍ حَمْلُ هَذَا الخَبَرِ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنَّ (الحَقْوَ) وَ (الحَجزةَ) صِفَةُ ذَاتٍ ، لَا عَلَى وَجْهِ الجَارِحَةِ وَالبَعْضِ ، وأنَّ الرَّحِمَ آخِذَةٌ بِهَا ، لَا عَلَى وَجْهِ الاِتِّصَالِ والممَاسَّةِ ، بَلْ نُطْلِقُ ذَلِكَ تَسْمِيَةً كَمَا أَطْلَقَهَا الشَّرْعُ ... وَهُوَ ظَاهِرُ كَلامِ أحمدَ) قُلْتُ : قولُه : (لَا عَلَى وَجْهِ الجَارِحَةِ والبَعْضِ) وَقَوْلُه : (لَا عَلَى وَجْهِ الاِتِّصَالِ والممَاسَّةِ) : قَوْلٌ غَيْرُ سَدِيْدٍ ، وَهُوَ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ البِدَعِ الَّتِيْ أَفْسَدَتْ عُقُوْلَ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ .

[4] قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ آلُ شَيْخٍ فِي كِتَابِهِ **[الآلئ البهية في شرح العقيدة الواسطية ص 62-63]** : وَقَوْلُهُ ﷺ : " **لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلقَى فِيْهَا وَهِيَ تَقُوْلُ : هَلْ مِنْ مَزِيْدٍ ؟** ". **[متفق عليه]** يَعْنِيْ : تَطْلُبُ المزِيْدَ أَوْ تَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ " **حَتَّى يَضعَ رُبُّ العِزَّةِ فِيْهَا قَدَمَه** " . ، وقُوْلُه هُنَا (يَضعَ) يَدُلُّ عَلَى أنَّ المرادَ مِنْ (قَدَمُهُ) القَدَمُ المعْرُوْفَةُ ، لِأنَّهَا هِيَ الَّتِيْ تُوْصَفُ بِالوَضْعِ ، أَمَّا تَأْوِيْلُهَا بِأَنَّهَا مَا يَتَقَدَّمُ مِنَ الأَمْرِ ، فَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ فَسَادِ هَذَا القَوْلِ وَبُطْلَانِه .

وقالَ أيضًا فِيْ كِتَابِهِ [شرح الفتوى الحموية الكبرى صـ 232] : وَكُرْسِيُّ الرَّحْمَنِ غَيْرُ العِلْمِ وَغَيْرُ العَرْشِ ، فَمَنْ فَسَّرَ الكُرْسِيَّ بِأَنَّهُ العِلْمُ ، أَوْ فَسَّرَه بِأَنَّهُ العَرْشُ ، فَإِنَّ هَذَا غَلَطٌ (وَهُوَ مَنْقُوْلٌ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ لَكِنَّهُ غَلَطٌ) ... ثُمَّ قَالَ : وَالكُرْسِيُّ مَوْضِعُ قَدَمَي الرَّبِّ عزَّ وجلَّ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ]

[1] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ أَبُو جَعْفَر أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدَ بنِ سَلَامَةَ الطَّحَاوِيُّ الحَنَفِيُّ [321 هـ] فِيْ كِتَابِهِ المشْهُوْرِ [العقيدة الطَّحاوية] : هَذَا ذِكْرُ بَيَانِ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَى مَذْهَبِ فُقَهَاءِ المِلَّةِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ بْنِ ثابتٍ الكُوْفِيّ [150 هـ] ، وَأَبِيْ يُوْسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْراهِيْمَ الأَنْصاريّ [182 هـ] ، وَأَبِيْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الشَّيْبانِيّ [189 هـ] ، وَمَا يَعْتَقِدُوْنَ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ ، وَيَدِيْنُوْنَ بِهِ لِرَبِّ العَالَمِيْنَ (1) .

---

(1) إنَّ هَذَا الكَلَامَ قَوْلٌ صَرِيْحٌ وَمُبِيْنٌ فِيْ بَيَانِ عَقِيْدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَهِيَ عَقِيْدَةُ الأَئِمَّةِ المجْتَهِدِيْنَ مِنَ أَتْبَاعِ التَّابِعِيْنَ وَالتَّابِعِيْنَ ، وَعَقِيْدَةُ تَوْحِيْدِ اللهِ تَعَالَى وَتَنْزِيْهِهِ عَنْ صِفَاتِ المخْلُوْقِيْنَ ، إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ مُفْتَرِيًا كَذَّابًا ، وَحَاشَاهُ أَنْ يَكُوْنَ كَذَلِكَ ، وَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الأُمَّةِ عَلَى إِمَامَتِهِ وَعِلْمِهِ وَجَلَالَتِهِ وَصَلَاحِهِ وَصِدْقِهِ وَأَمَانَتِهِ ، فَقَدْ قَالَ فِيْهِ الحَافِظُ ابنُ الجَوْزِيّ [597 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المنْتَظِمُ] : الإِمَامُ العَلَّامَةُ ، الحَافِظُ الكَبِيْرُ ، مُحَدِّثُ الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ وَفَقِيْهُهَا . وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ [748 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ] : كَانَ الطَّحَاوِيُّ ثَبْتًا فَقِيْهًا عَاقِلًا . وَقَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ صَلَاحُ الدِّيْنِ الصَّفَدِيُّ [764 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الوَافِيْ] : كَانَ ثِقَةً نَبِيْلًا ثَبْتًا فَقِيْهًا عَاقِلًا ، لَمْ يُخَلِّفْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ . وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ كَثِيْرٍ [774 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [البِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ] : الفَقِيْهُ الحَنَفِيُّ ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ المفِيْدَةِ ، وَالفَوَائِدِ الغَزِيْرَةِ ، وَهُوَ أَحَدُ الثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ وَالحُفَّاظِ الجَهَابِذَةِ . وَقَالَ الحَافِظُ جَلَالُ الدِّيْنِ السُّيُوْطِيُّ [911 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [طَبَقَاتُ الحُفَّاظِ] : الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ البَدِيْعَةِ .

ثُمَّ قَالَ فِيْهِ : وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيْهَ زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيْهَ ، فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا مَوْصُوْفٌ بِصِفَاتِ الوَحْدَانِيَّةِ ، مَنْعُوْتٌ بِنُعُوْتِ الفَرْدَانِيَّةِ ، لَيْسَ بِمَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ البَرِيَّةِ تَعَالَى اللهُ عَنِ الحُدُوْدِ وَالغَايَاتِ وَالأَرْكَانِ وَالأَدَوَاتِ ، لَا تَحْوِيْهِ الجِهَاتُ السِّتُّ كَسَائِرِ المبتَدَعَاتِ .

[2] قَالَ الإِمَامُ المُفَسِّرُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ الجَوْزِيِّ الحَنْبَلِيُّ [597 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[مجالس ابن الجوزي في المتشابه من الآيات القرآنية ص 53]** : وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ اليَدِ ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ الجَارِحَةِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ الوَجْهِ ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ الصُّوْرَةِ الجِسْمِيَّةِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ العَيْنَيْنِ ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ الحَدَقَةِ .

فَالمعْتَزِلَةُ يَذْهَبُوْنَ إِلَى التَّعْطِيْلِ وَالتَّمْوِيْهِ ، وَالمشَبِّهَةُ إِلَى التَّمْثِيْلِ ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ إِلَى التَّوْحِيْدِ وَالتَّنْزِيْهِ ، فَالمعْتَزِلَةُ جَحَدُوْا ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَحَّدُوْا ، فَالمعْتَزِلَةُ قَالُوْا : المرَادُ بِاليَدِ القُدْرَةُ أَوِ النِّعْمَةُ ، وَالمرَادُ بِالوَجْهِ الذَّاتُ فِيْ قَوْلِهِ : **"كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ"**. [القصص : 88] .

وَأَمَّا المشَبِّهَةُ قَالُوْا : أَرَادَ بِاليَدِ الجَارِحَةَ ، وَبِالوَجْهِ وَجْهَ الصُّوْرَةِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا جَاءَ مِنْ هَذَا النَّحْوِ ، تَأَوَّلُوْهُ تَأَوُّلًا أَبْطَلُوْا بِهِ ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ أَثْبَتُوْا اليَدَ وَنَفَوا الجَارِحَةَ ، وَأَثْبَتُوْا الوَجْهَ وَنَفَوا الصُّوْرَةَ ، وَهُوَ المذْهَبُ الحَقُّ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [**دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه صـ 74-75**] : الحَدِيْثُ الخَمْسُوْنَ : رَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِيْ الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ : " **أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرُ ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ** ". [**متفق عليه**] .

قَالَ العُلَمَاءُ : إِنَّمَا أَرَادَ تَحْقِيْقَ وَصْفِهِ بِأَنَّهُ لَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ النَّقْصُ ، وَلَمْ يُرِدْ إِثْبَاتَ جَارِحَةٍ ، لِأَنَّهُ لَا مَدْحَ فِيْ إِثْبَاتِ جَارِحَةٍ ، بَلْ كَأَنَّهُ قَالَ : أَلَا رَبُّكُمْ لَيْسَ بِذِيْ جَوَارِحَ يَتَسَلَّطُ عَلَيْهَا النَّقَائِصُ ، وَهَذَا مِثْلُ نَفْيِ الوَلَدِ عَنْهُ ، لِأَنَّهُ يَسْتَحِيْلُ عَلَيْهِ التَّجَزِّيْ ، وَلَوْ كَانَتِ الإِشَارَةُ إِلَى صُوْرَةٍ كَامِلَةٍ لَمْ يَكُنْ فِيْ ذَلِكَ دَلِيْلٌ عَلَى الإِلَهِيَّةِ وَلَا القِدَمِ ، فَإِنَّ الكَامِلَ فِيْ الصُّوْرَةِ كَثِيْرٌ .

[3] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ فَخْرُ الدِيْنِ الرَّازِيُّ [**606 هـ**] فِيْ كِتَابِ [**تَصْحِيْحُ المَفَاهِيْمِ العَقَدِيَّةِ فِيْ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ صـ 122**] : جَمِيْعُ فِرَقِ الإِسْلَامِ مُقِرُّوْنَ بِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ التَّأْوِيْلِ فِيْ بَعْضِ ظَوَاهِرِ القُرْآنِ وَالأَخْبَارِ ... ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَنْ مَثَّلَ بِالنُّصُوْصِ الَّتِيْ فِيْهَا ذِكْرُ الوَجْهِ وَالعَيْنِ وَالجَنْبِ وَالأَيْدِيْ وَالسَّاقِ : فَلَوْ أَخَذْنَا بِالظَّاهِرِ يَلْزَمُنَا إِثْبَاتُ شَخْصٍ لَهُ وَجْهٌ وَاحِدٌ ، وَعَلَى ذَلِكَ الوَجْهِ أَعْيُنٌ كَثِيْرَةٌ ، وَلَهُ جَنْبٌ وَاحِدٌ ، وَعَلَيْهِ أَيْدٍ كَثِيْرَةٌ ، وَلَهُ سَاقٌ وَاحِدَةٌ ، وَلَا نَرَى فِيْ الدُّنْيَا شَخْصًا أَقْبَحَ صُوْرَةٍ مِنْ هَذِهِ الصُّوْرَةِ المتَخَيَّلَةِ ، وَلَا أَعْتَقِدُ أَنَّ عَاقِلًا يَرْضَى أَنْ يَصِفَ رَبَّهُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ .

[4] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ سِرَاجُ الدِّيْنِ عُمَرُ بنُ عَلِيِّ بنِ عَادِلِ الدِّمَشْقِيِّ الحَنْبَلِيِّ [880 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [اللباب في علوم الكتاب صـ 428/7] : فَصْلٌ : اِعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِيْ القُرْآنِ آيَاتٌ كَثِيْرَةٌ نَاطِقَةٌ بِإِثْبَاتِ اليَدِ ، فَتَارَةً ذَكَرَ اليَدَ مِنْ غَيْرِ بَيَانِ عَدَدٍ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى " **يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيْهِمْ** ". [الفتح : 10] .

وَتَارَةً ذَكَرَ اليَدَيْنِ كَمَا فِيْ هَذِهِ الآيَةِ ، وَفِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى لِإِبْلِيْسَ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ : " **مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ** ". [ص : 75] .

وَتَارَةً أَثْبَتَ الأَيْدِيَ قَالَ تَعَالَى : " **أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِيْنَا أَنْعَامًا** ". [يس : 71] ، وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَنَقُوْلُ : اِخْتَلَفَتِ الأُمَّةُ فِيْ تَفْسِيْرِ يَدِ اللهِ تَعَالَى :

فَقَالَتِ المُجَسِّمَةُ : إِنَّهَا عُضْوٌ جِسْمَانِيٌّ كَمَا فِيْ حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ ، وَاحْتَجُّوْا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : " **أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُوْنَ بِهَا * أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُوْنَ بِهَا * أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُوْنَ بِهَا * أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُوْنَ بِهَا** ". [الأعراف : 195] ، ذَكَرَ ذَلِكَ فِيْ إِلَاهِيَّةِ الأَصْنَامِ ، لِأَجْلِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الأَعْضَاءِ ، فَلَوْ لَمْ يَحْصُلْ للهِ هَذِهِ لَزِمَ

القَدَحُ فِيْ كَوْنِهِ إِلَهًا ، فَلَمَّا بَطَلَ ذَلِكَ وَجَبَ إِثْبَاتُ هَذِهِ الأَعْضَاءِ لَهُ ... قَالُوْا : وَاسْمُ اليَدِ مُوْضُوْعٌ لِهَذَا العُضْوِ ، فَحَمْلُهُ عَلَى شَيْءٍ آخَر تَرْكُ اللُّغَةِ ، وَإِنَّهُ لَا يَجُوْزُ .

وَالجَوَابُ عَنْهُ : أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِسْمٍ ، لِأَنَّ الجِسْمَ لَا يَنْفَكُّ عَنِ الحَرَكَةِ وَالسُّكُوْنِ ، وَهُمَا مُحْدَثَانِ ، وَمَا لَا يَنْفَكُّ عَنِ المحْدَثِ فَهُوَ مُحْدَثٌ ، وَلِأَنَّ كُلَّ جِسْمٍ فَهُوَ مُتَنَاهٍ فِيْ المِقْدَارِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ مُتَنَاهِيًا فِيْ المِقْدَارِ فَهُوَ مُحْدَثٌ ، وَلِأَنَّ كُلَّ جِسْمٍ فَهُوَ مُؤَلَّفٌ مِنَ الأَجْزَاءِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ اِفْتَقَرَ إِلَى مَا يُؤَلِّفُهُ وَيُرَكِّبُهُ ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مُحْدَثٌ ، فَثَبَتَ بِهَذِهِ الوُجُوْهِ أَنَّهُ يَمْتَنِعُ كَوْنُهُ تَعَالَى جِسْمًا ، فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُوْنَ عُضْوًا جِسْمَانِيًّا .

[بَحْثُ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى]

[1] قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ بن عَبْدِ الوَهَّابِ النَّجْدِيُّ [1233 هـ] فِيْ كِتَابِ **[الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ 318/1]** : وَالحَقُّ فِيْ ذَلِكَ هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالإِجْمَاعُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ مُتَكَلِّمًا كَيْفَ شَاءَ إِذَا شَاءَ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ .

[2] قَالَ الشَّيْخُ فَيْصَلُ بنُ قَزَّازٍ الجَاسِمُ فِيْ كِتَابِهِ [**الأَشَاعِرَةُ فِيْ مِيْزَانِ أَهْلِ السُّنَّةِ ص 467-468**] (1) : اِتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ (2) عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مِنْ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَوْصُوْفٌ بِالكَلَامِ ، وَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ مَتَى شَاءَ كَيْفَ شَاءَ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ مَسْمُوْعٍ لَا يُشْبِهُ كَلَامَ المَخْلُوْقِيْنَ ، بَلْ كَلَامُهُ لَائِقٌ بِهِ سُبْحَانَهُ ... ثُمَّ قَالَ : وَقَدْ دَلَّ عَلَى إِثْبَاتِ كَوْنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَتَكَلَّمُ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالإِجْمَاعُ وَاللُّغَةُ . فَمِنَ الكِتَابِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : " **وَكَلَّمَ اللهُ مُوْسَى تَكْلِيْمًا** ". [النِّسَاء : 164] وَقَالَ : " **وَلَمَّا جَاءَ مُوْسَى لِمِيْقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ** ". [الأَعْرَاف : 143] ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ . وَالكَلَامُ لُغَةً لَا يَكُوْنُ إِلَّا بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ ، فَلَمَّا أَثْبَتَ

---

(1) ووَافَقَ عَلَى فِعْلِهِ هَذَا بِعِلْمٍ أَوْ بِلَا عِلْمٍ عَدَدٌ مِنَ المَشَايِخِ السَّلَفِيَّةِ أَمْثَالَ : محمَّد عبدِ الرزَّاقِ الطَّبْطَبَائِيّ (الكُوَيْتِ) ، ومحمَّد بنِ حَمْدٍ النَّجْدِيّ (الكُوَيْتِ) ، ومحمَّد عبدِ الرَّحمَنِ المَغْرَاوِيّ (المَغرِبِ) ، وسُعُود عبدِ العَزِيْزِ الخَلفِ (السُعُودِيَّة) ، ومَشْهُور بنِ حسنٍ آلِ سَلْمَان (الأُرْدُنِ) . محمَّد أحمَدَ لوح (السِّنغَال) ، وأحمَدَ شَاكر الجُنَيْدِيّ (مِصْر) ، وعبدِ الهَادِيْ وَهْبِي (لُبْنَان) ، وسَعْدِ الدِّيْنِ محمَّد الكَبِّيّ (لُبْنَان) وأَبِيْ عُمَرَ عبدِ العزيْزِ النُّورسْتَانِيّ (بَاكِسْتان) .

(2) إِنَّ هَذَا الكَلَامَ صَرِيْحٌ وَجَلِيٌّ فِيْ افْترَائِهِ وَكَذِبِهِ وتَدْلِيْسِهِ وَتَضْلِيْلِهِ ، إِلَّا إِنْ أَرَادَ بِـ [أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ] أَهْلَ التَّشْبِيْهِ وَالتَّمْثِيْلِ مِمَّنْ أَثْبَتَ للهِ تَعَالَى صِفَاتِ الأَجْسَامِ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

اللهُ لِنَفْسِهِ الكَلَامَ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ حَرْفٌ وَصَوْتٌ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى وَصَفَ كِتَابَهُ بِأَنَّهُ : " **بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِيْنٍ** ". [الشُّعَرَاء : 195] . قَالَ أَبُو نَصْرٍ السِّجَزِيُّ : الكَلَامُ لَا يَكُوْنُ إِلَّا حَرْفًا وَصَوْتًا ذَا تَأْلِيْفٍ وَاتِّسَاقٍ وَإِنِ اخْتَلَفَتْ بِهِمُ اللُّغَاتُ .

[أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ]

[1] قَالَ الإِمَامُ الأَعْظَمُ أَبُوْ حَنِيْفَةَ [150 هـ] كَمَا فِيْ كِتَابِ [مِنَحُ الرَّوْضِ الأَزْهَرِ فِيْ شَرْحِ الفِقْهِ الأَكْبَرِ صـ 109] : وَيَتَكَلَّمُ لَا كَكَلَامِنَا ، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِالآلَاتِ وَالحُرُوْفِ ، وَاللهُ يَتَكَلَّمُ بِلَا آلَةٍ وَلَا حُرُوْفٍ ، وَالحُرُوْفُ مَخْلُوْقَةٌ ، وَكَلَامُ اللهِ تَعَالَى غَيْرُ مَخْلُوْقٍ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ [صـ 93] : وَلَفْظُنَا بِالقُرْآنِ (أَيْ عِنْدَ تِلَاوَتِنَا لِآيَاتِ القُرْآنِ) مَخْلُوْقٌ .

[2] قَالَ أَمِيْرُ المُؤْمِنِيْنَ فِيْ الحَدِيْثِ الحَافِظُ الكَبِيْرُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ البُخَارِيُّ [256 هـ] كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ مُقِرًّا لَهُ فِيْ كِتَابِهِ [سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ صـ 458/12] : أَفْعَالُنَا مَخْلُوْقَةٌ ، وَأَلْفَاظُنَا مِنْ أَفْعَالِنَا .

[3] قَالَ الإِمَامُ العَارِفُ بِاللهِ أَبُوْ القَاسِمِ الجُنَيْدُ بنُ مُحَمَّدٍ البَغْدَادِيُّ [298 هـ] فِيْ كِتَابِ [الإِنْصَافُ فِيْمَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَلَا يَجُوْزُ الجَهْلُ بِهِ صـ 97] : جَلَّتْ ذَاتُهُ عَنِ الحُدُوْدِ ، وَجَلَّ كَلَامُهُ عَنِ الحُرُوْفِ ، فَلَا حَدَّ لِذَاتِهِ ، وَلَا حُرُوْفَ لِكَلَامِهِ .

[4] قَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ [324 هـ] كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الشَّيْخُ السُّجزِيُّ [444 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [رِسَالَةُ السُّجَزِيِّ إِلَى أَهْلِ زَبِيْدٍ صـ 84–85] : قَدْ أَجْمَعْنَا عَلَى أَنَّ للهِ سُبْحَانَهُ سَمْعًا وَبَصَرًا وَكَلَامًا وَوجْهًا ، وَاتَّفَقْنَا عَلَى أَنَّ سَمْعَهُ بِلَا انْخِرَاقٍ ، وَبَصَرَهُ بِلَا انْفِتَاحٍ ، وَوَجْهَهُ بِلَاتَنْضِيْدٍ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُوْنَ كَلَامُهُ بِلَا حَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ ، وَقَالُوْا جَمِيْعًا :

إِنَّ أَحَدًا مِنَ السَّلَفِ لَمْ يَقُلْ إِنَّ كَلَامَ اللهِ حَرْفٌ وَصَوْتٌ ، فَالقَائِلُ بِذَلِكَ مُحْدَثٌ ، وَالحَدِيْثُ فِيْ الدِّيْنِ مَرْدُوْدٌ . فَقَالَ أَيْضًا فِيْ بَعْضِ كُتُبِهِ : كَلَامُ اللهِ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ ، كَمَا أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِتَنْضِيْدٍ ، وَكَلَامُ كُلِّ مُتَكَلِّمٍ سِوَاهُ حَرْفٌ وَصَوْتٌ .

[5] قَالَ الإِمَامُ العَارِفُ باللهِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الكَلَابَاذِيُّ [380 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [التَّعَرُّفُ لِمَذْهَبِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ صـ 18] : وَأَجْمَعَ الجُمْهُوْرُ مِنْهُمْ (أَيْ الصُّوْفِيَّةِ) عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى لَيْسَ بِحُرُوْفٍ وَلَا صَوْتٍ وَلَا هِجَاءٍ ، بَلِ الحُرُوْفُ وَالصَّوْتُ والهِجَاءُ دَلَالَاتٌ عَلَى الكَلَامِ ، وَإِنَّهَا لِذَوِيْ الآلَاتِ وَالجَوَارِحِ الَّتِيْ هِيَ اللَّهَوَاتُ وَالشِّفَاهُ وَالأَلْسِنَةُ ، وَاللهُ تَعَالَى لَيْسَ بِذِيْ جَارِحَةٍ وَلَا مُحْتَاجٍ إِلَى آلَةٍ ، فَلَيْسَ كَلَامُهُ بِحُرُوْفٍ وَلَا صَوْتٍ .

[6] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ الإِسْفَرَايِيْنِيُّ الشَّافِعِيُّ [471 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [التَّبْصِيْرُ فِيْ الدِّيْنِ وَتَمْيِيْزِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ عَنِ الفِرَقِ الهَالِكِيْنَ صـ 143] : وَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ ، لِأَنَّ الحَرْفَ وَالصَّوْتَ يَتَضَمَّنَانِ جَوَازَ التَّقَدُّمِ وَالتَّأَخُّرِ ، وَذَلِكَ مُسْتَحِيْلٌ عَلَى القَدِيْمِ سُبْحَانَهُ ، وَمَا دَلَّ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى عَلَى أَنَّ مُتَعَلَّقَاتِ الكَلَامِ لَا نِهَايَةَ لَهَا دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ لِوُجُوْبِ التَّنَاهِيْ فِيْمَا صَحَّ وَصْفُهُ بِهِ .

[7] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ القَطَّانِ الفَاسِيُّ المَالِكِيُّ [628 هـ] : وَأَجْمَعُوْا عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِحُرُوْفٍ وَلَا أَصْوَاتٍ .

[8] **قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ سُلْطَانُ العُلَمَاءِ عِزُّ الدِّيْنِ عَبْدُ العَزِيْزِ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ السُّلَمِيُّ الشَّافِعِيُّ [660 هـ]** فِيْ كِتَابِهِ [ملحة الاعتقاد صـ 12] : اِسْتَوَى عَلَى العَرْشِ المَجِيْدِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِيْ قَالَهُ ، وَبِالمَعْنَى الَّذِيْ أَرَادَهُ ، اِسْتِوَاءً مُنَزَّهًا عَنِ المُمَاسَّةِ وَالاِسْتِقْرَارِ وَالتَّمَكُّنِ وَالحُلُوْلِ وَالاِنْتِقَالِ ، فَتَعَالَى اللهُ الكَبِيْرُ المُتَعَالُ عَمَّا يَقُوْلُهُ أَهْلُ الغَيِّ وَالضَّلَالِ ، بَلْ لَا يَحْمِلُهُ العَرْشُ ، بَلِ العَرْشُ وَحَمَلَتُهُ مَحْمُوْلُوْنَ بِلُطْفِ قُدْرَتِهِ ، وَمَقْهُوْرُوْنَ فِيْ قَبْضَتِهِ ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ، مُطَّلِعٌ عَلَى هَوَاجِسِ الضَّمَائِرِ وَحَرَكَاتِ الخَوَاطِرِ ، حَيٌّ مُرِيْدٌ سَمِيْعٌ بَصِيْرٌ عَلِيْمٌ قَدِيْرٌ مُتَكَلِّمٌ

بِكَلَامٍ قَدِيْمٍ أَزَلِيّ ، لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ ، وَلَا يُتَصَوَّرُ فِيْ كَلَامِهِ أَنْ يَنقَلِبَ مِدَادًا فِيْ الأَلْوَاحِ وَالأَوْرَاقِ شَكْلًا تَرْمُقُهُ العُيُوْنُ وَالأَحْدَاقُ ، كَمَا زَعَمَ أَهْلُ الحَشْوِ وَالنِّفَاقِ ، بَلِ الكِتَابَةُ مِنْ أَفْعَالِ العِبَادِ ، وَلَا يُتَصَوَّرُ فِيْ أَفْعَالِهِمْ أَنْ تَكُوْنَ قَدِيْمَةً .

[9] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ الأُصُوْلِيُّ القَاضِيْ نَاصِرُ الدِّيْنِ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ البَيْضَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ [685 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[طَوَالِعُ الأَنْوَارِ مِنْ مَطَالِعِ الأَنْظَارِ صـ 189]** : وَكَلَامُهُ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ يَقُوْمَانِ بِذَاتِهِ تَعَالَى خَلَافًا لِلحَنَابِلَةِ وَالكَرَّامِيَّةِ .

[10] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الأُصُوْلِيُّ المُحَقِّقُ مُحَمَّدُ بنُ يُوْسُفَ السَّنُوْسِيُّ المَالِكِيُّ [895 هـ] فِيْ كِتَابِ **[شَرْحُ أُمِّ البَرَاهِيْنَ صـ 30]** : كَلَامُ اللهِ تَعَالَى القَائِمُ بِذَاتِهِ هُوَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ ، وَلَا يَقْبَلُ العَدَمَ وَمَا فِيْ مَعْنَاهُ مِنَ السُّكُوْتِ وَلَا التَّبْعِيضِ وَلَا التَّقْدِيْمِ وَلَا التَّأْخِيْرِ .

فَبِهَذِهِ النُّصُوْصِ الثَّابِتَةِ عَنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنَ السَّلَفِ وَالخَلَفِ اِتَّضَحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَاقِلٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ العِلْمِ أَنَّ عَقِيْدَةَ الحَقِّ فِيْ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ هِيَ تَوْحِيْدُ اللهِ تَعَالَى وَتَنْزِيْهُهُ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَكِبْرِيَائِهِ ، مِنْ صِفَاتِ

الأَجْسَامِ وَسِمَاتِ الحُدُوْثِ ، لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِمَا عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ ، وَأَنَّ إِثْبَاتَهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا المتَبَادِرَةِ إِلَى الأَذْهَانِ كَمَا كَانَ عَلَيْهِ الوَهَّابِيَّةُ مِنْ عَقِيْدَةِ المجَسِّمَةِ والمشَبِّهَةِ ، وَهُمْ مِنَ الفِرَقِ المنْحَرِفَةِ الضَّالَّةِ بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيْرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ المحَمَّدِيَّةِ ، وَأَنَّ انْتِسَابَ هَؤُلَاءِ الوَهَّابِيَّةِ إِلَى السَّلَفِ ، وَزَعْمَهُمْ فِيْ اتِّبَاعِهِمْ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِأَخْبَارِ الصِّفَاتِ ، إِنَّمَا هُوَ كَذِبٌ وَافْتِرَاءٌ وَتَزْوِيْرٌ .

كَيْفَ لَا ! وَقَدْ حَكَمَ كِبَارُ مَشَايِخِهِمْ كَابْنِ بَازٍ وَغَيْرِهِ ، وَوَافَقَهُمْ الآخَرُوْنَ مِنَ الوَهَّابِيَّةِ ، بِكُفْرِ وَرِدَّةِ مَنْ نَزَّهَ اللهَ تَعَالَى عَنِ الجِهَاتِ السِّتِّ ، **فَقَدْ قَالَتْ اللُّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلبُحُوْثِ وَالإِفْتَاءِ فِيْ [صـ 1/ 345]** : فَمَنْ قَالَ : (لَا نَقُوْلُ إِنَّ اللهَ فَوْقَ وَلَا تَحْتَ وَلَا يَمِيْنَ وَلَا شِمَالَ) . فَهُوَ بِهَذَا مُخَالِفٌ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ القُرْآنُ وَالسُّنَّةُ ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ المسْلِمُوْنَ مِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ ﭫ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالإِيْمَانِ فَيَجِبُ أَنْ يُبَيَّنَ لَهُ الحَقُّ ، فَإِنْ أَصَرَّ **فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ الإِسْلَامِ ، لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ** .

وَتَنْزِيْهُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ هُوَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ ﭫ كَمَا هُوَ صَرِيْحُ قَوْلِ **الإِمَامِ الحَافِظِ أَبِيْ جَعْفَر الطَّحَاوِيّ [321 هـ]** فِيْ عَقِيْدَتِهِ : وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيْهَ زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيْهَ ، فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا مَوْصُوْفٌ بِصِفَاتِ الوَحْدَانِيَّةِ ، مَنْعُوْتٌ بِنُعُوْتِ الفَرْدَانِيَّةِ ، لَيْسَ بِمَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ البَرِيَّةِ ، تَعَالَى اللهُ عَنِ الحُدُوْدِ وَالغَايَاتِ وَالأَرْكَانِ وَالأَدَوَاتِ ، لَا تَحْوِيْهِ الجِهَاتُ السِّتُّ كَسَائِرِ المبْتَدَعَاتِ .

وَقَوْلِ **الإِمَامِ الكَبِيْرِ الوَلِيِّ الصَّالِحِ أَبِيْ بَكْرٍ الكَلَابَاذِيِّ** [380 هـ] فِيْ أَنَّ الصُّوْفِيَّةَ (**أَيْ وَهُمْ أَوْلِيَاءُ وَصُلَحَاءُ السَّلَفِ**) قَدِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَحْوِيْهِ مَكَانٌ ، وَلَا يَجْرِيْ عَلَيْهِ زَمَانٌ ، لَا تَجُوْزُ عَلَيْهِ المِمَاسَّةُ وَلَا العُزْلَةُ ، وَلَا الحُلُوْلُ فِيْ الأَمَاكِنِ ، لَا تُحِيْطُ بِهِ الأَفْكَارُ ، وَلَا تَحْجُبُهُ الأَسْتَارُ ، وَلَا يُدْرَكُ بِالأَبْصَارِ .

وَقَوْلِ **الإِمَامِ الحَافِظِ أَبِيْ مَنْصُوْرٍ البَغْدَادِيِّ** [429 هـ] : وَأَجْمَعُوْا (**أَيْ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ عَصْرِهِ وَقَبْلَهُ مِنْ أَعْلَامِ سَلَفِ الأُمَّةِ**) عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَحْوِيْهِ مَكَانٌ ، وَلَا يَجْرِيْ عَلَيْهِ زَمَانٌ ، عَلَى خِلَافِ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ مِنَ الهِشَامِيَّةِ وَالكَرَّامِيَّةِ : أَنَّهُ مُمَاسٌّ لِعَرْشِهِ ، وَقَدْ قَالَ **أَمِيْرُ المُؤْمِنِيْنَ عَلِيٌّ** رضي الله عنه : إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ العَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ لَا مَكَاناً لِذَاتِهِ . وَقَالَ أَيْضًا : قَدْ كَانَ وَلَا مَكَانَ ، وَهُوَ الآنَ عَلَى مَا كَانَ .

وَقَوْلِ **الإِمَامِ الحَافِظِ أَبِيْ زَكَرِيَّا النَّوَوِيِّ** [676 هـ] فِيْ شَرْحِهِ لِصَحِيْحِ مُسْلِمٍ : لَا خِلَافَ بَيْنَ المسْلِمِيْنَ قَاطِبَةً فَقِيْهِهِمْ وَمُحَدِّثِهِمْ وَمُتَكَلِّمِهِمْ وَنَظَّارِهِمْ وَمُقَلِّدِهِمْ : أَنَّ الظَّوَاهِرَ الوَارِدَةَ بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَى فِيْ السَّمَاءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " **أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِيْ السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الأَرْضَ** ". [الملك : 16] وَنَحْوِهِ لَيْسَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا ، بَلْ مُتَأَوَّلَةٌ عِنْدَ جَمِيْعِهِمْ .

وَصَدَقَ **حُجَّةُ الإِسْلَامِ الغَزَالِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى **[505 هـ]** فِيْ قَوْلِهِ عَنْ هَؤُلَاءِ الحَشْوِيَّةِ وَمَنْ نَهَجَ مَنْهَجَهُمْ فِيْ أَنَّهُمْ يَتَسَتَّرُوْنَ بِاسْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَالسَّلَفُ مِنْهُمْ بُرَآءُ فِيْ كِتَابِهِ [إِلْجَامُ العَوَامِ عَنْ عِلْمِ الكَلَامِ صـ 45] : فَقَدْ سَأَلْتَنِيْ – أَرْشَدَكَ اللهُ – عَنِ الأَخْبَارِ المُوْهِمَةِ لِلتَّشْبِيْهِ عِنْدَ الرَّعَاعِ وَالجُهَّالِ مِنَ الحَشْوِيَّةِ الضُّلَّالِ حَيْثُ اعْتَقَدُوْا فِيْ اللهِ سُبْحَانَهُ وَفِيْ صِفَاتِهِ مَا يَتَعَالَى وَيَتَقَدَّسَ عَنْهُ مِنَ الصُّوْرَةِ وَاليَدِ وَالقَدَمِ وَالنُّزُوْلِ وَالانْتِقَالِ وَالجُلُوْسِ عَلَى العَرْشِ وَالاِسْتِقْرَارِ ، وَمَا يَجْرِيْ مَجْرَاهُ مِمَّا أَخَذُوْهُ مِنْ ظَوَاهِرِ الأَخْبَارِ وَصُوَرِهَا ، فَإِنَّهُمْ زَعَمُوْا أَنَّ مُعْتَقَدَهُمْ فِيْهِ مُعْتَقَدُ السَّلَفِ .

وَصَدَقَ كَذَلِكَ **الإِمَامُ العَلَّامَةُ الكَبِيْرُ أَبُوْ مُحَمَّدٍ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ السُّلَمِيُّ [660 هـ]** فِيْ قَوْلِهِ عَنْ هَؤُلَاءِ : وَالحَشْوِيَّةُ المُشَبِّهَةُ الَّذِيْنَ يُشَبِّهُوْنَ اللهَ بِخَلْقِهِ ضَرْبَانِ : أَحَدُهُمَا : لَا يَتَحَاشَى مِنْ إِظْهَارِ الحَشْوِ : " **وَيَحْسَبُوْنَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الكَاذِبُوْنَ** ". [المجادلة : 18] . وَالآخَرُ : يَتَسَتَّرُ بِمَذْهَبِ السَّلَفِ لِسُحْتٍ يَأْكُلُهُ أَوْ حُطَامٍ يَأْخُذُهُ : أَظْهَرُوْا لِلنَّاسِ نُسُكًا وَعَلَى المَنْقُوْشِ دَارُوْا .

" **يُرِيْدُوْنَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوْا قَوْمَهُمْ** ". [النساء : 91] ... وَمَذْهَبُ السَّلَفِ إِنَّمَا هُوَ التَّوْحِيْدُ وَالتَّنْزِيْهُ دُوْنَ التَّجْسِيْمِ وَالتَّشْبِيْهِ ، وَكَذَلِكَ جَمِيْعُ المُبْتَدِعَةِ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُمْ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ . (أَيْ إِذَنْ ! فَانْتِمَاءُ وَانْتِسَابُ الوَهَّابِيَّةِ إِلَى السَّلَفِ افْتِرَاءٌ وَزُوْرٌ) .

الرَّدُّ عَلَى بَعْضِ الشُّبُهَاتِ

- الأَشَاعِرَةُ يُثْبِتُوْنَ للهِ تَعَالَى سَبْعَ صِفَاتٍ فَقَطْ وَيُنْكِرُوْنَ البَاقِيَ

- الأَشَاعِرَةُ مِنْ أَفْرَاخِ الجَهْمِيَّةِ وَالمُعْتَزِلَةِ ، لِأَنَّهُمْ يُؤَوِّلُوْنَ الصِّفَاتِ .

- الأَشَاعِرَةُ هُمْ أَهْلُ الكَلَامِ ،وَأَهْلُ الكَلَامِ هُمْ أَهْلُ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ

- الأَشَاعِرَةُ هُمْ المُفَوِّضَةُ الَّذِيْنَ لَا يُثْبِتُوْنَ للهِ مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ وَرَسُوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

- الأَشَاعِرَةُ يُخَالِفُوْنَ أَئِمَّةَ السَّلَفِ فِيْ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا حَقِيْقَةً .

وَهُنَاكَ أَمْرٌ لا بُدَّ مِنْ بَيَانِهِ رَفْعًا لِلشُّبْهَةِ الَّتِيْ قَدْ تَتَطَرَّقُ إِلَى الأَذْهَانِ ، وَتَوْضِيْحًا لِلحَقِّ الَّذِيْ يَجِبُ عَلَيْنَا التَّمَسُّكُ بِهِ وَالثَّبَاتُ عَلَيْهِ ، أَلَا وَهُوَ أَنَّ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى بِحَسَبِ ظَوَاهِرِهَا الوَارِدَةِ تَنْقَسِمُ **إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ** :

القِسْمُ الأَوَّلُ : مَا هُوَ كَمَالٌ مَحْضٌ ، وَهِيَ الصِّفَاتُ الَّتِيْ مَاهِيَاتُهَا وَحَقَائِقُهَا لَا تَسْتَلْزِمُ الحُدُوْثَ وَلَا الجِسْمِيَّةَ ، كَمَعَانِيْ الوُجُوْدِ وَالعِلْمِ والسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَنَحْوِهَا ، فَهِيَ ثَابِتَةٌ للهِ تَعَالَى عَلَى يَلِيْقُ بِهِ ، وَهِيَ ثَابِتَةٌ لِلإِنْسَانِ أَيْضًا ، لَكِنْ مُقَيَّدَةٌ بِالجِسْمِيَّةِ وَالحُدُوْثِ اللَّذَيْنِ تَتَّصِفُ بِهِمَا الذَّاتُ الإِنْسَانِيَّةُ .

القِسْمُ الثَّانِيْ : مَا هُوَ مِنَ الصِّفَاتِ (أَيْ الإِضَافَاتِ) نَقْصٌ مَحْضٌ ، فَهَذَا يُؤَوَّلُ قَطْعًا وَلَا يُفَوَّضُ كَالنِّسْيَانِ فِيْ قَوْلِهِ : " **اِتَّخَذُوْا دِيْنَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الحَيَاةُ الدُّنْيَا ، فَاليَوْمَ نَنْسَاهُمْ كَمَا نَسُوْا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا ، وَمَا كَانُوْا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُوْنَ** ". [الأَعْرَاف : 51] .

القِسْمُ الثَّالِثُ : مَا يُوْهِمُ بِمَعْنَاهُ الظَّاهِرِ الحَقِيْقِيِّ النَّقْصَ ، لِأَنَّهُ (أَيْ مَعْنَاهُ الظَّاهِرَ الحَقِيْقِيَّ) دَالٌّ عَلَى صِفَاتِ الأَجْسَامِ ، وَلَهُ فِيْ لَغَةِ العَرَبِ مَعَانٍ أُخْرَى لَائِقَةٌ بِاللهِ تَعَالَى لَا تَخْتَصُّ بِالبَشَرِ وَلَا بِالمَخْلُوْقَاتِ ، فَلَيْسَتْتَدُلُّ عَلَى أَجْزَاءٍ وَلَا أَعْضَاءٍ وَلَا أَرْكَانٍ وَلَا انْفِعَالَاتٍ لِجِسْمٍ مَا ، بَلْ عَلَى صِفَاتٍ تَلِيْقُ أَغْلَبُهَا بِاللهِ تَعَالَى ، مِثَالُ ذَلِكَ اليَدَ ، فَإِنَّ لَهَا مَعَانٍ كَثِيْرَةً ، الحَقِيْقِيُّ مِنْهَا لبجارِحَةُ ، فَهَذَا المَعْنَى يُنْفَى قَطْعًا بِاتِّفَاقِ

السَّلَفِ وَالخَلَفِ ، وَبَقِيَ لِلْيَدِ مَعَانٍ مَجَازِيَّةٌ ، فَالسَّلَفُ لَا يَجْزِمُوْنَ بِوَاحِدٍ مِنْهَا ، لِأَنَّ الجَزْمَ بِوَاحِدٍ مِنْهَا قَطْعٌ فِيْ مَحَلِّ الظَّنِّ ، وَلَيْسَتْ صِفَاتُ البَارِيْ مِنْ مَحَالِّ الظُّنُوْنِ ، فَيُفَوِّضُوْنَ عِلْمَ المُرَادِ مِنْ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ إِلَى اللهِ تَعَالَى .

وَفِيْ هَذَا **يَقُوْلُ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الحَافِظُ القَاضِيْ أَبُوْ بَكْرٍ ابنُ العَرَبِيِّ [543 هـ]** فِيْ كِتَابِهِ [العَوَاصِمُ مِنَ القَوَاصِمِ صـ 228] : وَالأَحَادِيْثُ الصَّحِيْحَةُ فِيْ هَذَا البَابِ (أَيْ بَابِ الصِّفَاتِ) **عَلَى ثَلَاثَةِ مَرَاتِبَ** :

الأُوْلَى : مَا وَرَدَ مِنَ الأَلْفَاظِ وَهُوَ كَمَالٌ مَحْضٌ ، لَيْسَ لِلنَّقَائِصِ وَالآفَاتِ فِيْهِ حَظٌّ ، فَهَذَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ . **وَالثَّانِيَةُ** : مَا وَرَدَ وَهُوَ نَقْصٌ مَحْضٌ ، فَهَذَا لَيْسَ للهِ تَعَالَى فِيْهِ نَصِيْبٌ ، فَلَا يُضَافُ إِلَيْهِ إِلَّا وَهُوَ مَحْجُوْبٌ عَنْهُ فِيْ المَعْنَى ضَرُوْرَةً ، كَقَوْلِهِ : " **عَبْدِيْ ! مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِيْ** ". [رَوَاهُ مُسْلِمٌ] وَمَا أَشْبَهَهُ . **وَالثَّالِثَةُ** : مَا يَكُوْنُ كَمَالًا وَلَكِنَّهُ يُوْهِمُ تَشْبِيْهًا .

فَأَمَّا الَّذِيْ وَرَدَ كَمَالًا مَحْضًا كَالوَحْدَانِيَّةِ وَالعِلْمِ وَالقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ وَالحَيَاةِ وَالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالإِحَاطَةِ وَالتَّقْدِيْرِ وَالتَّدْبِيْرِ وَعَدَمِ المِثْلِ وَالنَّظِيْرِ فَلَا كَلَامَ فِيْهِ وَلَا تُوَقُّفُ .

وَأَمَّا الَّذِيْ وَرَدَ بِالآفَاتِ المَحْضَةِ وَالنَّقَائِصِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " **مَنْ ذَا الَّذِيْ يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا** ". [البَقَرَة : 245] ، وَقَوْلِهِ : " **جُعْتُ فَلَمْ تُطْعِمْنِيْ وَعَطَشْتُ** ". [رَوَاهُ مُسْلِمٌ

] ، فَقَدْ عَلِمَ المحْفُوْظُوْنَ وَالملْفُوْظُوْنَ وَالعَالِمُ وَالجَاهِلُ أَنَّ ذَلِكَ كِنَايَةٌ عَمَّنْ تَتَعَلَّقُ بِهِ هَذِهِ النَّقَائِصُ ، وَلَكِنَّهُ أَضَافَهَا إِلَى نَفْسِهِ الكَرِيْمَةِ المقَدَّسَةِ تَكْرِمَةً لِوَلِيِّهِ ، وَتَشْرِيْفًا وَاسْتِلْطَافًا لِلقُلُوْبِ وَتَلْيِيْنًا .

فَإِذَا جَاءَتِ الأَلْفَاظُ المحْتَمَلَةُ الَّتِيْ تَكُوْنُ لِلكَمَالِ بِوَجْهٍ وَلِلنُّقْصَانِ بِوَجْهٍ ، وَجَبَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ حَصِيْفٍ (أَيْ بَصِيْرٍ مُتَعَقِّلٍ) أَنْ يَجْعَلَهَا كِنَايَةً عَنِ المعَانِيْ الَّتِيْ تَجُوْزُ عَلَيْهِ ، وَيَنْفِيْ مَا لَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ ، فَقَوْلُهُ فِيْ اليَدِ وَالسَّاعِدِ وَالكَفِّ وَالأُصْبُعِ عِبَارَاتٌ بَدِيْعَةٌ تَدُلُّ عَلَى مَعَانٍ شَرِيْفَةٍ .

قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ الشَّافِعِيُّ [852 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [فَتْحُ البَارِيْ صـ 596/8] : وَاخْتُلِفَ فِيْ المرَادِ بِالقَدَمِ ، فَطَرِيْقُ السَّلَفِ فِيْ هَذَا وَغَيْرِهِ مَشْهُوْرَةٌ ، وَهُوَ أَنْ تُمَرَّ كَمَا جَاءَتْ ، وَلَا يَتَعَرَّضُ لِتَأْوِيْلِهِ ، بَلْ نَعْتَقِدُ اسْتِحَالَةَ مَا يُوْهِمُ النَّقْصَ عَلَى اللهِ .

وَقَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الكَبِيْرُ ابنُ خَلْدُوْن المَالِكِيُّ [808 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [تَارِيْخُ ابنِ خَلْدُوْن صـ 600/1] : اِعْلَمْ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَصَفَ نَفْسَهُ فِيْ كِتَابِهِ بِأَنَّهُ عَالِمٌ قَادِرٌ شَدِيْدٌ حَيٌّ سَمِيْعٌ بَصِيْرٌ مُتَكَلِّمٌ جَلِيْلٌ كَرِيْمٌ جَوَادٌ مُنْعِمٌ عَزِيْزٌ عَظِيْمٌ ، وَكَذَا أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ اليَدَيْنِ وَالعَيْنَيْنِ وَالوَجْهِ وَالقَدَمِ وَاللِّسَانِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ ، فَمِنْهَا مَا يَقْتَضِيْ صِحَّةَ أُلُوْهِيَّةٍ مِثْلُ العِلْمِ وَالقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ ، ثُمَّ الحَيَاةِ الَّتِيْ هِيَ شَرْطُ جَمِيْعِهَا . وَمِنْهَا

مَا هِيَ صِفَةُ كَمَالٍ كَالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ . وَمِنْهَا مَا يُوْهِمُ النَّقْصَ كَالاِسْتِوَاءِ وَالنُّزُوْلِ وَالمجِيْءِ ، وَكَالوَجْهِ وَاليَدَيْنِ وَالعَيْنَيْنِ الَّتِيْ هِيَ صِفَاتُ المحْدَثَاتِ ، ثُمَّ أَخْبَرَ الشَّارِعُ أَنَّا نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ كَالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ، لَا نُضَامُ فِيْ رُؤْيَتِهِ كَمَا ثَبَتَ فِيْ الصَّحِيْحِ ، فَأَمَّا السَّلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ فَأَثْبَتُوا لَهُ صِفَاتِ الأُلُوْهِيَّةِ وَالكَمَالِ وَفَوَّضُوْا إِلَيْهِ مَا يُوْهِمُ النَّقْصَ سَاكِتِيْنَ عَنْ مَدْلُوْلِهِ .

فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ سَلَفًا وَخَلَفًا يُثْبِتُوْنَ كُلَّ الصِّفَاتِ الَّتِيْ مِنَ القِسْمِ الأَوَّلِ للهِ تَعَالَى ، وَيُؤَوِّلُوْنَ كُلَّ الإِضَافَاتِ الَّتِيْ مِنَ القِسْمِ الثَّانِيْ بِالمعَانِيْ اللَّائِقَةِ بِهِ تَعَالَى تَنْزِيْهًا وَتَقْدِيْسًا عَنْ النَّقْصِ وَالحُدُوْثِ ، وَلَهُمْ فِيْ القِسْمِ الثَّالِثِ (**أَيْ مَا يُوْهِمُ بِمَعْنَاهُ الظَّاهِرِ الحَقِيْقِيِّ النَّقْصَ ، أَوْ مَا يَكُوْنُ كَمَالًا وَلَكِنَّهُ يُوْهِمُ تَشْبِيْهًا ، أَوْ مَا يُوْهِمُ النَّقْصَ**) طَرِيْقَتَانِ وَمَسْلَكَانِ مَسْلَكُ التَّفْوِيْضِ وَمَسْلَكُ التَّأْوِيْلِ ، فَالأَوَّلُ مَذْهَبُ جُمْهُوْرِ السَّلَفِ وَأَكَابِرِ عُلَمَاءِ الخَلَفِ ، وَالثَّانِيْ مَذْهَبُ جَمَاهِيْرِ الخَلَفِ وَجَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ ، وَطَرِيْقَةُ السَّلَفِ أَصْلَحُ وَأَسْلَمُ (**أَيْ لِمَا فِيْهَا مِنَ السَّلَامَةِ مِنْ تَعْيِيْنِ مَعْنًى قَدْ يَكُوْنُ غَيْرَ مُرَادِ اللهِ تَعَالَى**) وَطَرِيْقَةُ الخَلَفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ (**أَيْ لِمَا فِيْهَا مِنْ مَزِيْدِ الإِيْضَاحِ وَالرَّدِّ عَلَى شُبُهَاتِ المُبْتَدِعَةِ وَالمُلْحِدِيْنَ**) ، وَكِلَا المِسْلَكَيْنِ إِيْمَانٌ بِلَا إِنْكَارٍ وَإِلْحَادٍ ، وَإِثْبَاتٌ بِلَا نَفْيٍ وَجُحُوْدٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ يَخْتَلِفُ عَنِ الإِثْبَاتِ فِيْ القِسْمِ الأَوَّلِ (**أَيْ عَلَى ظَاهِرِهَا**) ، فَإِمَّا أَنْ يُعَيَّنَ لَهَا مَعْنًى مِنْ مَعَانِيْهَا اللَّائِقَةِ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ ، كَمَا عَلَيْهِ جُمْهُوْرُ الخَلَفِ ، وَيُسَمَّى تَأْوِيْلًا ، وَإِمَّا

أَنْ يُفَوَّضَ عِلْمُهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى ، كَمَا كَانَ عَلَيْهِ جُمْهُوْرُ السَّلَفِ ، وَيُسَمَّى تَفْوِيْضًا ، فَكَذَبَ وَافْتَرَى مَنْ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنَ الأَشَاعِرَةِ لَا يُثْبِتُوْنَ الصِّفَاتِ للهِ تَعَالَى إِلَّا سَبْعًا فَقَطْ جَهْلًا مِنْهُ أَوْ تَضْلِيْلًا ، وَأَخْطَأَ وَأَجْرَمَ كَذَلِكَ مَنِ اتَّهَمَ وَأَلْحَقَ كُلَّ مَنْ تَأَوَّلَ (أَيْ مِنَ الأَشَاعِرَةِ فِيْ أَخْبَارَ الصِّفَاتِ مِمَّا يُوْهِمُ النَّقْصَ وَالتَّشْبِيْهَ) بِالفِرَقِ الضَّالَّةِ مِنَ الخَوَارِجِ وَالجَهْمِيَّةِ وَالمعْتَزِلَةِ ، بَلِ اخْتَلَّ وَخَبَلَ عَقْلُهُ ، لِأَنَّ تَأْوِيْلَاتِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ فِيْ كُتُبِ التَّفَاسِيْرِ وَشُرُوْحِ الصِّحَاحِ وَالسُّنَنِ طَافِحَةٌ مَمْلُوْءَةٌ ، وَاتِّهَامُ هَؤُلَاءِ السَّادَةِ الكِرَامِ الَّذِيْنَ أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُم أَهْلُ الحَقِّ زَيْغٌ وَانْحِرَافٌ وَضَلَالٌ .

قَالَ **الحَافِظُ ابنُ الجَوْزِيِّ** [597 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [زَادُ المَسِيْرِ فِيْ عِلْمِ التَّفْسِيْرِ صـ 101/4] فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَاصْنَعِ الفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا** ". [هود : 37] وَفِيْ قَوْلِهِ : (**بِأَعْيُنِنَا**) ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ ، أَحَدُهَا : بِمَرْأَى مِنَّا ، قَالَهُ ابنُ عَبَّاسٍ [68 هـ]. وَالثَّانِيْ : بِحِفْظِنَا ، قَالَهُ الرَّبِيْعُ [139 هـ] . وَالثَّالِثُ : بِعِلْمِنَا ، قَالَهُ مُقَاتِلُ [150 هـ] . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ [صـ 341/8] : وَقَدْ رَوَى عِكْرِمَةُ [105 هـ] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : " **يومَ يُكشَفُ عَنْ ساقٍ** ". [القلم : 42] قَالَ : يُكْشَفُ عَنْ شِدَّةٍ . **وَقَالَ أَيْضًا** فِيْ [صـ 434/8] فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ** ". [الإنسان : 9] أَيْ لِطَلَبِ ثَوَابِ اللهِ ، قَالَ مُجَاهِدُ [104 هـ] .

وَقَالَ **الحَافِظُ ابنُ كَثِيْرٍ** [774 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [صـ 303/4] : في قوله تعالى : " **وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوْسِعُوْنَ** ". [الذاريات : 47] (**وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا**) أَيْ

جَعَلْنَاهَا سَقْفًا مَحْفُوْظًا رَفِيْعًا ، (**بِأَيْدٍ**) أَيْ بِقُوَّةٍ . قَالَهُ ابنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدُ وَقَتَادَةُ [118 هـ] وَالثَّوْرِيُّ [161هـ] وَغَيْرُ وَاحِدٍ .

فَلَا يَلْزِمُ مِنْ تَطَابُقِ الآرَاءِ وَتَوافُقِهَا بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالمعَطِّلَةِ فِيْ مَسْأَلَةٍ مِنَ المِسَائِلِ أَوْ فِيْ نَاحِيَةٍ مِنَ النَّوَاحِيْ ، أَوْ جَانِبٍ مِنَ الجَوَانِبِ كَوْنُهُمْ مِنْ جَمَاعَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ عَلى مَذْهَبٍ وَاحِدٍ ، فَبَيْنَ التَّأْوِيْلَيْنِ (**أَيْ تَأْوِيْلِ الأَشَاعِرَةِ وَتَأْوِيْلِ المُعَطِّلَةِ**) فَرْقٌ كَبِيْرٌ وَشَاسِعٌ ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ لَا يَرْجِعُوْنَ إِلَى التَّأْوِيْلِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُوْرَةِ ، وَلَمْ يُؤَوِّلُوْا مَا يُوْهِمَ النَّقْصَ وَالتَّشْبِيْهِ إِلَّا بَعْدَ الإِيْمَانِ وَالتَّوْحِيْدِ وَالتَّنْزِيْهِ ، وَإِذَا أَوَّلُوْا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَقْطَعُوْا بِهِ ، فَالتَّأْوِيْلُ عِنْدَهُمْ لَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَأَمَّا المعَطِّلَةُ مِنَ الجَهْمِيَّةِ وَالمعْتَزِلَةِ فَيَنْفُوْنَهُ (**أَيْ مَا يُوْهِمُ النَّقْصَ وَالتَّشْبِيْهَ مِنَ الصِّفَاتِ**) عَنْ اللهِ تَعَالَى ، وَيُوْجِبُوْنَ التَّأْوِيْلَ مَعَ الجَزْمِ وَالقَطْعِ فِيْ مَعْنَاهُ ، ثُمَّ كَيْفَ يَكُوْنُ كُلٌّ مِنَ الفَرِيْقَيْنِ مِنْ جَمَاعَةٍ وَاحِدَةٍ ، أَوْ عَلَى مَذْهَبٍ وَاحِدٍ ، وَقَدْ سَجَّلَ التَّارِيْخُ الوَقَائِعَ وَالمنَاظَرَةَ بَيْنَهُمَا ، وَرَدَّ كُلٍّ عَلَى الآخَرِ ، وَأُلِّفَتْ فِيْ ذَلِكَ مُؤَلَّفَاتٌ وَكُتُبٌ ، وَأَيَّدَ اللهُ أَهْلَ الحَقِّ بِالحُجَجِ وَالبَرَاهِيْنِ القَوِيَّةِ المقْنِعَةِ لِيُحِقَّ الحَقَّ وَيُبْطِلَ البَاطِلَ ، فَاخْتَفَى مَذْهَبُهُمْ وَانْقَرَضَ ، وَلَمْ تَبْقَ إِلَّا الآثَارُ المرْوِيَّةُ عَنْ آرَائِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ فِيْ الكُتُبِ وَالمخْطُوْطَاتِ ، وَلَا يَكَادُ تُذْكَرُ أَسْمَاؤُهُمْ إِلَّا فَاحَتْ مِنْهَا رَائِحَةُ البِدَعِ وَالضَّلَالِ ، وَتُصَوَّرَتْ فِيْ العُقُوْلِ القَبَائِحُ وَالفَضَائِحُ وَالجَرَائِمُ وَالجِنَايَاتُ ، وَهَذَا شَأْنُ كُلِّ فِرْقَةٍ مُبْتَدِعَةٍ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ . وَاللهُ المسْتَعَانُ .

فَالتَّأْوِيْلُ تَأْوِيْلَانِ : تَأْوِيْلٌ مَحْمُوْدٌ وَتَأْوِيْلٌ مَذْمُوْمٌ ، فَالأَوَّلُ هُوَ المَقْبُوْلُ ، وَهُوَ تَأْوِيْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ وَخَلَفِهَا ، بِخِلَافِ الثَّانِيْ فَإِنَّهُ مَرْدُوْدٌ وَمَرْفُوْضٌ ، وَهُوَ تَأْوِيْلُ أَهْلِ البِدْعَةِ وَالضَّلَالِ مِنَ الخَوَارِجِ وَالجَهْمِيَّةِ وَالمعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهَا ، وَلَهُ (**أَيْ تَأْوِيْلِ مَحْمُوْدٍ مَقْبُوْلٍ**) شُرُوْطٌ ذَكَرَهَا العُلَمَاءُ فِيْ بَحْثِهِ وَمَحَلِّهِ ، مِنْهَا اِسْتِحَالَةُ حَمْلِ النَّصِّ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَهْلِيَّةُ المتَأَوِّلِيْنَ بِأَنْ يَكُوْنُوْا عَارِفِيْنَ لِأُصُوْلِ العَقَائِدِ وَأَسَالِيْبِ وَخِطَابَاتِ العَرَبِ ، وَكَوْنُهُ قَرِيْبًا عَلَى مُقْتَضَى اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ، وَعَدَمُ القَطْعِ بِهِ عَلَى أَنَّهُ المرَادُ دُوْنَ غَيْرِهِ مِنَ المعَانِيْ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الشُّرُوْطِ المعْتَبَرَةِ عِنْدَ الأَئِمَّةِ .

ثُمَّ الأَصْلُ فِيْ نُصُوْصِ الصِّفَاتِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ سَلَفِهِمْ وَخَلَفِهِمْ الإِيْمَانُ وَالسُّكُوْتُ وَعَدَمُ الخَوْضِ فِيْهَا ، وَالإِمْرَارُ وَالتَّفْوِيْضُ مَعَ التَّنْزِيْهِ مِمَّا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى مِنْ لَوَازِمِ الأَجْسَامِ وَأَمَارَاتِ الحُدُوْثِ ، وَالتَّأْوِيْلُ هُوَ الفَرْعُ إِذَا اقْتَضَى الحَالُ إِلَى ذَلِكَ كَرَدِّ شُبُهَاتِ المبْتَدِعَةِ وَفِتَنِ الملَاحِدَةِ صَوْنًا وَحِفْظًا لِعَقِيْدَةِ الأُمَّةِ الصَّحِيْحَةِ مِنَ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ ، قَالَ العَلَّامَةُ عَدِيُّ بنُ مُسَافِرٍ الشَّامِيُّ [557 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**اِعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ صـ 26**] : فَلَمَّا ظَهَرَتِ البِدَعُ وَانْتَشَرَ فِيْ النَّاسِ التَّشْبِيْهُ وَالتَّعْطِيْلُ فَزَعَ أَهْلُ الحَقِّ إِلَى التَّأْوِيْلِ (أَيْ لِأَنَّهُ أَنْفَعُ وَأَصْلَحُ وَأَقْنَعُ وَأَحْكَمُ) . وَقَالَ النَّوَوِيُّ [676 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**المجموع شرح المهذَّب صـ 46/1**] فَإِنْ دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَى التَّأْوِيْلِ لِرَدِّ مُبْتَدِعٍ وَنَحْوِهِ تَأَوَّلُوْا حِيْنَئِذٍ

وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا جَاءَ عَنِ العُلَمَاءِ فِيْ هَذَا وَاللهُ أَعْلَمُ . فَلَوْ بَقِيَ الأَمْرُ عَلَى مَا عَلَيْهِ السَّلَفُ (**أَيْ قِلَّةُ الشُّبُهَاتِ وَسُمُوْمِ المُبْطِلِيْنَ**) ، لَمَا لَجَأَ جَمَاهِيْرُ الخَلَفِ إِلَى التَّأْوِيْلِ أَبَدًا ، لِذَا نَرَى كَثِيْرًا مِنْ أَكَابِرِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ مِنَ كِبَارِ عُلَمَاءِ السّلَفِ وَأَعْلَامِ الخَلَفِ رَجَعُوْا إِلَى مَسْلَكِ الإِمْرَارِ وَالتَّفْوِيْضِ وَعَدَمِ الخَوْضِ فِيْ بَيَانِ مَعَانِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ وَنُصُوْصِهَا بَعْدَ أَنْ مَارَسُوْا التَّأْوِيْلَ حَتَى صَارُوْا أَهْلَهُ ، كَالإِمَامِ الأَشْعَرِيّ وَالإِمَامِ الجُوَيْنِيّ وَإِمَامِ الحَرَمَيْنِ وَالإِمَامِ الغَزَالِيّ وَالإِمَامِ الرَّازِيّ وَغَيْرِهِمْ ، حَتَّى قَالَتِ الحَشْوِيَّةُ المشَبِّهَةُ : إِنَّهُمْ تَابُوْا تَوْبَةً نَصُوْحًا مِنْ عِلْمِ الكَلَامِ وَتَأْوِيْلِ الصِّفَاتِ ، وَرَجَعُوْا إِلَى الإِثْبَاتِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا اللُّغَوِيَّةِ ، وَهَذَا إِمَّا جَهْلٌ مِنْهُمْ ، وَإِمَّا تَدلِيْسٌ وَتَضْلِيْلٌ ، وَالثَّانِيْ هُوَ الأَقْرَبُ .

وَيُفْهَمُ مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ بَيَانُهُ آنِفًا أَنَّ عِلْمَ الكَلَامِ (**أَيِ اِسْتِخْدَامَهُ فِيْ النُّصُوْصِ وَالأَخْبَارِ الصِّفَاتِيَّةِ فَيُؤَوَّلُ مَا ظَاهِرُهُ مُحَالٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى**) لَيْسَ كُلُّهُ مَذْمُوْمًا ، لِمُمَارَسَةِ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَجَمَاهِيْرِ الخَلَفِ إِيَّاهُ فِيْ رَدِّ شُبُهَاتِ المبْتَدِعَةِ وَإِبْطَالِ حُجَجِ الملَاحِدَةِ ، فَقَدْ نَاظَرَ **سَيِّدُنَا عَلِيُّ بنُ أَبِيْ طَالِبٍ** ﷺ **[40 هـ]** القَدَرِيَّ عَبْدَ اللهِ بنَ صُبَيْغٍ فِيْ المِشِيْئَةِ وَالاِسْتِطَاعَةِ بِالَّتِيْ هِيَ أَحْسَنُ ، وَنَاظَرَ أَيْضًا الخَوَارِجَ فِيْ مَسْأَلَةِ الوَعْدِ وَالوَعِيْدِ ، وَأَلَّفَ **الإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ [148 هـ]** عِدَّةَ رَسَائِلَ فِيْ الرَّدِّ عَلَى القَدَرِيَّةِ ، وَالرَّدِ عَلَى الغُلَاةِ مِنَ الرَّوَافِضِ ، وَالرَّدِّ عَلَى الخَوَارِجِ ، وَكَذَلِكَ الفَقِيْهُ عَبْدُ اللهِ بنُ يَزِيْدَ بنِ

هُرْمُزٍ [148 هـ] ، قَالَ عَنْهُ الإِمَامُ مَالِكٌ كَمَا فِيْ كِتَابِ [شُعْبُ الإِيْمَانِ صـ 96/1] : وَكَانَ بَصِيْرًا بِالكَلَامِ ، وَكَانَ يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الأَهْوَاءِ . وَكَانَ الإِمَامُ الأَعْظَمُ أَبُوْ حَنِيْفَةَ [150 هـ] يَتَحَرَّجُ فِيْ البِدَايَةِ مِنَ الخَوْضِ فِيْ مَسَائِلِ العَقِيْدَةِ عَلَى طَرِيْقَةِ عِلْمِ الكَلَامِ ، لَكِنَّهُ رَجَعَ وَنَشَطَ فِيْ مُمَارَسَتِهِ ، فَأَلَّفَ رِسَالَةَ الاِسْتِطَاعَةِ مَعَ الفِعْلِ ، المَعْرُوْفَةِ بِالفِقْهِ الأَكْبَرِ ، وَهُوَ مَتْنٌ صَغِيْرٌ حَدَّدَ فِيْهِ لِلْمُسْلِمِيْنَ عَقَائِدَ أَهْلِ السُّنَّةِ تَحْدِيْدًا مَنْهَجِيًّا .

قَالَ **الإِمَامُ العَلَّامَةُ القَرَافِيُّ** [684 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الذَّخِيْرَة صـ 243/13] : وَرَأَيْتُ لِأَبِيْ حَنِيْفَةَ ﵁ جَوَابًا لِكَلَامٍ كَتَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ : إِنَّكَ تَتَحَدَّثُ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ ، وَإِنَّ السَّلَفَ لَمْ يَكُوْنُوْا يَتَحَدَّثُوْنَ فِيْهِ . فَأَجَابَ بِأَنَّ السَّلَفَ ﵁ لَمْ تَكُنْ البِدَعُ ظَهَرَتْ فِيْ زَمَانِهِمْ ، فَكَانَ تَحْرِيْكُ الجَوَابِ عَنْهَا دَاعِيَةً لِإِظْهَارِهَا ، فَهُوَ سَعْيٌ فِيْ مُنْكَرٍ عَظِيْمٍ ، فَلِذَلِكَ تُرِكَ ، قَالَ : وَفِيْ زَمَانِنَا ظَهَرَتْ البِدَعُ ، فَلَوْ سَكَتْنَا كُنَّا مُقِرِّيْنَ لِلبِدَعِ ، فَافْتَرَقَ الحَالُ . وَهَذَا جَوَابٌ سَدِيْدٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ البِدَعَ ظَهَرَتْ بِبِلَادِهِ بِالعِرَاقِ ، وَمَالِكٌ لَمْ يَظْهَرْ ذَلِكَ بِبَلَدِهِ ، فَلِذَلِكَ أَنْكَرَ ، فَهَذَا وَجْهُ الجَمْعِ بَيْنَ كَلَامِ الإِمَامَيْنِ .

وَكَذَلِكَ حَالُ نَاصِرِ السُّنَّةِ وَإِمَامِ الهُدَى مُحَمَّدِ بنِ إِدْرِيْسَ الشَّافِعِيِّ [204 هـ] ، فَقَدْ ذَمَّ عِلْمَ الكَلَامِ فِيْ البِدَايَةِ ، وَعَدَّهُ مِنَ البِدَعِ ، فَرَجَعَ وَنَاظَرَ بِشْرًا المَرِّيْسِيَّ [218 هـ] فِيْ مَجْلِسِ الرَّشِيْدِ [193 هـ] ، وَنَاظَرَ الخَوَارِجَ فِيْ مَسْأَلَةِ الوَعْدِ وَالوَعِيْدِ ، وَنَاظَرَ القَدَرِيَّةَ

فِيْ المِشِيْئَةِ وَالِاسْتِطَاعَةِ ، وَنَاظَرَ حَفْصًا الفَرْدَ فِيْ الإِيْمَانِ ، وَقَدْ صَرَّحَ فِيْمَا بَعْدُ (أَيْ كَمَا فِيْ سِيَرِ الذَّهَبِيِّ صـ 20/10) بِقَوْلِهِ : كُلُّ مُتَكَلِّمٍ عَلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَهُوَ الجِدُّ ، وَمَا سِوَاهُمَا فَهُوَ هَذَيَانٌ .

وَذُكِرَ فِيْ كِتَابِ [المُنْيَةُ وَالأَمَلُ فِيْ شَرْحِ المِلَلِ وَالنِّحَلِ] أَنَّ الإِمَامَ الحَسَنَ البَصْرِيَّ [110 هـ] أَرْسَلَ رِسَالَةً إِلَى عُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيْزِ [101 هـ] ، وَمِمَّا جَاءَ فِيْهَا : لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ يَذْكُرُ ذَلِكَ وَلَا يُجَادِلُ فِيْهِ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوْا عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ ، وَإِنَّمَا أَحْدَثْنَا الكَلَامَ فِيْهِ لَمَّا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنَ النُّكْرَةِ لَهُ ، فَلَمَّا أَحْدَثَ المحْدِثُوْنَ فِيْ دِيْنِهِمْ مَا أَحْدَثُوْهُ ، أَحْدَثَ اللهُ لِلمُتَمَسِّكِيْنَ بِكِتَابِهِ مَا يُبْطِلُوْنَ بِهِ المحْدَثَاتِ وَيُحَذِّرُوْنَ بِهِ مِنَ المهْلِكَاتِ .

وَلِلإِمَامِ العَظِيْمِ أَبِيْ القَاسِمِ الجُنَيْدِ البَغْدَادِيِّ [298 هـ] مَجْمُوْعَةٌ مِنَ الرَّسَائِلِ ، مِنْهَا رِسَالَةٌ فِيْ التَّوْحِيْدِ ، وَهِيَ عَلَى شَرْطِ المتَكَلِّمِيْنَ وَعِبَارَةِ الصُّوْفِيَّةِ .

وَقَالَ **الإِمَامُ الكَبِيْرُ سُلْطَانُ العُلَمَاءِ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ السُّلَمِيُّ** [660 هـ] فِيْ فَتَاوَاهُ [صـ 22] : وَلَيْسَ الكَلَامُ فِيْ هَذَا (أَيْ التَّأْوِيْلِ) بِدْعَةً قَبِيْحَةً ، وَإِنَّمَا الكَلَامُ فِيْهِ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ وَاجِبَةٌ لَمَّا ظَهَرَتِ الشُّبْهَةُ ، وَإِنَّمَا سَكَتَ السَّلَفُ عَنِ الكَلَامِ فِيْهِ إِذْ لَمْ يَكُنْ فِيْ عَصْرِهِمْ مَنْ يَحْمِلُ كَلَامَ اللهِ وَكَلَامَ رَسُوْلِهِ ﷺ عَلَى مَا لَا يَجُوْزُ حَمْلُهُ عَلَيْهِ ،

وَلَوْ ظَهَرَتْ فِيْ عَصْرِهِمْ شُبْهَةٌ لَكَذَّبُوْهُمْ وَأَنْكَرُوْا عَلَيْهِمْ غَايَةَ الإِنْكَارِ ، فَقَدْ رَدَّ الصَّحَابَةُ وَالسَّلَفُ عَلَى القَدَرِيَّةِ لَمَّا أَظْهَرُوْا بِدْعَتَهُمْ ، وَلَمْ يَكُوْنُوْا قَبْلَ ظُهُوْرِهِمْ يَتَكَلَّمُوْنَ فِيْ ذَلِكَ .

وَقَالَ **الإِمَامُ ابنُ تَيْمِيَّةَ** [728 هـ] فِيْ [مَجْمُوْعُ الفَتَاوَى صـ 306/3] : فَالسَّلَفُ وَالأَئِمَّةُ لَمْ يَكْرَهُوْا الكَلَامَ لِمُجَرَّدِ مَا فِيْهِ مِنَ الاِصْطِلَاحَاتِ المُوَلَّدَةِ كَلَفْظِ الجَوْهَرِ وَالعَرَضِ وَالجِسْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، بَلْ لِأَنَّ المَعَانِيَ الَّتِيْ يُعَبِّرُوْنَ عَنْهَا بِهَذِهِ العِبَارَاتِ قَدْ يَكُوْنُ فِيْهَا مِنَ البَاطِلِ المَذْمُوْمِ فِيْ الأَدِلَّةِ وَالأَحْكَامِ مَا يَجِبُ النَّهْيُ عَنْهُ ، لِاِشْتِمَالِ هَذِهِ الأَلْفَاظِ عَلَى مَعَانٍ مُجْمَلَةٍ مِنَ النَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ ... **ثُمَّ قَالَ** : فَإِذَا عَرَفْتَ المَعَانِيَ الَّتِيْ يَقْصِدُوْنَهَا بِأَمْثَالِ هَذِهِ العِبَارَاتِ ، وَوَزَنْتَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِحَيْثُ يُثْبَتُ الحَقُّ الَّذِيْ أَثْبَتَهُ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ ، وَيُنْفَى البَاطِلُ الَّذِيْ نَفَاهُ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ كَانَ ذَلِكَ هُوَ الحَقُّ .

لِذَا لَوْ رَجَعْنَا إِلَى كُتُبِ السِّيَرِ وَالتَّرَاجِمِ لِأَكَابِرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ وَجَدْنَا أَنَّهُمْ وُصِفُوْا بِصِفَاتٍ حَمِيْدَةٍ كَثِيْرَةٍ ، مِنْهَا وَصْفُهُمْ بِأَنَّهُمْ أَئِمَّةُ المتَكَلِّمِيْنَ المحَقِّقِيْنَ ، فَقَدْ قَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ الحَاكِمُ النَّيْسَابُوْرِيُّ [405 هـ] عَنْ إِمَامِ الأَئِمَّةِ أَبِيْ بَكْرٍ القَفَّالِ الكَبِيْرِ [365] : كَانَ أَعْلَمَ أَهْلِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ (يَعْنِيْ فِيْ عَصْرِهِ) بِالأُصُوْلِ ، وَأَكْثَرَهُمْ رِحْلَةً فِيْ طَلَبِ الحَدِيْثِ . وَقَالَ عَنْهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ [748 هـ] : الإِمَامُ

العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ اللُّغَوِيُّ ، عَالِمُ خَرَاسَانَ ، إِمَامُ وَقْتِهِ بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ ، وَصَاحِبُ التَّصَانِيْفِ . وَقَالَ عَنْهُ الحَافِظُ السُّبْكِيُّ [771 هـ] : الإِمَامُ الجَلِيْلُ أَحَدُ أَئِمَّةِ الدَّهْرِ ، ذُوْ البَاعِ الوَاسِعِ فِيْ العُلُوْمِ ، وَاليَدِ البَاسِطَةِ وَالجَلَالَةِ التَّامَّةِ وَالعَظَمَةِ الوَافِرَةِ ، كَانَ إِمَامًا فِيْ التَّفْسِيْرِ ، إِمَامًا فِيْ الحَدِيْثِ ، إِمَامًا فِيْ الكَلَامِ ، إِمَامًا فِيْ الأُصُوْلِ ، إِمَامًا فِيْ الفُرُوْعِ إِمَامًا فِيْ الزُّهْدِ وَالوَرَعِ ، إِمَامًا فِيْ اللُّغَةِ وَالشِّعْرِ ، ذَاكِرًا لِلعُلُوْمِ مُحَقِّقًا لِمَا يُوْرِدُهُ حُسْنَ التَّصَرُّفِ فِيْمَا عِنْدَهُ ، فَرْدًا مِنْ أَفْرَادِ الزَّمَانِ .

وَقَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ الحَاكِمُ النَّيْسَابُوْرِيُّ [405 هـ] عَنْ رَئِيْسِ المتَكَلِّمِيْنَ أَبِيْ بَكْرٍ الإِسْمَاعِيْلِيّ [370 هـ] أَبْرَزِ أَصْحَابِ إِمَامِ السُّنَّةِ أَبِيْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيّ [324 هـ] : كَانَ الإِسْمَاعِيْلِيُّ وَاحِدَ عَصْرِهِ ، وَشَيْخَ المحَدِّثِيْنَ وَالفُقَهَاءِ ، وَأَجَلَّهُمْ فِيْ الرِّئَاسَةِ وَالمرُوْءَةِ وَالسَّخَاءِ ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ العُلَمَاءِ مِنَ الفَرِيْقَيْنِ وَعُقَلَائِهِمْ فِيْ أَبِيْ بَكْرٍ .

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنْ إِمَامِ المتَكَلِّمِيْنَ أَبِيْ بَكْرٍ البَاقِلَّانِيّ [402 هـ] فِيْ سِيَرِهِ : الإِمَامُ العَلَّامَةُ أَوْحَدُ المتَكَلِّمِيْنَ مُقَدَّمُ الأُصُوْلِيِّيْنَ ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ ، وَكَانَ يُضْرَبُ المثَلَ بِفَهْمِهِ وَذَكَائِهِ ، وَكَانَ ثِقَةً إِمَامًا بَارِعًا . وَقَالَ عَنْهُ الحَافِظُ القَاضِيْ عِيَاضٍ فِيْ [طَبَقَاتِ المَالِكِيَّةِ] : هُوَ الملَقَّبُ بِسَيْفِ السُّنَّةِ وَلِسَانِ الأُمَّةِ ، المتَكَلِّمُ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الحَدِيْثِ

وَطَرِيْقِ أَبِيْ الحَسَنِ ، وَإِلَيْهِ انْتَهَتْ رِئَاسَةُ المَالِكِيَّةِ فِيْ وَقْتِهِ . وَقَالَ عَنْهُ الصَّفْدِيُّ [764 هـ] فِيْ [الوَافِيْ بِالوَفَيَاتِ] : القَاضِيْ أَبُوْ بَكْرٍ البَاقِلَّانِيُّ البَصْرِيُّ صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ فِيْ عِلْمِ الكَلَامِ ، سَكَنَ بَغْدَادَ ، وَكَانَ فِيْ فَنِّهِ أَوْحَدَ زَمَانِهِ . وَقَالَ ابنُ الأَهْدَلِ : سَيْفُ السُّنَّةِ القَاضِيْ أَبُوْ بَكْرِ بنِ البَاقِلَّانِيّ الأُصُوْلِيُّ الأَشْعَرِيُّ المَالِكِيُّ مُجَدِّدُ الدِّيْنِ عَلَى رَأْسِ المِائَةِ الرَّابِعَةِ .

وَقَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُوْ مُحَمَّدٍ الجُرْجَانِيُّ [489 هـ] عَنْ إِمَامِ المتَكَلِّمِيْنَ الأُصُوْلِيِّيْنَ أَبِيْ المعَالِيْ الجُوَيْنِيّ [478 هـ] : هُوَ إِمَامُ عَصْرِهِ ، وَنَسِيْجُ وَحْدِهِ ، وَنَادِرَةُ دَهْرِهِ ، عَدِيْمُ المِثْلِ فِيْ حِفْظِهِ وَبَيَانِهِ وَلِسَانِهِ . وَقَالَ العَلَّامَةُ المحَدِّثُ عَبْدُ الغَافِرِ الفَارِسِيُّ [529 هـ] : إِمَامُ الحَرَمَيْنِ فَخْرُ الإِسْلَامِ ، إِمَامُ الأَئِمَّةِ عَلَى الإِطْلَاقِ ، حَبْرُ الشَّرِيْعَةِ ، المجْمَعُ عَلَى إِمَامَتِهِ شَرْقًا وَغَرْبًا ، لَمْ تَرَ العُيُوْنُ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلَا تَرَى بَعْدَهُ . وَقَالَ عَنْهُ الإِمَامُ الفَقِيْهُ الإِسْنَوِيُّ [772 هـ] : إِمَامُ الأَئِمَّةِ فِيْ زَمَانِهِ وَأُعْجُوْبَةُ دَهْرِهِ وَأَوَانِهِ . وَقَالَ الحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُوْنِيُّ [449 هـ] : صَرَفَ اللهُ المكَارِهَ عَنْ هَذَا الإِمَامِ ، فَهُوَ اليَوْمَ قُرَّةُ عَيْنِ الإِسْلَامِ .

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ [748 هـ] عَنْ إِمَامِ المحَدِّثِيْنَ أَبِيْ عَبْدِ اللهِ الحُلَيْمِيّ الشَّافِعِيّ [403 هـ] فِيْ سِيَرِهِ : القَاضِيْ العَلَّامَةُ ، رَئِيْسُ المحَدِّثِيْنَ وَالمتَكَلِّمِيْنَ بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ ،

أَحَدُ الأَذْكِيَاءِ الموْصُوْفِيْنَ ، وِمِنْ أَصْحَابِ الوُجُوْهِ فِيْ المذْهَبِ ، وَكَانَ مُتَفَنِّنًا سَيَّالَ الذِّهْنِ ، مُنَاظِرًا طَوِيْلَ البَاعِ فِيْ الأَدَبِ وَالبَيَانِ .

وَقَالَ الحَافِظُ صَلَاحُ الدِّيْنِ العَلَائِيُّ [761 هـ] عَنِ قَاضِيْ القُضَاةِ العَلَّامَةِ تَقِيّ الدِّيْنِ السُّبْكِيِّ [756 هـ] : النَّاسُ يَقُوْلُوْنَ : مَا جَاءَ بَعْدَ الغَزَالِيِّ مِثْلُهُ ، وَعِنْدِيْ أَنَّهُمْ يَظْلِمُوْنَهُ بِهَذَا ، وَمَا هُوَ عِنْدِيْ إِلَّا مِثْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ . وَقَالَ عَنْهُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ [974 هـ] فِيْ [الجَوْهَرُ المُنَظَّمُ فِيْ زِيَارَةِ القَبْرِ المُكَرَّمِ] : شَيْخُ الإِسْلَامِ وَعَالِمُ الأَنَامِ ، المجْمَعُ عَلَى جَلَالَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ وِصِلَاحِهِ وَإِمَامَتِهِ : التَّقِيُّ السُّبْكِيُّ قَدَّسَ اللهُ رُوْحَهُ وَنَوَّرَ ضَرِيْحَهُ . وَقَالَ عَنْهُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ شَمْسُ الدِّيْنِ الدَّاوُوْدِيُّ [945 هـ] فِيْ [طَبَقَاتُ المُفَسِّرِيْنَ] : تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُوْ الحَسَنِ الفَقِيْهُ الشَّافِعِيُّ المفَسِّرُ الحَافِظُ الأُصُوْلِيُّ اللُّغَوِيُّ المقْرِئُ البَيَانِيُّ الجَدَلِيُّ الخِلَافِيُّ النَّظَّارُ البَارِعُ ، شَيْخُ الإِسْلَامِ أَوْحَدُ المجْتَهِدِيْنَ .

وَمَعْلُوْمٌ فِطْرِيًّا وَبَدَاهَةً أَنَّ المَدْحَ وَالثَّنَاءَ لَا يَكُوْنَانِ إِلَّا لِلأَشْيَاءِ الجَمِيْلَةِ وَالأَفْعَالِ الحَسَنَةِ وَالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ ، وَهَذَا بِغَضِّ النَّظَرِ عَن كَوْنِ الفَاعِلِ وَقَبُوْلِ النَّاسِ لَهُ ، فَكَيْفَ إِذَا أَقَرَّ النَّاسُ عَلَى أَفْعَالٍ وَأُنَاسٍ بِالخَيْرِيَّةِ وَبِأَنَّهُمْ عَلَى الحَقِّ ، وَلَا سِيَّمَا جَمَاهِيْرُ عُلَمَاءِ المسْلِمِيْنَ قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا ، ثُمَّ شَاءَ اللهُ تَعَالَى (أَيْ رَحْمَةً مِنْهُ وَفَضْلًا) أَنْ يَكُوْنَ عِبَادُهُ فِيْ أَرْضِهِ شُهَدَاءَ لَهُ فِيْ الحَقِّ وَالبَاطِلِ وَالخَيْرِ وَالشَّرِّ ، فَمَا رَآهُ المسْلِمُوْنَ

حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَهُ حَسَنٌ ، وَمَا يَرَوْنَهُ سَيِّئًا وَقَبِيْحًا فَهُوَ عِنْدَهُ سَيِّئٌ وَقَبِيْحٌ ، وَبِهَذَا وَصَّانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَكُوْنَ دَائِمًا مَعَ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنْ أُمَّتِهِ : " **إِنَّ أُمَّتِيْ لَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ الاِخْتِلَافَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ** ". [رَوَاهُ ابنُ مَاجَه] .

فَمُصْطَلَحُ [المُتَكَلِّمُوْنَ أَوْ أَهْلُ الكَلَامِ] لَقَبٌ وُضِعَ لِعَالِمٍ سُنِّيٍّ مُتَبَحِّرٍ مُشْتَغِلٍ بِعِلْمِ العَقِيْدَةِ وَإِثْبَاتِ وُجُوْدِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ ، وَإِبْطَالِ حُجَجِ مُنْكِرِيْهِ بِأَدِلَّتَيْ النَّقْلِ وَالعَقْلِ ، كَمَا يُلَقَّبُ عَلَى كُلِّ مَنِ اشْتَغَلَ بِبَيَانِ وَشَرْحِ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى بِالمُفَسِّرِيْنَ ، وَمَنِ اشْتَغَلَ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ بِالحُفَّاظِ وَالمحَدِّثِيْنَ ، وَمَنِ اشْتَغَلَ بِالأَحْكَامِ التَّكْلِيْفِيَّةِ بِالفُقَهَاءِ ، وَمنِ اشْتَغَلَ بِتَزْكِيَةِ النُّفُوْسِ بِالصُّوْفِيَّةِ ، وَمَنِ اشْتَغَلَ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ وَحِفْظِهِ بِالقُرَّاءِ المُقْرِئِيْنَ ، وَمَنِ اشْتَغَلَ بَالسِّيَرِ وَالتَّرَاجِمِ بِالمؤَرِّخِيْنَ ، وَمَنِ اشْتَغَلَ بِعُلُوْمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالنَّحْوِيِّيْنَ وَاللُّغَوِيِّيْنَ وَهَكَذَا .

لِذَا فَقَدِ اعْتَدَى وَبَغَى وَطَغَى مَنْ قَالَ : إِنَّ المتَكَلِّمِيْنَ وَأَهْلَ الكَلَامِ (أَيْ الأَشَاعِرَة) أَهْلُ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ بِجَهْلِهِ المرَكَّبِ أَوْ بِتَدْلِيْسِهِ المفْسِدِ المضَلِّلِ ، وَقَدْ قَالَ بِهَذَا فِيْمَا مَضَى المجَسِّمَةُ وَالمشَبِّهَةُ ، وَانْشَرُوْهُ مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ لِتَنْفِيْرِ النَّاسِ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَتَضْلِيْلِهِمْ ، وَلَكِنَّ الحَقَّ أَشْرَقُ وَأَبْلَجُ ، فَبَقِيَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ ، وَذَهَبَتِ هَذِهِ الفِرْقَةُ وَقَبْلَهَا الفِرَقُ العَدِيْدَةُ ، وَهَذَا شَأْنُ كُلِّ بَاطِلٍ ، قَالَ

اللهُ تَعَالَى : " **كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ ۚ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ** ". [الرَّعْد : **17**] ، وَقَالَ : " **وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ۚ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا** ". [الإِسْرَاء : **81**] .

ثُمَّ إِنَّ النُّصُوْصَ الوَارِدَةَ عَنْ بَعْضِ الأَئِمَّةِ فِيْ ذَمِّهِمْ الشَّدِيْدِ لِعِلْمِ الكَلَامِ فَلَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ ، وَلَكِنَّهُ مُنْصَبٌّ عَلَى مَنِ اسْتَخْدَمَهُ عَلَى طَرِيْقَةِ الفَلَاسِفَةِ ، وَعَلَى طَرِيْقَةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ الَّذِيْنَ غَلَّبُوا جَانِبَ العَقْلِ ، وَتَرَكُوْا الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ، وَجَعَلُوْا مُعَوَّلَهُمْ عَقُوْلَهُمْ ، وَأَخَذُوْا بِتَسْوِيَةِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَيْهَا . وَلَيْسَ عَلَى عِلْمِ الكَلَامِ الَّذِيْ اِسْتَعْمَلَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَمَارَسُوْهُ فِيْ إِبْطَالِ شُبُهَاتِ الفِرَقِ المبْتَدِعَةِ ، فَإِنَّهُ مُبَاحٌ وَمَحْمُوْدٌ اِسْتَخْدَمَهُ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ بَعْضُ الصَّحَابَةِ ، كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ سَابِقًا ، فَافْهَمْ .

ثُمَّ تَفْوِيْضُ جَمَاهِيْرِ السَّلَفِ وَأَكَابِرِ الخَلَفِ لِنُصُوْصِ الصِّفَاتِ لَيْسَ إِثْبَاتَهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا اللُّغَوِيَّةِ المتَبَادِرَةِ إِلَى الأَذْهَانِ ، وَتَسْلِيْمَ حَقِيْقَةِ كَيْفِيَتِهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الحَشْوِيَّةِ المشَبِّهَةِ الأَمْسِ وَالوَهَّابِيَّةِ اليَوْمَ ، وَإِنَّمَا تَفْوِيْضُهُمْ هُوَ الإِيْمَانُ وَالتَّوْحِيْدِ وَالتَّنْزِيْهِ ، وَتَوْكِيْلُ مَعَانِيْهَا الحَقِيْقِيَّةِ وَعِلْمِهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَالأَدِلَّةُ وَالأَمْثِلَةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ :

[1] قَالَ الإِمَامُ الجَلِيْلُ المُحَدِّثُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ [189 هـ] فِيْ كِتَابِ [شرح أصولِ اعتقادِ أَهلِ السنة والجماعةِ صـ 432/3] : اِتَّفَقَ الفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ مِنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ عَلَى الإِيْمَانِ بِالقُرْآنِ وَالأَحَادِيْثِ الَّتِيْ جَاءَ بِهَا الثِّقَاتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِيْ صِفَةِ الرَّبِّ عَزَّ وجلَّ ، مِنْ غَيْرِ تَفْسِيْرٍ وَلَا وَصْفٍ وَلَا تَشْبِيْهٍ ، فَمَنْ فَسَّرَ اليَوْمَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَدْ خَرَجَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَفَارَقَ الجَمَاعَةَ ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَصِفُوا وَلَمْ يُفَسِّرُوا ، بَلْ أَفْتَوْا بِمَا فِيْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، ثُمَّ سَكَتُوا .

[2] قَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ الحَافِظُ الثِّقَةُ الوَلِيدُ بنُ مُسلِمٍ [195 هـ] فِيْ كِتَابِ [وعقيدة السلف أصحاب الحديث للصابوني صـ 69] : سَأَلْتُ الأَوْزَاعِيَّ [157 هـ] وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ [161 هـ] وَمَالِكَ بنَ أَنَسٍ [179 هـ] وَاللَّيْثَ بنَ سَعْدٍ [175 هـ] عَنْ هَذِهِ الأَحَادِيْثِ الَّتِيْ فِيْهَا الصِّفَةُ وَالرُّؤْيَةُ وَالقُرْآنُ ؟ فَقَالَ (**أَيْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ**) : أَمِرُّوْهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ . وَفِيْ رِوَايَةٍ : سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَالأَوْزَاعِيَّ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ هَذِهِ الأَحَادِيْثِ الَّتِي فِيْ الرُّؤْيَةِ وَالصِّفَاتِ ؟ قَالَ : أَمِرُّوهَا عَلَى مَا جَاءَتْ ، وَلَا تُفَسِّرُوْهَا .

[3] قَالَ الإِمَامُ العَلَمُ الحَافِظُ الثِّقَةُ شَيْخُ البُخَارِيِّ أَبُوْ بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ الحُمَيْدِيُّ [219 هـ] فِيْ كِتَابِ [تذكرة الحُفَّاظ للحافظ الذهبي صـ 414/2] : وَمَا نَطَقَ القُرْآنُ

وَالحَدِيْثُ مِثْلُ : " **وَقَالَتِ اليَهُوْدُ يَدُ اللهِ مَغْلُوْلَةٌ** ". [المائدة : 64] " **وَالسَّمَاوَاتُ بِيَمِيْنِهِ** ". [الزُّمَر : 67] وَمَا أَشْبَهَ هَذَا ، لَا نَزِيْدُ فِيْهِ وَلَا نُفَسِّرُهُ ، وَنَقِفُ عَلَى مَا وَقَفَ عَلَيْهِ القُرْآنُ وَالسُّنَّةُ ، وَنَقُوْلُ : " **الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى** ". [طه : 5] ، وَمَنْ زَعَمَ غَيْرَ هَذَا فَهُوَ مُبْطِلٌ جَهْمِيٌّ .

[4] قَالَ الإِمَامُ الجَلِيْلُ الحَافِظُ أَحْمَدُ بنُ نَصْرٍ الخُزَاعِيُّ [231 هـ] فِيْ كِتَابِ [**عقيدة السلف أصحاب الحديث للصابوني صـ 68**] : سَأَلْتُ سُفْيَانَ بنَ عُيَيْنَةَ [**198 هـ**] ، قُلْتُ : يا أَبا مُحَمَّدٍ ! أُرِيْدُ أَسْأَلُكَ . قَالَ : لَا تَسْأَلْ . قُلْتُ : إِذَا لَمْ أَسْأَلْكَ ، فمَنْ أَسْأَلُ ؟ قَالَ : سَلْ . قُلْتُ : مَا تقُوْلُ فِيْ هَذِهِ الأَحَادِيْثِ الَّتِيْ رُوِيَتْ نَحْوُ : " **القُلُوْبُ بَيْنَ أصبعَيْنِ** ". **وَأَنَّ اللهَ يَضْحَكُ أَوْ يَعْجَبُ مِمَّنْ يَذْكُرُهُ فِيْ الأَسْوَاقِ** . فَقَالَ : أَمِرُّوْهَا كَمَا جَاءَتْ بِلاَ كَيْفٍ . وَفِيْ رِوَايَةٍ : كُلُّ شَيْءٍ وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ فِيْ القُرْآنِ فَقِرَاءَتُهُ تَفْسِيْرُهُ ، لَا كَيْفَ وَلَا مِثْلَ . وَفِيْ لَفْظٍ : كُلُّ مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ فِيْ كِتَابِهِ فَتَفْسِيْرُهُ تِلَاوَتُهُ وَالسُّكُوْتُ عَنْهُ . (**أَيْ كُلُّ زِيَادَةٍ عَلَى ذَلِكَ لَا يَجُوْزُ**) .

[5] قَالَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ وَالحَافِظُ المُتْقِنُ شَيْخُ الحُفَّاظِ وَالمُحَدِّثِيْنَ وَإِمَامُ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيْلِ يَحْيَى بنُ مَعِين [233 هـ] فِيْ حَدِيْثِ النُّزُوْلِ : صَدِّقْ بِهِ ، وَلَا تَصِفْهُ . وَقَالَ : أَقِرُّوْهُ وَلَا تَحُدُّوْهُ . [**انظر : ذم التأويل صـ 21**] .

[6] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الحُجَّةُ شَيْخُ السُّنَّةِ فِيْ زَمَانِهِ أَبُوْ بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ البَيْهَقِيُّ الشَّافِعِيُّ [458 هـ] فِيْ كِتَابِهِ **[الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد صـ 211–212]** : وَأَصْحَابُ الحَدِيْثِ فِيْمَا وَرَدَ بِهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مِنْ أَمْثَالِ هَذَا **(أي الاستواءِ والنزولِ والمجيءِ والإتيانِ وغيرِ ذلكَ)** ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ فِيْ تَأْوِيْلِهِ عَلَى قِسْمَيْنِ : مِنْهُمْ مَنْ قَبِلَهُ وَآمَنَ بِهِ وَلَمْ يُؤَوِّلْهُ ، وَوَكَلَ عِلْمَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَنَفَى الكَيْفِيَّةَ وَالتَّشْبِيْهَ عَنْهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ قَبِلَهُ وَآمَنَ بِهِ ، وَحَمَلَهُ عَلَى وَجْهٍ يَصِحُّ اسْتِعْمَالُهُ فِيْ اللُّغَةِ ، وَلَا يُنَاقِضُ التَّوْحِيْدَ .

[7] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ مُحْيِيْ السُّنَّةِ أَبُو مُحَمَّدٍ الحُسَيْنُ بنُ مَسْعُوْدٍ البَغَوِيُّ الشَّافِعِيُّ [516 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ **[معالم التنزيل صـ 235/3]** فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **ثُمَّ اسْتَوَىْ عَلَى العَرْشِ** ". **[الأعراف : 54]** قَالَ الكَلْبِيُّ وَمُقَاتِلُ : اِسْتَقَرَّ . وَقَالَ أَبُوْ عُبَيْدَةَ : صَعَدَ . وَأَوَّلَتِ المعْتَزِلَةُ الاِسْتِوَاءَ بِالاِسْتِيْلَاءِ . وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَيَقُوْلُوْنَ : الاِسْتِوَاءُ عَلَى العَرْشِ صِفَةٌ للهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفٍ ، يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ الإِيْمَانُ بِهِ ، وَيَكِلُ العِلْمَ فِيْهِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ... وَسَأَلَ رَجُلٌ مَالِكَ بنَ أَنَسٍ عَنْ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : " **الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَىْ** ". **[طه : 5]** كَيْفَ اسْتَوَىْ ؟ فَأَطْرَقَ رَأْسَهُ مَلِيًّا ، وَعَلَاهُ الرَّحْضَاءُ ، ثُمَّ قَالَ : الاِسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُوْلٍ ، وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُوْلٍ ، وَالإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ ، وَمَا أَظُنُّكَ إِلَّا ضَالًّا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ .

[8] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ القَاضِيْ أَبُوْ الفَضْلِ عِيَاضُ بنُ مُوْسَى اليَحْصُبِيُّ المَالِكِيُّ [544 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [مشارق الأنوار على صحاح الآثار صـ 303/2] : وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "**كَتَبَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ ، وَخَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ ، وَيَقْبِضُ السَّمَاوَاتِ بِيَدِهِ** ". جَاءَ فِيْ الحَدِيْثِ وَالقُرْآنِ مِنْ إِضَافَةِ اليَدِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، اِتَّفَقَ المسْلِمُوْنَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ : أَنَّ اليَدَ هُنَا لَيْسَتْ بِجَارِحَةٍ وَلَا جِسْمٍ وَلَا صُوْرَةٍ ، وَنَزَّهُوْا اللهَ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ ، إِذْ هِيَ صِفَاتُ المحْدَثِيْنَ ، وَأَثْبَتُوْا مَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَآمَنُوْا بِهِ وَلَمْ يَنْفَوْهُ .... وَذَهَبَ كَثِيْرٌ مِنَ السَّلَفِ إِلَى الوُقُوْفِ هُنَا وَلَا يَزِيْدُوْنَ ، وَيُسلّمُوْنَ

وَيكلُوْنَ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَى اللهِ وَرَسُوْلِهِ ﷺ ، وَكَذَلِكَ قَالُوْا فِيْ كُلِّ مَا جَاءَ مِنْ مِثْلِهِ مِنَ المتَشَابِهِ .

[9] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ قُدَامَةَ المَقْدِسِيُّ الحَنْبَلِيُّ [620 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [ذم التأويل صـ 11] : وَمَذْهَبُ السَّلَفِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ : الإِيْمَانُ بِصِفَاتِ اللهِ تَعَالَى وَأَسْمَائِهِ الَّتِيْ وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ فِيْ آيَاتِهِ وَتَنْزِيْلِهِ ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُوْلِهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ عَلَيْهَا وَلَا نَقْصٍ مِنْهَا وَلَا تَجَاوُزٍ لَهَا وَلَا تَفْسِيْرٍ وَلَا تَأْوِيْلٍ لَهَا بِمَا يُخَالِفُ ظَاهِرَهَا ، وَلَا تَشْبِيْهٍ بِصِفَاتِ

المخْلُوْقِيْنَ وَلَا سِمَاتِ المحْدَثِيْنَ ، بَلْ أَمِرُّوْهَا كَمَا جَاءَتْ ، وَرُدُّوْا عِلْمَهَا إِلَى قَائِلِهَا ، وَمَعْنَاهَا إِلَى المتَكَلِّمِ بِهَا (**أي وَهُوَ اللهُ تَعَالَى**) .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [لمعة الاعتقاد صـ 7] : وَكُلُّ مَا جَاءَ فِيْ القُرْآنِ أَوْ صَحَّ عَنِ المصْطَفَى ﷺ صِفَاتُ الرَّحْمَنِ وَجَبَ الإِيْمَانُ بِهِ وَتَلَقِّيْهِ بِالتَّسْلِيْمِ وَالقَبُوْلِ ، وَتَرْكُ التَّعَرُّضِ لَهُ بِالرَّدِّ وَالتَّأْوِيْلِ وَالتَّشْبِيْهِ وَالتَّمْثِيْلِ ، وَمَا أُشْكِلَ مِنْ ذَلِكَ وَجَبَ إِثْبَاتُهُ لَفْظًا وَتَرْكُ التَّعَرُّضِ لِمَعْنَاهُ ، وَنَرُدُّ عِلْمَهُ إِلَى قَائِلِهِ .

[10] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ أَبُوْ زَكَرِيَّا يَحْيَى بنُ شَرَفِ النَّوَوِيُّ الشَّافِعِيُّ [676 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [المجموع شرح المهذَّب صـ 46/1] : (**فَرْعٌ**) : اِخْتَلَفُوْا فِيْ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَخْبَارِهَا ، هَلْ يُخَاضُ فِيْهَا بِالتَّأْوِيْلِ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ قَائِلُوْنَ : تُتَأَوَّلُ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهَا وَهَذَا أَشْهَرُ المذْهَبَيْنِ لِلْمُتَكَلِّمِيْنَ . وَقَالَ آخَرُوْنَ : لَا تُتَأَوَّلُ ، بَلْ يُمْسَكُ عَنِ الكَلَامِ فِيْ مَعْنَاهَا ، وَيُوْكَلُ عِلْمُهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَيُعْتَقَدُ مَعَ ذَلِكَ تَنْزِيْهُ اللهِ تَعَالَى وَانْتِفَاءُ صِفَاتِ الحَادِثِ عَنْهُ ، فَيُقَالُ : نُؤْمِنُ بِأَنَّ الرَّحْمَنَ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى ، وَلَا نَعْلَمُ حَقِيْقَةَ مَعْنَى ذَلِكَ وَالمرَادِ بِهِ ، مَعَ أَنَّنَا نَعْتَقِدُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَأَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الحُلُوْلِ وَسِمَاتِ الحَوَادِثِ ، وَهَذِهِ طَرِيْقَةُ السَّلَفِ أَوْ جَمَاهِيْرِهِمْ ، وَهِيَ

أَسْلَمُ ... فَإِنْ دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَى التَّأْوِيْلِ لِرَدِّ مُبْتَدِعٍ وَنَحْوِهِ تَأَوَّلُوْا حِيْنَئِذٍ ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا جَاءَ عَنِ العُلَمَاءِ فِيْ هَذَا وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ شَرْحِهِ لِصَحِيْحِ مُسْلِمٍ **[صـ 19/3]** : اِعْلَمْ أَنَّ لِأَهْلِ العِلْمِ فِيْ أَحَادِيْثِ الصِّفَاتِ وَآيَاتِ الصِّفَاتِ **قَوْلَيْنِ** : **أَحَدُهُمَا** : وَهُوَ مَذْهَبُ مُعْظَمِ السَّلَفِ أَوْ كُلِّهِمْ أَنَّهُ لَا يُتَكَلَّمُ فِيْ مَعْنَاهَا ، بَلْ يَقُوْلُوْنَ : يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا ، وَنَعْتَقِدَ لَهَا مَعْنًى يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ ، مَعَ اعْتِقَادِنَا الجَازِمِ أَنَّ اللهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَأَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ التَّجْسِيْمِ وَالاِنْتِقَالِ وَالتَّحَيُّزِ فِيْ جِهَةٍ ، وَعَنْ سَائِرِ صِفَاتِ المَخْلُوْقِ ، وَهَذَا القَوْلُ هُوَ مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ مِنَ المتَكَلِّمِيْنَ ، وَاخْتَارَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مُحَقِّقِيْهِمْ ، وَهُوَ أَسْلَمُ .

وَالقَوْلُ الثَّانِيْ : وَهُوَ مَذْهَبُ مُعْظَمِ المتَكَلِّمِيْنَ : أَنَّهَا تُتَأَوَّلُ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهَا عَلَى حَسْبِ مَوَاقِعِهَا ، وَإِنَّمَا يُسَوَّغُ تَأْوِيْلُهَا لِمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهِ ، بِأَنْ يَكُوْنَ عَارِفًا بِلِسَانِ العَرَبِ وَقَوَاعِدِ الأُصُوْلِ وَالفُرُوْعِ ذَا رِيَاضَةٍ فِيْ العِلْمِ .

[11] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ تَقِيُّ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ المَعْرُوْفُ بِابْنِ دَقِيْقِ العِيْدِ الشَّافِعِيّ [702 هـ] فِيْ عَقِيْدَتِهِ : وَأَنَّهُ تَعَالَى تَجُوْزُ رُؤْيَتُهُ وَتَقَعُ فِيْ الآخِرَةِ كَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ، بِالمعْنَى الَّذِيْ أَرَادَهُ ، وَالوَجْهِ الَّذِيْ قَصَدَهُ ، مَعَ التَّنْزِيْهِ عَمَّا لَا يَجُوْزُ عَلَى اللهِ تَعَالَى ، وَكَذَلِكَ نَقُوْلُ فِيْ الأَلْفَاظِ المشْكِلَةِ الوَارِدَةِ فِيْ

الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ : نُنَزِّهُ اللهَ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ ، وَنُؤْمِنُ بِأَنَّـهَا حَقٌّ وَصِدْقٌ عَلَى الوَجْهِ الَّذِيْ أَرَادَ حُصُوْلَهُ وَرَسُوْلُهُ ، مَنْ أَوَّلَ شَيْئًا مِنْهَا : فَإِنْ كَانَ تَأْوِيْلُهُ قَرِيْبًا عَلَى مَا يَقْتَضِيْهِ لِسَانُ العَرَبِ وَيُفْهَمُ فِيْ مُخَاطَبَاتِهِمْ لَمْ نُنْكِرْهُ عَلَيْهِ وَلَمْ نُبَدِّعْهُ ، وَإِنْ كَانَ تَأْوِيْلًا بَعِيْدًا تَوَقَّفْنَا عَنْ قَبُوْلِهِ وَاسْتَبْعَدْنَاهُ ، وَرَجَعْنَا إِلَى القَاعِدَةِ فِيْ الإِيْمَانِ بِمَعْنَاهُ وَالتَّصْدِيْقِ بِهِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِيْ أَرَادَ مَعَ التَّنْزِيْهِ .

[12] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ صَلَاحُ الدِّيْنِ العَلَائِيُّ الشَّافِعِيُّ [761 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [فتاوى الإمام العلائي صـ 282] مَسْأَلَةٌ : فِيْ رَجُلٍ يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيُطَالِعُ شَيْئًا مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيْرِ وَالحَدِيْثِ ، فَإِذَا مَرَّ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الوَارِدِ فِيْ صِفَاتِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَالاِسْتِوَاءِ وَنَحْوِهِ، اعْتَقَدَ الإِيْمَانَ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيْفٍ وَلَا تَمْثِيْلٍ ، فَهَلْ يَلْحَقُهُ شَيْءٌ مِنْ حُكْمِ التَّشْبِيْهِ وَالتَّجْسِيْمِ إِذَا كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ كَلامَ اللهِ تَعَالَى لَا يُشْبِهُ كَلامَ المَخْلُوْقِ ، وَصِفَاتِهِ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِهِمْ ؟؟؟ .

الجَوَابُ : اللهُ يَهْدِيْ لِلحَقِّ ، لَا يَكُوْنُ عَلَيْهِ اعْتِرَاضٌ فِيْ ذَلِكَ وَالحَالَةُ مَا ذُكِرَ ، وَلَا يَتَّصِفُ بِأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ إِذَا اقْتَصَرَ عَلَى مُجَرَّدِ ذَلِكَ ، مَا لَمْ يَعْتَقِدْ أَنَّ هَذِهِ الأَلْفَاظَ يُرَادُ بِهَا حَقَائِقُهَا المُتَعَارَفَةُ فِيْ اللُّغَةِ ، وَيَصِفُهُ سُبْحَانَهُ بِأَنَّ لَهُ تِلْكَ الصِّفَاتِ ، فَإِنَّهُ حِيْنَئِذٍ يَقَعُ فِيْ مَحْذُوْرِ التَّشْبِيْهِ ، وَلَا يُخَلِّصُهُ مِنْ ذَلِكَ كُوْنُهُ يَعْتَقِدُ المُبَايَنَةَ لِلمَخْلُوْقَاتِ فِيْ

تِلْكَ الصِّفَاتِ ، بَلِ الوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ ظَوَاهِرَ هَذِهِ الأَلْفَاظِ الموْهِمَةِ لِلجَوَارِحِ كَاليَدِ وَالقَدَمِ وَالرِّجْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، أَوِ الصِّفَاتِ المحْدَثِيْنَ كَالاِسْتِوَاءِ وَالإِتْيَانِ وَالضَّحِكِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، كُلُّهَا غَيْرُ مُرَادَةٍ بِهَذِهِ الأَلْفَاظِ ، وَأَنَّ لَهَا مَعَانِيَ تَلِيْقُ لِكَمَالِ اللهِ تَعَالَى الَّذِيْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَيُفَوِّضُ عِلْمَ حَقِيْقَةِ ذَلِكَ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ ، وَلَا يَزِيْدُ عَلَى ذَلِكَ ، فَهَذِهِ الطَّرِيْقَةُ أَسْلَمُ لِأَمْثَالِ هَذَا .

[13] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ نَجْمُ الدِّيْنِ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ القَوِيِّ الطُّوْفِيُّ الحَنْبَلِيُّ [716 هـ] فِيْ [شرح مختصر الروضة] : فَلِذَلِكَ قَالَ قَوْمٌ بِظَاهِرِهِ فَجَسَّمُوْا وَشَبَّهُوْا وَفَرَّ قَوْمٌ مِنَ التَّشْبِيْهِ ، فَتَأَوَّلُوْا وَحَرَّفُوْا فَعَطَّلُوْا ، وَتَوَسَّطَ قَوْمٌ ، فَسَلِمُوْا وَأَمَرُّوْهُ كَمَا جَاءَ مَعَ اعْتِقَادِ التَّنْزِيْهِ فَسَلِمُوْا ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ .

وَقَالَ أَيْضًا : إِنَّ قَوْلَ الرَّاسِخِيْنَ فِيْ العِلْمِ : " **آمَنَّا بِهِ** ". يَدُلُّ عَلَى تَفْوِيْضٍ مِنْهُمْ ، وَتَسْلِيْمٍ لِمَا لَمْ يَقِفُوْا عَلَى حَقِيْقَةِ المرَادِ بِهِ ، وَهُوَ مِنْ قَبِيْلِ الإِيْمَانِ بِالغَيْبِ الَّذِيْ مُدِحَ عَلَيْهِ أَهْلُهُ .

[14] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ النَّاقِدُ شَمْسُ الدِّيْنِ الذَّهَبِيُّ [748 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [سير أعلام النبلاء صـ 105/8] : فَقَوْلُنَا فِيْ ذَلِكَ (أَيْ مَا يَتَعَلَّقُ بِنُصُوْصِ الصِّفَاتِ) وَبَابُهُ : الإِقْرَارُ وَالإِمْرَارُ ، وَتَفْوِيْضُ مَعْنَاهُ إِلَى قَائِلِهِ الصَّادِقِ المعْصُوْمِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ [صـ 374/14] : مَنْ أَقَرَّ بِذَلِكَ (أَيْ الاِسْتِوَاءِ) تَصْدِيْقًا لِكِتَابِ اللهِ وَلأَحَادِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ ، وَآمَنَ بِهِ مُفَوِّضًا مَعْنَاهُ إِلَى اللهِ وَرَسُوْلِهِ ﷺ ، وَلَمْ يَخُضْ فِيْ التَّأْوِيْلِ ، فَهُوَ المسْلِمُ المتَّبِعُ .

[15] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ قَاضِي القُضَاةِ تَاجُ الدِّيْنِ عَبْدُ الوَهَّابِ بنُ عليّ بنِ عَبْدِ الكَافِيْ السُّبْكِيُّ الشَّافِعِيُّ [771 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [طبقات الشافعية الكبرى صـ 191/5] : **أَجْمَعَ السَّلَفُ وَالخَلَفُ** عَلَى تَأْوِيْلِ الآيَاتِ المتَشَابِهَةِ تَأْوِيْلاً إِجْمَالِيًّا بِصَرْفِ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ المحَالِ عَلَى اللهِ تَعَالَى ، لِقِيَامِ الأَدِلَّةِ القَاطِعَةِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى مُخَالِفٌ لِلحَوَادِثِ ، ثُمَّ بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى صَرْفِ النَّصِّ عَنْ ظَاهِرِهِ **ذَهَبَ السَّلَفُ إِلَى تَفْوِيْضِ مَعَانِيْ هَذِهِ المُتَشَابِهَاتِ إِلَى اللهِ تَعَالَى** وَحْدَهُ بَعْدَ تَنْزِيْهِهِ عَنْ ظَوَاهِرِهَا المسْتَحِيْلَةِ ، وَطَرِيْقَتُهُمْ هَذِهِ تَشْتَمِلُ عَلَى السَّلَامَةِ مِنْ تَعْيِيْنِ مَعْنًى لَا نَسْتَطِيْعُ أَنْ نَجْزِمَ أَنَّهُ مُرَادُ اللهِ تَعَالَى ، وَلأَنَّ التَّأْوِيْلَ التَّفْصِيْلِيَّ أَمْرٌ مَظْنُوْنٌ بِالاِتِّفَاقِ ، وَالقَوْلُ فِيْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى بِالظَّنِّ غَيْرُ جَائِزٍ ، وَرُبَّمَا أُوِّلَتِ الآيَةُ عَلَى غَيْرِ مُرَادِ اللهِ تَعَالَى فَيَكُوْنُ سَبَبًا لِلوُقُوْعِ بِالزَّيْغِ . **وَذَهَبَ الخَلَفُ إِلَى حَمْلِ اللَّفْظِ عَلَى مَعْنًى يَسُوْغُ فِيْ اللُّغَةِ** ، وَيَلِيْقُ بِاللهِ تَعَالَى ، وَقَدْ كَانَ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ يَذْهَبُ هَذَا المذْهَبَ ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ وَقَالَ : الَّذِيْ نَرْتَضِيْهِ دِيْنًا وَنَدِيْنُ اللهَ بِهِ عَقَدًا اِتِّبَاعُ سَلَفِ الأُمَّةِ ، فَإِنَّهُمْ

دَرَجُوْا عَلَى تَرْكِ التَّعَرُّضِ لِمَعَانِيْهَا ، وَطَرِيْقَةُ الخَلَفِ تَشْتَمِلُ عَلَى مَزِيْدِ إِيْضَاحٍ ، وَلَا يُلجَأُ إِلَيْهَا إِلَّا عِنْدَ الضَّرُوْرَةِ ، بِأَنْ نَخْشَى عَلَى عَقِيْدَةِ إِنْسَانٍ مِنَ الذَّهَابِ .

[16] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ بَدْرُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الزَّرْكَشِيُّ الشَّافِعِيُّ [794 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [**البُرْهَانُ فِيْ عُلُوْمِ القُرْآنِ صـ 1/ 78-79**] : النَّوْعُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُوْنَ : فِيْ حُكْمِ المتَشَابِهَاتِ الوَارِدَةِ فِيْ الصِّفَاتِ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيْ الوَارِدِ مِنْهَا فِيْ الآيَاتِ وَالأَحَادِيْثِ **عَلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ** : **أَحَدُهَا** : أَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لِلتَّأْوِيْلِ فِيْهَا ، بَلْ تُجْرَى عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَلَا تُؤَوَّلُ شَيْئًا مِنْهَا وَهُمُ المشَبِّهَةُ .

وَالثَّانِيْ : أَنَّ لَهَا تَأْوِيْلًا ، وَلَكِنَّا نُمْسِكُ عَنْهُ مَعَ تَنْزِيْهِ اعْتِقَادِنَا عَنِ الشُّبَهِ وَالتَّعْطِيْلِ ، وَنَقُوْلُ : لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ ، وَهُوَ قَوْلُ السَّلَفِ . **وَالثَّالِثُ** : بِأَنَّهَا مُؤَوَّلَةٌ ، وَأَوَّلُوْهَا عَلَى مَا يَلِيْقُ بِهِ ، وَالأَوَّلُ بَاطِلٌ ، وَالأَخِيْرَانِ مَنْقُوْلَانِ عَنِ الصَّحَابَةِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [**تَشْنِيْفُ السَّامِعِ بِجَمْعِ الجَوَامِعِ صـ 267/2**] : فَلِلعُلَمَاءِ فِيْهِ مَذْهَبَانِ مَشْهُوْرَانِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُفَوِّضُ عِلْمَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَيَسْكُتُ عَنِ التَّأْوِيْلِ ، بِشَرْطِ الجَزْمِ بِالتَّنْزِيهِ وَالتَّقْدِيْسِ وَاعْتِقَادِ عَدَمِ إِرَادَةِ الظَّوَاهِرِ المفْضِيَّةِ لِلحُدُوْثِ وَالتَّشْبِيْهِ ، وَهَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللهُ ، وَلِهَذَا يَقِفُوْنَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَمَا يَعْلَمُ**

تَأْوِيْلَهُ إِلَّا اللهُ ". [آلُ عِمْرَان : 7] **ثُمَّ** يَبْتَدِئُوْنَ : " **وَالرَّاسِخُوْنَ فِيْ العِلْمِ يَقُوْلُوْنَ آمَنَّا بِهِ** ". وَقَالُوْا : أَمِرَّهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ .

[17] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ الفَقِيْهُ المُتَفَنِّنُ وَلِيُّ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيْمِ أَبُو زُرْعَةَ العِرَاقِيُّ الشَّافِعِيُّ [826 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الأجوبة المرضية عن الأسئلة المكيَّة] : إِنَّ لِأَهْلِ العِلْمِ فِيْ آيَاتِ وَأَحَادِيْثِ الصِّفَاتِ قَوْلَيْنِ مَشْهُوْرَيْنِ : **أَحَدُهُمَا** : وَهُوَ مَذْهَبُ السَّلَفِ أَنَّهُ لَا يُتَكَلَّمُ فِيْ مَعْنَاهَا ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا ، وَنَعْتَقِدَ لَهَا مَعْنىً يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى ، مَعَ اعْتِقَادِنَا الجَازِمِ أَنَّ اللهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَأَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الأَجْسَامِ وَالاِنْتِقَالِ وَالتَّحَيُّزِ فِيْ جِهَةٍ ، وَعَنْ سَائِرِ صِفَاتِ المَخْلُوْقِيْنَ " **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيْعُ البَصِيْرُ** ". [الشورى : 11] وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا القَوْلِ جَمَاعَةٌ مِنَ المتَكَلِّمِيْنَ أَيْضًا ، وَهُوَ أَسْلَمُ وَأَقَلُّ خَطَرًا .

وَقَالَ أَيْضًا فِيْ كِتَابِهِ [الغيث الهامع شرح جمع الجوامع صـ 926/3] : وَلِأَئِمَّتِنَا فِيْهِ مَذْهَبَانِ مَشْهُوْرَانِ : **أَحَدُهُمَا** : تَفْوِيْضُ المرَادِ مِنْهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَالسُّكُوْتُ عَنِ التَّأْوِيْلِ مَعَ الجَزْمِ بِأَنَّ الظَّوَاهِرَ المؤَدِّيَةَ إِلَى الحُدُوْثِ أَوِ التَّشْبِيْهِ غَيْرُ مُرَادَةٍ ، وَهُوَ مَذْهَبُ السَّلَفِ . **وَثَانِيْهِمَا** : أَنَّا نُؤَوِّلُهَا عَلَى مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى ، بِشَرْطِ كَوْنِ المتَأَوِّلِ مُتَّسِعًا فِيْ لُغَةِ العَرَبِ .

[18] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ سِرَاجُ الدِّيْنِ ابنُ عَادِلٍ الدِّمَشْقِيّ الحَنْبَلِيّ [880 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ [اللباب في علوم الكتاب صـ 9/150–152] وَإِذَا ثَبتَ هَذَا فَنَقُوْلُ : إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : " **ثُمَّ اسْتَوَىْ عَلَى العَرْشِ** ". [الأعراف : 54] مِنَ المتَشَابِهَاتِ الَّتِيْ يَجِبُ تَأْوِيْلُهَا ، وَلِلعُلَمَاءِ هَا هُنَا مَذْهَبَانِ : الأَوَّلُ : أَنْ يُقْطَعَ بِكَوْنِهِ تَعَالَى مُتَعَالِيًا عَنِ المكَانِ وَالجِهَةِ ، وَلَا نَخُوْضُ فِيْ تَأْوِيلِ الآيَةِ عَلَى التَّفْصِيْلِ ، بَلْ نُفَوِّضُ عِلْمَهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى .

[19] قَالَ الإِمَامُ الحَافِظُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ جَلَالُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِيْ بَكْرٍ السَّيُوْطِيُّ الشَّافِعِيُّ [911 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [الإتقان في علوم القرآن صـ 2/13] : فَصْلٌ : مِنَ المتَشَابِهِ آيَاتُ الصِّفَاتِ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ عِدَّةِ الآيَاتِ : وَجُمْهُوْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهُمُ السَّلَفُ وَأَهْلُ الحَدِيْثِ عَلَى الإِيْمَانِ بِهَا ، وَتَفْوِيْضِ مَعْنَاهَا المرَادِ مِنْهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَلَا نُفَسِّرُهَا مَعَ تَنْزِيْهِنَا لَهُ عَنْ حَقِيْقَتِهَا (أَيْ المُتَعَارَفَةِ فِيْ اللُّغَةِ) ، وَذَهَبَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى أَنَّا نُؤَوِّلُهَا عَلَى مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ تَعَالَى ، وَهَذَا مَذْهَبُ الخَلَفِ .

[20] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ القَاضِيْ تَقِيُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ أَحمدَ الفتوحِيُّ المصْرِيُّ الحَنْبَلِيُّ [972 هـ] فِيْ كِتَابِهِ [شَرْحُ الكَوْكَبِ المُنِيْرِ صـ 206] : (**وَمَا اتَّضَحَ مَعْنَاهُ**) مِنَ القُرْآنِ فَهُوَ (**مُحْكَمٌ**) ، (**وَعَكْسُهُ**) أَيْ عَكْسُ المحْكَمِ (**مُتَشَابِهٌ**) وَهُوَ مَا لَمْ

يَتَّضِحْ مَعْنَاهُ ، إِمَّا (**لِاشْتِرَاكٍ**) كَالعَيْنِ وَالقُرْءِ وَنَحْوِهِمَا مِنَ المشْتَرَكَاتِ ، أَوْ (**إِجْمَالٍ**) ، (**أَوْ ظُهُوْرِ تَشْبِيْهٍ كَصِفَاتِ اللهِ تَعَالَى**) أَيْ كَآيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَخْبَارِهَا ، فَاشْتَبَهَ المرَادُ مِنْهَا عَلَى النَّاسِ ، فَلِذَلِكَ قَالَ قَوْمٌ بِظَاهِرِهِ ، فَشَبَّهُوْا وَجَسَّمُوْا (**أَيْ فَضلُّوْا كَالمُشَبِّهَةِ**) ، وَتَأَوَّلَ قَوْمٌ ، فَحَرَّفُوْا وَعَطَّلُوْا (**أَيْ فَضلُّوْا كَالمُعْتَزِلَةِ**) ، وَتَوَسَّطَ قَوْمٌ ، فَسَلِمُوْا (**أَيْ فَأَصَابُوْا الحَقَّ كَالأَشَاعِرَةِ**) ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَأَئِمَّةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ .

[21] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ المُفَسِّرُ الفَقِيْهُ الأُصُوْلِيُّ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ الشِّرْبِيْنِيُّ الشَّافِعِيُّ [977 هـ] فِيْ تَفْسِيْرِهِ **[** السراج المنير صـ **203/2]** عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ** ". **[** الأعراف : **54]** أَيْ اسْتَوَى أَمْرُهُ ، وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ : الاِسْتِوَاءُ عَلَى العَرْشِ صِفَةُ اللهِ بِلَا كَيْفٍ ، يَجِبُ الإِيْمَانُ بِهِ ، وِنكِلُ فِيْهِ العِلْمَ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَالمعْنَى : أَنَّ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اسْتِوَاءً عَلَى العَرْشِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِيْ عَنَاهُ ، مُنَزَّهًا عَنِ الاِسْتِقْرَارِ وَالتَّمَكُّنِ .

[22] قَالَ الإِمَامُ العَلَّامَةُ الفَقِيْهُ مَرْعِيُّ بنُ يُوْسُفَ الكَرْمِيُّ المَقْدِسِيُّ الحَنْبَلِيُّ [1033 هـ] في كتابه **[** أقاويل الثقات صـ **117]** : وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الأَحَادِيْثَ وَنَحْوَهَا تُرْوَى كَمَا

جَاءَتْ ، وَيُفَوَّضُ مَعْنَاهَا إِلَى اللهِ ، أَوْ تُؤَوَّلُ بِمَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ سُبْحَانَهُ ، وَلَا تُرَدُّ بِمُجَرَّدِ العِنَادِ وَالمكَابَرَةِ .

وَقَالَ أَيْضًا نَاقِلًا عَنِ ابنِ الهُمَامِ **[861 هـ]** فِيْ **[صـ 132]** وَمُقِرًّا لَهُ : إِذَا خِيْفَ عَلَى العَامَّةِ عَدَمُ فَهْمِ الاِسْتِوَاءِ إِلَّا بِالاِتِّصَالِ وَنَحْوِهِ مِنْ لَوَازِمِ الجِسْمِيَّةِ ، فَلَا بَأْسَ بِصَرْفِ فَهْمِهِمْ إِلَى الاِسْتِيْلَاءِ .

وَهَذَا غَيْضٌ مِنْ فَيْضٌ مِنْ أَقْوَالِ أَعْلَامِ الأُمَّةِ المعْتَبَرِيْنَ فِيْ أَنَّ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ وَنُصُوْصِهَا مَذْهَبَيْنِ وَمَسْلَكَيْنِ : مَسْلَكَ التَّفْوِيْضِ الَّذِيْ عَلَيْهِ جَمَاهِيْرُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَأَكَابِرُ عُلَمَاءِ الخَلَفِ ، وَمَسْلَكَ التَّأْوِيْلِ الَّذِيْ عَلَيْهِ جُمْهُوْرُ الخَلَفِ وَجَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ ، وَأَنَّ تَفْوِيْضَهُمْ لِتِلْكَ النُّصُوْصِ هُوَ تَفْوِيْضُ المعْنَى الحَقِيْقِيِّ وَالعِلْمِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَلَيْسَ تَفْوِيْضَ الكَيْفِيَّةِ بَعْدَ إِثْبَاتِهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا المتَعَارَفَةِ وَالمتَبَادِرَةِ إِلَى الأَذْهَانِ ، وَقَدْ شَذَّ فِيْ ذَلِكَ ابنُ تَيْمِيَّةَ فَقَالَ فِيْ كِتَابِهِ **[دَرْءُ تَعَارُضِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ صـ 118/1]** : فَتَبَيَّنَ أَنَّ قَوْلَ أَهْلِ التَّفْوِيْضِ الَّذِيْنَ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُمْ مُتَّبِعُوْنَ لِلسُّنَّةِ وَالسَّلَفِ مِنْ شَرِّ أَقْوَالِ أَهْلِ البِدَعِ وَالإِلْحَادِ . وَشَذَّتِ الوَهَّابِيَّةُ عَمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ جَمَاهِيْرُ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ فِيْ هَذَا فَقَالُوْا : نُثْبِتُ هَذِهِ الأَخْبَارَ عَلَى ظَاهِرِهَا وَنَكِلُ كَيْفِيَتَهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **" يَدُ اللهِ مَعَ الجَمَاعَةِ وَمَنْ شَذَّ شَذَّ فِيْ النَّارِ "**.

وَأَمَّا مَا يُرْوَى وَيُحْكَى عَنْ بَعْضِ أَئِمَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّـهُمْ يُثْبِتُوْنَ نُصُوْصَ الصِّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا كَمَا رُوِيَ عَنْ أَبِيْ حَنِيْفَةَ **[150 هـ]** أَنَّهُ قَالَ : اللهُ فِيْ السَّمَاءِ . وَمَا رُوِيَ عَنِ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أنسٍ **[179 هـ]** أَنَّهُ قَالَ : اللهُ فِيْ السَّمَاءِ ، وَعِلْمُهُ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ . وَمَا رُوِيَ عَنِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ **[204 هـ]** أَنَّهُ قَالَ : القَوْلُ فِيْ السُّنَّةِ الَّتِيْ أَنَا عَلَيْهَا ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا الَّذِيْنَ رَأَيْتُهُمْ ، مِثْلُ سُفْيَانَ وَمَالِكٍ وَغَيْرِهِمَا : الإِقْرَارُ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ ، وَأَنَّ اللهَ عَلَى عَرْشِهِ فِيْ سَمَائِهِ . وَمَا رُوِيَ عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَل **[241 هـ]** أَنَّهُ قَالَ مُجِيْبًا لِسُؤَالِ ابْنِهِ : رَبُّنَا تَبارَكَ وَتَعَالَى فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ عَلَى عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ ، وَقُدْرَتُهُ وَعِلْمُهُ بِكُلِّ مَكَانٍ ؟ : نَعَمْ ! لَا يَخْلُوْ شَيْءٌ مِنْ عِلْمِهِ . وَرُوِيَ جَوَابُهُ عَلَى سُؤَالِ عَمَّنْ قَالَ : (**إِنَّ اللهَ لَيْسَ عَلَى العَرْشِ**) : كَلَامُهُ يَدَوْرُ عَلَى الكُفْرِ .

أُجِيْبَ عَنْ ذَلِكَ بِأُمُوْرٍ :

أَوَّلًا : أَنَّ هَذِهِ الآثَارَ لَا تَثْبُتُ وَلَا تَصِحُّ عَنْ هَؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ الأَكَابِرِ ، **فَأَثَرُ الإِمَامِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ [150 هـ]** فَقَدْ رَوَاه عنه أَبُوْ مُطِيْعِ البَلْخِيِّ ، وَهُوَ رَجُلٌ وَضَّاعٌ عِنْدَ أهلِ الحَدِيْثِ ، فَخَبَرُهُ مَرْدُوْدٌ وَمَرْفُوْضٌ ، وَلَا سِيَّمَا فِيْ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ .

وَأَثَرُ الإِمَامِ مَالِكٍ [179 هـ] لَيْسَ بِثَابِتٍ عَنْهُ ، فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ سُرَيْجُ بنُ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَافِعٍ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ ضَعِيْفٌ ، تَكَلَّمَ عَنْهُ كَثِيْرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيْلِ ، فَقَدْ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ : عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَ حَدِيْثٍ ، وَكَانَ ضَعِيْفًا فِيْهِ . وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ عَدِيٍّ عَنْهُ : كَانَ يَرْوِيْ غَرَائِبَ عَنْ مَالِكٍ . وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ فَرْحُوْن عَنْهُ : كَانَ أَصَمَّ أُمِّيًّا لا يَكْتُبُ .

وَأَثَرُ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ [204 هـ] غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْهُ ، فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو الحَسَنِ الهَكارِيُّ المُلقَّبُ عِنْدَ المشَبِّهةِ بِـ (**شَيْخِ الإِسْلَامِ**) فِيْ كِتَابٍ نَسَبَهُ إِلى الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ، وَسَمَّاهُ بِـ [**وَصِيَّةُ الشَّافِعِيِّ**] ، وَكَانَ وَضَّاعَ الحَدِيْثِ ، وَمَعْرُوْفًا بِذَلِكَ فِيْ كُتُبِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيْلِ .

وَهُنَاكَ رِوَايَةٌ أُخْرَى عَنِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ مِنْ هَذَا القَبِيْلِ كَرِوَايَةِ ابْنِ كَادِشٍ **[526 هـ]** وَالعَشَارِيِّ **[452 هـ]** فِيْ كِتَابٍ سَمَّاهُ بِـ **[عَقِيْدَةُ الشَّافِعِيِّ]** ، وَرِوَايَتُهُمَا عَنِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ لَيْسَتْ بِثَابِتَةٍ ، فَكِلَاهُمَا ضَعِيْفَانِ ، بَلْ كَانَا مِنْ وَضَّاعِيْ الحَدِيْثِ ، فَقَد اعْتَرَفَ الأَوَّلُ (أَيْ ابنُ كَادِشٍ) بِالوَضْعِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ **[748 هـ]** فِيْ كِتَابِهِ **[ميزان الاعتدال صـ 112/1]** ، وَحَكَمَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ أَيْضًا عَلَى الثَّانِيْ (**أَيْ العَشَارِيِّ**) بِالوَضْعِ أَيْضًا فِيْ مِيْزَانِهِ .

وَأَثَرُ الإِمَامِ أَحْمَدَ [241 هـ] كَانَ مِنْ كِتَابِ السُّنَّةِ لِلخَلَّالِ [311 هـ] ، وَهَذَا الكِتَابُ فِيْهِ غُلُوٌّ وَأَبَاطِيْلُ وَأَكَاذِيْبُ عَلَى الإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَفِيْهِ عَقَائِدُ بَاطِلَةٌ مُخَالِفَةٌ لِمَا عَلَيْهِ جُمْهُوْرُ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ سَلَفًا وَخَلَفًا ، فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ . وَمِنْ هَذِهِ الأَبَاطِيْلِ تَقْرِيْرُ قُعُوْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ اللهِ تَعَالَى عَلَى الفَضْلَةِ الَّتِيْ تَفْضُلُ مِنَ العَرْشِ ، وَمِنْهَا ذِكْرُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُنَادِيْ : يَا دَاوُدُ ! أُدْنُ مِنِّيْ ، فَلَا يَزَالُ يُدنِيْهِ حَتَّى يَمَسَّ بَعْضَهُ ، وَيَقُوْلُ : كُنْ أَمامِيْ، فَيَقُوْلُ : رَبِّ ذَنْبِيْ ذَنْبِيْ ، فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ : كُنْ خَلْفِيْ، خُذْ بِقَدَمِيْ .

ثُمَّ هَذَا الكِتَابُ (أَيْ كِتَابُ السُّنَّةِ لِلخَلَّالِ) مِنْ رَوَايَةِ ابنِ أَبِيْ يَعْلَى [458 هـ] عَنِ المخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدِ ابنِ الطُّيُّوْرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ ، عَنْ عَبْدِ العَزِيْزِ أَبِي بَكْرٍ الخَلَّالِ ، عَنِ الخَضِرِ بْنِ المثَنَّى الكِنْدِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنِ الإمامِ أَحْمَدَ ...

وَهَذَا الإِسْنَادُ انْقِطَاعٌ ضَعِيْفٌ مُرَكَّبٌ ، إِذْ كَيْفَ يَرْوِيْ إِبْرَاهِيْمُ البَرْمَكِيُّ المَوْلُوْدُ سَنَةَ [361 هـ] ، عَنْ عَبْدِ العَزِيْزِ غُلَامِ الخَلَّالِ المتَوَفَّى سَنَةَ [363 هـ] ؟ وَذَلِكَ لِأَنَّ عُمْرَ إِبْرَاهِيْمَ البَرْمَكِيِّ عِنْدَمَا أَخَذَ عَنْ عَبْدِ العَزِيْزِ غُلَامِ الخَلَّالِ سَنَتَانِ فَقَطْ ، وَهَذَا لَا يُصَدِّقُهُ وَلَا يُقِرُّهُ عَاقِلٌ مِنْ عَوَامِ المسْلِمِيْنَ فَضْلاً عَنِ العُلَمَاءِ وَالأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ .

ثَانِيًا : إِنْ فرَضْنَا صِحَّةَ هَذِهِ الآثَارِ عَنْهُمْ مَثَلًا ، فَلَيْسَ مُرَادُهُمْ بِلَا شَكٍّ مِنْ قَوْلِهِمْ تِلْكَ إِثْبَاتَ المِكَانِ وَالجِهَةِ وَالتَحيُّزِ للهِ تَعَالَى ، لِتَعَارُضِهِ مَعَ صَرِيْحِ كَلَامِهِمْ الثَّابِتِ عَنْهُمْ فِيْ أَمَاكِنَ وَمَوَاضِعَ أُخْرَى عَدِيدَةٍ مِنْ كُتُبِهِمْ ، الدَّالِ عَلَى تَنْزِيْهِ اللهِ تَعَالَى عَنِ المِكَانِ وَالجِهَةِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ صِفَاتِ الأَجْسَامِ وَسِمَاتِ الحُدُوْثِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ رضي الله عنهم .

فَقَدْ **قَالَ الإِمَامُ أَبُوْ حَنِيْفَةَ** : نُقِرُّ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ حَاجَةٌ وَاستِقْرَارٌ عَلَيْهِ ، وَهُوَ حَافِظُ العَرْشِ وَغَيْرِ العَرْشِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ ، وَلَوْ كَانَ مُحْتَاجًا لَمَا قَدَرَ عَلَى إِيْجَادِ العَالَمِ وَتَدْبِيْرِهِ كَالمِخْلُوْقِيْنَ ، وَلَوْ كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى الجُلُوْسِ وَالقَرَارِ فَقَبْلَ خَلْقِ العَرْشِ أَيْنَ كَانَ اللهُ ؟ تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

وَقَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ : الِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُوْلٍ ، وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُوْلٍ وَالإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ ، وَأَرَاكَ رَجُلَ سُوْءٍ أَخْرِجُوْهُ . **وَقَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ** : إِنَّهُ تَعَالَى كَانَ وَلَا مَكَانَ ، فَخَلَقَ المِكَانَ ، وَهُوَ عَلَى صِفَةِ الأَزَلِيَّةِ كَمَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِهِ المِكَانَ لَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ التَّغْيِيْرُ فِيْ ذَاتِهِ وَلَا التَّبْدِيْلُ فِيْ صِفَاتِهِ . **وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل** : وَلَا يَجُوْزُ أَنْ يُقَالَ : اِسْتَوَى بِمُمَاسَّةٍ وَلَا بِمُلَاقَاةٍ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا ، وَاللهُ تَعَالَى لَمْ يَلْحَقْهُ تَغَيُّرٌ وَلَا تَبَدُّلٌ ، وَلَا يَلْحَقُهُ الحُدُوْدُ قَبْلِ خَلْقِ العَرْشِ وَلَا بَعْدَ

خَلْقِ العَرْشِ . **وَقَالَ أَيْضًا** : اِسْتَوَى كَمَا أَخْبَرَ ، لاَ كَمَا يَخْطُرُ لِلبَشَرِ . **وَقَالَ أَيْضًا** : مَهْمَا تَصَوَّرْتَ بِبَالِكَ ، فَاللهُ خِلاَفُ ذَلِكَ .

ثَالِثًا : إنْ فرَضْنَا صِحَّةَ هَذِهِ الآثَارِ عَنْهُمْ جدَلًا ، فَإِنَّ مُرَادَهُمْ مِنْ ذَلِكَ عُلُوُّ المنْزِلَةِ وَالمكَانَةِ لَا عُلُوُّ المحَلِّ وَالمكَانِ جَمْعًا وَتَوْفِيْقًا بَيْنَ أَقْوَالِهِمْ فِيْ أَمَاكِنَ عِدَّةٍ فِيْ كُتُبٍ شَتَّى مِنْ تَأْلِيْفِهِمْ أَوْ تَأْلِيْفِ أَصْحَابِهِمْ وَأَتْبَاعِ تَلَامِيْذِهِم .

رَابِعًا : إنْ فرَضْنَا صِحَّةَ هَذِهِ الآثَارِ عَنْهُمْ نِقَاشًا ، فَقَوْلُهُمْ هَذَا يَكُوْنُ عَلَى سَبِيْلِ الحِكَايَةِ بِالنُّصُوْصِ الوَارِدَةِ مَعَ التَّوْحِيْدِ وَالتَّنْزِيْهِ لَا عَلَى سَبِيْلِ إِثْبَاتِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَإِيْرَادُ هَذِهِ الأَخْبَارِ عَلَى الحِكَايَةِ جَائِزٌ بِالاِتِّفَاقِ ، وَإِنْ كَانَ الإِمْسَاكُ عَنْهُ وَعَدَمُ الخَوْضِ فِيْهِ ، وَلَا سِيَّمَا فِيْ مَسَامِعِ عَوَامِ المسْلِمِيْنَ أَفْضَلَ وَأَحْسَنَ ، وَقَدْ قَالَ أَكَابِرُ سَلَفِ الأُمَّةِ فِيْهَا : أَمِرُّوْهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ . أَمِرُّوْهَا عَلَى مَا جَاءَتْ ، وَلَا تُفَسِّرُوْهَا .

فَليسَ الخلافُ فِيْ الفَوْقِ وَالاِسْتِوَاءِ ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ الجُلُوْسِ وَالتَّمكُّنِ وَالجِهَةِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ النُّزُوْلِ ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ النَّقْلَةِ وَالحَرَكَةِ وَالاِنْتِقَالِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ اليَدِ وَالقَدَمِ ، وَإنَّما الخِلَافُ فِيْ الجَارِحَةِ وَالأَعْضَاءِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ

الوَجْهِ ، وَإِنَّما الخِلَافُ فِيْ الصُّوْرَةِ الجِسْمِيَّةِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ العَيْنَيْنِ ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ الحَدَقَةِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ الكَلَامِ ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ الحَرْفِ وَالصَّوْتِ ، وَلَيْسَ الخِلَافُ فِيْ النَّظَرِ إِلَى ذَاتِ اللهِ تَعَالَى ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِيْ الجِهَةِ وَالمقَابَلَةِ ، فَالمعْتَزِلَةُ يَذْهَبُوْنَ إِلَى التَّعْطِيْلِ وَالتَّمْوِيْهِ ، وَالمشَبِّهَةُ إِلَى التَّمْثِيْلِ وَالتَّشْبِيْهِ ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ إِلَى التَّوْحِيْدِ وَالتَّنْزِيْهِ ، فَالمعْتَزِلَةُ جَحَدُوْا ، وَالمشَبِّهَةُ شَبَّهُوْا ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَحَّدُوْا .

خَامِسًا : أَنَّ لِهَؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ المجْتَهِدِيْنَ أَصْحَابًا وَتَلَامِيْذَ صُدُقًا وَثِقَاتٍ ، وَلَهُمْ أَيْضًا أَصْحَابٌ وَأَتْبَاعٌ ، وَهُمْ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ ، وَأَعْرَفُهُمْ لِكَلَامِهِمْ ، وَأَعْلَمُهُمْ لِمُرَادِ كَلَامِهِمْ ، فَقَدْ كَتَبُوْا أَغْلَبَ مَا سَمِعُوْهُ مِنْهُمْ عَقِيْدَةً وَفِقْهًا وَلُغَةً وَغَيْرَهَا ، فَلَمْ تُوْجَدْ عِبَارَةٌ رَوَوْهَا عَنْهُمْ تُثْبِتُ للهِ تَعَالَى الجِهَةَ وَالمكَانَ وَالانْتِقَالَ وَغَيْرَهَا مِنْ عَلَامَاتِ الحُدُوْثِ ، بَلْ رَوَوْهَا بِعِبَارَاتٍ عَدِيْدَةٍ تُنَزِّهُهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ، وِمِنْ ذَلَكَ قَوْلُ الحَافِظِ الكَبِيْرِ أَبِيْ جَعْفَر الطَّحَاوِيِّ [321 هـ] فِيْ عَقِيْدَتِهِ المشْهُوْرَةِ : هَذَا ذِكْرُ بَيَانِ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَى مَذْهَبِ فُقَهَاءِ المِلَّةِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ بْنِ ثابتٍ الكُوْفِيِّ [150 هـ] ، وَأَبِيْ يُوْسُفَ يَعْقُوب بْنِ إِبْراهِيْمَ الأَنْصاريِّ [182 هـ] ، وَأَبِيْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الشَّيْبانِيِّ [189 هـ] ، وَمَا يَعْتَقِدُوْنَ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ ، وَيَدِيْنُوْنَ بِهِ لِرَبِّ العَالَمِيْنَ . وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيْهَ زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيْهَ ، فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ

وَعَلَا مَوْصُوْفٌ بِصِفَاتِ الوَحْدَانِيَّةِ ، مَنْعُوْتٌ بِنُعُوْتِ الفَرْدَانِيَّةِ ، لَيْسَ بِمَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ البَرِيَّةِ تَعَالَى اللهُ عَنِ الحُدُوْدِ وَالغَايَاتِ وَالأَرْكَانِ وَالأَدَوَاتِ ، لَا تَحْوِيْهِ الجِهَاتُ السِّتُّ كَسَائِرِ المبتَدَعَاتِ .

سَادِسًا : **لَمْ** يَذْكُرِ أَكَابِرُ مُؤَرِّخِيْ الإِسْلَامِ الثِّقَاتُ عَنْهُمْ شَيْئًا مِنْ هَذَا القَبِيْلِ ، أَمْثَالَ أَصْحَابِ الطَّبَقَاتِ مِنْ أَئِمَّةِ المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ : **مُحَمَّدِ** ابنِ إِبْرَاهِيْمَ الهَمَدَانِيِّ الحَنَفِيِّ [**521 هـ**] ، وَنَجْمِ الدِّيْنِ الطَّرْطُوْسِيِّ الحَنَفِيِّ [**758 هـ**] ، وَزَيْنِ الدِّيْنِ قَطْلُوْبُغَا الحَنَفِيِّ [**879 هـ**] وَالقَاضِيْ عِيَاضٍ الملِكِيِّ [**544 هـ**] ، وَابنِ فَرحُوْن المالِكِيِّ [**799 هـ**] ، وَالحَافِظِ ابنِ الصَّلَاحِ [**643 هـ**] ، والحَافِظِ السُّبْكِيِّ [**771 هـ**] ، وَالحَافِظِ الإِسْنَوِيِّ [**772 هـ**] ، وَالحَافِظِ ابنِ كَثِيْرٍ [**774 هـ**] ، وَالعَلَّامَةِ ابْنِ قَاضِيْ شُهْبَةَ [**851 هـ**] ، وَالحَافِظِ ابنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ [**795 هـ**] ، وَالفَقِيْهِ ابنِ مُفْلِحٍ [**884 هـ**] ، وَالعَلَّامَةِ ابْنِ عِمَادٍ الحَنْبَلِيِّ [**1089 هـ**] وَابنِ حُمَيدٍ العَامِرِيِّ الحَنْبَلِيِّ [**1295 هـ**] وَغَيْرِهِمْ .

وَقَدْ أَعْجَبَنِيْ كَثِيْرًا قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ حَيْثُ قَالَ : **لَوْ كَانَ إِثْبَاتُ الِاسْتِوَاءِ للهِ تَعَالَى بِالمَعْنَى الحِسِّيِّ المُتَبَادِرِ إِلَى الأَذْهَانِ** ، وَهُوَ الجُلُوْسُ وَالِاسْتِقْرَارُ وَالحُلُوْلِ وَالتَّمَكُّنُ جَائِزًا ، وَإِنَّمَا نَجْهَلُ كَيْفِيَّةَ اسْتِوَائِهِ ، لَمَا نَفَى السَّلَفُ المِمَاسَّةَ وَالمكَانَ

وَالجِهَةَ عَنِ اللهِ تَعَالَى ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُمْ نَفْيُ ذَلِكَ يَقِيْنًا ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ السَّلَفِ الأَئِمَّةُ المجْتَهِدُوْنَ الَّذِيْنَ أَجْمَعَ المسْلِمُوْنَ عَلَى أَنَّهُمْ أَهْلُ الحَقِّ .

فَقَدْ قَالَ **الإِمَامُ الأَعْظَمُ أَبُو حَنِيْفَةَ [150 هـ]** : نُقِرُّ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ حَاجَةٌ وَاستِقْرَارٌ عَلَيْهِ ، وَهُوَ حَافِظُ العَرْشِ وَغَيْرِ العَرْشِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ ، وَلَوْ كَانَ مُحْتَاجًا لَمَا قَدَرَ عَلَى إِيْجَادِ العَالَمِ وَتَدْبِيْرِهِ كَالمخْلُوْقِيْنَ ، وَلَوْ كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى الجُلُوْسِ وَالقَرَارِ فَقَبْلَ خَلْقِ العَرْشِ أَيْنَ كَانَ اللهُ ؟ تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا .

وَقَالَ **الإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أنسٍ [179 هـ]** : الاِسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُوْلٍ ، وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُوْلٍ وَالإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ ، وَأَرَاكَ رَجُلَ سُوْءٍ أَخْرِجُوْهُ .

وَقَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ [204 هـ] : إِنَّهُ تَعَالَى كَانَ وَلَا مَكَانَ ، فَخَلَقَ المِكَانَ ، وَهُوَ عَلَى صِفَةِ الأَزَلِيَّةِ كَمَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِهِ المِكَانَ ، لَا يَجُوْزُ عَلَيْهِ التَّغْيِيْرُ فِيْ ذَاتِهِ وَلَا التَّبْدِيْلُ فِيْ صِفَاتِهِ .

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل [241 هـ] : وَلَا يَجُوْزُ أَنْ يُقَالَ : اِسْتَوَى بِمُمَاسَّةٍ وَلَا بِمُلَاقَاةٍ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْرًا ، وَاللهُ تَعَالَى لَمْ يَلْحَقْهُ تَغَيُّرٌ وَلَا تَبَدُّلٌ ، وَلَا

يَلْحَقُهُ الحُدُوْدُ قَبْلِ خَلْقِ العَرْشِ وَلَا بَعْدَ خَلْقِ العَرْشِ . **وَقَالَ أَيْضًا** : اِسْتَوَى كَمَا أَخْبَرَ ، لاَ كَمَا يَخْطُرُ لِلبَشَرِ . **وَقَالَ أَيْضًا** : مَهْمَا تَصَوَّرْتَ بِبَالِكَ ، فَاللهُ خِلاَفُ ذَلِكَ .

وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو جَعْفَر الطَّحَاوِيُّ [321 هـ] : وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيْهَ زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيْهَ ، فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا مَوْصُوْفٌ بِصِفَاتِ الوَحْدَانِيَّةِ ، مَنْعُوْتٌ بِنُعُوْتِ الفَرْدَانِيَّةِ ، لَيْسَ بِمَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ البَرِيَّةِ تَعَالَى اللهُ عَنِ الحُدُوْدِ وَالغَايَاتِ وَالأَرْكَانِ وَالأَدَوَاتِ ، لَا تَحْوِيْهِ الجِهَاتُ السِّتُّ كَسَائِرِ المبتَدَعَاتِ .

وَقَالَ الإِمَامُ أَبُوْ الحَسَنِ الأشعريُّ [324 هـ] : وأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِيْ قَالَهُ ، وَبِالمَعْنَى الَّذِيْ أَرَادَهُ ، اِسْتِوَاءً مُنَزَّهاً عَنِ المُمَاسَّةِ وَالاِسْتِقْرَارِ وَالتَّمْكِيْنِ وَالحُلُوْلِ وَالاِنْتِقَالِ ، لاَ يَحْمِلُهُ العَرْشُ ، بَلْ العَرْشُ وَحَمَلَتُهُ مَحْمُوْلُوْنَ بِلُطْفِ قُدْرَتِهِ ، وَمَقْهُوْرُوْنَ فِيْ قَبْضَتِهِ ، وَهُوَ فَوْقَ العَرْشِ وَالسَّمَاءِ ، وَفَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى تُخُوْمِ الثَّرَى ، فَوْقِيَّةً لاَ تَزِيْدُهُ قُرْباً إِلَى العَرْشِ وَالسَّمَاءِ ، كَمَا لاَ تَزِيْدُهُ بُعْداً عَنِ الأَرْضِ وَالثَّرَى . **وَقَالَ أَيْضًا** (أَيْ كَمَا ذَكَرَهُ الحَافِظُ ابنُ عَساكِر فِيْ تَبْيِيْنِهِ) : وَكَذَلِكَ قَالَتِ النَّجَّارِيَّةُ : إِنَّ البَارِيَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُلِّ مَكَانٍ مِنْ غَيْرِ حُلُوْلٍ وَلَا جِهَةٍ . وَقَالَتِ

الحَشْوِيَّةُ المجَسِّمَةُ : إِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَالٌّ فِيْ العَرْشِ ، وَإِنَّ العَرْشَ مَكَانٌ لَهُ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيْهِ . فَسَلَكَ ﵁ طَرِيْقَةً بَيْنَهُمَا فَقَالَ : كَانَ وَلَا مَكَانَ ، فَخَلَقَ العَرْشَ وَالكُرْسِيَّ ، وَلَمْ يَحْتَجَّ إِلَى مَكَانٍ ، وَهُوَ بَعْدَ خَلْقِ المكَانِ كَمَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِهِ .

وَلَوْ كَانَ إِثْبَاتُ المَجِيْءِ وَالنُّزُوْلِ للهِ تَعَالَى بِالظَّاهِرِ المتَعَارَفِ عِنْدَ المخْلُوْقِيْنَ جَائِزًا ، بَلْ هُوَ وَاجِبٌ ، وَإِنَّمَا نَجْهَلُ كَيْفِيَّةَ نُزُوْلِهِ وَمَجِيْئِهِ ، لَمَا نَفَى السَّلَفُ الحَرَكَةَ وَالزَّوَالَ وَالاِنْتِقَالَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ عَنِ اللهِ تَعَالَى ، بَلْ نَقَلَ **الإِمَامُ الأَشْعَرِيُّ [324 هـ]** الإِجْمَاعَ عَلَى تَنْزِيْهِ اللهِ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : **وَأَجْمَعُوْا** (أَيْ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِيْ عَصْرِهِ وَقَبْلَ زَمَنِهِ مِنَ التَّابِعِيْنَ وَالصَّحَابَةِ الكِرَامِ ﵃ أَجْمَعِيْنَ) عَلَى أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَجِيْءُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَلَيْسَ مَجِيْئُهُ حَرَكَةً وَلَا زَوَالًا ، وَإِنَّمَا يَكُوْنُ المجِيْءُ حَرَكَةً وَزَوَالًا إِذَا كَانَ الجَائِيْ جِسْمًا أَوْ جَوْهَرًا ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ لَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُوْنَ مَجِيْئُهُ نَقْلَةً أَوْ حَرَكَةً ، وَأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَيْسَ نُزُوْلُهُ نَقْلَةً ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ . وَقَالَ أَيْضًا : وَقَالَتِ الحَشْوِيَّةُ المجَسِّمَةُ : النُّزُوْلُ نُزُوْلٌ بِذَاتِهِ بِحَرَكَةٍ وَانْتِقَالٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، وَالاِسْتِوَاءُ جُلُوْسٌ عَلَى العَرْشِ وَحُلُوْلٌ فِيْهِ .

وَلِذَلِكَ تَأَوَّلَ **الإِمَامُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ [179 هـ]** حَدِيْثَ النُّزُوْلِ : " **يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبارك وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا** ". [مُتَّفقٌ عليه] بِـ تَنَزُّلِ رَحْمَتِهِ وَأَمْرِهِ ، وَبالإِقْبَالِ عَلَى الدَّاعِيْنَ بِالإِجَابَةِ وَاللُّطْفِ ، وَقَدْ قَالَ بِهَذَا قَبْلَهُ الإِمَامُ المجْتَهِدُ الأَوْزَاعِيُّ **[157 هـ]** .

وَالإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل [241 هـ] المجِيْءَ فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى : " **وَجَاءَ رَبُّكَ** ". [الفجر : 22] بِـ تَأْتِيْ قُدْرَتُهُ ، وَإِنَّمَا القُرْآنُ أَمْثَالٌ وَمَوَاعِظُ .

وَلَوْ كَانَ إِثْبَاتُ اليَدِ وَالأَصَابِعِ وَالقَدَمِ وَالعَيْنِ وَالجَنْبِ للهِ تَعَالَى بِالمَعْنَى اللُّغَوِيِّ المَعْهُوْدِ عِنْدَ البَشَرِ جَائِزًا ، بَلْ هُوَ فَرْضٌ ، وَإِنَّمَا نَجْهَلُ الكَيْفِيَّةَ ، لَمَا نَفَى جَمَاهِيْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ الجَارِحَةَ وَالتَّرْكِيْبَ وَالأَرْكَانَ ، وَتَقْدِيْسُهُمْ اللهَ تَعَالَى عَنْ هَذِهِ الأَشْيَاءِ صَرِيْحٌ وَجَلِيٌّ فِيْ دُرُوْسِهِمْ وَكُتُبِهِمْ ، فَقَدْ قال **الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل [241 هـ]** : إِنَّ للهِ تَعَالَى يَدَيْنِ ، وَهُمَا صِفَةٌ لَهُ فِيْ ذَاتِهِ ، لَيْسَتَا بِجَارِحَتَيْنِ ،

وَلَيْسَتَا بِمُرَكَّبَتَيْنِ ، وَلَا جِسْمٍ ، وِلِا مِنْ جِنْسِ الأَجْسَامِ ، وَلَا مِنْ جِنْسِ المحْدُوْدِ وَالتَّرْكِيْبِ ، وَلَا الأَبْعَاضِ وَالجَوَارِحِ ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَا لَهُ مِرْفَقٌ وَلَا عَضُدٌ ، وَلَا فِيْمَا يَقْتَضِيْ ذَلِكَ مِنْ إِطْلَاقِ قَوْلِهِمْ : يَدٌ . إِلَّا مَا نَطَقَ القُرْآنُ بِهِ ، أَوْ صَحَّتْ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ السُّنَّةُ فِيْهِ .

وَقَالَ **الإِمَامُ أَبُو جَعْفَر الطَّحَاوِيُّ** [321 هـ] فِيْ عَقِيْدَتِهِ : هَذَا ذِكْرُ بَيَانِ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عَلَى مَذْهَبِ فُقَهَاءِ المِلَّةِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ بْنِ ثابتٍ الكُوْفِيّ [**150** هـ] ، وَأَبِيْ يُوْسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْراهِيْمَ الأَنْصاريّ [**182** هـ] ، وَأَبِيْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الشَّيْبانِيّ [**189** هـ] ، وَمَا يَعْتَقِدُوْنَ فِيْ أُصُوْلِ الدِّيْنِ ، وَيَدِيْنُوْنَ بِهِ لِرَبِّ العَالَمِيْنَ . وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيْهَ زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيْهَ ، فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا مَوْصُوْفٌ بِصِفَاتِ الوَحْدَانِيَّةِ ، مَنْعُوْتٌ بِنُعُوْتِ الفَرْدَانِيَّةِ ، لَيْسَ بِمَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ البَرِيَّةِ تَعَالَى اللهُ عَنِ الحُدُوْدِ وَالغَايَاتِ وَالأَرْكَانِ وَالأَدَوَاتِ ، لَا تَحْوِيْهِ الجِهَاتُ السِّتُّ كَسَائِرِ المبتَدَعَاتِ .

بَلْ نَقَلَ **الإِمَامُ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ** [324 هـ] الإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ : **وَأَجْمَعُوا** عَلَى أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ وَيَرَى ، وَأَنَّ لَهُ تَعَالَى يَدَيْنِ مَبْسُوْطَتَيْنِ ، وَأَنَّ الأَرْضَ جَمِيْعًا

قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِيْنِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُوْنَ جَوَارِحَ . **وقالَ الإمامُ الحافظُ أبو سليمانَ الخطَّابِيُّ** [388 هـ] : وقد رُوي : " **كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِيْن** ". [رواه مسلمٌ] وَلَيْسَ اليَدُ عِنْدَنَا الجَارِحَةَ ، وَإِنَّمَا هِيَ صِفَةٌ جَاءَ بِهَا التَّوْقِيْفُ ، فَنَحْنُ نُطْلِقُهَا عَلَى مَا جَاءَتْ وَلَا نُكَيِّفُهَا ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ (أَيْ إِجْمَاعُ أَهْلِ السُّنَّةِ) .

وَلَوْ كَانَ إِثْبَاتُ رُؤْيَةِ للهِ تَعَالَى بِالمَفْهُوْمِ البَشَرِيِّ وَالهَيْئَةِ المَعْرُوْفَةِ جَائِزًا ، بَلْ هُوَ الحَقُّ لَمَا نَفَى أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنْ أَئِمَّةِ سَلَفِ الأُمَّةِ الجِهَةَ وَالمقَابَلَةَ وَالمسَافَةَ فِيْهَا ، وَقَدْ نَفَى ذَلِكَ **الإِمَامُ الأَعْظَمُ أَبُو حَنِيْفَةَ** [150 هـ] : وَاللهُ تَعَالَى يُرَى فِيْ الآخِرَةِ ، وَيَرَاهُ المؤْمِنُونَ وَهُمْ فِيْ الجَنَّةِ بِأَعْيُنِ رُؤُوْسِهِمْ بِلَا تَشْبِيْهٍ وَلَا كَمِّيَّةٍ ، وَلَا يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ مَسَافَةٌ .

وَقَالَ **الإِمَامُ أَبُوْ الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ** [324 هـ] كَمَا ذَكَرَهُ الحَافِظُ ابنُ عَسَاكِرِ فِيْ تَبْيِيْنِهِ : وَكَذَلِكَ قَالَتِ الحَشْوِيَّةُ المشَبِّهَةُ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُرَى مُكَيَّفًا مَحْدُوْدًا كَسَائِرِ المرْئِيَّاتِ . وَقَالَتِ المعْتَزِلَةُ وَالجَهْمِيَّةُ وَالنَّجَّارِيَّةُ : إِنَّهُ تَعَالَى لَا يُرَى بِحَالٍ مِنَ الأَحْوَالِ . فَسَلَكَ رضي الله عنه طَرِيْقَةً بَيْنَهُمَا فَقَالَ : يُرَى مِنْ غَيْرِ حُلُوْلٍ وَلَا حُدُوْدٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ ،كَمَا يَرَانَا هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْدُوْدٍ وَلَا مُكَيَّفٍ .

خُلَاصَةٌ

خُلَاصَةِ الْكَلَامِ كُلِّهِ

وَبَعْدَ هَذَا الكَلَامِ الطَّوِيْلِ العَرِيْضِ عَلِمَ الدَّانِيْ وَالقَاصِيْ فَرْقًا وَاضِحًا بَيْنَ فَرِيْقَيْ الأَشَاعِرَةِ والوَهَّابِيَّةِ فِيْ اعْتِقَادِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَخْبَارِ الصِّفَاتِ مِنَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ، وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ الحَقِيْقِيِّيْنَ الَّذِيْنَ عَلَى قَدَمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَمَنْ هُمْ أَهْلُ البِدَعِ وَالضَّلَالِ الَّذِيْنَ يَنْسِبُوْنَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى سَلَفِ الأُمَّةِ زُوْرًا وَبُهْتَانًا ، وَالسَّلَفُ بَرِيْئُوْنَ مِنْهُمْ .

وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمُ السَّوَادُ الأَعْظَمُ الَّذِيْنَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِاتِّبَاعِهِمْ وَالتَّمَسُّكِ بِهِمْ ، وَمَنْ هُمُ الشِّرْذِمَةُ القَلِيْلُوْنَ الشَّاذُّوْنَ عَمَّا عَلَيْهِ جَمَاهِيْرُ الأُمَّةِ عَقِيْدَةً وَفِقْهًا مُعَامَلَةً وَسُلُوْكًا .

وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمْ الَّذِيْنَ كَتَبَ اللهُ لَهُمْ البَقَاءَ وَالظُّهُوْرَ وَالمَكَانَةَ العَالِيَةَ فِيْ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ ، فَيَنْتَفِعُ بِهِمْ المسْلِمُوْنَ وَغَيْرُهُمْ دِيْنًا وَدُنْيَا عَبْرَ القُرُوْنِ الطَّوِيْلَةِ إِلَى وَقْتِنَا الحَاضِرِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ وُجُوْدٌ أَصْلًا إِلَّا قَبْلَ القُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الأَخِيْرَةِ فَقَطْ .

وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمْ أَهْلُ العِلْمِ بِالحَقِّ بِاعْتِرَافِ جَمَاهِيْرِ الأُمَّةِ فِيْ كُلِّ العُلُوْمِ الدِّيْنِيَّةِ بِدْءًا مِنَ العَقَائِدِ الإِيْمَانِيَّةِ وَانْتِهَاءً إِلَى عُلُوْمِ الآلَةِ بِفُنُوْنِهَا ، وَمَنْ أَئِمَّتُهُمْ لَا يَسْلَمُوْنَ مِنَ الاتِّهَامِ بِالكُفْرِ وَالبِدَعِ وَالضَّلَالِ مِنْ قِبَلِ جَمَاهِيْرِ المسْلِمِيْنَ بِسَبَبِ مُخَالَفَاتِهِمْ الظَّاهِرَةِ ، وَأَفْكَارِهِمْ الغَرِيْبَةِ ، وَأَحْكَامِهِمْ الشَّاذَّةِ .

وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمُ الَّذِيْنَ أَخْذُهُمْ وَتَلَقِّيْهِمْ لِلعِلْمِ بِالسَّنَدِ المتَّصِلِ إِلَى مَنْ قَبْلَهُمْ جِيْلًا بَعْدَ جِيْلٍ وَهَكَذَا إِلَى القُرُوْنِ المفَضَّلَةِ الَّتِيْ فِيْهَا الأَئِمَّةُ المجْتَهِدُوْنَ وَأَكَابِرُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ﷺ ، وَمَنْ هُمُ الَّذِيْنَ لَيْسَ لَهُمْ سَنَدٌ وَاحِدٌ إِلَى أَعْلَامِ سَلَفِ الأُمَّةِ ، بَلْ فَهْمُهُمْ لِلدِّيْنِ غَالِبًا يَكُوْنُ بِالاِعْتِمَادِ عَلَى فَهْمِهِمْ وَمَا تُلْهِمُهُمْ أَنْفُسُهُمْ .

وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمْ أَهْلُ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ ، وَمَنْ هُمْ أَهْلُ الفِرْيَةِ وَالخِيَانَةِ ، وَمَنْ هُمُ الَّذِيْنَ يَحْفَظُوْنَ دِمَاءَ المسْلِمِيْنَ وَحُرْمَتَهُمْ ، وَمَنْ هُمُ الَّذِيْنَ يُكَفِّرُوْنَ كُلَّ المسْلِمِيْنَ المخَالِفِيْنَ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ ، وَيَسْفِكُوْنَ الدِّمَاءِ هُنَا وَهُنَاكَ ، وَيَأْخُذُوْنَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالظُّلْمِ وَبِغَيْرِ الحَقِّ .

وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمُ الَّذِيْنَ يُظْهِرُوْنَ الإِسْلَامِ وَيَنْشُرُوْنَهُ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ عَلَى أَسَاسِ الرَّحْمَةِ وَالوِدَادِ ، وَيُدَافِعُوْنَ عَنْهُ حَقَّ الدِّفَاعِ ، وَيَفْتَحُوْنَ المدُنَ وَالقُرَى وَالأَمَاكِنَ لِنَشْرِ الإِسْلَامِ فِيْهَا وَتَحْبِيْبِهِ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ ، وَمَنْ هُمُ الَّذِيْنَ لَا يُقَاتِلُوْنَ إِلَّا إِخْوَانَهُمْ المسْلِمِيْنَ ، بَل لَهُمْ تَحَالُفٌ مَعَ أَعْدَاءِ الدِّيْنِ مِنَ الكَافِرِيْنَ لِحَرْبِ الخِلَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ .

وَعَرَفَ بِلَا شَكٍّ مَنْ هُمْ عَلَى عَقِيْدَةِ سَلَفِ الأُمَّةِ السَّلِيْمَةِ الصَّحِيْحَةِ فِيْ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ وَنُصُوْصِهَا مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَمَنْ هُمْ عَلَى عَقِيْدَةِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالضَّلَالَةِ مِنَ المجَسِّمَةِ وَالمشَبِّهَةِ ، وَمَنْ هُمْ أَهْلُ الاِمْتِثَالِ وَالاِتِّبَاعِ وَالاِقْتِدَاءِ بِأَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَهْلِ الحَقِّ ، وَمَنْ هُمْ أَهْلُ الاِدِّعَاءِ وَالاِبْتِدَاعِ وَالاِسْتِكْبَارِ عَلَيْهِمْ .

فَبِالضِّدِّ يَنْكَشِفُ الصِّدْقُ مِنَ الكَذِبِ ، وَيَنْجَلِيْ العَدْلُ وَالخَيْرُ مِنَ الظُّلْمِ وَالشَّرِّ ، وتَتَّضِحُ الصِّحَّةُ مِنَ الفَسَادِ ، وَتَتَبَيَّنُ الحَقَائِقُ مِنَ الأَبَاطِيْلِ ، جَعَلَنَا اللهُ مِنَ الهَادِيْنَ المهْتَدِيْنَ ، والفَائِزِيْنَ المفْلِحِيْنَ ، وَعَصَمَنَا مِنَ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ ، وَالشَّقَاءِ وَالوَيْلِ ، فَإِنَّهُ الهَادِيْ يَهْدِيْ مَنْ يَشَاءُ ، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ .

فَهَذَا مَا يَسَّرَهُ لِيْ رَبِّيَّ الموَفِّقُ الفَتَّاحُ العَلِيْمُ فِيْ بَيَانِ الحَقِّ وَأَهْلِهِ ، وَإِظْهَارِ البَاطِلِ وَأَهْلِهِ ، لِيَكُوْنَ فُرْقَانًا سَافِرًا بَيْنَهُمَا ، كَتَبَ اللهُ لَهُ القَبُوْلَ وَالنَّفْعَ لِيْ وَالمسْلِمِيْنَ ، إِنَّهُ خَيْرُ مَسْؤُوْلٍ وَخَيْرُ مَأْمُوْلٍ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ فِيْ كُلِّ لَحْظَةٍ أَبَدًا ، عَدَدَ ذَرَّاتِ الوُجُوْدِ ، وَعَدَدَ كَمَالِ اللهِ ، صَلَاةً دَائِمَةً بِدَوَامِ مُلْكِ اللهِ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ .

كَتَبَهُ الطَّالِبُ الفَقِيْرُ : أَبُوْ حَسُّوْن بنُ أَحْمَدَ الأَتَسِيُّ الفَطَانِيُّ 7 مُحَرَّم 1443 هـ

فَهَارِسُ الموْضُوْعَاتِ